سلسلة الكامل / كتاب رقم 482 /

الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد

مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر /

وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن

الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار الخامس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ الإمام أبو داود السجستاني أحد أكابر أئمة الحديث والفقه .

_ قال الإمام الذهبي (أبو داود سليمان بن الأشعث ... الإمام شيخ السُّنَّة مُقَدَّم الحُفَّاظ) وقال (كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء) (سير الأعلام للذهبي / 13 / 203)

_ وقال الإمام ابن حبان (أحمد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا ، جمع وصنَّف وذبَّ عن السنن وقمع من خالفها وانتحل ضدها) (الثقات لابن حبان / 8 / 282)

_ وقال الإمام أبو عبد الله الحاكم (أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة) (الكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي / 5 / 256)

_ وقال الإمام إبراهيم الحربي (أُلِين لأبي داود الحديث كما أُلِين لداود الحديد) (تاريخ دمشق لابن عساكر / 22 / 196)

_ وغير ذلك كثير مما هو مذكور في كتب السِّيَر والتراجم .

_ صنّف عدد من الأئمة كتبا في الصحاح والسنن صارت أصول كتب الحديث وعمدة الفقهاء وتغني عن غيرها ولا يغني غيرها عنها .

وعلي رأس تلك الكتب من الصحاح : صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن حبان وسنن النسائي ومستدرك الحاكم .

وعلي رأس تلك الكتب من السنن : سنن الترمذي وسنن الدارمي وسنن أبي داود وسنن ابن ماجة والسنن الكبري للبيهقي .

_ وبعد أن انتهيت من تقريب (سنن الترمذي) و(سنن ابن ماجة) و(سنن الدارمي) و(صحيح ابن حبان) و(الأدب المفرد للبخاري) و(سنن النسائي) ،

و(منتقي ابن الجارود) و(صحيح مسلم) و(صحيح البخاري) ، و(المستدرك علي الصحيحين للحاكم) ، و(الجامع الصغير للسيوطي) و(إصلاح السلسلة الضعيفة للألباني) ،

و(فضائل سيدة النساء لابن شاهين) و(فضائل سورة الإخلاص للخلال) و(البدع لابن وضاح) و(السنة لعبد الله بن أحمد) و(تفسير عبد الرزاق الصنعاني) و(التوحيد لابن خزيمة) و(الصفات للدارقطني) و(السنة لابن أبي عاصم) و(أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) .

_ آثرت أن أتبع ذلك بكتاب في تقريب سنن أبي داود ، بحذف الأسانيد وما يتعلق بها من أمور وأبقيت كل ما يتعلق بالأحاديث ، فإن كان للحديث عدة روايات بألفاظ مختلفة أبقيتها كلها ، إلا أن يذكرها أبو داود تعقيبا دون إسناد فليست داخلة في أصل الرواية ، وكذلك أبقيت تعليقات أبي داود المتعلقة بفقه الحديث .

وقد كان البعض حكموا علي أحاديث الكتاب لكنهم معروفون بالتعنت الشديد في الحكم علي الأحاديث وعندهم تساهل مريب في إطلاق الحكم بالترك والكذب علي أحاديث صحيحة وحسنة وأحاديث أقصي أمرها أن تكون ضعيفة فقط . وحكموا علي نحو تسع مائة (900) حديث من الكتاب بالضعف وهذا نحو سبعة عشر بالمائة (17 %) من مجمل الكتاب .

وعدد أحاديث سنن أبي داود نحو خمسة آلاف ومائتين وسبعين (5270) حديثا وأثرا . وعدد الأحاديث منها نحو أربعة آلاف وسبع مائة (4700) حديث والباقي آثار عن الصحابة والتابعين والأئمة .

وكانت نسبة الأحاديث الصحيحة منها نحو خمسة وثمانين بالمائة (85 %) ، ونسبة الأحاديث الحسنة منها أربعة عشر ونصف بالمائة (14,5 %) ، ونسبة الأحاديث الضعيفة نصف بالمائة (0,5 %) بنحو ثلاثين حديثا فقط .

وهذا يشهد لصحة قول الإمام أبي داود (ذكرت في السنن الصحيح وما يقاربه وما كان في كتابي هذا من وهن شديد بيّنته وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح) (رسالة أبي داود لأهل مكة / 27 ، الأذكار للنووي / 14 ، سير الأعلام للذهبي / 13 / 213 ، وغيرها) ، والوهن الشديد إنما هو في بضعة أحاديث تعد علي أصابع اليد الواحدة والأقرب والأصح أنها ضعيفة فقط .

وليس في الكتاب أحاديث متروكة فضلا عن أن يكون في الكتاب أحاديث مكذوبة كما زعم زاعمون .

وانظر في ذلك كتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

_ ولم أعلق علي الأحاديث إلا قليلا لحل إشكال لابد من بيانه أو إيضاح سبب زعم بعضهم تضعيف أحد الأحاديث به .

--- ------------------------------------- ------

__ نسبة الصحيح والضعيف في السنن الخمسة :

والسنن الخمسة المراد بها سنن النسائي وسنن الترمذي وسنن أبي داود وسنن ابن ماجة وسنن الدارمي .

وقد اشتهر لفظ السنن الأربعة ويطلق علي سنن النسائي وسنن الترمذي وسنن أبي داود اتفاقا ، ثم اختُلِف في الكتاب الرابع فقال بعض الأئمة يستحسن أن يكون سنن ابن ماجة ، وقال أئمة آخرون يستحسن أن يكون سنن الدارمي .

ومن نظر في سنن ابن ماجة وسنن الدارمي عَلِمَ قدر الكتابين وكثرة ما فيهما من فوائد فعندي أن الأفضل ضم الكتابين فتكون كتب السنن الأصول خمسة بدل أربعة .

_ أما عدد الأحاديث الضعيفة في سنن الترمذي فنحو عشرين (20) حديثا من نحو أربعة آلاف (4000) حديث .

_ أما عدد الأحاديث الضعيفة في سنن ابن ماجة فنحو خمسين (50) حديثا من نحو أربعة آلاف وثلاث مائة (4300) حديث .

وهذا يؤكد مصداق قول الإمام أبي زرعة الرازي عن سنن ابن ماجة (لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما في إسناده ضعف) (تاريخ دمشق لابن عساكر / 56 / 271 ، معجم البلدان للحموي /

4 / 344 ، تهذيب الكمال لجمال الدين المزي / 1 / 173 ، وغيرها) . وأبو زرعة الرزاي من الأئمة المتقدمين الأوائل .

_ أما عدد الأحاديث الضعيفة في سنن الدارمي فنحو عشرة (10) أحاديث من نحو ألف وثمان مائة (1800) حديث ، وفي الكتاب نحو ثلاثة آلاف وخمس مائة (3500) حديث وأثر ، و نصفها تقريبا آثار عن الصحابة والتابعين ، والكلام هنا عن الأحاديث النبوية .

_ أما سنن النسائي فليس فيه أحاديث ضعيفة علي الصحيح وإنما فيه بعض الأسانيد الضعيفة التي أحاديثها حسنة بمجموع طرقها وشواهدها . وعدد أحاديث سنن النسائي نحو خمسة آلاف وسبع مائة (5700) حديث .

وقد أطلق الصحة علي سنن النسائي عدد من الأئمة منهم أبو علي النيسابوري وأبو أحمد ابن عدي والدارقطني والحاكم وابن مندة وعبد الغني المقدسي وأبو يعلي الخليلي وابن السكن والخطيب البغدادي وغيرهم .

_ أما عدد الأحاديث الضعيفة في سنن أبي داود فنحو ثلاثين (30) حديثا من نحو أربعة آلاف وسبع مائة (4700) حديث .

_ فنسبة الأحاديث الضعيفة في السنن الخمسة نصف بالمائة (0.5 %) فقط ، ونسبة الأحاديث الصحيحة والحسنة فيها تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %) .

_ وانظر في كتب السنن الخمسة كتاب رقم (102) (الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

وكتاب رقم (103) (الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث)

وكتاب رقم (104) (الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

وكتاب رقم (105) (الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث)

وكتاب رقم (156) (الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

وكتاب رقم (157) (الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث)

وكتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (289) (الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي))

-- ------------------------------------ ---

__ أسباب عدم عملي علي كتب السنن بطريقة الزوائد :

علم الزوائد خاص باستخراج الأحاديث الزائدة من كتاب معين علي كتاب آخر .

فحين يقال زوائد سنن أبي داود علي صحيحي البخاري ومسلم يعني الأحاديث التي رواها أبو داود في سننه وليست في صحيح البخاري وصحيح مسلم .

وحين يقال زوائد صحيح ابن حبان علي السنن الخمسة يعني الأحاديث التي رواها ابن حبان في صحيحه وليست في السنن الخمسة . ونحو ذلك في أي كتب حديثية مسندة .

والعمل بطريقة الزوائد في الأصل هو لتلخيص الكتاب وتسهيل قراءته بقراءة الأحاديث الزائدة فيه عن غيره دون قراءة الكتاب كاملا .

ورغم أنها طريقة في المجمل أيسر وتستهلك وقتا أقل لكني أوثر عدم العمل بها رغم أنني إن عملت بها لأراحتني من تعب كثير ولأخرجتُ كتبا حديثية أكثر في نفس المدة الزمنية .

لكني لست أعمل بها لخمسة أسباب .

_1_ السبب الأول : وهو اختيار متن أو نص واحد للحديث وترك الباقي . فمن يعملون في الزوائد أو أكثرهم علي الأقل يختارون أحد متون الحديث ولا يكررون الحديث في الزوائد .

فمثال للتقريب : حديث الأعمال بالنيات ، له روايات مختلفة وكلها صحيحة ، فمنها بلفظ (الأعمال بالنيات) ومنها (إنما الأعمال بالنيات) ومنها (العمل بالنية) .

فمن يعمل علي الزوائد كزوائد السنن الأربعة مثلا علي الصحيحين فتجده يختار مثلا لفظ (الأعمال بالنيات) كأصل من الصحيحين وبالتالي لا يذكره في كتب الزوائد حتي وإن كان بالألفاظ الأخري .

وهذا كمثال فقط فهناك أحاديث فيها اختلافات لفظية أكثر من هذا بكثير وإن لم تؤثر علي الحكم الفعلي الوارد في الحديث .

وها هنا يأتي السؤال بأي حجة وبأي منهج علمي اختار العامل علي الزوائد أحد هذه الألفاظ وترك الباقي ؟ .

_2_ السبب الثاني : الفوائد الفقهية التي يمكن استنباطها من الألفاظ المختلفة للحديث الواحد .

فلابد من معرفة اختلاف أفهام الناس وقدراتهم أو مهارتهم في النظر والاستنباط ، فقد يري أحدهم أن ألفاظ الحديث كلها تصب في معني واحد أو يستنبط منها أمرا محددا ، لكن يأتي آخر فيستخرج من ألفاظ الحديث فوائد فقهية وأدبية أخري ،

فهو لا يخالف في الفوائد الأصلية من الحديث لكنه استنبط فوائد أخري ، وكذلك ما قد يفوت المرء من فائدة في حديث يمكن أن يستدركه آخر . فعند اختيار لفظ واحد فقط وترك الباقي يفوت ذلك .

_3_ السبب الثالث : عزو الأحاديث إلي مصادرها . فعندما تجد في أحد الكتب ذكر حديث وبجانبه رواه الترمذي في سننه برقم (2700) مثلا ، فتذهب لسنن الترمذي عند هذا الرقم مباشرة فتجد الحديث .

حتي وإن اختلف الترقيم في بعض النسخ أو الطبعات بسبب ضم بعض الأحاديث إلي بعضها وإعطائها رقما واحدا أو فصلها في عدة أحاديث وإعطاء كل منها رقما منفردا ، فما زلت تجد الحديث قبل الرقم المحدد ببضعة أحاديث أو بعده ببضعة أحاديث .

لكن عند إفراد زوائد الكتاب فيختلف الترقيم تماما ، وعندها حين يقال رواه أبو داود أو الترمذي أو غيرهم فلن تجد الحديث في الكتاب عند الموضع المراد ، فإن كانت زوائد سنن أبي داود علي الصحيحين نحو ألفي (2000) حديث فقد صار للكتاب ترقيم مختلف تماما .

وحينها لن تجد الحديث في الكتاب إلا إن قرأت الكتاب كله أو علي الأقل تبدأ القراءة من أول الكتاب حتي تصادف الحديث الذي تريده ! ، وهذا عسر جدا بل يكاد لا يفعله أحد أصلا .

فإن قال قائل لكن بالوسائل الحديثية يمكن البحث في الكتاب بالكلمات المرادة دون قراءة الكتاب ، فأقول إذن لا فرق ، فمن يبحث في كتاب الزوائد يستطيع البحث بنفس الطريقة في الكتاب كاملا ، ومع ذلك تبقي طريقة البحث المعتادة .

_4_ السبب الرابع : وهو أن كثيرا ممن يعملون بطريقة الزوائد من المعاصرين يجمعون في الزوائد الأحاديث الصحيحة فقط وفي هذا ثلاثة أمور شديدة .

الأمر الأول أن كثيرا منهم متعنتون في الحكم علي الأحاديث ويضعفون عددا ليس بالقليل من الأحاديث الصحيحة .

وانظر في ذلك كمثال حديث (كلُّ أمرٍ ذي بال لا يُبدَأ فيه بحمد الله فهو أقطع) ، فحين يجمع أحدهم زوائد صحيح ابن حبان أو سنن أبي داود أو غيرها من كتب السنن التي روت هذا الحديث قد لا يذكرونه في الزوائد بزعم أنه ضعيف ! .

وهذا حديث صحيح وصححه كثير من الأئمة ومنهم ابن حبان وأبو عوانة وابن حجر والنووي وابن الصلاح وابن عبد البر والعلائي والسخاوي والمنذري والحاكم والعجلوني وابن قدامة وابن الملقن والسبكي والعراقي والسيوطي وغيرهم .

وانظر في ذلك كتاب رقم (170) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث)

ثم يأتي بعد الحدثاء قائلين كل هؤلاء الأئمة وغيرهم متساهلون في التصحيح والحديث ضعيف ! . ومثل ذلك في عدد ليس بالقليل من الأحاديث فلك أن تري كم يفوتك في كتب الزوائد من أحاديث صحيحة .

والأمر الثاني أنه في الأحاديث القليلة التي فيها فعلا اختلاف سائغ بين الأئمة فلابد أيضا أن تذكرها في كتب الزوائد وليس أن تزعم أنت أنها ضعيفة مطلقا فلا تذكرها ! . فأنت لا تؤلف الكتاب لمن هم علي منهجك الحديثي فقط بل لعموم الناس .

والأمر الثالث أن الأحاديث الضعيفة المتفق علي ضعفه عمل بها كل الأئمة في الفضائل إلا ندرة يعدون علي أصابع اليد الواحدة ، وعمل بها أكثرهم في الأحكام علي تفصيل ليس هذا موضع بسطه . لكن المراد أنهم لم يتركوها هكذا بالكلية .

فكيف يأتي بعض الحدثاء فيخرجونها من الزوائد ! . حتي إن سلمنا جدلا وتنزلا أنك تأخذ بقول ندرة ممن قالوا بعدم العمل بها فأيضا أعيد قائلا أنت لا تخرج الكتاب فقط لمن هم علي منهجك الحديثي والفقهي بل لعموم الناس .

_5_ السبب الخامس : أن كثيرا ممن يعملون علي الزوائد يستخرجون زوائد المتون فقط أي النصوص الحديثية فقط ولا يستخرجون زوائد الرواة من الصحابة .

فمثال للتقريب إن كان الحديث في سنن أبي داود من رواية أنس بن مالك ، لكنه في كتب أخري مروي أيضا من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري وغيرهم .

فتجد العامل علي الزوائد لا يذكر روايات هؤلاء الصحابة لأنهم يروون نفس الحديث فيكتفي برواية أنس بن مالك ، وفي هذا تفويت ظاهر لشهرة الحديث وغير ذلك من فوائد متعلقة بذلك ، فالحديث المروي عن صحابيين ليس كالمروي عن عشرة وقِس علي ذلك .

_ لذلك فإني أوثر تقريب تلك الكتب الحديثية بإخراجها بكاملها وليس بطريقة الزوائد وإنما أحذف فقط الأسانيد وما يتعلق بها وأكتفي بذكر الحكم علي الحديث من الصحة والضعف .

--- -- ----

__ تنبيهات علي المواقع الإلكترونية الحديثة للبحث عن الأحاديث والحكم عليها :

من الوسائل الحديثة التي انتشرت المواقع الإلكترونية التي يمكن لعموم الناس أن يبحثوا فيها عن أي حديث ببعض ألفاظه ومعرفة الحكم عليه . وفي تلك المواقع وتلك الطريقة ثلاثة أمور لابد من التنبه لها .

_1_ الأمر الأول : أن تلك المواقع لا تذكر الحكم علي (الحديث) بل الحكم علي (الإسناد) ، فكثير من الأحاديث الصحيحة لها طرق ضعيفة بل ومتروكة ، فحين تكتب في الموقع الألفاظ المرادة فتظهر لها النتائج قائلة قال فلان صحيح وقال علان حسن وقال تلان ضعيف وقال آخر متروك ! .

فقد يظن الظان وخاصة العامي الذي لا معرفة له بعلوم الحديث أن الحديث مُختَلَف فيه وإن أخذ بقول القائل أن الحديث ضعيف أو متروك فلا عتب عليه ! .

وما دري أن الحديث ليس يمكن أن يكون صحيحا فقط بل ويكون متفقا علي صحته ، لكن الموقع لا يفرق بين كلام الأئمة علي الأسانيد المختلفة وبين كلامهم علي أصل الحديث .

_2_ الأمر الثاني : أن هذه المواقع وكثير منها تدعي أنها من السنة أي من غير الشيعة يتعمدون إخفاء أقوال بعض الأئمة علي بعض الأحاديث وخاصة الأحاديث التي يستعملها بعض الشيعة .

وللتقريب أذكر مثالا ، حديث (أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها) ، فحين تكتب هذا الحديث في تلك المواقع للبحث عن أقوال الأئمة فيه تجدهم يذكرون الأئمة الذين قالوا أنه متروك أو مكذوب ولا يذكرون لك من صححه من الأئمة ! ، فيظن الناظر حينها أن الحديث فعلا متروك أو مكذوب ! .

حتي بعض تلك المواقع التي تذكر بعض أقوال الأئمة تجدهم يذكرون اثنين أو ثلاثة علي مضض ! .

وهذا الحديث علي سبيل المثال صححه أكثر من ثلاثين (30) إماما وأجابوا علي تعنت من زعم أنه ضعيف فضلا عمن زعم أنه متروك .

ومن هؤلاء الأئمة الذين صححوا هذا الحديث : ابن معين وابن حجر والسيوطي والهيتمي والسخاوي والعلائي والزركشي والطبري والحاكم وابن المغازلي والراغب الأصبهاني والبغوي والخطيب البغدادي والفتني والمناوي وابن يوسف الصالحي والماتريدي والصنعاني وابن عراق الكناني وغيرهم .

وانظر في ذلك كتاب رقم (180) (الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

فلك أن تري إن عرضت تلك المواقع تصحيحات هؤلاء الأئمة أيكون الأمر هو نفسه عند عدم ذكرهم ؟! . ومثل ذلك في عدد ليس بالقليل من الأحاديث .

_3_ الأمر الثالث : عدم تفريق تلك المواقع بين أصل الحديث وزوائده .

بعض الأحاديث تكون صحيحة بل ومتفقا علي صحتها لكن تكون لها رواية ضعيفة أو متروكة بزيادة لفظة أو جملة في الحديث .

فإن كتبت في تلك المواقع تلك اللفظة أو الجملة فتظهر لك بعض أقوال الأئمة أن الحديث صحيح ويكون ذلك خطأ تماما ، فإنما الأئمة المذكورون صححوا أصل الحديث بدون الزيادة الواردة في الطريق الضعيفة أو المتروكة .

وانظر بعض أمثلة علي ذلك في كتاب رقم (3) (الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة)

وكتاب رقم (4) (الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة)

_ فتلك المواقع لا يمكن الاعتماد عليها مطلقا في معرفة درجة حديث من الصحة والضعف ، وإن كانت في المجمل مفيدة في الأحاديث المتفق علي صحتها والأحاديث المتفق علي ضعفها والأحاديث المتفق علي أنها مكذوبة .

---------------------------------- -----------

__ وبهذا الكتاب أكون انتيهت من تقريب (سنن الترمذي) و(سنن ابن ماجة) و(سنن الدارمي) و(صحيح ابن حبان) و(الأدب المفرد للبخاري) و(سنن النسائي) ،

و(منتقي ابن الجارود) و(صحيح مسلم) و(صحيح البخاري) ، و(المستدرك علي الصحيحين للحاكم) ، و(الجامع الصغير للسيوطي) و(إصلاح السلسلة الضعيفة للألباني) ،

و(فضائل سيدة النساء لابن شاهين) و(فضائل سورة الإخلاص للخلال) و(البدع لابن وضاح) و(السنة لعبد الله بن أحمد) و(تفسير عبد الرزاق الصنعاني) و(التوحيد لابن خزيمة) و(الصفات للدارقطني) و(السنة لابن أبي عاصم) و(أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) .

_ أما سنن ابن ماجة ففي كتاب رقم (102) (الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما سنن الترمذي ففي كتاب رقم (104) (الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما سنن الدارمي ففي كتاب رقم (156) (الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه)

_ أما صحيح ابن حبان ففي كتاب رقم (164) (الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

_ أما الأدب المفرد للبخاري ففي كتاب رقم (165) (الكامل في تقريب (الأدب المفرد للبخاري) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا)

_ أما الجامع الصغير للسيوطي ففي كتاب رقم (169) (الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث)

_ أما منتقي ابن الجارود ففي كتاب رقم (287) (الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود))

_ أما سنن النسائي ففي كتاب رقم (289) (الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي))

_ أما السلسلة الضعيفة للألباني ففي كتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

_ أما صحيح مسلم ففي كتاب رقم (360) (الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ)

_ أما فضائل سيدة النساء وسورة الإخلاص ففي كتاب رقم (364) (الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث)

_ أما البدع لابن وضاح ففي كتاب رقم (365) (الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر)

_ أما السنة لعبد الله بن أحمد ففي كتاب رقم (369) (الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر)

_ أما المستدرك للحاكم ففي كتاب رقم (387) (الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر)

_ أما تفسير عبد الرزاق ففي كتاب رقم (398) (الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر)

_ أما التوحيد لابن خزيمة ففي كتاب رقم (412) (الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر)

_ أما الصفات للدارقطني ففي كتاب رقم (413) (الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر)

_ أما السنة لابن أبي عاصم ففي كتاب رقم (459) (الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث)

_ أما صحيح البخاري ففي كتاب رقم (460) (الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ)

_ أما أخلاق النبي لأبي الشيخ ففي كتاب رقم (468) (الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك)

__ درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

(سنن أبي داود)

__ كتاب الطهارة

_ باب التخلي عند قضاء الحاجة

1_ عن المغيرة بن شعبة أن النبي كان إذا ذهب المذهب أبعد . (صحيح)

2_ عن جابر بن عبد الله أن النبي كان إذا أراد البَراز انطلق حتى لا يراه أحد . (صحيح)

_ باب الرجل يتبوأ لبوله

3_ عن أبي موسى قال إني كنت مع رسول الله ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار فبال ثم قال إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا . (حسن لغيره)

_ باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء

4_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك وقال أعوذ بالله من الخبث والخبائث . وفي رواية بلفظ اللهم إني أعوذ بك وبلفظ أعوذ بالله وبلفظ فليتعوذ بالله .
(صحيح)

5_ عن أنس بهذا الحديث قال اللهم إني أعوذ بك . وفي رواية بلفظ أعوذ بالله . (صحيح)

6_ عن زيد بن أرقم عن رسول الله قال إن هذه الحشوش مُحتَضَرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث . (صحيح)

_ باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة

7_ عن سلمان الفارسي وقيل له لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ، قال أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول وأن لا نستنجي باليمين وأن لا يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار أو نستنجي برجيع أو عظم . (صحيح)

8_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الرَّوْثِ والرِّمَّة . (صحيح)

9_ عن أبي أيوب عن النبي قال إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولكن شرِّقوا أو غرِّبُوا . قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله . (صحيح)

10_ عن معقل الأسدي قال نهى رسول الله أن نستقبل القبلتين ببول أو غائط . (حسن لغيره)

11_ عن مروان الأصفر قال رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها فقلت يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهي عن هذا ؟ قال بلى إنما نهي عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

12_ عن ابن عمر قال لقد ارتقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته . (صحيح)

13_ عن جابر بن عبد الله قال نهى نبي الله أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها . (صحيح)

_ باب كيف التكشف عند الحاجة

14_ عن ابن عمر أن النبي كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض . (صحيح)

_ باب كراهية الكلام عند الحاجة

15_ عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فإن الله يمقت على ذلك . (صحيح)

_ باب أيرد السلام وهو يبول

16_ عن ابن عمر قال مر رجل على النبي وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه . (صحيح)
قال أبو داود وروي عن ابن عمر وغيره أن النبي تيمم ثم رد على الرجل السلام .

17_ عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه فقال إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر أو قال على طهارة . (صحيح)

_ باب في الرجل يذكر الله على غير طهر

18_ عن عائشة قالت كان رسول الله يذكر الله على كل أحيانه . (صحيح)

_ باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء

19_ عن أنس قال كان النبي إذا دخل الخلاء وضع خاتمه . (صحيح)

_ باب الاستبراء من البول

20-21_ عن ابن عباس قال مر رسول الله على قبرين فقال إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير ، أما هذا فكان لا يستنزه أو قال يستتر من البول أو قال من بوله وأما هذا فكان يمشي بالنميمة ، ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا . (صحيح)

22_ عن عبد الرحمن بن حسنة قال انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال فقلنا انظروا إليه يبول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك فقال ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل ، كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره . وفي رواية بلفظ أصاب جلد أو جسد أحدهم . (صحيح)

_ باب البول قائما

23_ عن حذيفة قال أتى رسول الله سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فمسح على خفيه فذهبت أتباعد فدعاني حتى كنت عند عقبه . (صحيح)

_ باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده

24 _ عن أميمة بنت رقيقة قالت كان للنبي قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل . (صحيح)

_ باب المواضع التي نهى النبي عن البول فيها

25_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال اتقوا اللاعنين ، قالوا وما اللاعنان يا رسول الله ؟ قال الذي يتخلَّى في طريق الناس أو ظلهم . (صحيح)

26_ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله اتقوا الملاعن الثلاثة ، البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل . (صحيح)

_ باب في البول في المستحم

27_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه أو قال ثم يتوضأ فيه فإن عامة الوسواس منه . (صحيح)

28_ عن حميد بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي كما صحبه أبو هريرة قال نهى رسول الله أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله . (صحيح)

_ باب النهي عن البول في الجحر

29_ عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله نهى أن يبال في الجحر . (صحيح)
قال هشام الدستوائي قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر ؟ قال كان يقال إنها مساكن الجن .

_ باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء

30_ عن عائشة أن النبي كان إذا خرج من الغائط قال غفرانك . (صحيح)

_ باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء

31_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه وإذا أتى الخلاء فلا يتمسح بيمينه وإذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا . (صحيح)

32_ عن حفصة أن النبي كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك . (صحيح)

34-33_ عن عائشة قالت كانت يد رسول الله اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى . (صحيح)

_ باب الاستتار في الخلاء

35_ عن أبي هريرة عن النبي قال من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن أكل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . (حسن)

_ باب ما ينهى عنه أن يستنجى به

36_ عن شيبان القتباني أن مسلمة بن مخلد استعمل رويفع بن ثابت على أسفل الأرض ، قال شيبان فسرنا معه من كوم شريك إلى علقماء أو من علقماء إلى كوم شريك يريد علقام فقال رويفع إن كان أحدنا في زمن رسول الله ليأخذ نضو أخيه على أن له النصف مما يغنم ولنا النصف ،

وإن كان أحدنا ليطير له النصل والريش وللآخر القدح ، ثم قال قال لي رسول الله يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وترا أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمدا منه بريء . (صحيح)

37_ عن أبي سالم الجيشاني عن عبد الله بن عمرو يذكر ذلك الحديث وهو معه مرابط بحصن باب أليون . (صحيح) قال أبو داود حصن أليون بالفسطاط على جبل .

38_ عن جابر بن عبد الله قال نهانا رسول الله أن نتمسح بعظم أو بَعْر . (صحيح)

39_ عن ابن مسعود قال قدم وفد الجن على رسول الله فقالوا يا محمد انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حممة فإن الله جعل لنا فيها رزقا ، قال فنهى رسول الله عن ذلك . (صحيح)

_ باب الاستنجاء بالحجارة

40_ عن عائشة أن رسول الله قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فإنها تجزئ عنه . (صحيح)

41_ عن خزيمة بن ثابت قال سئل رسول الله عن الاستطابة فقال بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع . (صحيح)

_ باب الاستبراء

42_ عن عائشة قالت بال رسول الله فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر ؟ فقال هذا ماء تتوضأ به ، قال ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة . (حسن)

_ باب في الاستنجاء بالماء

43_ عن أنس بن مالك أن رسول الله دخل حائطا ومعه غلام معه ميضأة وهو أصغرنا فوضعها عند السدرة فقضى حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء . (صحيح)

44_ عن أبي هريرة عن النبي قال نزلت هذه الآية في أهل قباء (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية . (صحيح)

_ باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى

45_ عن أبي هريرة قال كان النبي إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور أو ركوة فاستنجى ثم مسح يده على الأرض ثم أتيته بإناء آخر فتوضأ . (صحيح)

_ باب السواك

46_ عن أبي هريرة عن النبي قال لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة . (صحيح)

47_ عن زيد بن خالد قال سمعت رسول الله يقول لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة . (صحيح)

قال أبو سلمة فرأيت زيدا يجلس في المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب فكلما قام إلى الصلاة استاك .

48_ عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال قلت أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهرا وغير طاهر عم ذاك ؟ فقال حدثتنيه أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول الله أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرا وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة ، فكان ابن عمر يرى أن به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة . (صحيح)

_ باب كيف يستاك

49_ عن أبي موسي أتينا رسول الله نستحمله فرأيته يستاك على لسانه . وعنه قال دخلت على النبي وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول إه إه يعني يتهوع . (صحيح)

_ باب في الرجل يستاك بسواك غيره

50_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستن وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر فأوحى الله إليه في فضل السواك أن كبِّرْ أعط السواك أكبرهما . (صحيح)

51_ عن شريح بن هانئ قال قلت لعائشة بأي شيء كان يبدأ رسول الله إذا دخل بيته ؟ قالت بالسواك . (صحيح)

_ باب غسل السواك

52_ عن عائشة قالت كان نبي الله يستاك فيعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله وأدفعه إليه . (صحيح)

_ باب السواك من الفطرة

53_ عن عائشة قالت قال رسول الله عشر من الفطرة ، قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء بالماء . (صحيح) قال مصعب بن شيبة ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة .

(أقول ثبتت المضمضة في روايات أخري للحديث)

54_ عن عمار بن ياسر أن رسول الله قال إن من الفطرة المضمضة والاستنشاق فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه والختان والانتضاح . (صحيح)

_ باب السواك لمن قام من الليل

55_ عن حذيفة أن رسول الله كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك . (صحيح)

56_ عن عائشة أن النبي كان يوضع له وضوءه وسواكه فإذا قام من الليل تخلى ثم استاك . (صحيح)

57_ عن عائشة أن النبي كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ . (حسن لغيره)

58_ عن ابن عباس قال بتُّ ليلة عند النبي فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه فاستاك ثم تلا هذه الآيات (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب) حتى قارب أن يختم السورة أو ختمها ثم توضأ فأتى مصلاه فصلى ركعتين ،

ثم رجع إلى فراشه فنام ما شاء الله ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ثم رجع إلى فراشه فنام ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ثم رجع إلى فراشه فنام ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، كل ذلك يستاك ويصلي ركعتين ثم أوتر . (صحيح)

_ باب فرض الوضوء

59_ عن أسامة بن عمير عن النبي قال لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور . (صحيح)

60_عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ . (صحيح)

61_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (صحيح)

_ باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث

62_ عن غطيف الهذلي قال كنت عند عبد الله بن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى فلما نودي بالعصر توضأ فقلت له فقال كان رسول الله يقول من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات . (ضعيف)

_ باب ما ينجس الماء

63_ عن ابن عمر قال سئل رسول الله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث . (صحيح)

64_ عن ابن عمر أن رسول الله سئل عن الماء يكون في الفلاة فذكر معناه . (صحيح)

65_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس . (صحيح)

_ باب ما جاء في بئر بضاعة

66_ عن أبي سعيد الخدري أنه قيل لرسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن ؟ فقال رسول الله الماء طهور لا ينجسه شيء . (صحيح)

67_ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله وهو يقال له إنه يستقى لك من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس ، فقال رسول الله إن الماء طهور لا ينجسه شيء . (صحيح)

قال أبو داود وسمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها ؟ قال أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة ، قلت فإذا نقص ؟ قال دون العورة .

قال أبو داود وقدرت أنا بئر بضاعة بردائي مددته عليها ثم ذرعته فإذا عرضها ستة أذرع ، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه هل غير بناؤها عما كانت عليه ؟ قال لا ، ورأيت فيها ماء متغير اللون .

_ باب الماء لا يُجنِب

68_ عن ابن عباس قال اغتسل بعض أزواج النبي في جفنة فجاء النبي ليتوضأ منها أو يغتسل فقالت له يا رسول الله إني كنت جنبا فقال رسول الله إن الماء لا يجنب . (صحيح)

_ باب البول في الماء الراكد

69_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه . (صحيح)

70_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة . (صحيح)

_ باب الوضوء بسؤر الكلب

71-72_ عن أبي هريرة عن النبي قال طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرار أولاهن بتراب . قال أبو هريرة وإذا ولغ الهر غسل مرة . (صحيح)

73_ عن أبي هريرة أن نبي الله قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب . (صحيح)

74_ عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله أمر بقتل الكلاب ، ثم قال ما لهم ولها فرخص في كلب الصيد وفي كلب الغنم ، وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه بالتراب . (صحيح)

_ باب سؤر الهرة

75_ عن كبشة بنت كعب وكانت تحت ابن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت منه فأصغى لها الإناء حتى شربت ، قالت فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي ؟ فقلت نعم ، فقال إن رسول الله قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات . (صحيح)

76_ عن داود بن صالح عن أمه أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة فوجدتها تصلي فأشارت إليَّ أن ضعيها فجاءت هرة فأكلت منها فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة فقالت إن رسول الله قال إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم وقد رأيت رسول الله يتوضأ بفضلها . (حسن لغيره)

_ باب الوضوء بفضل وضوء المرأة

77_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد ونحن جُنُبَان . (صحيح)

78_ عن أم صبية قالت اختلفت يدي ويد رسول الله في الوضوء من إناء واحد . (صحيح)

79_ عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول الله من الإناء الواحد جميعا . (صحيح)

(والمراد بالحديث جواز الوضوء بماء توضأت منه امرأة . وروي ابن المقرئ في حديثه (71) عن جابر قال كان الرجال والنساء يتوضئون علي عهد رسول الله من إناء واحد يذهب هؤلاء ويجئ هؤلاء . (صحيح لغيره)

وانظر كذلك كتاب رقم (229) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل))

80_ عن ابن عمر قال كنا نتوضأ نحن والنساء على عهد رسول الله من إناء واحد ندلي فيه أيدينا .

_ باب النهي عن ذلك

81_ عن حميد بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال نهى رسول الله أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغترفا جميعا . (صحيح)

82_ عن الحكم بن عمرو أن النبي نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة . (صحيح)

_ باب الوضوء بماء البحر

83_ عن أبي هريرة قال سأل رجل النبي فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله هو الطهور ماؤه الحل ميتته . (صحيح)

_ باب الوضوء بالنبيذ

84_ عن ابن مسعود أن النبي قال له ليلة الجن ما في إداوتك ؟ قال نبيذ ، قال تمرة طيبة وماء طهور . (صحيح لغيره)

85_ عن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود من كان منكم مع رسول الله ليلة الجن ؟ فقال ما كان معه منا أحد . (صحيح)

86_ عن عطاء بن أبي رباح أنه كره الوضوء باللبن والنبيذ وقال إن التيمم أعجب إليَّ منه .

87_ عن أبي خلدة قال سألت أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذ أيغتسل به ؟ قال لا .

_ باب أيصلي الرجل وهو حاقن

88_ عن عبد الله بن الأرقم أنه خرج حاجا أو معتمرا ومعه الناس وهو يؤمهم فلما كان ذات يوم أقام الصلاة صلاة الصبح ثم قال ليتقدم أحدكم وذهب إلى الخلاء فإني سمعت رسول الله يقول إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء . (صحيح)

89_ عن القاسم التيمي قال كنا عند عائشة فجيء بطعامها فقام القاسم يصلي فقالت سمعت رسول الله يقول لا يصلى بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الأخبثان . (صحيح)

90_ عن ثوبان قال قال رسول الله ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن ، لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن فإن فعل فقد دخل ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف . (صحيح)

91_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حقن حتى يتخفف ثم ساق الحديث السابق وقال فيه ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما إلا بإذنهم ولا يختص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم . (صحيح)

_ باب ما يجزئ من الماء في الوضوء

92_ عن عائشة أن النبي كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمُدّ . (صحيح)

93_ عن جابر قال كان رسول الله يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد . (صحيح)

94_ عن أم عمارة أن النبي توضأ فأتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد . (صحيح)

95_ عن أنس قال كان النبي يتوضأ بإناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع . (صحيح)

قال أبو داود وسمعت أحمد بن حنبل يقول الصاع خمسة أرطال وهو صاع ابن أبي ذئب وهو صاع النبي .

_ باب الإسراف في الماء

96_ عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال أي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله يقول إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء . (صحيح)

_ باب في إسباغ الوضوء

97_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله رأى قوما وأعقابهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء . (صحيح)

_ باب الوضوء في آنية الصُّفْر

98-99_ عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله في تَوْرٍ من شَبَه . (صحيح)

100 _ عن عبد الله بن زيد قال جاءنا رسول الله فأخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ . (صحيح)

_ باب في التسمية على الوضوء

101-102_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . (صحيح)

ذكر ربيعة أن تفسير حديث النبي لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه أنه الذي يتوضأ ويغتسل ولا ينوي وضوءا للصلاة ولا غسلا للجنابة .

_ باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها

103_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده . (صحيح)

104_ عن أبي هريرة عن النبي بالحديث السابق وقال فيه مرتين أو ثلاثا . (صحيح)

105_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده أو أين كانت تطوف يده . (صحيح)

_ باب صفة وضوء النبي

106_ عن حمران بن أبان قال رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم قال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال من توضأ مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

107_ عن حمران قال رأيت عثمان بن عفان توضأ فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه ومسح رأسه ثلاثا ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله توضأ هكذا وقال من توضأ دون هذا كفاه . (صحيح)

108_ عن عثمان بن عبد الرحمن قال سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء فقال رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء فأتي بميضأة فأصغاها على يده اليمنى ثم أدخلها في الماء فتمضمض ثلاثا واستنثر ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ،

ثم غسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده اليسرى ثلاثا ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ، ثم قال أين السائلون عن الوضوء ؟ هكذا رأيت رسول الله يتوضأ . (صحيح)

قال أبو داود أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها ومسح رأسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره .

109_ عن أبي علقمة أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما إلى الكوعين قال ثم مضمض واستنشق ثلاثا وذكر الوضوء ثلاثا قال ومسح برأسه ثم غسل رجليه وقال رأيت رسول الله توضأ مثل ما رأيتموني توضأت ثم ساق الحديث . (صحيح)

110_ عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله فعل هذا . (صحيح)

111_ عن عبد خير قال أتانا علي بن أبي طالب وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد إلا ليعلمنا فأتي بإناء فيه ماء وطست فأفرغ من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثلاثا فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه ،

ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا ثم جعل يده في الإناء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا ، ثم قال من سره أن يعلم وضوء رسول الله فهو هذا . (صحيح)

112_ عن عبد خير قال صلى عليٌّ الغداة ثم دخل الرحبة فدعا بماء فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست قال فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى وغسل كفيه ثلاثا ثم أدخل يده اليمنى في الإناء فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا ثم ساق الحديث وقال فيه ثم مسح رأسه مقدمه ومؤخره مرة . (صحيح)

113_ عن عبد خير رأيت عليا أتي بكرسي فقعد عليه ثم أتي بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد وذكر الحديث . (صحيح)

114_ عن زر بن حبيش أنه سمع عليا وسئل عن وضوء رسول الله فذكر الحديث وقال ومسح على رأسه حتى لما يقطر وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله . (صحيح)

115_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال رأيت عليا توضأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح برأسه واحدة ثم قال هكذا توضأ رسول الله . (صحيح)

116_ عن أبي حية قال رأيت عليا توضأ فذكر وضوءه كله ثلاثا ثلاثا قال ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثم قال إنما أحببت أن أريكم طهور رسول الله . (صحيح)

117_ عن ابن عباس قال دخل عليَّ علي بن أبي طالب وقد أهراق الماء فدعا بوضوء فأتيناه بتور فيه ماء حتى وضعناه بين يديه فقال يا ابن عباس ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله ؟ قلت بلى ، قال فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنثر ،

ثم أدخل يديه في الإناء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تستن على وجهه ، ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ،

ثم أدخل يديه جميعا فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل ففتلها بها ثم الأخرى مثل ذلك . قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين ، قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين ، قال قلت وفي النعلين ؟ قال وفي النعلين . (صحيح)

118_ عن يحيى المازني أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد نعم ، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه ثم تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه . (صحيح)

119_ عن عبد الله بن زيد بالحديث السابق وقال فيه فمضمض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاثا . (صحيح)

120_ عن عبد الله بن زيد أنه رأى رسول الله فذكر وضوءه وقال ومسح رأسه بماء غير فضل يديه وغسل رجليه حتى أنقاهما . (صحيح)

121_ عن المقدام بن معدي كرب قال أتي رسول الله بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثا ثم تمضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما . (صحيح)

122_ عن المقدام بن معدي كرب قال رأيت رسول الله توضأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرهما حتى بلغ القفا ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه . (صحيح)

123_ عن المقدام بنحو الحديث السابق وقال فيه ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه . (صحيح)

124_ عن المغيرة بن فروة ويزيد بن أبي مالك أن معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله يتوضأ فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه . (صحيح)

125_ عن معاوية بنحو الحديث السابق وقال فيه فتوضأ ثلاثا ثلاثا وغسل رجليه بغير عدد . (صحيح)

126_ عن الربيع بنت معوذ قالت كان رسول الله يأتينا فحدثتنا أنه قال اسكبي لي وضوءا فذكرت وضوء رسول الله قالت فيه فغسل كفيه ثلاثا ووضأ وجهه ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضأ

يديه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه مرتين بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطونهما ووضأ رجليه ثلاثا ثلاثا . (صحيح)

127_ عن الربيع بنحو الحديث السابق وفيه وتمضمض واستنثر ثلاثا . (حسن)

128_ عن الربيع بنت معوذ أن رسول الله توضأ عندها فمسح الرأس كله من قرن الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته . (حسن)

129_ عن الربيع بنت معوذ قالت رأيت رسول الله يتوضأ قالت فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر وصدغيه وأذنيه مرة واحدة . (حسن)

130_ عن الربيع أن النبي مسح برأسه من فضل ماء كان في يده . (حسن)

131_ عن الربيع بنت معوذ أن النبي توضأ فأدخل إصبعيه في حجري أذنيه . (حسن)

132_ عن كعب بن عمرو قال رأيت رسول الله يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو أول القفا . وفي رواية قال مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه . (حسن)

133_ عن ابن عباس رأى رسول الله يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثا ثلاثا قال ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة . (حسن)

134_ عن أبي أمامة وذكر وضوء النبي قال كان رسول الله يمسح المأقين قال وقال الأذنان من الرأس . (حسن)

_ باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

135_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله كيف الطهور فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء . (صحيح)

_ باب الوضوء مرتين

136_ عن أبي هريرة أن النبي توضأ مرتين مرتين . (صحيح)

137_ عن عطاء بن يسار قال قال لنا ابن عباس أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله يتوضأ ؟ فدعا بإناء فيه ماء فاغترف غرفة بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ثم غسل وجهه ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى ،

ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى ثم قبض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسح بها رأسه وأذنيه ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل ثم صنع باليسرى مثل ذلك . (صحيح)

_ باب الوضوء مرة مرة

138_ عن ابن عباس قال ألا أخبركم بوضوء رسول الله ؟ فتوضأ مرة مرة . (صحيح)

_ باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق

139_ عن كعب بن عمرو قال دخلت على النبي وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق . (حسن)

_ باب في الاستنثار

140_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر . (صحيح)

141_ عن ابن عباس قال قال رسول الله استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا . (صحيح)

142_ عن لقيط بن صبرة قال كنت وافد بني المنتفق أو في وفد بني المنتفق إلى رسول الله قال فلما قدمنا على رسول الله فلم نصادفه في منزله وصادفنا عائشة أم المؤمنين ، قال فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا ، قال وأتينا بقناع - والقناع الطبق فيه تمر - ثم جاء رسول الله فقال هل أصبتم شيئا أو أمر لكم بشيء ؟ قال قلنا نعم يا رسول الله ،

قال فبينا نحن مع رسول الله جلوس إذ دفع الراعي غنمه إلى المراح ومعه سخلة تيعر فقال ما ولدت يا فلان ؟ قال بهمة ، قال فاذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا تحِسبن - ولم يقل لا تحسَبن - أنَّا

من أجلك ذبحناها لنا غنم مائة ، لا نريد أن تزيد ، فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة ، قال قلت يا رسول الله إن لي امرأة وإن في لسانها شيئا يعني البذاء ،

قال فطلقها إذاً ، قال قلت يا رسول الله إن لها صحبة ولي منها ولد ، قال فمرها يقول عظها فإن يك فيها خير فستفعل ولا تضرب ظعينتك كضربك أميتك ، فقلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما . (صحيح)

143_ عن لقيط بن صبرة وافد بني المنتفق أنه أتى عائشة فذكر الحديث وقال فيه فلم ينشب أن جاء رسول الله يتقلع يتكفأ وقال عصيدة مكان خزيرة . (صحيح)

144_ عن لقيط بن صبرة بالحديث السابق وقال فيه إذا توضأت فمضمض . (صحيح)

_ باب تخليل اللحية

145_ عن أنس بن مالك أن رسول الله كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي . (صحيح لغيره)

_ باب المسح على العمامة

146_ عن ثوبان قال بعث رسول الله سرية فأصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين . (صحيح)

147_ عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة . (حسن لغيره)

_ باب غسل الرجلين

148_ عن المستورد بن شداد قال رأيت رسول الله إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره . (صحيح)

_ باب المسح على الخفين

149_ عن المغيرة بن شعبة قال عدل رسول الله وأنا معه في غزوة تبوك قبل الفجر فعدلت معه فأناخ النبي فتبرز ثم جاء فسكبت على يده من الإداوة فغسل كفيه ثم غسل وجهه ثم حسر عن ذراعيه فضاق كما جبته فأدخل يديه فأخرجهما من تحت الجبة فغسلهما إلى المرفق ،

ومسح برأسه ثم توضأ على خفيه ، ثم ركب فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حين كان وقت الصلاة ووجدنا عبد الرحمن وقد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر فقام رسول الله فصف مع المسلمين ،

فصلى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية ، ثم سلم عبد الرحمن فقام رسول الله في صلاته ففزع المسلمون فأكثروا التسبيح لأنهم سبقوا النبي بالصلاة فلما سلم رسول الله قال لهم قد أصبتم أو قد أحسنتم . (صحيح)

150_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله توضأ ومسح ناصيته فوق العمامة . وعنه أن رسول الله كان يمسح على الخفين وعلى ناصيته وعلى عمامته . (صحيح)

151_ عن المغيرة بن شعبة قال كنا مع رسول الله في ركبه ومعي إداوة فخرج لحاجته ثم أقبل فتلقيته بالإداوة فأفرغت عليه فغسل كفيه ووجهه ثم أراد أن يخرج ذراعيه وعليه جبة من صوف من جباب الروم ضيقة الكمين فضاقت فادرعهما ادراعا ، ثم أهويت إلى الخفين لأنزعهما فقال لي دع الخفين فإني أدخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان ، فمسح عليهما . (صحيح)

152_ عن المغيرة بن شعبة قال تخلف رسول الله فذكر هذه القصة قال فأتينا الناس وعبد الرحمن بن عوف يصلي بهم الصبح فلما رأى النبي أراد أن يتأخر فأومأ إليه أن يمضي ، قال فصليت أنا والنبي خلفه ركعة فلما سلم قام النبي فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها . (صحيح)

قال أبو داود أبو سعيد الخدري وابن الزبير وابن عمر يقولون من أدرك الفرد من الصلاة عليه سجدتا السهو .

153_ عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا عن وضوء رسول الله فقال كان يخرج يقضي حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه . (صحيح)

154_ عن أبي زرعة بن عمرو أن جريرا بال ثم توضأ فمسح على الخفين وقال ما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله يمسح ، قالوا إنما كان ذلك قبل نزول المائدة ، قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة . (صحيح)

155_ عن بريدة أن النجاشي أهدى إلى رسول الله خفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما . (حسن)

156_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله مسح على الخفين ، فقلت يا رسول الله أنسيت ؟ قال بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي . (حسن)

_ باب التوقيت في المسح

157_ عن خزيمة بن ثابت عن النبي قال المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة . (صحيح) قال خزيمة ولو استزدناه لزادنا .

158_ عن أبي بن عمارة وكان قد صلى مع رسول الله للقبلتين أنه قال يا رسول الله أمسح على الخفين ؟ قال نعم ، قال يوما ؟ قال يوما ، قال ويومين ؟ قال ويومين ، قال وثلاثة ؟ قال نعم وما شئت . (حسن)

وفي رواية قال فيه حتى بلغ سبعا قال رسول الله نعم وما بدا لك .
(أقول رواها ابن ماجة في سننه (557) وغيره وهي حسنة)

_ باب المسح على الجوربين

159_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله توضأ ومسح على الجوربين والنعلين . (صحيح)

قال أبو داود ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس .

160_ عن الثقفي أن رسول الله توضأ ومسح على نعليه وقدميه . وقال رأيت رسول الله أتى كظامة قوم يعني الميضأة فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه . (حسن)

_ باب كيف المسح

161_ عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله كان يمسح على الخفين . (صحيح)

162_ عن علي بن أبي طالب قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله يمسح على ظاهر خُفَّيْه . (صحيح)

163_ عن علي قال ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله يمسح على ظهر خفيه . (صحيح)

164_ عن علي قال لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما وقد مسح النبي على ظهر خفيه . (صحيح)

165_ عن المغيرة بن شعبة قال وضأت النبي في غزوة تبوك مسح أعلى الخفين وأسفلهما . (صحيح)

(أقول الأقرب صحة الروايات بذلك والمسألة مختلف فيها وقال الإمام الترمذي في سننه بعد هذا الحديث (وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء وبه يقول مالك والشافعي وإسحاق))

_ باب في الانتضاح

166_ عن الحكم بن سفيان قال كان رسول الله إذا بال يتوضأ وينتضح . (صحيح)

167_ عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن أبيه قال رأيت رسول الله بال ثم نضح فرجه . (حسن لغيره)

168_ عن سفيان الثقفي أن رسول الله بال ثم توضأ ونضح فرجه . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا توضأ

169_ عن عقبة بن عامر قال كنا مع رسول الله خدام أنفسنا نتناوب الرعاية رعاية إبلنا فكانت علي رعاية الإبل فروحتها بالعشي فأدركت رسول الله يخطب الناس فسمعته يقول ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا قد أوجب ، فقلت بخ بخ ما أجود هذه ،

فقال رجل من بين يدي التي قبلها يا عقبة أجود منها ، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب فقلت ما هي يا أبا حفص ؟ قال إنه قال آنفا قبل أن تجيء ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول

حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء . (صحيح)

170_ عن عقبة بن عامر عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال عند قوله فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء . (حسن لغيره)

_ باب الرجل يصل الصلوات بوضوء واحد

171_ عن أبي أسد بن عمرو قال سألت أنس بن مالك عن الوضوء فقال كان النبي يتوضأ لكل صلاة وكنا نصلي الصلوات بوضوء واحد . (صحيح)

172_ عن بريدة قال صلى رسول الله يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه ، فقال له عمر إني رأيتك صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه ، قال عمدا صنعته . (صحيح)

_ باب تفريق الوضوء

173-174_ عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى النبي وقد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله ارجع فأحسن وضوءك . (صحيح)

175_ عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي أن النبي رأى رجلا يصل وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره النبي أن يعيد الوضوء والصلاة . (صحيح)

_ باب إذا شك في الحدث

176_ عن عبد الله بن زيد قال شكي إلى النبي الرجل يجد الشيء في الصلاة حتى يخيل إليه فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا . (صحيح)

177_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره أحدث أو لم يحدث فأشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا . (صحيح)

_ باب الوضوء من القُبْلَة

178_ عن عائشة أن النبي قبَّلَهَا ولم يتوضأ . (حسن لغيره)

179-180_ عن عائشة أن النبي قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ ، قال عروة من هي إلا أنتِ ؟ فضحكت . (صحيح)

_ باب الوضوء من مسِّ الذَّكَر

181_ عن عروة قال دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر ؟ فقال عروة ما علمت ذلك ، فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله يقول من مس ذكره فليتوضأ . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

182_ عن طلق بن علي قال قدمنا على نبي الله فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ ؟ فقال هل هو إلا مضغة منه أو قال بضعة منه . (صحيح)

183_ عن طلق بن علي بنحو الحديث السابق وقال فيه في الصلاة . (صحيح)

_ باب الوضوء من لحوم الإبل

184_ عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله عن الوضوء من لحوم الإبل فقال توضئوا منها ، وسئل عن لحوم الغنم فقال لا توضئوا منها ، وسئل عن الصلاة في مبارك الإبل فقال لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين ، وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة . (صحيح)

_ باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله

185_ عن أبي سعيد أن النبي مر بغلام وهو يسلخ شاة فقال له رسول الله تنح حتى أريك فأدخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت إلى الإبط ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ . (صحيح)

_ باب ترك الوضوء من مس الميتة

186_ عن جابر أن رسول الله مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنفتيه فمر بجدي أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال أيكم يحب أن هذا له وساق الحديث . (صحيح)

_ باب في ترك الوضوء مما مست النار

187_ عن ابن عباس أن رسول الله أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ . (صحيح)

188_ عن المغيرة بن شعبة قال ضفت النبي ذات ليلة فأمر بجنب فشوي وأخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه ، قال فجاء بلال فآذنه بالصلاة فألقى الشفرة وقال ما له تربت يداه وقام يصلي ، وكان شاربي وفى فقصه لي على سواك أو قال أقصه لك على سواك . (صحيح)

189_ عن ابن عباس قال أكل رسول الله كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى . (صحيح)

190_ عن ابن عباس أن رسول الله انتهش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ . (صحيح)

191_ عن جابر بن عبد الله قال قربت للنبي خبزا ولحما فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ به ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ . (صحيح)

192_ عن جابر قال كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء مما غيَّرَت النار . (صحيح)

193_ عن عبيد بن ثمامة قال قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث بن جزء من أصحاب النبي فسمعته يحدث في مسجد مصر قال لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول الله في دار رجل فمر بلال فناداه بالصلاة فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار فقال له رسول الله أطابت برمتك ؟ قال نعم بأبي أنت وأمي ، فتناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر إليه . (حسن)

_ باب التشديد في ذلك

194_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الوضوء مما أنضجت النار . (صحيح)

195_ عن أبي سفيان بن سعيد أنه دخل على أم حبيبة فسقته قدحا من سويق فدعا بماء فتمضمض فقالت يا ابن أختي ألا توضأ إن النبي قال توضئوا مما غيرت النار أو قال مما مست النار . (صحيح) وفي رواية بلفظ يا ابن أخي .

_ باب في الوضوء من اللبن

196_ عن ابن عباس أن النبي شرب لبنا فدعا بماء فتمضمض ثم قال إن له دسما . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

197_ عن أنس بن مالك قال إن رسول الله شرب لبنا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى . (حسن)

_ باب الوضوء من الدم

198_ عن جابر قال خرجنا مع رسول الله في غزوة ذات الرقاع فأصاب رجل امرأة رجل من المشركين فحلف أن لا أنتهي حتى أهريق دما في أصحاب محمد فخرج يتبع أثر النبي ، فنزل النبي منزلا فقال من رجل يكلؤنا ؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار ، فقال كونا بفم الشعب ، قال فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضطجع المهاجري وقام الأنصاري يصلي ،

وأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف أنه ربيئة للقوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه حتى رماه بثلاثة أسهم ثم ركع وسجد ، ثم انتبه صاحبه فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب ولما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدم قال سبحان الله ألا أنبهتني أول ما رمى ، قال كنت في سورة أقرؤها فلم أحب أن أقطعها . (حسن)

_ باب في الوضوء من النوم

199_ عن ابن عمر أن رسول الله شغل عنها ليلة فأخرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم خرج علينا فقال ليس أحد ينتظر الصلاة غيركم . (صحيح)

200_ عن أنس قال كان أصحاب رسول الله ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رءوسهم ثم يصلون ولا يتوضئون . (صحيح) وفي رواية بلفظ قال كنا نخفق على عهد رسول الله .

201_ عن أنس قال أقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال يا رسول الله إن لي حاجة فقام يناجيه حتى نعس القوم أو بعض القوم ثم صلى بهم ولم يذكر وضوءا . (صحيح)

202-203_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ ، قال فقلت له صليت ولم تتوضأ وقد نمت ، فقال إنما الوضوء على من نام مضطجعا فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله . (صحيح)

وعن عائشة قالت قال النبي تنام عيناي ولا ينام قلبي . (صحيح)

203_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله وكاء السَّهِ العينان فمن نام فليتوضأ . (صحيح)

_ باب في الرجل يطأ الأذى برجله

204_ عن ابن مسعود قال كنا لا نتوضأ من موطئ ولا نكف شعرا ولا ثوبا . (صحيح)

_ باب من يحدث في الصلاة

205_ عن علي بن طلق قال قال رسول الله إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلاة . (صحيح لغيره)

_ باب في المذي

206_ عن علي قال كنت رجلا مذَّاءً فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري فذكرت ذلك للنبي أو ذكر له فقال رسول الله لا تفعل إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة فإذا فضخت الماء فاغتسل . (صحيح)

207_ عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل له رسول الله عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه ؟ فإن عندي ابنته وأنا أستحيي أن أسأله ، قال المقداد فسألت رسول الله عن ذلك فقال إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

208-209_ عن المقداد بنحو الحديث السابق وقال فيه فسأله فقال رسول الله ليغسل ذكره وأنثييه . (صحيح)

210_ عن سهل بن حنيف قال كنت ألقى من المذي شدة وكنت أكثر من الاغتسال فسألت رسول الله عن ذلك فقال إنما يجزيك من ذلك الوضوء ، قلت يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه ؟ قال يكفيك بأن تأخذ كفا من ماء فتنضح بها من ثوبك حيث ترى أنه أصابه . (صحيح)

211_ عن عبد الله بن سعد قال سألت رسول الله عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء فقال ذاك المذي وكلُّ فحلٍ يُمذِي فتغسل من ذلك فرجك وأنثييك وتوضأ وضوءك للصلاة . (صحيح)

212_ عن عبد الله بن خالد أنه سأل رسول الله ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال لك ما فوق الإزار وذكر مؤاكلة الحائض أيضا وساق الحديث . (صحيح)

213_ عن معاذ بن جبل قال سألت رسول الله عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض فقال ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل . (حسن)

_ باب في الإكسال

214_ عن أبي بن كعب أن رسول الله قال إنما جعل ذلك رخصة للناس في أول الإسلام لقلة الثياب ثم أمر بالغسل ونهى عن ذلك . (صحيح) قال أبو داود يعني الماء من الماء .

215_ عن أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتون أن الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله في بدء الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد . (صحيح)

216_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان فقد وجب الغسل . (صحيح)

217_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال الماء من الماء . (صحيح) وكان الزهري أبو سلمة يفعل ذلك .

_ باب في الجُنُبِ يعود

218_ عن أنس أن رسول الله طاف ذات يوم على نسائه في غسل واحد . (صحيح)

_ باب الوضوء لمن أراد أن يعود

219_ عن أبي رافع أن النبي طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه ، قال قلت له يا رسول الله ألا تجعله غسلا واحدا ، قال هذا أزكى وأطيب وأطهر . (حسن لغيره)

220_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ بينهما وضوءا . (صحيح)

_ باب في الجُنُبِ ينام

221_ عن ابن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله أنه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله توضأ واغسل ذكرك ثم نم . (صحيح)

_ باب الجنب يأكل

222_ عن عائشة أن النبي كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة . (صحيح)

223_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه . (صحيح)

_ باب من قال يتوضأ الجنب

224_ عن عائشة أن النبي كان إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ . (صحيح)

225_ عن عمار بن ياسر أن النبي رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ . (حسن)
قال أبو داود وقال علي بن أبي طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ .

_ باب في الجنب يؤخر الغسل

226_ عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة أرأيت رسول الله كان يغتسل من الجنابة في أول الليل أو في آخره ؟ قالت ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره ، قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت أرأيت رسول الله كان يوتر أول الليل أم في آخره ؟

قالت ربما أوتر في أول الليل وربما أوتر في آخره ، قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، قلت أرأيت رسول الله كان يجهر بالقرآن أم يخفت به ؟ قالت ربما جهر به وربما خفت ، قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . (صحيح)

227_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جُنُب . (صحيح)

228_ عن عائشة قالت كان رسول الله ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء . (صحيح)

_ باب في الجنب يقرأ القرآن

229_ عن عبد الله بن سلمة قال دخلت على علي بن أبي طالب أنا ورجلان رجل منا ورجل من بني أسد أحسب فبعثهما علي وجها وقال إنكما علجان فعالجا عن دينكما ثم قام فدخل المخرج ثم خرج فدعا بماء فأخذ منه حفنة فتمسح بها ثم جعل يقرأ القرآن فأنكروا ذلك فقال إن رسول الله كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه أو قال يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة . (صحيح)

_ باب في الجنب يصافح

230_ عن حذيفة أن النبي لقيه فأهوى إليه فقال إني جنب فقال إن المسلم لا ينجس . (صحيح)

231_ عن أبي هريرة قال لقيني رسول الله في طريق من طرق المدينة وأنا جنب فاختنست فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت يا أبا هريرة ؟ قال قلت إني كنت جنبا فكرهت أن أجالسك على غير طهارة ، فقال سبحان الله إن المسلم لا ينجس . (صحيح)

_ باب في الجنب يدخل المسجد

232_ عن عائشة قالت جاء رسول الله ووجوه بيوت أصحابه شارعة في المسجد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد ، ثم دخل النبي ولم يصنع القوم شيئا رجاء أن تنزل فيهم رخصة ، فخرج إليهم بعد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب . (صحيح)

_ باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناسي

233_ عن أبي بكرة أن رسول الله دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده أن مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم . (صحيح)

234_ عن أبي بكرة بنحو الحديث السابق وقال في أوله فكبَّر وقال في آخره فلما قضى الصلاة قال إنما أنا بشر وإني كنت جنبا . (صحيح)

235_ عن أبي هريرة قال أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول الله حتى إذا قام في مقامه ذكر أنه لم يغتسل فقال للناس مكانكم ثم رجع إلى بيته فخرج علينا ينطف رأسه وقد اغتسل ونحن صفوف . وفي رواية بلفظ فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل . (صحيح)

باب في الرجل يجد البلَّةَ في منامه

236_ عن عائشة قالت سئل رسول الله عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل ، وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد البلل قال لا غسل عليه ، فقالت أم سليم المرأة ترى ذلك أعليها غسل ؟ قال نعم إنما النساء شقائق الرجال . (حسن)

_ باب في المرأة ترى ما يرى الرجل

237_ عن عائشة أن أم سليم الأنصارية هي أم أنس بن مالك قالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق أرأيت المرأة إذا رأت في النوم ما يرى الرجل أتغتسل أم لا ؟ قالت عائشة فقال النبي نعم

فلتغتسل إذا وجدت الماء ، قالت عائشة فأقبلت عليها فقلت أفٍ لك وهل ترى ذلك المرأة ؟ فأقبل عليَّ رسول الله فقال تربت يمينك يا عائشة ومن أين يكون الشبه . (صحيح)

_ باب في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل

238_ عن عائشة أن رسول الله كان يغتسل من إناء واحد هو الفَرَقُ من الجنابة . (صحيح)

قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا ، وسمعته يقول صاع ابن أبي ذئب خمسة أرطال وثلث ، قال فمن قال ثمانية أرطال ؟ قال ليس ذلك بمحفوظ . قال وسمعت أحمد يقول من أعطى في صدقة الفطر برطلنا هذا خمسة أرطال وثلثا فقد أوفى ، قيل الصيحاني ثقيل ، قال الصيحاني أطيب ، قال لا أدري .

_ باب في الغسل من الجنابة

239_ عن جبير بن مطعم أنهم ذكروا عند رسول الله الغسل من الجنابة فقال رسول الله أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثا وأشار بيديه كلتيهما . (صحيح)

240_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء من نحو الحلاب فأخذ بكفيه فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه . (صحيح)

241_ عن جميع بن عمير قال دخلت مع أمي وخالتي على عائشة فسألتها إحداهما كيف كنتم تصنعون عند الغسل ؟ فقالت عائشة كان رسول الله يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على رأسه ثلاث مرات ونحن نفيض على رءوسنا خمسا من أجل الضفر . (صحيح)

242_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيفرغ بيمينه على شماله أو قالت غسل يديه يصب الإناء على يده اليمنى فيغسل فرجه ، يفرغ على شماله ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يدخل يديه في الإناء فيخلل شعره حتى إذا رأى أنه قد أصاب البشرة أو أنقى البشرة أفرغ على رأسه ثلاثا فإذا فضل فضلة صبها عليه . (صحيح)

243_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ بكفيه فغسلهما ثم غسل مرافغه وأفاض عليه الماء فإذا أنقاهما أهوى بهما إلى حائط ثم يستقبل الوضوء ويفيض الماء على رأسه . (صحيح)

244_ عن عائشة قالت لئن شئتم لأرينكم أثر يد رسول الله في الحائط حيث كان يغتسل من الجنابة . (صحيح)

245_ عن ابن عباس عن خالته ميمونة قالت وضعت للنبى غسلا يغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو ثلاثا ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله ثم ضرب بيده الأرض فغسلها ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم صب على رأسه وجسده ثم تنحى ناحية فغسل رجليه فناولته المنديل فلم يأخذه وجعل ينفض الماء عن جسده . (صحيح) قال إبراهيم النخعي كانوا لا يرون بالمنديل بأسا ولكن كانوا يكرهون العادة .

246_ عن شعبة بن دينار قال إن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرار ثم يغسل فرجه ، فنسي مرة كم أفرغ فسألني كم أفرغت ؟ فقلت لا أدري ، فقال لا أم لك وما يمنعك أن تدري ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض على جلده الماء ثم يقول هكذا كان رسول الله يتطهر . (حسن)

247_ عن ابن عمر قال كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرار وغسل البول من الثوب سبع مرار فلم يزل رسول الله يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا والغسل من الجنابة مرة وغسل البول من الثوب مرة . (حسن)

248_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر . (صحيح لغيره)

249_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل بها كذا وكذا من النار . قال عليٌّ فمن ثَمَّ عاديت رأسي ثلاثا وكان يجز شعره . (حسن)

_ باب في الوضوء بعد الغسل

250_ عن عائشة قالت كان رسول الله يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة الغداة ولا أراه يحدث وضوءا بعد الغسل . (صحيح)

_ باب في المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل

251_ عن أم سلمة أن امرأة من المسلمين قالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للجنابة ؟ قال إنما يكفيك أن تحفني عليه ثلاثا أو قال تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضي على سائر جسدك فإذا أنت قد طهرتِ . (صحيح)

252_ عن أم سلمة أن امرأة جاءت إلى أم سلمة بهذا الحديث قالت فسألت لها النبي فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه واغمزي قرونك عند كل حفنة . (صحيح)

253_ عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا أصابتها جنابة أخذت ثلاث حفنات هكذا تعني بكفيها جميعا فتصب على رأسها وأخذت بيد واحدة فصبتها على هذا الشق والأخرى على الشق الآخر . (صحيح)

254_ عن عائشة قالت كنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله مُحِلّاتٍ ومُحرِمَات . (صحيح)

255_ عن شريح بن عبيد قال أفتاني جبير بن نفير عن الغسل من الجنابة أن ثوبان حدثهم أنهم استفتوا النبي عن ذلك فقال أما الرجل فلينشر رأسه فليغسله حتى يبلغ أصول الشعر وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه لتغرف على رأسها ثلاث غرفات بكفيها . (صحيح)

_ باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي أيجزئه ذلك

256_ عن عائشة عن النبي أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك ولا يصب عليه الماء . (ضعيف)

_ باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء

257_ عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت كان رسول الله يأخذ كفا من ماء يصب علي الماء ثم يأخذ كفا من ماء ثم يصبه عليه . (ضعيف)

_ باب في مؤاكلة الحائض ومجامعتها

258_ عن أنس أن اليهود كانت إذا حاضت منهم المرأة أخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله عن ذلك فأنزل الله (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض) إلى آخر الآية ، فقال رسول الله جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء غير النكاح ،

فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر إلى النبي فقالا يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في المحيض ، فتمعر وجه رسول الله حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله فبعث في آثارهما فسقاهما فظننا أنه لم يجِدْ عليهما . (صحيح)

259_ عن عائشة قالت كنت أتعرق العظم وأنا حائض فأعطيه النبي فيضع فمه في الموضع الذي فيه وضعته وأشرب الشراب فأناوله فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب منه . (صحيح)

260_ عن عائشة قالت كان رسول الله يضع رأسه في حجري فيقرأ وأنا حائض . (صحيح)

_ باب في الحائض تناول من المسجد

261_ عن عائشة قالت قال لي رسول الله ناوليني الخمرة من المسجد فقلت إني حائض فقال رسول الله إن حيضتك ليست في يدك . (صحيح)

_ باب في الحائض لا تقضي الصلاة

262_ عن معاذة أن امرأة سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت أحرورية أنت ؟ لقد كنا نحيض عند رسول الله فلا نقضي ولا نؤمر بالقضاء . (صحيح)

263_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وقالت فيه فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة . (صحيح)

_ باب في إتيان الحائض

264_ عن ابن عباس عن النبي في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار . (صحيح)

265_ عن ابن عباس قال إذا أصابها في أول الدم فدينار وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار . (صحيح)

266_ عن ابن عباس عن النبي قال إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار . (صحيح)

_ باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع

267_ عن ميمونة أن رسول الله كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار إلى أنصاف الفخذين أو الركبتين تحتجز به . (صحيح)

268_ عن عائشة قالت كان رسول الله يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تتزر ثم يضاجعها زوجها أو قالت يباشرها . (صحيح)

269_ عن عائشة قالت كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار الواحد وأنا حائض طامث فإن أصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعده ثم صلى فيه وإن أصاب ثوبه منه شيء غسل مكانه ولم يَعْدُه ثم صلى فيه . (صحيح)

270_ عن عمارة بن غراب أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة قالت إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ، قالت أخبرك بما صنع رسول الله دخل فمضى إلى مسجده - قال أبو داود تعني مسجد بيته - فلم ينصرف حتى غلبتني عيني وأوجعه البرد فقال ادني مني ، فقلت إني حائض فقال وإن ، اكشفي عن فخذيك فكشفت فخذي فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفئ ونام . (حسن لغيره)

271_ عن عائشة قالت كنت إذا حضت نزلت عن المثال على الحصير فلم نقرب رسول الله ولم ندن منه حتى نطهر . (حسن)

272_ عن عكرمة عن بعض أزواج النبي أن النبي كان إذا أراد من الحائض شيئا ألقى على فرجها ثوبا . (صحيح)

273_ عن عائشة قالت كان رسول الله يأمرنا في فوح حيضتنا أن نتزر ثم يباشرنا ، وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله يملك إربه . (صحيح)

_ باب في المرأة تستحاض ومن قال تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض

274_ عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله فاستفتت لها أم سلمة رسول الله فقال لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي فيه . (صحيح)

276-275_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل . (حسن لغيره)

277_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال فلتترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلي . (حسن لغيره)

278_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال فيه تدع الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستثفر بثوب وتصلي . (صحيح)

قال أبو داود سمى المرأة التي كانت استحيضت حماد بن زيد عن أيوب في هذا الحديث قال فاطمة بنت أبي حبيش .

279_ عن عائشة قالت إن أم حبيبة سألت النبي عن الدم فقالت عائشة فرأيت مركنها ملآن دما فقال لها رسول الله امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي . (صحيح)

280_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها سألت رسول الله فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء . (صحيح)

281_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء أن تسأل رسول الله فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد ثم تغتسل . (صحيح)

قال أبو داود وروى سعيد بن جبير عن علي وابن عباس المستحاضة تجلس أيام قرئها ، وكذلك رواه عمار مولى بني هاشم وطلق بن حبيب عن ابن عباس ، وكذلك رواه معقل الخثعمي عن علي ، وكذلك روى الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة .

قال أبو داود وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم أن المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها .

_ باب من روى أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة

282_ عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت رسول الله فقالت إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال إنما ذلك عِرقٌ وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلِّي . (صحيح)

283_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قال فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي . (صحيح)

_ باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة

284_ عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسد حيضها وأهريقت دما فأمرني رسول الله أن آمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتعتد بقدر ذلك من الأيام ثم لتدع الصلاة فيهن أو بقدرهن ثم لتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي . (حسن)

285_ عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله فقال رسول الله إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي . (صحيح)

وعن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فأمرها النبي قال إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي . (صحيح)

286_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي إذا كان دم الحيضة فإنه أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما هو عرق . (صحيح)

قال أبو داود وقد روى أنس بن سيرين عن ابن عباس في المستحاضة قال إذا رأت الدم البحراني فلا تصلي وإذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلي . وقال مكحول إن النساء لا تخفى عليهن الحيضة إن دمها أسود غليظ فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة فلتغتسل ولتصل .

قال أبو داود وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم عن سعيد بن المسيب في المستحاضة إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة وإذا أدبرت اغتسلت وصلت ، وروى سمي وغيره عن سعيد بن المسيب تجلس أيام أقرائها ، وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب .

قال أبو داود وروى يونس عن الحسن الحائض إذا مد بها الدم تمسك بعد حيضتها يوما أو يومين فهي مستحاضة . وقال التيمي عن قتادة إذا زاد على أيام حيضها خمسة أيام فلتصل ، وقال التيمي فجعلت أنقص حتى بلغت يومين فقال إذا كان يومين فهو من حيضها . وسئل ابن سيرين عنه فقال النساء أعلم بذلك .

287_ عن حمنة بنت جحش قالت كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت رسول الله أستفتيه وأخبره فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله إني امرأة أستحاض

حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها ؟ قد منعتني الصلاة والصوم ، فقال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم ،

قالت هو أكثر من ذلك ، قال فاتخذي ثوبا ، فقالت هو أكثر من ذلك إنما أثج ثجا ، قال رسول الله سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر وإن قويت عليهما فأنتِ أعلم ، قال لها إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله ،

ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومي فإن ذلك يجزيك ، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن ،

وإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك ، قال رسول الله وهذا أعجب الأمرين إليّ . (حسن)

_ باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة

288_ عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله في ذلك فقال رسول الله إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي . قالت عائشة فكانت تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء . (صحيح)

289-290_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت فكانت تغتسل لكل صلاة . (صحيح)

291_ عن عائشة أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فأمرها رسول الله أن تغتسل فكانت تغتسل لكل صلاة . (صحيح)

292_ عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت في عهد رسول الله فأمرها بالغسل لكل صلاة وساق الحديث . (صحيح)

293_ عن زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي . (صحيح)

وعن عائشة قالت إن رسول الله قال في المرأة ترى ما يريبها بعد الطهر إنما هي عرق أو قال عروق وقال إن قويت فاغتسلي لكل صلاة وإلا فاجمعي . (حسن لغيره)
قال أبو داود وقد روي هذا القول عن سعيد بن جبير عن علي وابن عباس .

_ باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا

294_ عن عائشة قالت استحيضت امرأة على عهد رسول الله فأمرت أن تعجل العصر وتؤخر الظهر وتغتسل لهما غسلا وأن تؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل لصلاة الصبح غسلا . (صحيح)

295_ عن عائشة أن سهلة بنت سهيل استحيضت فأتت النبي فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصبح . (صحيح)

296_ عن أسماء بنت عميس قالت قلت يا رسول الله إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصلِّ فقال رسول الله سبحان الله إن هذا من الشيطان لتجلس في مركن فإذا رأت صفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتتوضأ فيما بين ذلك . (صحيح)

قال أبو داود رواه مجاهد عن ابن عباس لما اشتد عليها الغسل أمرها أن تجمع بين الصلاتين ، ورواه إبراهيم عن ابن عباس وهو قول إبراهيم النخعي وعبد الله بن شداد .

_ باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر

297_ عن عبد اله بن يزيد عن النبي في المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي والوضوء عند كل صلاة وتصوم وتصلي . (صحيح لغيره)

298_ عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي فذكر خبرها وقال ثم اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة وصلي . (صحيح)

299_ عن عائشة في المستحاضة تغتسل تعني مرة واحدة ثم توضأ إلى أيام أقرائها . (صحيح)

300_ عن عائشة عن النبي بمثل الحديث السابق . (صحيح)

_ باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر

301_ عن سمي مولى أبي بكر أن القعقاع وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة فقال تغتسل من ظهر إلى ظهر وتتوضأ لكل صلاة فإن غلبها الدم استثفرت بثوب .

قال أبو داود وروي عن ابن عمر وأنس بن مالك تغتسل من ظهر إلى ظهر . وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء .

قال أبو داود قال مالك إني لأظن حديث ابن المسيب من ظهر إلى ظهر إنما هو من طهر إلى طهر ولكن الوهم دخل فيه فقلبها الناس فقالوا من ظهر إلى ظهر ، ورواه مسور بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع قال فيه من طهر إلى طهر فقلبها الناس من ظهر إلى ظهر .

_ باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر

302_ عن علي بن أبي طالب قال المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت . (حسن)

_ باب من قال تغتسل بين الأيام

303_ عن محمد بن عثمان أنه سأل القاسم التيمي عن المستحاضة فقال تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم تغتسل في الأيام .

_ باب من قال توضأ لكل صلاة

304_ عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي . (صحيح)

_ باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث

305_ عن عكرمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي أن تنتظر أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي فإن رأت شيئا من ذلك توضأت وصلت . (صحيح)

306_ عن ربيعة أنه كان لا يرى على المستحاضة وضوءا عند كل صلاة إلا أن يصيبها حدث غير الدم فتوضأ . قال أبو داود هذا قول مالك بن أنس .

_ باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهر

308-307_ عن أم عطية وكانت بايعت النبي قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا . (صحيح)

_ باب المستحاضة يغشاها زوجها

309_ عن عكرمة قال كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاها . (صيح)

310_ عن حمنة بنت جحش أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها . (صحيح)

_ باب ما جاء في وقت النفساء

311_ عن أم سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله تقعد بعد نفاسها أربعين يوما أو أربعين ليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس تعني من الكَلَف . (حسن)

312_ عن مسة الأزدية قالت حججت فدخلت على أم سلمة فقلت يا أم المؤمنين إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض ، فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء النبي تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي بقضاء صلاة النفاس . (حسن)

_ باب الاغتسال من الحيض

313_ عن أمية بنت أبي الصلت عن امرأة من بني غفار قالت أردفني رسول الله على حقيبة رحله ، قالت فوالله لم يزل رسول الله إلى الصبح فأناخ ونزلت عن حقيبة رحله فإذا بها دم مني فكانت أول حيضة حضتها ، قالت فتقبضت إلى الناقة واستحييت ،

فلما رأى رسول الله ما بي ورأى الدم قال ما لك لعلك نفستِ ؟ قلت نعم ، قال فأصلحي من نفسك ثم خذي إناء من ماء فاطرحي فيه ملحا ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم ثم عودي لمركبك ،

قالت فلما فتح رسول الله خيبر رضخ لنا من الفيء ، قالت وكانت لا تطهر من حيضة إلا جعلت في طهورها ملحا وأوصت به أن يجعل في غسلها حين ماتت . (ضعيف)

314_ عن عائشة قالت دخلت أسماء على رسول الله فقالت يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض ؟ قال تأخذ سدرها وماءها فتوضأ ثم تغسل رأسها وتدلكه حتى يبلغ الماء أصول شعرها ثم تفيض على جسدها ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها ، قالت يا رسول الله كيف أتطهر بها . قالت عائشة فعرفت الذي يكني عنه رسول الله فقلت لها تتبعين بها آثار الدم . (صحيح)

315_ عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفا وقالت دخلت امرأة منهن على رسول الله فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فرصة ممسكة . وفي رواية بلفظ قرصة . (صحيح)

316_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت كيف أتطهر بها ؟ قال سبحان الله تطهري بها واستتري بثوب ، وفيه وسألته عن الغسل من الجنابة فقال تأخذين ماءك فتطهرين أحسن الطهور وأبلغه ثم تصبين على رأسك الماء ثم تدلكينه حتى يبلغ شؤون رأسك ثم تفيضين عليك الماء . قال وقالت عائشة نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يسألن عن الدين وأن يتفقهن فيه . (صحيح)

_ باب التيمم

317_ عن عائشة قالت بعث رسول الله أسيد بن حضير وأناسا معه في طلب قلادة أضلتها عائشة فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء فأتوا النبي فذكروا ذلك له فأنزلت آية التيمم ، فقال له أسيد بن حضير يرحمك الله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا . (صحيح)

318_ عن عمار بن ياسر أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله بالصعيد لصلاة الفجر فضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم . (صحيح)

319_ عن عمار بنحو الحديث السابق وفيه قال قام المسلمون فضربوا بأكفهم التراب ولم يقبضوا من التراب شيئا ، وقال إلى ما فوق المرفقين . (صحيح)

320_ عن ابن عباس عن عمار بن ياسر أن رسول الله عرس بأولات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقد لها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء ، فتغيظ عليها أبو بكر وقال حبستِ الناس وليس معهم ماء ،

فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب ، فقام المسلمون مع رسول الله فضربوا بأيديهم إلى الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط . (صحيح)

321_ عن شقيق قال كنت جالسا بين عبد الله بن مسعود وأبي موسى فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن أرأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا أما كان يتيمم ، فقال لا وإن لم يجد الماء

شهرا ، فقال أبو موسى فكيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) ،

فقال عبد الله لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد ، فقال له أبو موسى وإنما كرهتم هذا لهذا ؟ قال نعم ، فقال له أبو موسى ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ،

ثم أتيت النبي فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا فضرب بيده على الأرض فنفضها ثم ضرب بشماله على يمينه وبيمينه على شماله على الكفين ثم مسح وجهه ، فقال له عبد الله أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار . (صحيح)

322_ عن عبد الرحمن بن أبزى قال كنت عند عمر فجاءه رجل فقال إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين ، فقال عمر أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء ، قال فقال عمار يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأصابتنا جنابة فأما أنا فتمعكت ،

فأتينا النبي فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تقول هكذا وضرب بيديه إلى الأرض ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع ، فقال عمر يا عمار اتق الله ، فقال يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم أذكره أبدا ، فقال عمر كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت .(صحيح)

323_ عن ابن أبزى عن عمار بن ياسر في هذا الحديث فقال يا عمار إنما كان يكفيك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ثم ضرب إحداهما على الأخرى ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعدين ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة . (صحيح)

324_ عن عمار بهذه القصة فقال إنما كان يكفيك وضرب النبي بيده إلى الأرض ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه . (صحيح)

325_ عن عمار بنحو الحديث السابق وفيه قال ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين . (صحيح) قال شعبة كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ذات يوم انظر ما تقول فإنه لا يذكر الذراعين غيرك .

326_ عن عمار بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال يعني النبي إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك إلى الأرض فتمسح بهما وجهك وكفيك . (صحيح)

327_ عن عمار بن ياسر قال سألت النبي عن التيمم فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين . (صحيح)

328_ عن أبان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال حدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر أن رسول الله قال إلى المرفقين . (حسن لغيره)

_ باب التيمم في الحَضَر

329_ عن عمير مولى ابن عباس قال أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي على أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري ، قال أبو الجهيم أقبل رسول الله نحو بئر جمل فلقيه

رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله عليه السلام حتى أتى على جدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام . (صحيح)

330_ عن نافع قال انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس فقضى ابن عمر حاجته فكان من حديثه يومئذ أن قال مر رجل على رسول الله في سكة من السكك وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال إنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا أني لم أكن على طهر . (حسن)

331_ عن ابن عمر قال أقبل رسول الله من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله على الرجل السلام . (صحيح)

_ باب الجنب يتيمم

332_ عن أبي ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله فقال يا أبا ذر ابد فيها فبدوت إلى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فأمكث الخمس والست ، فأتيت النبي فقال أبو ذر فسكتُّ فقال ثكلتك أمك أبا ذر لأمك الويل ،

فدعا لي بجارية سوداء فجاءت بعس فيه ماء فسترتني بثوب واستترت بالراحلة واغتسلت فكأني ألقيت عني جبلا ، فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين ، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك فإن ذلك خير . (صحيح) وفي رواية بلفظ غنيمة من الصدقة .

333_ عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر قال دخلت في الإسلام فأهمني ديني فأتيت أبا ذر فقال أبو ذر إني اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله بذود وبغنم فقال لي اشرب من ألبانها ، فقال أبو ذر فكنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور ، فأتيت رسول الله بنصف النهار وهو في رهط من أصحابه وهو في ظل المسجد فقال أبو ذر فقلت نعم هلكت يا رسول الله ،

قال وما أهلكك ؟ قلت إني كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور ، فأمر لي رسول الله بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض ما هو بملآن فتسترت إلى بعيري فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك . (صحيح)

_ باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم

334_ عن عمرو بن العاص قال احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي فقال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت إني سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) ، فضحك رسول الله ولم يقل شيئا . (صحيح)

335_ عن عمرو بن العاص أنه كان على سرية وذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم . (صحيح)

_ باب في المجروح يتيمم

336_ عن جابر قال خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم فسأل أصحابه فقال هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي أخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العيِّ السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده . (حسن)

337_ عن ابن عباس قال أصاب رجلا جرح في عهد رسول الله ثم احتلم فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله فقال قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال . (حسن لغيره)

_ باب في المتيمم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت

338-339_ عن أبي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ، ثم أتيا رسول الله فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ، وقال للذي توضأ وأعاد لك الأجر مرتين . (صحيح)

_ باب في الغسل يوم الجمعة

340_ عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل فقال عمر أتحتبسون عن الصلاة ؟ فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت ، فقال عمر والوضوء أيضا ! أولم تسمعوا رسول الله يقول إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل . (صحيح)

341_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم . (صحيح)

342_ عن ابن عمر عن حفصة عن النبي قال على كل محتلم رواح إلى الجمعة وعلى كل من راح إلى الجمعة الغسل . (صحيح)
قال أبو داود إذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر أجزأه من غسل الجمعة وإن أجنب .

343_ عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا قال رسول الله من اغتسل يوم الجمعة ولبس من أحسن ثيابه ومس من طيب إن كان عنده ثم أتى الجمعة فلم يتخط أعناق الناس ثم صلى ما كتب الله له ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يفرغ من صلاته كانت كفارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها ، ويقول أبو هريرة وزيادة ثلاثة أيام ويقول إن الحسنة بعشر أمثالها . (صحيح)

344_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك ويمس من الطيب ما قدر له الطيب ولو من طيب المرأة . (صحيح)

345_ عن أوس الثقفي سمعت رسول الله يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها . (صحيح)

346_ عن أوس الثقفي عن رسول الله أنه قال من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

347_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي أنه قال من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلغ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ، ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا . (صحيح)

348_ عن عائشة أن النبي كان يغتسل من أربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت . (صحيح)

349_ عن علي بن حوشب قال سألت مكحولا عن هذا القول غسل واغتسل فقال غسل رأسه وغسل جسده .

350_ عن سعيد بن عبد العزيز في غسل واغتسل قال غسل رأسه وغسل جسده .

351_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذِّكر . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة

352_ عن عائشة قالت كان الناس مهان أنفسهم فيروحون إلى الجمعة بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم . (صحيح)

353_ عن عكرمة أن أناسا من أهل العراق جاءوا فقالوا يا ابن عباس أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال لا ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدء الغسل ، كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف إنما هو عريش ،

فخرج رسول الله في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا ، فلما وجد رسول الله تلك الريح قال أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه ، قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق . (صحيح)

354_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل . (صحيح)

_ باب في الرجل يُسلِمُ فيؤمر بالغسل

355_ عن قيس بن عاصم قال أتيت النبي أريد الإسلام فأمرني أن أغتسل بماء وسِدر . (صحيح)

356_ عن كليب الجهني أنه جاء إلى النبي فقال قد أسلمت فقال له النبي ألق عنك شعر الكفر يقول احلق ، وقال لآخر معه ألق عنك شعر الكفر واختتن . (حسن)

_ باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها

357_ عن معاذة قالت سألت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم ، قالت تغسله فإن لم يذهب أثره فلتغيره بشيء من صفرة ، قالت ولقد كنت أحيض عند رسول الله ثلاث حيض جميعا لا أغسل لي ثوبا . (صحيح)

358_ عن عائشة قالت ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه فإن أصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بريقها . (صحيح)

359_ عن بكار بن يحيى حدثتني جدتي قالت دخلت على أم سلمة فسألتها امرأة من قريش عن الصلاة في ثوب الحائض فقالت أم سلمة قد كان يصيبنا الحيض على عهد رسول الله فتلبث إحدانا أيام حيضها ثم تطهر فتنظر الثوب الذي كانت تقلب فيه فإن أصابه دم غسلناه وصلينا فيه ،

وإن لم يكن أصابه شيء تركناه ولم يمنعنا ذلك من أن نصلي فيه ، وأما الممتشطة فكانت إحدانا تكون ممتشطة فإذا اغتسلت لم تنقض ذلك ولكنها تحفن على رأسها ثلاث حفنات ، فإذا رأت البلل في أصول الشعر دلكته ثم أفاضت على سائر جسدها . (حسن لغيره)

360_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت سمعت امرأة تسأل رسول الله كيف تصنع إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر أتصلي فيه ؟ قال تنظر فإن رأت فيه دما فلتقرصه بشيء من ماء ولتنضح ما لم تر وتصلي فيه . (صحيح)

361_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت سألت امرأة رسول الله فقالت يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ قال إذا أصاب إحداكن الدم من الحيض فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصلِّ . (صحيح)

362_ عن أسماء بنحو الحديث السابق وفيه قال حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم انضحيه . (صحيح)

363_ عن أم قيس بنت محصن قالت سألت النبي عن دم الحيض يكون في الثوب قال حكيه بضلع واغسليه بماء وسدر . (صحيح)

364_ عن عائشة قالت قد كان يكون لإحدانا الدرع فيه تحيض قد تصيبها الجنابة ثم ترى فيه قطرة من دم فتقصعه بريقها . (صحيح)

365_ عن أبي هريرة أن خولة بنت يسار أتت النبي فقالت يا رسول الله إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف أصنع ؟ قال إذا طهرت فاغسليه ثم صلي فيه ، فقالت فإن لم يخرج الدم ؟ قال يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره . (صحيح)

_ باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه

366_ عن معاوية بن أبي سفيان أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبي هل كان رسول الله يصل في الثوب الذي يجامعها فيه ؟ فقالت نعم إذا لم ير فيه أذى . (صحيح)

_ باب الصلاة في شُعُرِ النساء

367_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يصل في شعرنا أو في لحفنا . (صحيح)

368_ عن عائشة أن النبي كان لا يصلي في ملاحفنا . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ذلك

369_ عن ميمونة أن النبي صلى وعليه مرط وعلى بعض أزواجه منه وهي حائض وهو يصلي وهو عليه . (صحيح)

370_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعليَّ مرط لي وعليه بعضه . (صحيح)

_ باب المني يصيب الثوب

371_ عن همام بن الحارث أنه كان عند عائشة فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة وهو يغسل أثر الجنابة من ثوبه أو يغسل ثوبه فأخبرت عائشة فقالت لقد رأيتني وأنا أفركه من ثوب رسول الله . (صحيح)

372_ عن عائشة قالت كنت أفرك المني من ثوب رسول الله فيصلي فيه . (صحيح)

373_ عن عائشة أنها كانت تغسل المني من ثوب رسول الله ، قالت ثم أرى فيه بقعة أو بقعا . (صحيح)

_ باب بول الصبي يصيب الثوب

374_ عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله فأجلسه رسول الله في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله . (صحيح)

375_ عن لبابة بنت الحارث قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله فبال عليه فقلت البس ثوبا وأعطني إزارك حتى أغسله قال إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من بول الذكر . (صحيح لغيره)

376_ عن أبي السمح قال كنت أخدم النبي فكان إذا أراد أن يغتسل قال ولني قفاك فأوليه قفاي فأستره به ، فأتي بحسن أو حسين فبال على صدره فجئت أغسله فقال يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام . (صحيح)

قال أبو داود قال هارون بن تميم عن الحسن قال الأبوال كلها سواء .
(أقول كلام الحسن صحيح بعد أن يتناول الطفل الطعام غير اللبن أو معه)

377_ عن علي بن أبي طالب قال يغسل من بول الجارية وينضح من بول الغلام ما لم يطعم . (صحيح)

378_ عن علي بن أبي طالب أن النبي قال فذكر نحو الأثر السابق . (صحيح)
قال قتادة هذا ما لم يطعما الطعام فإذا طعما غسلا جميعا .

379_ عن الحسن البصري عن أمه أنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم فإذا طعم غسلته وكانت تغسل بول الجارية . (صحيح)

_ باب الأرض يصيبها البول

380_ عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله جالس فصلى ركعتين ثم قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فقال النبي لقد تحجرت واسعا ، ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد فأسرع الناس إليه فنهاهم النبي وقال إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ، صبوا عليه سجلا من ماء أو قال ذنوبا من ماء . (صحيح)

381_ عن عبد الله بن معقل قال صلى أعرابي مع النبي فذكر بنحو الحديث السابق وفيه قال قال النبي خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه وأهريقوا على مكانه ماء . (حسن لغيره)

_ باب في طهور الأرض إذا يبست

382_ عن ابن عمر قال قال ابن عمر كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله وكنت فتى شابا عزبا وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك . (صحيح)

_ باب في الأذى يصيب الذيل

383_ عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة قال رسول الله يطهره ما بعده . (حسن لغيره)

384_ عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت قلت يا رسول الله إن لنا طريقا إلى المسجد منتنة فكيف نفعل إذا مطرنا ؟ قال أليس بعدها طريق هي أطيب منها ؟ قالت قلت بلى ، قال فهذه بهذه . (صحيح)

_ باب في الأذى يصيب النعل

385 _ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور . (صحيح)

386_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا وطئ الأذى بخفيه فطهورهما التراب . (صحيح)

387_ عن عائشة عن رسول الله بنحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب

388_ عن أم جحدر العامرية أنها سألت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب فقالت كنت مع رسول الله وعلينا شعارنا وقد ألقينا فوقه كساء فلما أصبح رسول الله أخذ الكساء فلبسه ثم خرج

فصلى الغداة ثم جلس ، فقال رجل يا رسول الله هذه لمعة من دم ، فقبض رسول الله على ما يليها فبعث بها إلي مصرورة في يد الغلام فقال اغسلي هذه وأجفيها ثم أرسلي بها إليّ ، فدعوت بقصعتي فغسلتها ثم أجففته فأحرتها إليه فجاء رسول الله بنصف النهار وهي عليه . (حسن)

_ باب البصاق يصيب الثوب

389-390_ عن أنس قال بزق رسول الله في ثوبه وحك بعضه ببعض . (صحيح)

__ كتاب الصلاة

_ باب فرض الصلاة

391_ عن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل إلى رسول الله من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يُفقَه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله خمس صلوات في اليوم والليلة ، قال هل عليَّ غيرهن ؟ قال لا إلا أن تَطوَّع ،

قال وذكر له رسول الله صيام شهر رمضان ، قال هل علي غيره ؟ قال لا إلا أن تطوع ، قال وذكر له رسول الله الصدقة ، قال فهل علي غيرها ؟ قال لا إلا أن تطوع ، فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص ، فقال رسول الله أفلح إن صدق . (صحيح)

392_ عن طلحة بنحو الحديث السابق وفيه قال أفلح وأبيه إن صدق دخل الجنة وأبيه إن صدق . (صحيح)

(والحلف بالآباء منسوخ وانظر في ذلك كتاب رقم (200) (الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث))

_ باب في المواقيت

393 _ عن ابن عباس قال قال رسول الله أَمَّنِي جبريل عند البيت مرتين ، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بي العصر حين كان ظله مثله وصلى بي يعني المغرب حين أفطر الصائم وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ،

فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله وصلى بي العصر حين كان ظله مثليه وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم وصلى بي العشاء إلى ثلث الليل وصلى بي الفجر فأسفر ثم التفت إِلَيَّ فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين . (صحيح)

394_ عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فأخر العصر شيئا فقال له عروة بن الزبير أما إن جبريل قد أخبر محمدا بوقت الصلاة فقال له عمر اعلم ما تقول ، فقال عروة سمعت بشير بن أبي مسعود يقول سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول سمعت رسول الله يقول نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب بأصابعه خمس صلوات ،

فرأيت رسول الله صلى الظهر حين تزول الشمس وربما أخرها حين يشتد الحر ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الأفق وربما أخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يعد إلى أن يسفر . (صحيح)

395_ عن أبي موسى أن سائلا سأل النبي فلم يرد عليه شيئا حتى أمر بلالا فأقام الفجر حين انشق الفجر فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه أو أن الرجل لا يعرف من إلى جنبه ثم أمر بلالا فأقام الظهر حين زالت الشمس حتى قال القائل انتصف النهار وهو أعلم ثم أمر بلالا فأقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة ،

وأمر بلالا فأقام المغرب حين غابت الشمس وأمر بلالا فأقام العشاء حين غاب الشفق ، فلما كان من الغد صلى الفجر وانصرف فقلنا أطلعت الشمس فأقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله وصلى العصر وقد اصفرت الشمس أو قال أمسى وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق وصلى العشاء إلى ثلث الليل ، ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة الوقت فيما بين هذين . (صحيح)

396_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي أنه قال وقت الظهر ما لم تحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس . (صحيح)

_ باب في وقت صلاة النبي وكيف كان يصليها

397_ عن جابر وسئل عن وقت صلاة النبي فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء إذا كثر الناس عجل وإذا قلوا أخر والصبح بغلس . (صحيح)

398_ عن أبي برزة قال كان رسول الله يصلي الظهر إذا زالت الشمس ويصلي العصر وإن أحدنا ليذهب إلى أقصى المدينة ويرجع والشمس حية ونسيت المغرب وكان لا يبالي تأخير العشاء إلى ثلث الليل ثم قال شطر الليل ، قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي الصبح وما يعرف أحدنا جليسه الذي كان يعرفه وكان يقرأ فيها من الستين إلى المائة . (صحيح)

_ باب في وقت صلاة الظهر

399_ عن جابر بن عبد الله قال كنت أصلي الظهر مع رسول الله فآخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي أضعها لجبهتي أسجد عليها لشدة الحر . (صحيح)

400_ عن ابن مسعود قال كانت قدر صلاة رسول الله في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام . (صحيح)

401_ عن أبي ذر قال كنا مع النبي فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر فقال أبرِد ثم أراد أن يؤذن فقال أبرد مرتين أو ثلاثا حتى رأينا فيء التلول ثم قال إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة . (صحيح)

402_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة أو قال بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم . (صحيح)

403_ عن جابر بن سمرة أن بلالا كان يؤذن الظهر إذا دحضت الشمس . (صحيح)

_ باب في وقت صلاة العصر

405-404_ عن أنس بن مالك أن رسول الله كان يصلي العصر والشمس بيضاء مرتفعة حية ويذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة . (صحيح) قال الزهري والعوالي على ميلين أو ثلاثة أو أربعة .

406_ عن خيثمة الجعفي قال حياتها أن تجد حَرَّها . (صحيح)

407_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر . (صحيح)

408_ عن علي بن شيبان قال قدمنا على رسول الله المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية . (حسن)

409_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوم الخندق حبسونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا . (صحيح)

410_ عن أبي يونس مولى عائشة قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الآية فآذني (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فلما بلغتها آذنتها فأملت عليَّ (حافظوا

على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ثم قالت عائشة سمعتها من رسول الله . (صحيح)

411_ عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله منها فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وقال إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . (صحيح)

412_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك . (صحيح)

413_ عن العلاء بن عبد الرحمن قال دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكرها فقال سمعت رسول الله يقول تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس فكانت بين قرني شيطان أو على قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا . (صحيح)

414-415_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهله وماله . (صحيح)

وعن الأوزاعي قال وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء . (صحيح)

_ باب في وقت المغرب

416_ عن أنس بن مالك قال كنا نصلي المغرب مع النبي ثم نرمي فيرى أحدنا موضع نبله . (صحيح)

417_ عن سلمة بن الأكوع قال كان النبي يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس إذا غاب حاجبها . (صحيح)

418_ عن مرثد بن عبد الله قال لما قدم علينا أبو أيوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخر المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال له ما هذه الصلاة يا عقبة فقال شغلنا قال أما سمعت رسول الله يقول لا تزال أمتي بخير أو قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم . (صحيح)

_ باب في وقت العشاء الآخرة

419_ عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول الله يصليها لسقوط القمر لثالثة . (صحيح)

420_ عن ابن عمر قال مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله لصلاة العشاء فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده فلا ندري أشيء شغله أم غير ذلك فقال حين خرج أتنتظرون هذه الصلاة لولا أن تثقل على أمتي لصليت بهم هذه الساعة ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة . (صحيح)

421_ عن معاذ بن جبل قال أبقينا النبي في صلاة العتمة فأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى فإنا لكذلك حتى خرج النبي فقالوا له كما قالوا فقال لهم أعتموا بهذه الصلاة فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم ولم تصلِّهَا أَمَّةٌ قبلكم . (صحيح)

422_ عن أبي سعيد الخدري قال صلينا مع رسول الله صلاة العتمة فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل فقال خذوا مقاعدكم فأخذنا مقاعدنا فقال إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل . (صحيح)

_ باب في وقت الصبح

423_ عن عائشة قالت إن كان رسول الله ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس . (صحيح)

424_ عن رافع بن خديج قال قال رسول الله أصبِحُوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم أو أعظم للأجر . (صحيح)

_ باب في المحافظة على وقت الصلوات

425_ عن عبد الله بن الصنابحي قال زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت كذب أبو محمد أشهد أني سمعت رسول الله يقول خمس صلوات افترضهن الله من أحسن وضوءهن

وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه . (صحيح)

426_ عن أم فروة وقد بايعت النبي قالت سئل رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال الصلاة في أول وقتها . (حسن لغيره)

427_ عن أبي بكر بن عمارة بن رؤيبة عن أبيه قال سأله رجل من أهل البصرة فقال أخبرني ما سمعت من رسول الله ، قال سمعت رسول الله يقول لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع الشمس وقبل أن تغرب ، قال أنت سمعته منه ؟ ثلاث مرات قال نعم كل ذلك يقول سمعته أذناي ووعاه قلبي ، فقال الرجل وأنا سمعته يقول ذلك . (صحيح)

428_ عن فضالة بن عبيد قال علمني رسول الله فكان فيما علمني وحافظ على الصلوات الخمس ، قال قلت إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني فقال حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا ، فقلت وما العصران ؟ فقال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها . (صحيح)

429_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن وصام رمضان وحج البيت إن استطاع إليه سبيلا وأعطى الزكاة طيبة بها نفسه وأدى الأمانة . قالوا يا أبا الدرداء وما أداء الأمانة ؟ قال الغسل من الجنابة . (صحيح)

430_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله قال الله إني فرضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندي عهدا أنه من جاء يحافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي . (صحيح لغيره)

_ باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت

431_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة أو قال يؤخرون الصلاة ؟ قلت يا رسول الله فما تأمرني ؟ قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصلها فإنها لك نافلة . (صحيح)

432_ عن عمرو بن ميمون قال قدم علينا معاذ بن جبل اليمن رسول رسول الله إلينا قال فسمعت تكبيره مع الفجر رجل أجش الصوت قال فألقيت عليه محبتي فما فارقته حتى دفنته بالشام ميتا ثم نظرت إلى أفقه الناس بعده فأتيت ابن مسعود فلزمته حتى مات ، فقال قال لي رسول الله كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها ؟ قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله ؟ قال صل الصلاة لميقاتها واجعل صلاتك معهم سُبحَة . (صحيح)

433_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها ، فقال رجل يا رسول الله أصلي معهم أو قال إن أدركتها معهم أصلي معهم ؟ قال نعم إن شئت . (صحيح)

434_ عن قبيصة بن وقاص قال قال رسول الله يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة . (صحيح)

_ باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

435_ عن أبي هريرة أن رسول الله حين قفل من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدركنا الكرى عرس وقال لبلال اكلأ لنا الليل ، قال فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ النبي ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى إذا ضربتهم الشمس ، فكان رسول الله أولهم استيقاظا ففزع رسول الله فقال يا بلال فقال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك أبي أنت وأمي يا رسول الله ،

فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ النبي وأمر بلالا فأقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله قال (أقم الصلاة للذكرى) . (صحيح) قال أحمد بن صالح الكرى النعاس .

436_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال رسول الله تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة ، قال فأمر بلالا فأذن وأقام وصلى . (صحيح)

437_ عن أبي قتادة أن النبي كان في سفر له فمال رسول الله وملت معه قال انظر فقلت هذا راكب هذان راكبان هؤلاء ثلاثة حتى صرنا سبعة فقال احفظوا علينا صلاتنا يعني صلاة الفجر ، فضرب على آذانهم فما أيقظهم إلا حر الشمس ،

فقاموا فساروا هنية ثم نزلوا فتوضئوا وأذن بلال فصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا فقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا فقال النبي إنه لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة فإذا سها أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت . (صحيح)

438_ عن أبي قتادة الأنصاري فارس رسول الله قال بعث رسول الله جيش الأمراء فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فلم توقظنا إلا الشمس طالعة فقمنا وهلين لصلاتنا فقال النبي رويدا رويدا حتى إذا تعالت الشمس قال رسول الله من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فقام من كان يركعهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما ،

ثم أمر رسول الله أن ينادى بالصلاة فنودي بها فقام رسول الله فصلى بنا فلما انصرف قال ألا إنا نحمد الله أنا لم نكن في شيء من أمور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا ولكن أرواحنا كانت بيد الله فأرسلها أنى شاء فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها . (صحيح)

439_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال إن الله قبض أرواحكم حيث شاء وردها حيث شاء قم فأذن بالصلاة فقاموا فتطهروا حتى إذا ارتفعت الشمس قام النبي فصلى بالناس . (صحيح)

440_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق وفيه قال فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم . (صحيح)

441_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت أخرى . (صحيح)

442_ عن أنس بن مالك أن النبي قال من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك . (صحيح)

443_ عن عمران بن حصين أن رسول الله كان في مسير له فناموا عن صلاة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس فارتفعوا قليلا حتى استقلت الشمس ثم أمر مؤذنا فأذن فصلى ركعتين قبل الفجر ثم أقام ثم صلى الفجر . (صحيح)

444_ عن عمرو بن أمية قال كنا مع رسول الله في بعض أسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس فاستيقظ رسول الله فقال تنحوا عن هذا المكان قال ثم أمر بلالا فأذن ثم توضئوا وصلوا ركعتي الفجر ثم أمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم صلاة الصبح . (صحيح)

445_ عن ذي مخبر الحبشي وكان يخدم النبي فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فتوضأ النبي _ وضوءا لم يلث منه التراب ثم أمر بلالا فأذن ثم قام النبي فركع ركعتين غير عجل ثم قال لبلال أقم الصلاة ثم صلى الفرض وهو غير عجل . (صحيح)

446_ عن ذي مخبر بنحو الحديث السابق وفيه قال فأذن وهو غير عجل . (صحيح)

447_ عن ابن مسعود قال أقبلنا مع رسول الله زمن الحديبية فقال رسول الله من يكلؤنا فقال بلال أنا فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي فقال افعلوا كما كنتم تفعلون ، قال ففعلنا ، قال فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي . (صحيح)

_ باب في بناء المساجد

448_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ما أُمِرتُ بتشييد المساجد . قال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى . (صحيح)

449_ عن أنس أن النبي قال لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد . (صحيح)

450_ عن عثمان بن أبي العاص أن النبي أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طواغيتهم . (حسن)

451_ عن ابن عمر أن المسجد كان على عهد رسول الله مبنيا باللبن والجريد - قال مجاهد وعمده من خشب النخل - فلم يزد فيه أبو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنائه في عهد رسول الله باللبن والجريد وأعاد عمده - قال مجاهد عمده خشبا - ، وغيَّرُه عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج - قال مجاهد وسقفه الساج . (صحيح) قال أبو داود القصة الجص .

452_ عن ابن عمر أن مسجد النبي كانت سواريه على عهد رسول الله من جذوع النخل أعلاه مظلل بجريد النخل ثم إنها نخرت في خلافة أبي بكر فبناها بجذوع النخل وبجريد النخل ثم إنها نخرت في خلافة عثمان فبناها بالآجر فلم تزل ثابتة حتى الآن . (حسن)

453_ عن أنس قال قدم رسول الله المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ثم أرسل إلى بني النجار فجاءوا متقلدين سيوفهم ، فقال أنس فكأني أنظر إلى رسول الله على راحلته وأبو بكر ردفه ،

وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب وكان رسول الله يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم وإنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا ، فقالوا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله ،

قال أنس وكان فيه ما أقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب وكان فيه نخل فأمر رسول الله بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه حجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي معهم وهو يقول اللهم لا خير إلا خير الآخره / فانصر الأنصار والمهاجره . (صحيح)

454_ عن أنس قال كان موضع المسجد حائطا لبني النجار فيه حرث ونخل وقبور المشركين فقال رسول الله ثامنوني به فقالوا لا نبغي به ثمنا فقطع النخل وسوى الحرث ونبش قبور المشركين وساق الحديث وقال فاغفر مكان فانصر . (صحيح)

_ باب اتخاذ المساجد في الدور

455_ عن عائشة قالت أمر رسول الله ببناء المساجد في الدور وأن تُنظَّفَ وتُطيَّب . (صحيح)

456_ عن سمرة بن جندب أنه كتب إلى ابنه أما بعد فإن رسول الله كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في ديارنا ونصلح صنعتها ونطهرها . (صحيح)

_ باب في السُّرُج في المساجد

457_ عن ميمونة بنت سعد قالت يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس فقال ائتوه فصلوا فيه - وكانت البلاد إذ ذاك حربا - فإن لم تأتوه وتصلوا فيه فابعثوا بزيت يسرج في قناديله . (صحيح)

_ باب في حصى المسجد

458_ عن أبي الوليد سألت ابن عمر عن الحصى الذي في المسجد فقال مطرنا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة فجعل الرجل يأتي بالحصى في ثوبه فيبسطه تحته فلما قضى رسول الله الصلاة قال ما أحسن هذا . (حسن)

459_ عن أبي صالح قال كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من المسجد يناشده . (صحيح)

460_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد . (صحيح)

_ باب في كنس المسجد

461_ عن أنس قال قال رسول الله عرضت عليَّ أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت عليَّ ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها . (صحيح)

(وذلك من باب الكراهة كما قورن بفعل مستحب أو يكون من الصغائر أو يكون المراد أنه أعرض عن تلاوته وأكثر من ذلك حتي نسيه ، وانظر كتاب رقم رقم (198) (الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث))

_ باب في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال

463-462_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لو تركنا هذا الباب للنساء . قال نافع فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات . (صحيح)

464_ عن نافع أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب النساء . (حسن لغيره)

_ باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد

465_ عن أبي حميد الأنصاري قال قال رسول الله إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ثم ليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك فإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك . (صحيح)

466_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي أنه كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم . (صحيح)

_ باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد

468-467_ عن أبي قتادة أن رسول الله قال إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين من قبل أن يجلس ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته . (صحيح)

_ باب في فضل القعود في المسجد

469_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث أو يقم اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (صحيح)

470_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة . (صحيح)

471_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة تقول الملائكة اللهم اغفر له اللهم ارحمه حتى ينصرف أو يحدث ، فقيل ما يحدث ؟ قال يفسو أو يضرط . (صحيح)

472_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أتى المسجد لشيء فهو حظه . (صحيح)

_ باب في كراهية إنشاد الضالة في المسجد

473_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا أداها الله إليك فإن المساجد لم تُبْنَ لهذا . (صحيح)

_ باب في كراهية البزاق في المسجد

474_ عن أنس أن النبي قال التفل في المسجد خطيئة وكفارته أن تواريه . (صحيح)

475_ عن أنس قال قال رسول الله البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها . (صحيح)

476_ عن أنس قال قال رسول الله النخاعة في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها . (صحيح)

477_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من دخل هذا المسجد فبزق فيه أو تنخم فليحفر فليدفنه فإن لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم ليخرج به . (صحيح)

478_ عن طارق المحاربي قال قال رسول الله إذا قام الرجل إلى الصلاة أو إذا صلى أحدكم فلا يبزق أمامه ولا عن يمينه ولكن عن تلقاء يساره إن كان فارغا أو تحت قدمه اليسرى ثم ليقل به . (صحيح)

479_ عن ابن عمر قال بينما رسول الله يخطب يوما إذ رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على الناس ثم حكها فدعا بزعفران فلطخه به وقال إن الله قبل وجه أحدكم إذا صلى فلا يبزق بين يديه . (صحيح)

480_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي كان يحب العراجين ولا يزال في يده منها فدخل المسجد فرأى نخامة في قبلة المسجد فحكها ثم أقبل على الناس مغضبا فقال أيسر أحدكم أن يبصق في وجهه ؟ إن أحدكم إذا استقبل القبلة فإنما يستقبل ربه عز وجل والملك عن يمينه فلا يتفل عن يمينه ولا في قبلته وليبصق عن يساره أو تحت قدمه فإن عجل به أمر فليقل هكذا ووصف أن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض . (صحيح)

481_ عن السائب بن خلاد أن رجلا أم قوما فبصق في القبلة ورسول الله ينظر فقال رسول الله حين فرغ لا يصلي لكم فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله فذكر ذلك لرسول الله فقال نعم وقال إنك آذيت الله ورسوله . (صحيح)

482-483_ عن عبد الله بن الشخير قال أتيت رسول الله وهو يصلي فبزق تحت قدمه اليسرى ثم دلكه بنعله . (صحيح)

484_ عن أبي سعيد الحبراني قال رأيت واثلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق على البوري ثم مسحه برجله فقيل له لم فعلت هذا ؟ قال لأني رأيت رسول الله يفعله . (حسن)

485_ عن عبادة بن الوليد قال أتينا جابرا يعني ابن عبد الله وهو في مسجده فقال أتانا رسول الله في مسجدنا هذا وفي يده عرجون ابن طاب فنظر فرأى في قبلة المسجد نخامة فأقبل عليها فحتها بالعرجون ثم قال أيكم يحب أن يعرض الله عنه بوجهه ، ثم قال إن أحدكم إذا قام يصلي فإن الله قبل وجهه فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه ،

وليبزق عن يساره تحت رجله اليسرى فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ووضعه على فيه ثم دلكه ، ثم قال أروني عبيرا فقام فتى من الحي يشتد إلى أهله فجاء بخلوق في راحته فأخذه رسول الله فجعله على رأس العرجون ثم لطخ به على أثر النخامة ، قال جابر فمن هناك جعلتم الخلوق في مساجدكم . (صحيح)

_ باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد

486_ عن أنس قال دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال أيكم محمد ؟ ورسول الله متكئ بين ظهرانيهم فقلنا له هذا الأبيض المتكئ ، فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له قد أجبتك فقال له الرجل يا محمد إني سائلك وساق الحديث . (صحيح)

487_ عن ابن عباس قال بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول الله فقدم عليه فأناخ بعيره على باب المسجد ثم عقله ثم دخل المسجد فذكر نحوه قال فقال أيكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله أنا ابن عبد المطلب ، قال يا ابن عبد المطلب وساق الحديث . (صحيح)

488_ عن أبي هريرة قال اليهود أتوا النبي وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم في رجل وامرأة زنيا منهم . (حسن لغيره)

_ باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة

489_ عن أبي ذر قال قال رسول الله جعلت لي الأرض طهورا ومسجدا . (صحيح)

490-491_ عن أبي صالح الغفاري أن عليا مر ببابل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذن بصلاة العصر فلما برز أو قال خرج منها أمر المؤذن فأقام الصلاة فلما فرغ قال إن حبيبي نهاني أن أصلي في المقبرة ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة . (صحيح لغيره)

492_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة . (صحيح)

_ باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل

493_ عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله عن الصلاة في مبارك الإبل فقال لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة . (صحيح)

_ باب متى يؤمر الغلام بالصلاة

494_ عن سبرة الجهني قال قال النبي مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها . (صحيح لغيره)

495_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرِّقُوا بينهم في المضاجع . (صحيح)

496_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه قال وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة . (صحيح)

497_ عن هشام بن سعد حدثني معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني قال دخلنا عليه فقال لامرأته متى يصلي الصبي ؟ فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله أنه سئل عن ذلك فقال إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة . (حسن لغيره)

_ باب بدء الأذان

498_ عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قال اهتم النبي للصلاة كيف يجمع الناس لها فقيل له انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رأوها آذن بعضهم بعضا فلم يعجبه ذلك ، قال فذكر له القنع - يعني الشبور وقال زياد شبور اليهود - فلم يعجبه ذلك وقال هو من أمر اليهود ،

قال فذكر له الناقوس فقال هو من أمر النصارى ، فانصرف عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو مهتم لهم رسول الله فأري الأذان في منامه ، قال فغدا على رسول الله فأخبره فقال له يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان ، قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم أخبر النبي ،

فقال له ما منعك أن تخبرني ؟ فقال سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت ، فقال رسول الله يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله ، قال فأذن بلال . قال أبو بشر فأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضا لجعله رسول الله مؤذنا . (صحيح)

_ باب كيف الأذان

499_ عن عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس ؟ قال وما تصنع به ؟ فقلت ندعو به إلى الصلاة ، قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت له بلى ،

قال فقال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ،

قال ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال وتقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ،

فلما أصبحت أتيت رسول الله فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك ، فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى ، فقال رسول الله فلله الحمد . (صحيح)

500_ عن أبي محذورة قال قلت يا رسول الله علمني سنة الأذان ، قال فمسح مقدم رأسي وقال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر ترفع بها صوتك ثم تقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله تخفض بها صوتك ،

ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح ، فإن كان صلاة الصبح قلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح لغيره)

501_ عن أبي محذورة بنحو الحديث السابق وفيه قال الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم في الأولى من الصبح . قال وعلمني الإقامة مرتين مرتين الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ،

حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ، وإذا أقمت فقلها مرتين قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة أسمعت ؟ . فكان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها لأن النبي مسح عليها . (حسن)

502_ عن أبي محذورة أن رسول الله علمه الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة الأذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ،

حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والإقامة الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح)

503_ عن أبي محذورة قال ألقى عليَّ رسول الله التأذين هو بنفسه فقال قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله مرتين مرتين ، قال ثم ارجع فمد من صوتك أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . (صحيح لغيره)

505_ عن أبي محذورة أن رسول الله علمه الأذان يقول الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ثم ذكر مثل الحديث السابق . (صحيح)

504_ عن أبي محذورة قال ألقى عليَّ رسول الله الأذان حرفا حرفا الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح ، قال وكان يقول في الفجر الصلاة خير من النوم . (صحيح لغيره)

506_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، قال وحدثنا أصحابنا أن رسول الله قال لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين أو قال المؤمنين واحدة حتى لقد هممت أن أبث رجالا في الدور ينادون الناس بحين الصلاة وحتى هممت أن آمر رجالا يقومون [على الآطام ينادون المسلمين بحين الصلاة حتى نقسوا أو كادوا أن يَنقُسُوا ،

قال فجاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله إني لما رجعت لما رأيت من اهتمامك رأيت رجلا كأن عليه ثوبين أخضرين فقام على المسجد فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها إلا أنه يقول قد قامت الصلاة ولولا أن يقول الناس أو أن تقولوا لقلت إني كنت يقظان غير نائم فقال رسول الله لقد أراك الله خيرا فمُرْ بلالا فليؤذن ،

قال فقال عمر أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولكني لما سبقت استحييت ، قال وحدثنا أصحابنا قال وكان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من صلاته وإنهم قاموا مع رسول الله من بين قائم

وراكع وقاعد ومصل مع رسول الله حتي جاء معاذ فأشاروا إليه فقال معاذ لا أراه على حال إلا كنت عليها ، فقال إن معاذا قد سن لكم سنة كذلك فافعلوا ،

قال وحدثنا أصحابنا أن رسول الله لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة أيام ثم أنزل رمضان وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم أطعم مسكينا فنزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر فأمروا بالصيام ،

قال وحدثنا أصحابنا قال وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم يأكل حتى يصبح ، قال فجاء عمر بن الخطاب فأراد امرأته فقالت إني قد نمت فظن أنها تعتل فأتاها فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما أصبحوا أنزلت عليه هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) . (صحيح)

507_ عن معاذ بن جبل قال أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال وأحيل الصيام ثلاثة أحوال وذكر نحو الحديث السابق وفيه قال الحال الثالث أن رسول الله قدم المدينة فصلى يعني نحو بيت المقدس ثلاثة عشر شهرا فأنزل الله هذه الآية (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فوجهه الله إلى الكعبة ،

وقال فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار وقال فيه فاستقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم أمهل هنية ، ثم قام فقال مثلها إلا أنه قال زاد بعد ما قال حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ، فقال رسول الله لقنها بلالا فأذن بها بلال ،

وقال في الصوم قال فإن رسول الله كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويصوم يوم عاشوراء فأنزل الله (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) إلى قوله (طعام مسكين) فمن شاء أن يصوم صام ومن شاء أن يفطر ويطعم كل يوم مسكينا أجزأه ذلك وهذا حول ،

فأنزل الله (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن) إلى (أيام أخر) فثبت الصيام على من شهد الشهر وعلى المسافر أن يقضي وثبت الطعام للشيخ الكبير والعجوز اللذين لا يستطيعان الصوم وجاء صرمة وقد عمل يومه وساق الحديث . (صحيح)

_ باب في الإقامة

508-509_ عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة . (صحيح)

510-511_ عن ابن عمر قال إنما كان الأذان على عهد رسول الله مرتين مرتين والإقامة مرة مرة غير أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة . (صحيح)

_ باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر

512-513_ عن عبد الله بن زيد قال أراد النبي في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئا ، قال فأري عبد الله بن زيد الأذان في المنام فأتى النبي فأخبره فقال ألقه على بلال فألقاه عليه فأذن بلال ، فقال عبد الله أنا رأيته وأنا كنت أريده ، قال فأقِمْ أنت ، فأقام . (حسن)

514_ عن زياد بن الحارث قال لما كان أول أذان الصبح أمرني يعني النبي فأذنت فجعلت أقول أقيم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول لا حتى إذا طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف إلي وقد تلاحق أصحابه فتوضأ فأراد بلال أن يقيم فقال له نبي الله إن أخا صداء هو أذن ومن أَذَّنَ فهو يقيم ، قال فأقمت . (حسن)

_ باب رفع الصوت بالأذان

515_ عن أبي هريرة عن النبي قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما . (صحيح)

(ومن الثابت أن الصلوات لا تكفر الكبائر وإنما الصغائر فقط ، وانظر في ذلك كتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

516_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فإذا قضي النداء أقبل حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يضل الرجل أن يدري كم صلى . (صحيح)

_ باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت

517-518_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين . (صحيح)

_ باب الأذان فوق المنارة

519_ عن عروة بن الزبير عن امرأة من بني النجار قالت كان بيتي من أطول بيت حول المسجد وكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت ينظر إلى الفجر فإذا رآه تمطى ثم قال اللهم إني أحمدك وأستعينك على قريش أن يقيموا دينك ثم يؤذن ، قالت والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة تعني هذه الكلمات . (صحيح)

_ باب في المؤذن يستدير في أذانه

520_ عن أبي جحيفة قال أتيت النبي بمكة وهو في قبة حمراء من أدم فخرج بلال فأذن فكنت أتتبع فمه ها هنا وها هنا ، قال ثم خرج رسول الله وعليه حلة حمراء برود يمانية قطري .

وقال رأيت بلالا خرج إلى الأبطح فأذن فلما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر ثم دخل فأخرج العَنَزَةَ وساق حديثه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة

521_ عن أنس قال قال رسول الله لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة . (صحيح لغيره)

_ باب ما يقول إذا سمع المؤذن

522_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن . (صحيح)

523_ عن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلواعلي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة . (صحيح)

524_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا قال يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تُعطَه . (صحيح)

525_ عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله قال من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا غفر به . (صحيح)

526_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال وأنا وأنا . (صحيح)

527_ عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر فإذا قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله فإذا قال أشهد أن محمدا رسول الله قال أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا سمع الإقامة

528_ عن أبي أمامة أن بلالا أخذ في الإقامة فلما أن قال قد قامت الصلاة قال النبي أقامها الله وأدامها وقال في سائر الإقامة كنحو حديث عمر في الأذان . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في الدعاء عند الأذان

529_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته إلا حلت له الشفاعة يوم القيامة . (صحيح)

_ باب ما يقول عند أذان المغرب

530_ عن أم سلمة قالت علمني رسول الله أن أقول عند أذان المغرب اللهم إن هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعاتك فاغفر لي . (حسن)

_ باب أخذ الأجر على التأذين

531_ عن عثمان بن أبي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلني إمام قومي ، قال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا . (صحيح لغيره)

_ باب في الأذان قبل دخول الوقت

532_ عن ابن عمر أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي أن يرجع فينادي ألا إن العبد قد نام ألا إن العبد قد نام فرجع فنادى ألا إن العبد قد نام . (صحيح)

533_ عن نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر فذكر نحو الحديث السابق . (حسن)

534_ عن بلال بن رباح أن رسول الله قال له لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا ومد يديه عرضا . (حسن لغيره)

_ باب الأذان للأعمى

535_ عن عائشة أن ابن أم مكتوم كان مؤذنا لرسول الله وهو أعمى . (صحيح)

_ باب الخروج من المسجد بعد الأذان

536_ عن أبي الشعثاء قال كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين أذن المؤذن للعصر فقال أبو هريرة أما هذا فقد عصى أبا القاسم . (صحيح)

_ باب في المؤذن ينتظر الإمام

537_ عن جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن ثم يمهل فإذا رأى النبي قد خرج أقام الصلاة . (صحيح)

_ باب في التثويب

538_ عن مجاهد قال كنت مع ابن عمر فثوَّبَ رجل في الظهر أو العصر قال اخرج بنا فإن هذه بدعة . (حسن)

_ باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودا

539_ عن أبي قتادة عن النبي قال إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة . (صحيح)

540_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق بلفظ حتى تروني قد خرجت . (صحيح)

541_ عن أبي هريرة أن الصلاة كانت تقام لرسول الله فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي . (صحيح)

542_ عن حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعدما تقام الصلاة فحدثني عن أنس بن مالك قال أقيمت الصلاة فعرض لرسول الله رجل فحبسه بعد ما أقيمت الصلاة . (صحيح)

543 _ عن كهمس بن الحسن قال قمنا إلى الصلاة بمنى والإمام لم يخرج فقعد بعضنا فقال لي شيخ من أهل الكوفة ما يقعدك ؟ قلت ابن بريدة ، قال هذا السمود ، فقال لي الشيخ حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال كنا نقوم في الصفوف على عهد رسول الله طويلا قبل أن يكبر ، قال وقال إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول ، وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يصل بها صفا . (حسن لغيره)

544_ عن أنس قال أقيمت الصلاة ورسول الله نجيٌّ في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم . (صحيح)

545-546_ عن سالم أبي النضر وعلي بن أبي طالب قالا كان رسول الله حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلا جلس لم يصل وإذا رآهم جماعة صلى . (صحيح)

_ باب في التشديد في ترك الجماعة

547_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية . (صحيح) قال السائب بن حبيش يعني بالجماعة الصلاة في الجماعة .

548_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار . (صحيح)

549_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا حزما من حطب ثم آتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم . (صحيح)

قال يزيد الأزدي قلت ليزيد بن الأصم يا أبا عوف الجمعة عنى أو غيرها ؟ قال صمتا أذناي إن لم أكن سمعت أبا هريرة يأثره عن رسول الله ما ذكر جمعة ولا غيرها .

550_ عن ابن مسعود قال حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهن فإنهن من سنن الهدى وإن الله شرع لنبيه سنن الهدى ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق بين النفاق ولقد رأيتنا

وإن الرجل ليهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف وما منكم من أحد إلا وله مسجد في بيته ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لكفرتم . (صحيح)

551_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر ، قالوا وما العذر ؟ قال خوف أو مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى . (صحيح)

552_ عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبي فقال يا رسول الله إني رجل ضرير البصر شاسع الدار ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال هل تسمع النداء ؟ قال نعم ، قال لا أجد لك رخصة . (صحيح)

553_ عن ابن أم مكتوم قال يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع فقال النبي أتسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ فحي هلا . (صحيح)

_ باب في فضل صلاة الجماعة

554_ عن أبي بن كعب قال صلى بنا رسول الله يوما الصبح فقال أشاهد فلان ؟ قالوا لا ، قال أشاهد فلان ؟ قالوا لا ، قال إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على الركب وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كثر فهو أحب إلى الله . (صحيح)

555_ عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة . (صحيح)

_ باب ما جاء فيفضل المشي إلى الصلاة

556_ عن أبي هريرة عن النبي قال الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا . (صحيح)

557_ عن أبي بن كعب قال كان رجل لا أعلم أحدا من الناس ممن يصلي القبلة من أهل المدينة أبعد منزلا من المسجد من ذلك الرجل وكان لا تخطئه صلاة في المسجد فقلت لو اشتريت حمارا تركبه في الرمضاء والظلمة ، فقال ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد ، فنمي الحديث إلى رسول الله فسأله عن قوله ذلك فقال أردت يا رسول الله أن يكتب لي إقبالي إلى المسجد ورجوعي إلى أهلي إذا رجعت ، فقال أعطاك الله ذلك كله أنطاك الله ما احتسبت كله أجمع . (صحيح)

558_ عن أبي أمامة أن رسول الله قال من خرج من بيته متطهرا إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين . (صحيح)

559_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمسا وعشرين درجة وذلك بأن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة ولا ينهزه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد ،

فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه ويقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه . (صحيح)

560_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فإذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة . (صحيح)

_ باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلام

561_ عن بريدة عن النبي قال بشِّرْ المشَّائين في الظُّلَمِ إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة

562_ عن أبي ثمامة أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد أدرك أحدهما صاحبه فوجدني وأنا مشبك بيدي فنهاني عن ذلك وقال إن رسول الله قال إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى المسجد فلا يشبكن يديه فإنه في صلاة . (صحيح)

563_ عن سعيد بن المسيب قال حضر رجلا من الأنصار الموت فقال إني محدثكم حديثا ما أحدثكموه إلا احتسابا ، سمعت رسول الله يقول إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب الله له حسنة ولم يضع قدمه اليسرى إلا حط الله عنه سيئة ، فليقرب أحدكم أو ليبعد ، فإن أتى المسجد فصلى في جماعة غفر له فإن أتى المسجد وقد صلوا

بعضا وبقي بعض صلى ما أدرك وأتم ما بقي كان كذلك ، فإن أتى المسجد وقد صلوا فأتم الصلاة كان كذلك . (صحيح)

_ باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها

564_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من أجرهم شيئا . (صحيح)

_ باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد

565_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات . (صحيح)

(وانظر في ذلك كتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم))

566_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . (صحيح)

567_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن . (صحيح)

568_ عن ابن عمر قال النبي ائذنوا للنساء إلى المساجد بالليل ، فقال ابن له والله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلا والله لا نأذن لهن ، قال فسبه وغضب وقال أقول قال رسول الله ائذنوا لهن وتقول لا نأذن لهن . (صحيح)

_ باب التشديد في ذلك

569_ عن عائشة قالت لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعه نساء بني إسرائيل . (صحيح) قال يحيى الأنصاري فقلت لعمرة بنت عبد الرحمن أمنعه نساء بني إسرائيل ؟ قالت نعم .

570_ عن ابن مسعود عن النبي قال صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها . (صحيح)

571_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لو تركنا هذا الباب للنساء . قال نافع فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات . (صحيح)

_ باب السعي إلى الصلاة

572_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا . (صحيح) وفي رواية بلفظ وما فاتكم فاقضوا .

573_ عن أبي هريرة عن النبي قال ائتوا الصلاة وعليكم السكينة فصلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقكم . (صحيح)

_ باب في الجمع في المسجد مرتين

574_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله أبصر رجلا يصلي وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه . (صحيح)

_ باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم

575_ عن يزيد بن الأسود أنه صلى مع رسول الله وهو غلام شاب فلما صلى إذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد فدعا بهما فجئ بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا ؟ قالا قد

صلينا في رحالنا ، فقال لا تفعلوا إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل فليصل معه فإنها له نافلة . (صحيح)

576 _ عن يزيد بن الأسود قال صليت مع النبي الصبح بمِنًى فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

577_ عن يزيد بن عامر قال جئت والنبي في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة قال فانصرف علينا رسول الله فرأى يزيد جالسا فقال ألم تسلم يا يزيد ؟ قال بلى يا رسول الله قد أسلمت ، قال فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم ؟ قال إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد صليتم ، فقال إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة . (حسن)

578_ عن عفيف بن عمرو قال حدثني رجل من بني أسد بن خزيمة أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال يصلي أحدنا في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة فأصلي معهم فأجد في نفسي من ذلك شيئا فقال أبو أيوب سألنا عن ذلك النبي فقال ذلك له سهم جمع . (حسن لغيره)

_ باب إذا صلى في جماعة ثم أدرك جماعة أيعيد

579_ عن سليمان بن يسار قال أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت ألا تصلي معهم ؟ قال قد صليت إني سمعت رسول الله يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين . (صحيح)

_ باب في جماع الإمامة وفضلها

580_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول من أم الناس فأصاب الوقت فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم . (صحيح)

_ باب في كراهية التدافع على الإمامة

581_ عن سلامة بنت الحر قالت سمعت رسول الله يقول إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون إماما يصلي بهم . (حسن لغيره)

_ باب من أحق بالإمامة

582-583_ عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة ، فإن كانوا في القراءة سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا ، ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه . (صحيح) قال شعبة فقلت لإسماعيل بن رجاء ما تكرمته ؟ قال فراشه .

584_ عن أبي مسعود بنحو الحديث السابق وفيه قال فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة . (صحيح)

585_ عن عمرو بن سلمة قال كنا بحاضر يمر بنا الناس إذا أتوا النبي فكانوا إذا رجعوا مروا بنا فأخبرونا أن رسول الله قال كذا وكذا وكنت غلاما حافظا فحفظت من ذلك قرآنا كثيرا فانطلق أبي

وافدا إلى رسول الله في نفر من قومه فعلمهم الصلاة فقال يؤمكم أقرؤكم وكنت أقرأهم لما كنت أحفظ فقدموني ،

فكنت أؤمهم وعلي بردة لي صغيرة صفراء فكنت إذا سجدت تكشفت عني فقالت امرأة من النساء واروا عنا عورة قارئكم فاشتروا لي قميصا عمانيا فما فرحت بشيء بعد الإسلام فرحي به فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع سنين أو ثمان سنين . (صحيح)

586_ عن عمرو بن سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال فكنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتق فكنت إذا سجدت خرجت استي . (صحيح)

587_ عن سلمة بن قيس أنهم وفدوا إلى النبي فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا يا رسول الله من يؤمنا ؟ قال أكثركم جمعا للقرآن أو أخذا للقرآن ، قال عمرو بن سلمة فلم يكن أحد من القوم جمع ما جمعته فقدموني وأنا غلام وعليَّ شملة لي فما شهدت مجمعا من جرم إلا كنت إمامهم وكنت أصلي على جنائزهم إلى يومي هذا . (صحيح)

588_ عن ابن عمر أنه قال لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل مقدم النبي فكان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآنا وفيهم عمر بن الخطاب وأبوسلمة بن عبد الأسد . (صحيح)

589_ عن مالك بن الحويرث أن النبي قال له أو لصاحب له إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أكبركما سنا ، قال وكنا يومئذ متقاربين في العلم . (صحيح) قال خالد بن مهران قلت لأبي قلابة فأين القرآن ؟ قال إنهما كانا متقاربين .

590_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم . (صحيح لغيره)

_ باب إمامة النساء

591_ عن أم ورقة بنت عبد الله بن نوفل الأنصارية أن النبي لما غزا بدرا قالت قلت له يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض مرضاكم لعل الله أن يرزقني شهادة ، قال قري في بيتك فإن الله يرزقك الشهادة ، قال عبد الرحمن بن خلاد فكانت تسمى الشهيدة ،

قال وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبي أن تتخذ في دارها مؤذنا فأَذَّنَ لها ، قال وكانت قد دبرت غلاما لها وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا فأصبح عمر فقام في الناس فقال من كان عنده من هذين علم أو من رآهما فليجئ بهما فأمر بهما فصُلِبَا فكانا أول مصلوب بالمدينة . (صحيح لغيره)

592_ عن أم ورقة بنحو الحديث السابق وفيه قال عبد الرحمن بن خلاد وكان رسول الله يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنا يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها ، قال عبد الرحمن فأنا رأيت مؤذنها شيخا كبيرا . (حسن)

_ باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون

593_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كان يقول ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ، من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل أتى الصلاة دبارا والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته ورجل اعتبد مُحَرَّرَه . (حسن)

_ باب إمامة البر والفاجر

594_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر . (حسن لغيره)

_ باب إمامة الأعمى

595_ عن أنس أن النبي استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى . (صحيح)

_ باب إمامة الزائر

596_ عن أبي عطية قال كان مالك بن حويرث يأتينا إلى مصلانا هذا فأقيمت الصلاة فقلنا له تقدم فصله فقال لنا قدموا رجلا منكم يصلي بكم وسأحدثكم لم لا أصلي بكم ، سمعت رسول الله يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم . (صحيح لغيره)

_ باب الإمام يقوم مكانا أرفع من مكان القوم

597_ عن همام أن حذيفة أم بالمدائن على دكان فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك ؟ قال بلى قد ذكرت حين مددتني . (صحيح)

598_ عن عدي بن ثابت قال حدثني رجل أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن فأقيمت الصلاة فتقدم عمار وقام على دكان يصلي والناس أسفل منه فتقدم حذيفة فأخذ على يديه فاتبعه عمار حتى أنزله حذيفة ، فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة ألم تسمع رسول الله يقول إذا أم الرجل القوم فلا يقم في مكان أرفع من مقامهم أو نحو ذلك ؟ قال عمار لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي . (حسن لغيره)

_ باب إمامة من يصلي بقوم وقد صلى تلك الصلاة

599_ عن جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله العشاء ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة . (صحيح)

600_ عن جابر بن عبد الله قال إن معاذا كان يصلي مع النبي ثم يرجع فيؤم قومه . (صحيح)

_ باب الإمام يصلي من قعود

601_ عن أنس بن مالك أن رسول الله ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون . (صحيح)

602_ عن جابر قال ركب رسول الله فرسا بالمدينة فصرعه على جذم نخلة فانفكت قدمه فأتيناه نعوده فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالسا ، قال فقمنا خلفه فسكت عنا ثم أتيناه مرة أخرى نعوده فصلى المكتوبة جالسا فقمنا خلفه فأشار إلينا فقعدنا ، قال فلما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا وإذا صلى الإمام قائما فصلوا قياما ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها . (صحيح)

603_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر وإذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد أو قال ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون . (صحيح)

604_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه وإذا قرأ فأنصتوا . (صحيح)

605_ عن عائشة قالت صلى رسول الله في بيته وهو جالس فصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . (صحيح)

606_ عن جابر قال اشتكى النبي فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره ثم ساق الحديث . (صحيح)

607_ عن أسيد بن حضير أنه كان يؤمهم فجاء رسول الله يعوده فقالوا يا رسول الله إن إمامنا مريض فقال إذا صلى قاعدا فصلوا قعودا . (حسن لغيره)

_ باب الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان

608_ عن أنس أن رسول الله دخل على أم حرام فأتوه بسمن وتمر فقال ردوا هذا في وعائه وهذا في سقائه فإني صائم ثم قام فصلى بنا ركعتين تطوعا علي بساط فأقامني عن يمنه فقامت أم سليم وأم حرام خلفنا . (صحيح)

609_ عن أنس أن رسول الله أَمَّهُ وامرأة منهم فجعله عن يمينه والمرأة خلف ذلك . (صحيح)

610_ عن ابن عباس قال بتُّ في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله من الليل فأطلق القربة فتوضأ ثم أوكأ القربة ثم قام إلى الصلاة فقمت فتوضأت كما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فأخذني بيمينه فأدارني من ورائه فأقامني عن يمينه فصليت معه . (صحيح)

611_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فأخذ برأسي أو بذؤابتي فأقامني عن يمينه . (صحيح)

_ باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون

612_ عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله لطعام صنعته فأكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم ، قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف . (صحيح)

613_ عن عبد الرحمن بن الأسود قال استأذن علقمة والأسود على عبد الله وقد كنا أطلنا القعود على بابه فخرجت الجارية فاستأذنت لهما فأذن لهما ثم قام فصلى بيني وبينه ثم قال هكذا رأيت رسول الله فعل . (صحيح)

_ باب الإمام ينحرف بعد التسليم

614_ عن يزيد بن الأسود قال صليت خلف رسول الله فكان إذا انصرف انحرف . (صحيح)

615_ عن البراء بن عازب قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله أحببنا أن نكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه . (صحيح)

_ باب الإمام يتطوع في مكانه

616_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله لا يصل الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول . (حسن لغيره)

_ باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة

617_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه ممن أتم الصلاة . (حسن)

618_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . (صحيح)

_ باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام

619_ عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله لا تبادروني بركوع ولا بسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت إني قد بدنت . (صحيح)

620_ عن أبي إسحاق قال سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يخطب الناس قال حدثنا البراء وهو غير كذوب أنهم كانوا إذا رفعوا رءوسهم من الركوع مع رسول الله قاموا قياما فإذا رأوه قد سجد سجدوا . (صحيح)

621_ عن البراء قال كنا نصلي مع النبي فلا يحنو أحد منا ظهره حتى يرى النبي يضع . (صحيح)

622_ عن البراء أنهم كانوا يصلون مع رسول الله فإذا ركع ركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده لم نزل قياما حتى يروه قد وضع جبهته بالأرض ثم يتبعونه . (صحيح)

_ باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله

623_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أما يخشى أو قال ألا يخشى_ أحدكم إذا رفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار أو قال صورته صورة حمار . (صحيح)

_ باب فيمن ينصرف قبل الإمام

624_ عن أنس أن النبي حضهم على الصلاة ونهاهم أن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة . (صحيح لغيره)

_ باب جماع أثواب ما يصلى فيه

625_ عن أبي هريرة أن رسول الله سئل عن الصلاة في ثوب واحد فقال النبي أولكلكم ثوبان ؟ . (صحيح)

626_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يصل أحدكم في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء . (صحيح)

627_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على عاتقيه . (صحيح)

628_ عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت رسول الله يصلي في ثوب واحد ملتحفا مخالفا بين طرفيه على منكبيه . (صحيح)

629_ عن طلق بن علي قال قدمنا على نبي الله فجاء رجل فقال يا نبي الله ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد ، قال فأطلق رسول الله إزاره طارق به رداءه فاشتمل بهما ثم قام فصلى بنا نبي الله فلما أن قضى الصلاة قال أوكلكم يجد ثوبين ؟ . (صحيح)

_ باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي

630_ عن سهل بن سعد قال لقد رأيت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم من ضيق الأزر خلف رسول الله في الصلاة كأمثال الصبيان فقال قائل يا معشر النساء لا ترفعن رءوسكن حتى يرفع الرجال . (صحيح)

_ باب الرجل يصلي في ثوب واحد بعضه على غيره

631_ عن عائشة أن النبي صلى في ثوب واحد بعضه عليَّ . (صحيح)

_ باب في الرجل يصلي في قميص واحد

632_ عن سلمة بن الأكوع قال قلت يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في القميص الواحد ؟ قال نعم وازرُرْه ولو بشوكة . (صحيح)

633_ عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال أمَّنَا جابر بن عبد الله في قميص ليس عليه رداء فلما انصرف قال إني رأيت رسول الله يصلي في قميص . (حسن لغيره)

_ باب إذا كان الثوب ضيقا يتزر به

634_ عن عبادة بن الوليد قال أتينا جابر بن عبد الله قال سرت مع النبي في غزوة فقام يصلي وكانت عليَّ بردة ذهبت أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها لا تسقط ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله ،

فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره فأخذنا بيديه جميعا حتى أقامنا خلفه ، قال وجعل رسول الله يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت به فأشار إلي أن أتزر بها فلما فرغ رسول الله قال يا جابر ، قلت لبيك يا رسول الله ، قال إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقا فاشدده على حقوك . (صحيح)

635_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما فإن لم يكن إلا ثوب واحد فليتزر به ولا يشتمل اشتمال اليهود . (صحيح)

636_ عن بريدة قال نهى رسول الله أن يصلي في لحاف لا يتوشح به والآخر أن تصلي في سراويل وليس عليك رداء . (صحيح)

_ باب الإسبال في الصلاة

637_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول من أسبل إزاره في صلاته خيلاء فليس من الله في حل ولا حرام . (صحيح)

638_ عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا إزاره إذ قال له رسول الله اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رجل يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل إزاره . (حسن)

_ باب في كم تصلي المرأة

639_ عن محمد بن زيد عن أمه أنها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها . (حسن)

640_ عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . (حسن)

_ باب المرأة تصلي بغير خمار

641_ عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار . (صحيح)

642_ عن محمد بن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها فقالت إن رسول الله دخل وفي حجرتي جارية فألقى لي حقوه وقال لي شُقِّيه بشقتين فأعطي هذه نصفا والفتاة التي عند أم سلمة نصفا فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . (صحيح)

_ باب ما جاء في السدل في الصلاة

643_ عن أبي هريرة أن رسول الله نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه . (صحيح)

644_ عن ابن جريج قال أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلا . (صحيح)

_ باب الصلاة في شعر النساء

645_ عن عائشة قالت كان رسول الله لا يصلي في شُعُرِنَا أو لُحُفِنَا . (صحيح)

_ باب الرجل يصلي عاقصا شعره

646_ عن سعيد المقبري أنه رأى أبا رافع مولى النبي مر بحسن بن علي وهو يصلي قائما وقد غرز ضفره في قفاه فحلها أبو رافع فالتفت حسن إليه مغضبا فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله يقول ذلك كفل الشيطان . (صحيح) يعني مقعد الشيطان يعني مغرز ضفره .

647_ عن ابن عباس أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه فقام وراءه فجعل يحله وأقر له الآخر فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال ما لك ورأسي ، قال إني سمعت رسول الله يقول إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف . (صحيح)

_ باب الصلاة في النعل

648 _ عن عبد الله بن السائب قال رأيت النبي يصلي يوم الفتح ووضع نعليه عن يساره . (صحيح)

649_ عن عبد الله بن السائب قال صلى بنا رسول الله الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر موسى وعيسى أخذت رسول الله سعلة فحذف فركع وعبد الله بن السائب حاضر لذلك . (صحيح)

650_ عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله صلاته قال ما حملكم على إلقاء نعالكم ؟ قالوا رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا أو قال أذى وقال إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذرا أو أذى فليمسحه وليصل فيهما . (صحيح)

651_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق بلفظ فيهما خَبَث . (صحيح)

652_ عن شداد بن أوس قال قال رسول الله خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم . (صحيح)

653_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله يصلي حافيا ومنتعلا . (صحيح)

_ باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما

654_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فتكون عن يمين غيره إلا أن لا يكون عن يساره أحد وليضعهما بين رجليه . (صحيح)

655_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحدا ليجعلهما بين رجليه أو ليصلِّ فيهما . (صحيح)

_ باب الصلاة على الخُمْرَة

656_ عن ميمونة بنت الحارث قالت كان رسول الله يصلي وأنا حذاءه وأنا حائض وربما أصابني ثوبه إذا سجد وكان يصلي على الخمرة . (صحيح)

_ باب الصلاة على الحصير

657_ عن أنس قال قال رجل من الأنصار يا رسول الله إني رجل ضخم وكان ضخما لا أستطيع أن أصلي معك وصنع له طعاما ودعاه إلى بيته فصل حتى أراك كيف تصلي فأقتدي بك فنضحوا له طرف حصير كان لهم فقام فصلى ركعتين . قال فلان بن الجارود لأنس بن مالك أكان يصلي الضحى ؟ قال لم أره صلى إلا يومئذ . (صحيح)

658_ عن أنس أن النبي كان يزور أم سليم فتدركه الصلاة أحيانا فيصلي على بساط لنا وهو حصير ننضحه بالماء . (صحيح)

659_ عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله يصلي على الحصير والفروة المدبوغة . (حسن)

_ باب الرجل يسجد على ثوبه

660_ عن أنس قال كنا نصلي مع رسول الله في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه . (صحيح)

_ تفريع أبواب الصفوف

_ باب تسوية الصفوف

661_ عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم ، قلنا وكيف تصف الملائكة عند ربهم ؟ قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون في الصف . (صحيح)

662_ عن النعمان بن بشير قال أقبل رسول الله على الناس بوجهه فقال أقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم ، قال فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه . (صحيح)

663_ عن النعمان بن بشير قال كان النبي يسوينا في الصفوف كما يقوم القدح حتى إذا ظن أن قد أخذنا ذلك عنه وفقهنا أقبل ذات يوم بوجهه إذا رجل منتبذ بصدره فقال لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم . (صحيح)

664_ عن البراء بن عازب قال كان رسول الله يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول . (صحيح)

665_ عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله يسوي صفوفنا إذا قمنا للصلاة فإذا استوينا كبَّر . (صحيح)

666_ عن ابن عمر أن رسول الله قال أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله . (صحيح)

قال أبو داود معنى ولينوا بأيدي إخوانكم إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبيه حتى يدخل في الصف .

667_ عن أنس عن رسول الله قال رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق فوالذي نفسي بيده إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحَذَف . (صحيح)

668_ عن أنس قال قال رسول الله سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة . (صحيح)

669_ عن محمد بن مسلم صاحب المقصورة قال صليت إلى جنب أنس بن مالك يوما فقال هل تدري لم صنع هذا العود ؟ فقلت لا والله ، قال كان رسول الله يضع يده عليه فيقول استووا وعدلوا صفوفكم . (حسن)

670_ عن أنس بنحو الحديث السابق وقال إن رسول الله كان إذا قام إلى الصلاة أخذه بيمينه ثم التفت فقال اعتدلوا سووا صفوفكم ثم أخذه بيساره فقال اعتدلوا سووا صفوفكم . (حسن)

671_ عن أنس أن رسول الله قال أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر . (صحيح)

672_ عن ابن عباس قال قال رسول الله خياركم ألينكم مناكب في الصلاة . (صحيح)

_ باب الصفوف بين السواري

673_ عن عبد الحميد بن محمود قال صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السواري فتقدمنا وتأخرنا فقال أنس كنا نتقي هذا على عهد رسول الله . (صحيح)

_ باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر

675-674_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله ليلني منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهيشات الأسواق . (صحيح)

676_ عن عائشة قالت قال رسول الله إن الله وملائكته يصَلُّون على ميامن الصفوف . (صحيح)

_ باب مقام الصبيان من الصف

677_ عن أبي مالك الأشعري قال ألا أحدثكم بصلاة النبي ، فأقام الصلاة وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلى بهم فذكر صلاته ثم قال هكذا صلاة أمتي . (صحيح)

_ باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول

678_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها . (صحيح)

679_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله في النار . (صحيح)

680_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله رأى في أصحابه تأخرا فقال لهم تقدموا فأتموا بي وليأتم بكم من بعدكم ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله . (صحيح)

_ باب مقام الإمام من الصف

681_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله وسِّطوا الإمام وسُدُّوا الخلل . (حسن لغيره)

_ باب الرجل يصلي وحده خلف الصف

682_ عن وابصة بن معبد أن رسول الله رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة . (صحيح)

_ باب الرجل يركع دون الصف

683_ عن أبي بكرة أنه دخل المسجد ونبي الله راكع قال فركعت دون الصف فقال النبي زادك الله حرصا ولا تعد . (صحيح)

684_ عن أبي بكرة أنه جاء ورسول الله راكع فركع دون الصف ثم مشى إلى الصف فلما قضى النبي صلاته قال أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف ؟ فقال أبو بكرة أنا ، فقال النبي زادك الله حرصا ولا تعد . (صحيح)

_ تفريع أبواب السترة

_ باب ما يستر المصلي

686-685_ عن طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله إذا جعلت بين يديك مثل مؤخرة الرَّحْلِ فلا يضرك من مر بين يديك . (صحيح) قال عطاء بن أبي رباح آخرة الرحل ذراع فما فوقه .

687_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثَمَّ اتخذها الأمراء . (صحيح)

688_ عن أبي جحيفة أن النبي صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين يمر خلف العنزة المرأة والحمار . (صحيح)

_ باب الخط إذا لم يجد عصا

689-690_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد فلينصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخطط خطا ثم لا يضره ما مر أمامه . (صحيح لغيره)

قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرة فقال هكذا عرضا مثل الهلال . وسمعت مسددا قال قال ابن داود الخطب الطول . وسمعت أحمد بن حنبل وصف الخط غير مرة فقال هكذا يعني بالعرض حورا دورا مثل الهلال يعني منعطفا .

691_ عن سفيان بن عيينة قال رأيت شريكا صلى بنا في جنازة العصر فوضع قلنسوته بين يديه يعني في فريضة حضرت . (صحيح)

_ باب الصلاة إلى الراحلة

692_ عن ابن عمر أن النبي كان يصلي إلى بعير . (صحيح)

_ باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه

693_ عن المقداد بن الأسود قال ما رأيت رسول الله يصلي إلى عود ولا عمود ولا شجرة إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمدا . (حسن)

_ باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام

694_ عن ابن عباس أن النبي قال لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث . (حسن لغيره)

_ باب الدنو من السترة

695-696_ عن سهل بن أبي حثمة عن النبي قال إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته . قال وكان بين مقام النبي وبين القبلة ممر عنز . (صحيح)

_ باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه

697_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان . (صحيح)

698_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

699_ عن أبي عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك قال رأيت عطاء بن زيد الليثي قائما يصلي فذهبت أمر بين يديه فردني ثم قال حدثني أبو سعيد الخدري أن رسول الله قال من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد فليفعل . (صحيح)

700_ عن أبي صالح السمان قال أحدثك عما رأيت من أبي سعيد الخدري وسمعته منه ، دخل أبو سعيد على مروان فقال سمعت رسول الله يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فإن أبى فليقاتله فإنما هو الشيطان . (صحيح)

_ باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي

701_ عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله في المار بين يدي المصلي ؟ فقال أبو جهيم قال رسول الله لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه . (صحيح) قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة .

_ باب ما يقطع الصلاة

702_ عن أبي ذر قال قال رسول الله يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه قيد آخرة الرحل الحمار والكلب الأسود والمرأة ، قال عبد الله بن الصامت فقلت ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من الأبيض ؟ فقال يا ابن أخي سألت رسول الله كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان . (صحيح)

703_ عن ابن عباس عن النبي قال يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب . (صحيح)

704_ عن ابن عباس عن رسول الله قال إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة ويجزئ عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر . (صحيح)

705_ عن يزيد بن نمران قال رأيت رجلا بتبوك مقعدا فقال مررت بين يدي النبي وأنا على حمار وهو يصلي فقال اللهم اقطع أثره فما مشيت عليها بعد . (حسن)

706_ عن يزيد بن نمران بنحو الحديث السابق بلفظ قطع صلاتنا قطع الله أثره . (حسن)

707_ عن غزوان الشامي أنه نزل بتبوك وهو حاج فإذا هو برجل مقعد فسأله عن أمره فقال له سأحدثك حديثا فلا تحدث به ما سمعت أني حي ، إن رسول الله نزل بتبوك إلى نخلة فقال هذه قبلتنا ثم صلى إليها فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه وبينها فقال قطع صلاتنا قطع الله أثره ، فما قمت عليها إلى يومي هذا . (حسن لغيره)

_ باب سترة الإمام سترة من خلفه

708_ عن عبد الله بن عمرو قال هبطنا مع رسول الله من ثنية أذاخر فحضرت الصلاة فصلى إلى جدار فاتخذه قبلة ونحن خلفه فجاءت بهمة تمر بين يديه فما زال يدارئها حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه . (صحيح)

709_ عن ابن عباس أن النبي كان يصلي فذهب جدي يمر بين يديه فجعل يتقيه . (صحيح)

_ باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

710_ عن عائشة قالت كنت بين يدي النبي وبين القبلة وأنا حائض . (صحيح)

711_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي صلاته من الليل وهي معترضة بينه وبين القبلة راقدة على الفراش الذي يرقد عليه حتى إذا أراد أن يوتر أيقظها فأوترت . (صحيح)

712_ عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالحمار والكلب لقد رأيت رسول الله يصلي وأنا معترضة بين يديه فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فضممتها إلي ثم يسجد . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (26) (الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها))

713_ عن عائشة قالت كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله وهو يصلي من الليل فإذا أراد أن يسجد ضرب رجلي فقبضتهما فسجد . (صحيح)

714_ عن عائشة قالت كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله فيصلي رسول الله وأنا أمامه إذا أراد أن يوتر غمزني فقال تنحي . (صحيح)

_ باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة

715_ عن ابن عباس قال أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك أحد . (صحيح) قال مالك وأنا أرى ذلك واسعا إذا قامت الصلاة .

716-717_ عن أبي الصهباء قال تذاكرنا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس فقال جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ورسول الله يصلي فنزل ونزلت وتركنا الحمار أمام الصف فما بالاه وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فدخلتا بين الصف فما بالى ذلك . وقال فجاءت جاريتان من بني عبد المطلب اقتتلتا فأخذهما ففرع بينهما أو قال فنزع إحداهما عن الأخرى فما بالى ذلك . (صحيح)

_ باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة

718_ عن الفضل بن عباس قال أتانا رسول الله ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالى ذلك . (حسن)

_ باب من قال لا يقطع الصلاة شيء

719_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لا يقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم فإنما هو شيطان . (صحيح لغيره)

720_ عن أبي الوداك قال مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد الخدري وهو يصلي فدفعه ثم عاد فدفعه ثلاث مرات فلما انصرف قال إن الصلاة لا يقطعها شيء ولكن قال رسول الله ادرءوا ما استطعتم فإنه شيطان . (حسن) قال أبو داود إذا تنازع الخبران عن رسول الله نظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده .

_ أبواب تفريع استفتاح الصلاة

_ باب رفع اليدين في الصلاة

721_ عن ابن عمر قال رأيت رسول الله إذا استفتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعدما يرفع رأسه من الركوع أو قال وإذا رفع رأسه ، وقال ولا يرفع بين السجدتين . (صحيح)

722_ عن ابن عمر قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منكبيه ثم كبر وهما كذلك فيركع ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكون حذو منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته . (صحيح)

723_ عن عبد الجبار بن وائل قال كنت غلاما لا أعقل صلاة أبي قال فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر قال صليت مع رسول الله فكان إذا كبر رفع يديه ، قال ثم التحف ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يديه في ثوبه ، قال فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما ،

وإذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه ، وإذا رفع رأسه من السجود أيضا رفع يديه حتى فرغ من صلاته . (صحيح) قال محمد بن جحادة فذكرت ذلك للحسن بن أبي الحسن فقال هي صلاة رسول الله فعله من فعله وتركه من تركه .

724_ عن وائل بن حجر أنه أبصر النبي حين قام إلى الصلاة رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بإبهاميه أذنيه ثم كبر . (حسن لغيره)

725_ عن عبد الجبار بن وائل حدثني أهل بيتي عن أبي أنه حدثهم أنه رأى رسول الله يرفع يديه مع التكبيرة . (حسن لغيره)

726_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي ، قال فقام رسول الله فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك ،

فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق بشر الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة . (صحيح)

727_ عن وائل بن حجر بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد وقال فيه ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب . (صحيح)

728_ عن وائل بن حجر قال رأيت النبي حين افتتح الصلاة رفع يديه حيال أذنيه ، قال ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم برانس وأكسية . (صحيح)

_ باب افتتاح الصلاة

729_ عن وائل بن حجر قال أتيت النبي في الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون أيديهم في ثيابهم في الصلاة . (صحيح)

730_ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله منهم أبو قتادة قال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا فلم ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعا ولا أقدمنا له صحبة ، قال بلى ، قالوا فاعرض ، قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ،

ثم يقرأ ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا يقنع ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا ثم يقول الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض فيجافي يديه عن جنبيه ،

ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ويسجد ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك ،

ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة ثم يصنع ذلك في بقية صلاته حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الأيسر ، قالوا صدقت هكذا كان يصلي . (صحيح)

731_ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال كنت في مجلس من أصحاب رسول الله فتذاكروا صلاة رسول الله فقال أبو حميد فذكر بعض هذا الحديث وقال فإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه وفرج بين أصابعه ثم هصر ظهره غير مقنع رأسه ولا صافحٍ بخدِّه وقال فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى فإذا كان في الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة . (حسن)

732_ عن محمد بن عمرو بن عطاء بنحو الحديث السابق وفيه قال فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابعه القبلة . (صحيح)

733_ عن عباس بن سهل أنه كان في مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب النبي وفي المجلس أبو هريرة وأبو حميد الساعدي وأبو أسيد فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه ثم رفع رأسه يعني من الركوع فقال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ورفع يديه ،

ثم قال الله أكبر فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد ثم كبر فجلس فتورك ونصب قدمه الأخرى ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ثم ساق الحديث قال ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبيرة ثم ركع الركعتين الأخريين . (صحيح)

734_ عن عباس بن سهل قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فتجافى عن جنبيه ،

قال ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم في موضعه حتى فرغ ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه . (صحيح)

735_ عن أبي حميد بنحو الحديث السابق وفيه قال وإذا سجد فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء من فخذيه . (صحيح)

736_ عن وائل بن حجر عن النبي فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه ، قال فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن إبطيه وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه . (حسن لغيره)

737_ عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله يرفع إبهاميه في الصلاة إلى شحمة أذنيه . (حسن لغيره)

738_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا كبر للصلاة جعل يديه حذو منكبيه وإذا ركع فعل مثل ذلك وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك . (صحيح)

739_ عن ميمون المكي أنه رأى عبد الله بن الزبير وصلى بهم يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام فيقوم فيشير بيديه فانطلقت إلى ابن عباس فقلت إني رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحدا يصليها فوصفت له هذه الإشارة فقال إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير . (حسن لغيره)

740_ عن النضر بن كثير قال صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه فأنكرت ذلك فقلت لوهيب بن خالد فقال له وهيب بن خالد تصنع شيئا لم أر أحدا يصنعه فقال ابن طاوس رأيت أبي يصنعه وقال أبي رأيت ابن عباس يصنعه وقال كان النبي يصنعه . (حسن)

741_ عن ابن عمر أنه كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه وإذا ركع وإذا قال سمع الله لمن حمده وإذا قام من الركعتين رفع يديه ويرفع ذلك إلى رسول الله . (صحيح)

قال ابن جريج قلت لنافع أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفعهن ؟ قال لا سواء ، قلت أشر لي فأشار إلى الثديين أو أسفل من ذلك .

742_ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك . (صحيح)

_ باب من ذكر أنه يرفع يديه إذا قام من الثنتين

743_ عن ابن عمر قال كان رسول الله إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه . (صحيح)

744_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ويصنعه إذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر . (صحيح)

قال أبو داود في حديث أبي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة .

745_ عن مالك بن الحويرث قال رأيت النبي يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغ بهما فروع أذنيه . (صحيح)

746_ عن بشير بن نهيك قال قال أبو هريرة لو كنت قدام النبي لرأيت إبطيه . (صحيح)
قال عمران بن حدير يقول لاحق بن حميد ألا ترى أنه في الصلاة ولا يستطيع أن يكون قدام رسول الله ، يعني إذ اكبر رفع يديه .

747_ عن ابن مسعود علمنا رسول الله الصلاة فكبر ورفع يديه فلما ركع طبق يديه بين ركبتيه .
قال علقمة فبلغ ذلك سعدا فقال صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك على الركبتين . (صحيح)

_ باب من لم يذكر الرفع عند الركوع

748_ عن علقمة قال قال عبد الله بن مسعود ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ، قال فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة . (صحيح)

750-749_ عن البراء أن رسول الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ثم لا يعود . (حسن)

751_ عن البراء بنحو الحديث السابق بلفظ فرفع يديه في أول مرة أو قال مرة واحدة . (صحيح)

752_ عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله رفع يديه حين افتتح الصلاة ثم لم يرفعهما حتى انصرف . (حسن)

753_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدّاً . (صحيح)

_ باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

754_ عن عبد الله بن الزبير قال صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة . (حسن)

755_ عن ابن مسعود أنه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى فرآه النبي فوضع يده اليمنى على اليسرى . (صحيح)

756_ عن علي بن أبي طالب قال من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة . (حسن)

757_ عن جرير الضبي قال رأيت عليا يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة . (حسن)

758_ عن أبي هريرة قال أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة . (حسن)

759_ عن طاوس بن كيسان قال كان رسول الله يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بينهما على صدره وهو في الصلاة . (حسن لغيره)

_ باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

760_ عن علي بن أبي طالب قال كان رسول الله إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ،

اللهم أنت الملك لا إله لي إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك ، أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك ،

وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي ، وإذا رفع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات والأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد ،

وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صورته وشق سمعه وبصره وتبارك الله أحسن الخالقين ، وإذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت . (صحيح)

761_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وإذا أراد أن يركع ويصنعه إذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر ودعا وذكر نحو الحديث السابق ويقول عند انصرافه من الصلاة اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت . (صحيح)

762_ عن شعيب بن أبي حمزة قال قال لي محمد بن المنكدر وابن أبي فروة وغيرهما من فقهاء أهل المدينة فإذا قلت أنت ذاك فقل وأنا من المسلمين يعني قوله وأنا أول المسلمين .

763_ عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، فلما قضى رسول الله صلاته قال أيكم المتكلم بالكلمات ؟ فإنه لم يقل بأسا ، فقال الرجل أنا يا رسول الله جئت وقد حفزني النفس فقلتها ، فقال لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها ، وقال وإذا جاء أحدكم فليمش نحو ما كان يمشي فليصل ما أدركه وليقض ما سبقه . (صحيح)

764_ عن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله يصلي صلاة فقال الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا والحمد لله كثيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثلاثا ، أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه ، قال نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة . (حسن)

765_ عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي يقول في التطوع وذكر نحو الحديث السابق . (حسن لغيره)

766_ عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة بأي شيء كان يفتتح رسول الله قيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك ، كان إذا قام كبر عشرا وحمد الله عشرا وسبح عشرا وهلل عشرا واستغفر عشرا وقال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة . (صحيح)

767-769_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة بأي شيء كان نبي الله يفتتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت كان إذا قام من الليل يفتتح صلاته اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ،

اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك أنت تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم . وفي رواية بلفظ كان إذا قام بالليل كبَّرَ ويقول . (صحيح) قال مالك بن أنس لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وفي آخره في الفريضة وغيرها .

770_ عن رفاعة بن رافع الزرقي قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله فلما رفع رسول الله رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ، قال رجل وراء رسول الله اللهم ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا

مباركا فيه ، فلما انصرف رسول الله قال من المتكلم بها آنفا ؟ فقال الرجل أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أول . (صحيح)

771_ عن ابن عباس أن رسول الله كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ،

أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت . (صحيح)

772_ عن ابن عباس أن رسول الله كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

773_ عن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله فعطس رفاعة فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله انصرف فقال من المتكلم في الصلاة ثم ذكر نحو الحديث . (صحيح)

(روي الترمذي في سننه (404) عن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ، فلما صلى رسول الله انصرف فقال من المتكلم في الصلاة ؟ فلم يتكلم أحد ، ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة ؟ فلم يتكلم أحد ،

ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة ؟ فقال رفاعة أنا يا رسول الله ، قال كيف قلت ؟ قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى ، فقال النبي والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها . (صحيح))

774_ عن عامر بن ربيعة قال عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله وهو في الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه حتى يرضى ربنا وبعدما يرضى من أمر الدنيا والآخرة ، فلما انصرف رسول الله قال من القائل الكلمة ؟ قال فسكت الشاب ثم قال من القائل الكلمة ؟ فإنه لم يقل بأسا ، فقال يا رسول الله أنا قلتها لم أرد بها إلا خيرا ، قال ما تناهت دون عرش الرحمن . (حسن)

_ باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك

775_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله إذا قام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، ثم يقول لا إله إلا الله ثلاثا ثم يقول الله أكبر كبيرا ثلاثا ، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ . (صحيح)

776_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا استفتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (صحيح)

_ باب السكتة عند الافتتاح

777_ عن سمرة بن جندب قال حفظت سكتتين في الصلاة سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع . قال الحسن فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين ، قال فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب فصدَّق سمرة . (صحيح)

778_ عن سمرة بن جندب عن النبي أنه كان يسكت سكتتين إذا استفتح وإذا فرغ من القراءة كلها وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

779_ عن الحسن أن سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرا فحدث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله سكتتين سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فحفظ ذلك سمرة وأنكر عليه عمران بن حصين فكتبا في ذلك إلى أبي بن كعب فكان في كتابه إليهما أو في رده عليهما أن سمرة قد حفظ . (صحيح)

780_ عن سمرة قال سكتتان حفظتهما عن رسول الله . قال سعيد قلنا لقتادة ما هاتان السكتتان ؟ قال إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة ثم قال بعد وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) . (صحيح)

781_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا كبر في الصلاة سكت بين التكبير والقراءة فقلت له بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة أخبرني ما تقول ؟ قال اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم أنقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد . (صحيح)

_ باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

782_ عن أنس أن النبي وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين . (صحيح)

783_ عن عائشة قالت كان رسول الله يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما وكان يقول في كل ركعتين التحيات وكان إذا جلس يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقب الشيطان وعن فرشة السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم . (صحيح)

784_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله أنزلت عليَّ آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى ختمها ، قال هل تدرون ما الكوثر ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة . (صحيح)

785_ عن عائشة وذكرت الإفك قالت جلس رسول الله وكشف عن وجهه وقال أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم) الآية . (حسن)

_ باب من جهر بها

786_ عن عبد الله بن عباس قال قلت لعثمان بن عفان ما حملكم أن عمدتم إلى براءة وهي من المئين وإلى الأنفال وهي من المثاني فجعلتموهما في السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله

الرحمن الرحيم ؟ قال عثمان كان النبي مما تنزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له ويقول له ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وتنزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك ،

وكانت الأنفال من أول ما أنزل عليه بالمدينة وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فمن هناك وضعتها في السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم . (حسن)

787_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فقبض رسول الله ولم يبين لنا أنها منها . (حسن)

قال أبو داود قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمارة إن النبي لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل هذا معناه .

788_ عن ابن عباس قال كان النبي لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . (صحيح)

_ باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث

789_ عن أبي قتادة قال قال رسول الله إني لأقوم إلى الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز كراهية أن أشق على أمه . (صحيح)

_ باب في تخفيف الصلاة

790_ عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي ثم يرجع فيؤمنا أو قال ثم يرجع فيصلي بقومه فأخر النبي ليلة الصلاة أو قال العشاء فصلى معاذ مع النبي ثم جاء يؤم قومه فقرأ البقرة فاعتزل رجل من القوم فصلى فقيل نافقت يا فلان فقال ما نافقت ،

فأتى رسول الله فقال إن معاذا يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا يا رسول الله وإنما نحن أصحاب نواضح ونعمل بأيدينا وإنه جاء يؤمنا فقرأ بسورة البقرة ، فقال يا معاذ أفتان أنت أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا اقرأ بكذا أو قال بسبح اسم ربك الأعلى والليل إذا يغشى . (صحيح)

791_ عن حزم بن أبي بن كعب أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلي بقوم صلاة المغرب فذكر بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال رسول الله يا معاذ لا تكن فتانا فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة والمسافر . (حسن)

792_ عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي قال قال النبي لرجل كيف تقول في الصلاة ؟ قال أتشهد وأقول اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال النبي حولها ندندن . (صحيح)

793_ عن جابر وذكر قصة معاذ قال وقال يعني النبي للفتى كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت ؟ قال أقرأ بفاتحة الكتاب وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار وإني لا أدري ما دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال رسول الله إني ومعاذا حول هاتين أو نحو هذا . (صحيح)

794_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء . (صحيح)

(وكان النبي يسبح في الركوع والسجود عشر تسبيحات وهذا مع تخفيفه ، وانظر كتاب رقم (111) (الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث)

وكتاب رقم (325) (الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث))

795_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة . (صحيح)

_ باب ما جاء في نقصان الصلاة

796_ عن عمار بن ياسر قال سمعت رسول الله يقول إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها . (صحيح)

_ باب ما جاء في القراءة في الظهر

797_ عن أبي هريرة قال في كل صلاة يقرأ فما أسمعنا رسول الله أسمعناكم وما أخفى علينا أخفينا عليكم . (صحيح)

798_ عن أبي قتادة قال كان رسول الله يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ويسمعنا الآية أحيانا وكان يطول الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصبح . (صحيح)

800-799_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق وفيه قال في الأخريين بفاتحة الكتاب وكان يطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الثانية وهكذا في صلاة العصر وهكذا في صلاة الغداة . قال أبو قتادة فظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى . (صحيح)

801_ عن أبي معمر قال قلنا لخباب هل كان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال نعم ، قلنا بم كنتم تعرفون ذاك ؟ قال باضطراب لحيته . (صحيح)

802_ عن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وقع قدم . (حسن لغيره)

_ باب تخفيف الأخريين

803_ عن جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد قد شكاك الناس في كل شيء حتى في الصلاة ، قال سعد أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخريين ولا آلو ما اقتديت به من صلاة رسول الله قال عمر ذاك الظن بك . (صحيح)

804_ عن أبي سعيد الخدري قال حزرنا قيام رسول الله في الظهر والعصر فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثين آية قدر الم تنزيل السجدة وحزرنا قيامه في الأخريين على النصف من

ذلك وحزرنا قيامه في الأولين من العصر على قدر الأخريين من الظهر وحزرنا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك . (صحيح)

_ باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر

805_ عن جابر بن سمرة أن رسول الله كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء والطارق والسماء ذات البروج ونحوهما من السور . (صحيح)

806_ عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله إذا دحضت الشمس صلى الظهر وقرأ بنحو من والليل إذا يغشى والعصر كذلك والصلوات كذلك إلا الصبح فإنه كان يطيلها . (صحيح)

807_ عن ابن عمر أن النبي سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة . (حسن لغيره)

808_ عن عبد الله بن عبيد الله قال دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم فقلنا لشاب منا سل ابن عباس أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر ؟ فقال لا لا ، فقيل له فلعله كان يقرأ في نفسه ، فقال خمشاً هذه شرٌ من الأولى ، كان عبدا مأمورا بلغ ما أرسل به وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال ، أمرنا أن نسبغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة وأن لا ننزي الحمار على الفرس . (صحيح)

809_ عن ابن عباس قال لا أدري أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر أم لا . (صحيح)

_ باب قدر القراءة في المغرب

810_ عن ابن عباس أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما سمعت رسول الله يقرأ بها في المغرب . (صحيح)

811_ عن جبير بن مطعم أنه قال سمعت رسول الله يقرأ ب الطور في المغرب . (صحيح)

812_ عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد رأيت رسول الله يقرأ في المغرب بطولى الطوليين ، قال قلت ما طولى الطوليين ؟ قال الأعراف والأخرى الأنعام . (صحيح) قال ابن جريج وسألت أنا ابن أبي مليكة فقال لي من قبل نفسه المائدة والأعراف .

_ باب من رأى التخفيف فيها

813_ عن عروة بن الزبير أنه كان يقرأ في صلاة المغرب بنحو ما تقرءون والعاديات ونحوها من السور . (صحيح) قال أبو داود هذا يدل على أن ذاك منسوخ .

814_ عن عبد الله بن عمرو قال ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله يؤم الناس بها في الصلاة المكتوبة . (صحيح)

815_ عن أبي عثمان النهدي أنه صلى خلف ابن مسعود المغرب فقرأ قل هو الله أحد . (حسن)

_ باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين

816_ عن معاذ الجهني أن رجلا من جهينة أخبره أنه سمع النبي يقرأ في الصبح إذا زلزلت الأرض في الركعتين كلتيهما فلا أدري أنسي رسول الله أم قرأ ذلك عمدا . (صحيح)

_ باب القراءة في الفجر

817_ عن عمرو بن حريث قال كأني أسمع صوت النبي يقرأ في صلاة الغداة فلا أقسم بالخنس الجواري الكنس . (صحيح)

_ باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب

818_ عن أبي سعيد قال أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر . (صحيح)

819_ عن أبي هريرة قال قال لي رسول الله اخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد . (صحيح)

820_ عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله أن أنادي أنه لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد . (صحيح)

821_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج فهي خداج غير تمام . قال عبد الله بن السائب فقلت يا أبا هريرة إني أكون أحيانا وراء الإمام

، قال فغمز ذراعي وقال اقرأ بها يا فارسي في نفسك فإني سمعت رسول الله يقول قال الله قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل ،

قال رسول الله اقرءوا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) يقول الله حمدني عبدي ، يقول (الرحمن الرحيم) يقول الله أثنى عليَّ عبدي ، يقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله مجدني عبدي ،

يقول العبد (إياك نعبد وإياك نستعين) يقول الله هذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل ، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يقول الله فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل . (صحيح)

822_ عن عبادة بن الصامت عن النبي لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعدا . (صحيح) قال سفيان بن عيينة لمن يصلي وحده .

823_ عن عبادة بن الصامت قال كنا خلف رسول الله في صلاة الفجر فقرأ رسول الله فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرءون خلف إمامكم ؟ قلنا نعم هذا يا رسول الله ، قال لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (صحيح)

824-825_ عن نافع بن محمود قال أبطأ عبادة بن الصامت عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة فصلى أبو نعيم بالناس وأقبل عبادة وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم وأبو نعيم يجهر بالقراءة فجعل عبادة يقرأ أم القرآن ، فلما انصرف قلت لعبادة سمعتك تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر ؟ قال أجل صلى بنا رسول الله بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة ،

قال فالتبست عليه القراءة فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال هل تقرءون إذا جهرت بالقراءة ؟ فقال بعضنا إنا نصنع ذلك ، قال فلا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرءوا بشيء من القرآن إذا جهرت إلا بأم القرآن . (صحيح)

فكان مكحول بن أبي مسلم يقرأ في المغرب والعشاء والصبح بفاتحة الكتاب في كل ركعة سرا ، قال مكحول اقرأ بها فيما جهر به الإمام إذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سرا فإن لم يسكت اقرأ بها قبله ومعه وبعده لا تتركها على كل حال .

_ باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام

826-827_ عن أبي هريرة أن رسول الله انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم آنفا ؟ فقال رجل نعم يا رسول الله ، قال إني أقول مالي أنازع القرآن ؟ قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما جهر فيه النبي بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله . (صحيح) وفي رواية بلفظ فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرءون معه فيما جهر به .

_ باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءته

828_ عن عمران بن حصين أن النبي صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه سبح اسم ربك الأعلى ، فلما فرغ قال أيكم قرأ ؟ قالوا رجل ، قال قد عرفت أن بعضكم خالجنيها . (صحيح) قال شعبة فقلت لقتادة أليس قول سعيد أنصت للقرآن ؟ قال ذاك إذا جهر به . وقال قلت لقتادة كأنه كرهه ؟ قال لو كرهه نهى عنه .

829_ عن عمران بن حصين أن نبي الله صلى بهم الظهر فلما انفتل قال أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فقال رجل أنا ، فقال علمت أن بعضكم خالجنيها . (صحيح)

_ باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة

830_ عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي فقال اقرءوا فكل حسن وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه . (صحيح)

831_ عن سهل بن سعد قال خرج علينا رسول الله يوما ونحن نقترئ فقال الحمد لله كتاب الله واحد وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض وفيكما لأسود اقرءوه قبل أن يقرأه أقوام يقيمونه كما يقوم السهم يتعجل أجره ولا يتأجله . (صحيح)

832_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء رجل إلى النبي فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني منه ، قال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، قال يا رسول الله هذا لله فما لي ؟ قال قل اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني ، فلما قام قال هكذا بيده فقال رسول الله أما هذا فقد ملأ يده من الخير . (صحيح)

833-834_ عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلي التطوع ندعو قياما وقعودا ونسبح ركوعا وسجودا . (صحيح) وكان الحسن البصري يقرأ في الظهر والعصر إماما أو خلف إمام بفاتحة الكتاب ويسبح ويكبر ويهلل قدر ق والذاريات .

_ باب تمام التكبير

835_ عن مطرف بن عبد الله قال صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر وإذا ركع كبر وإذا نهض من الركعتين كبر فلما انصرفنا أخذ عمران بيدي وقال لقد صلى هذا قبل أو قال لقد صلى بنا هذا قبل صلاة محمد . (صحيح)

836_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل أن يسجد ثم يقول الله أكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ،

ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في اثنتين فيفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة ثم يقول حين ينصرف والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبها بصلاة رسول الله إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا . (صحيح)

837_ عن عبد الرحمن بن أبزى أنه صلى مع رسول الله وكان لا يتم التكبير . (حسن) قال أبو داود معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر وإذا قام من السجود لم يكبر .

_ باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه

838_ عن وائل بن حجر قال رأيت النبي إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

839_ عن وائل بن حجر أن النبي فذكر حديث الصلاة قال فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه . (صحيح)

840_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه . (صحيح)

841_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يعمد أحدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل . (صحيح)

_ باب النهوض في الفرد

842_ عن أبي قلابة قال جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال والله إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله يصلي . قال أيوب السختياني قلت لأبي قلابة كيف صلى ؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا يعني عمرو بن سلمة إمامهم وذكر أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة في الركعة الأولى قعد ثم قام . (صحيح)

843_ عن أبي قلابة قال جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله يصلي ، قال فقعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة الآخرة . (صحيح)

844_ عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا . (صحيح)

_ باب الإقعاء بين السجدتين

845_ عن طاوس قال قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين في السجود فقال هي السنة ، قال قلنا إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس هي سنة نبيك . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

846_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد . (صحيح)

847_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء أو قال ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد ، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، ربنا لك الحمد . (صحيح)

848_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

849_ عن عامر الشعبي قال لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله لمن حمده ولكن يقولون ربنا لك الحمد . (صحيح)

_ باب الدعاء بين السجدتين

850_ عن ابن عباس أن النبي كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني . (صحيح)

_ باب رفع النساء إذا كن مع الرجال رءوسهن من السجدة

851_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت سمعت رسول الله يقول من كان منكن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رءوسهم كراهة أن يرين من عورات الرجال . (حسن لغيره)

_ باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين

852_ عن البراء أن رسول الله كان سجوده وركوعه وقعوده وما بين السجدتين قريبا من السواء . (صحيح)

853_ عن أنس قال ما صليت خلف رجل أوجز صلاة من رسول الله في تمام وكان رسول الله إذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد أوهم ثم يكبر ويسجد وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم . (صحيح)

854_ عن البراء بن عازب قال رمقت رسول الله في الصلاة فوجدت قيامه كركعته وسجدته واعتداله في الركعة كسجدته وجلسته بين السجدتين وسجدته ما بين التسليم والانصراف قريبا من

السواء . وفي لفظ فركعته واعتداله بين الركعتين فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريبا من السواء . (صحيح)

_ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود

855_ عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود . (صحيح)

856_ عن أبي هريرة أن رسول الله دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله فرد رسول الله عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل ، فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبي فسلم عليه فقال له رسول الله وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل ، حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني ،

قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك . وفي رواية قال إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء . (صحيح)

857_ عن رفاعة بن رافع أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبي إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء مواضعه ثم يكبر ويحمد الله ويثني عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ،

ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوي قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته . (صحيح)

858_ عن رفاعة بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال رسول الله إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر ،

وقال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه أو قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يكبر فيستوي قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك . (صحيح)

859_ عن رفاعة بنحو الحديث السابق وفيه قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكِّنْ لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى . (صحيح)

860_ عن رفاعة بنحو الحديث السابق وفيه قال إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله [ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن ، وقال فيه فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك . (صحيح)

861_ عن رفاعة بنحو الحديث السابق وفيه قال فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله ، وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك . (صحيح)

862_ عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير . (صحيح لغيره)

863_ عن سالم البراد قال أتينا عقبة بن عمرو الأنصاري أبا مسعود فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله فقام بين أيدينا في المسجد فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافى بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم قال سمع الله لمن حمده ،

فقام حتى استقر كل شيء منه ثم كبر وسجد ووضع كفيه على الأرض ثم جافى بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه ففعل مثل ذلك أيضا ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة فصلى صلاته ثم قال هكذا رأينا رسول الله يصلي . (صحيح)

_ باب قول النبي كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه

864-865_ عن أنس بن حكيم قال خاف من زياد أو ابن زياد فأتى المدينة فلقي أبا هريرة قال فنسبني فانتسبت له فقال يا فتى ألا أحدثك حديثا عن النبي ، قال قلت بلى رحمك الله ، قال إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة ،

قال يقول ربنا لملائكته وهو أعلم انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها ؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة وإن كان انتقص منها شيئا قال انظروا هل لعبدي من تطوع ؟ فإن كان له تطوع قال أتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم . (صحيح لغيره)

866_ عن تميم الداري عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك . (صحيح)

_ باب تفريع أبواب الركوع والسجود

_ وضع اليدين على الركبتين

867_ عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال صليت إلى جنب أبي فجعلت يدي بين ركبتي فنهاني عن ذلك فعدت فقال لا تصنع هذا فإنا كنا نفعله فنهينا عن ذلك وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب . (صحيح)

868_ عن ابن مسعود قال إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه وليطبق بين كفيه فكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده

869_ عن عقبة بن عامر قال لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال رسول الله اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت (سبح اسم ربك الأعلى) قال اجعلوها في سجودكم . (صحيح)

870_ عن عقبة بن عامر بنحو الحديث السابق وفيه قال فكان رسول الله إذا ركع قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا وإذا سجد قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا . (حسن لغيره)

871_ عن حذيفة بن اليمان أنه صلى مع النبي فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وما مر بآية رحمة إلا وقف عندها فسأل ولا بآية عذاب إلا وقف عندها فتعوذ . (صحيح)

872_ عن عائشة أن النبي كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح . (صحيح)

873_ عن عوف بن مالك قال قمت مع رسول الله ليلة فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ ، قال ثم ركع بقدر قيامه يقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ثم قام فقرأ بآل عمران ثم قرأ سورة سورة . (صحيح)

874_ عن حذيفة أنه رأى رسول الله يصلي من الليل فكان يقول الله أكبر ثلاثا ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ،

ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه فكان يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ثم رفع رأسه من السجود وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فصلى أربع ركعات فقرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الأنعام . (حسن لغيره)

_ باب في الدعاء في الركوع والسجود

875_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء . (صحيح)

876_ عن ابن عباس أن النبي كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرَى له وإني نهيت أن أقرأ راكعا أو ساجدا ، فأما الركوع فعظموا الرب فيه وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقِمْنٌ أن يستجاب لكم . (صحيح)

877_ عن عائشة قالت كان رسول الله يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن . (صحيح)

878_ عن أبي هريرة أن النبي كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره علانيته وسره . (صحيح)

879_ عن عائشة قالت فقدت رسول الله ذات ليلة فلمست المسجد فإذا هو ساجد وقدماه منصوبتان وهو يقول أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح)

_ باب الدعاء في الصلاة

880_ عن عائشة أن رسول الله كان يدعو في صلاته اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ، فقال له قائل ما أكثر ما تستعيذ من المغرم ؟ فقال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف . (صحيح)

881_ عن أبي ليلي قال صليت إلى جنب رسول الله في صلاة تطوع فسمعته يقول أعوذ بالله من النار ويل لأهل النار . (صحيح لغيره)

882_ عن أبي هريرة قال قام رسول الله إلى الصلاة وقمنا معه فقال أعرابي في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فلما سلم رسول الله قال للأعرابي لقد تحجرت واسعا يريد رحمة الله . (صحيح)

883_ عن ابن عباس أن النبي كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى قال سبحان ربي الأعلى . (صحيح)

884_ عن موسى بن أبي عائشة قال كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) قال سبحانك فبكى فسألوه عن ذلك فقال سمعته من رسول الله . (حسن لغيره) قال أبو داود قال أحمد يعجبني في الفريضة أن يدعو بما في القرآن .

_ باب مقدار الركوع والسجود

885_ عن أبي السعدي قال رمقت النبي في صلاته فكان يتمكن في ركوعه وسجوده قدر ما يقول سبحان الله وبحمده ثلاثا . (حسن لغيره)

886_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربي العظيم وذلك أدناه وإذا سجد فليقل سبحان ربي الأعلى ثلاثا وذلك أدناه . (حسن لغيره)

887_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى إلى آخرها (أليس الله بأحكم الحاكمين) فليقل بلى وأنا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ لا أقسم بيوم القيامة فانتهى إلى (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) فليقل بلى ومن قرأ والمرسلات فبلغ (فبأي حديث بعده يؤمنون) فليقل آمنا بالله . (ضعيف)

888_ عن أنس بن مالك ما صليت وراء أحد بعد رسول الله أشبه صلاة برسول الله من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز . قال سعيد بن جبر فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات . (صحيح)

_ باب أعضاء السجود

889-890_ عن ابن عباس عن النبي قال أمرت أو قال أمر نبيكم أن يسجد على سبعة ولا يكف شعرا ولا ثوبا . وفي رواية بلفظ أمر نبيكم أن يسجد على سبعة آراب . (صحيح)

891_ عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله يقول إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه . (صحيح)

892_ عن ابن عمر عن النبي قال إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه وإذا رفعه فليرفعهما . (صحيح)

_ باب في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع

893_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة . (صحيح لغيره)

_ باب السجود على الأنف والجبهة

894-895_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله رئي على جبهته وعلى أرنبته أثر طين من صلاة صلاها بالناس . (صحيح)

_ باب صفة السجود

896_ عن أبي إسحاق قال وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجيزته وقال هكذا كان رسول الله يسجد . (صحيح)

897_ عن أنس أن النبي قال اعتدلوا في السجود ولا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب . (صحيح)

898_ عن ميمونة أن النبي كان إذا سجد جافى بين يديه حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه مرت . (صحيح)

899_ عن ابن عباس قال أتيت النبي من خلفه فرأيت بياض إبطيه وهو مجخٍ قد فرَّجَ بين يديه . (صحيح)

900_ عن أحمر بن جزء أن رسول الله كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه حتى نأوي له . (صحيح)

901_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراش الكلب وليضم فخذيه . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك للضرورة

902_ عن أبي هريرة قال اشتكى أصحاب النبي مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال استعينوا بالرُّكَب . (صحيح)

_ باب في التخصر والإقعاء

903_ عن زياد بن صبيح قال صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال هذا الصلب في الصلاة وكان رسول الله ينهى عنه . (صحيح)

_ باب البكاء في الصلاة

904_ عن عبد الله بن الشخير قال رأيت رسول الله يصلي وفي صدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء . (صحيح)

_ باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة

905_ عن زيد بن خالد أن النبي قال من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

906_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين يقبل بقلبه ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة . (صحيح)

_ باب الفتح على الإمام في الصلاة

907_ عن المسور بن يزيد قال شهدت رسول الله يقرأ في الصلاة فترك شيئا لم يقرأه فقال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله هلا أذكرتنيها ، قال كنت أراها نسخت . (صحيح لغيره)

وعن ابن عمر أن النبي صلى صلاة فقرأ فيها فلبس عليه فلما انصرف قال لأبي بن كعب أصليت معنا ؟ قال نعم ، قال فما منعك . (صحيح)
(رواه ابن حبان في صحيحه (2242) وغيره وفيه قال فما منعك أن تفتح عليّ)

_ باب النهي عن التلقين

908_ عن علي قال قال رسول الله يا عليُّ لا تفتح على الإمام في الصلاة . (صحيح)

_ باب الالتفات في الصلاة

909_ عن أبي ذر قال قال رسول الله لا يزال الله مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فإذا التفت انصرف عنه . (صحيح لغيره)

910_ عن عائشة قالت سألت رسول الله عن التفات الرجل في الصلاة فقال إنما هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد . (صحيح)

_ باب السجود على الأنف

911_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله رئي على جبهته وعلى أرنبته أثر طين من صلاة صلاها بالناس . (صحيح)

_ باب النظر في الصلاة

912_ عن جابر بن سمرة قال دخل رسول الله المسجد فرأى فيه ناسا يصلون رافعي أيديهم إلى السماء فقال لينتهين رجال يشخصون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم أبصارهم . (صحيح)

913_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك فقال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم . (صحيح)

914_ عن عائشة قالت صلى رسول الله في خميصة لها أعلام فقال شغلتني أعلام هذه ، اذهبوا بها إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانيته . (صحيح)

915_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت وأخذ كرديا كان لأبي جهم فقيل يا رسول الله الخميصة كانت خيرا من الكردي . (صحيح)

_ باب الرخصة في ذلك

916_ عن سهل ابن الحنظلية قال ثوِّبَ بالصلاة صلاة الصبح فجعل رسول الله يصلي وهو يلتفت إلى الشِّعْب . (صحيح) قال أبو داود وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس .

_ باب العمل في الصلاة

917_ عن أبي قتادة أن رسول الله كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها . (صحيح)

918_ عن أبي قتادة قال بينا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله يحمل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله وهي صبية يحملها على عاتقه فصلى رسول الله وهي على عاتقه يضعها إذا ركع ويعيدها إذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها . (صحيح)

919_ عن أبي قتادة قال رأيت رسول الله يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه فإذا سجد وضعها . (صحيح)

920_ عن أبي قتادة صاحب رسول الله قال بينما نحن ننتظر رسول الله للصلاة في الظهر أو العصر وقد دعاه بلال للصلاة إذ خرج إلينا وأمامة بنت أبي العاص بنت ابنته على عنقه فقام رسول الله في مصلاه وقمنا خلفه وهي في مكانها الذي هي فيه ، قال فكبر فكبرنا حتى إذا أراد رسول الله أن يركع أخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى إذا فرغ من سجوده ثم قام أخذها فردها في مكانها فما زال رسول الله يصنع بها ذلك في كل ركعة حتى فرغ من صلاته . (صحيح)

921_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب . (صحيح)

922_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه وكان في القبلة . (صحيح)

_ باب رد السلام في الصلاة

923_ عن ابن مسعود قال كنا نسلم على رسول الله وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال إن في الصلاة لشغلا . (صحيح)

924_ عن ابن مسعود قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على رسول الله وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد عليَّ السلام فأخذني ما قدم وما حدث فلما قضى رسول الله الصلاة قال إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن الله قد أحدث من أمره أن لا تَكَلَّمُوا في الصلاة فرد عليَّ السلام . (صحيح)

925_ عن ابن عمر عن صهيب أنه قال مررت برسول الله وهو يصلي فسلمت عليه فرد إشارة بأصبعه . (صحيح)

926_ عن جابر قال أرسلني نبي الله إلى بني المصطلق فأتيته وهو يصلي على بعيره فكلمته فقال لي بيده هكذا ثم كلمته فقال لي بيده هكذا وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه فلما فرغ قال ما فعلت في الذي أرسلتك ؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي . (صحيح)

927_ عن ابن عمر قال خرج رسول الله إلى قباء يصلي فيه ، قال فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي ، قال فقلت لبلال كيف رأيت رسول الله يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ؟ قال يقول هكذا وبسط كفه وبسط كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق . (صحيح)

928_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا غرار في صلاة ولا تسليم . (صحيح) قال أحمد يعني فيما أرى أن لا تسلم ولا يسلم عليك ويغرر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاكٌ .

929_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا غرار في تسليم ولا صلاة . (صحيح)

_ باب تشميت العاطس في الصلاة

930_ عن معاوية بن الحكم قال صليت مع رسول الله فعطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إليّ ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فعرفت أنهم يصمتوني ، قال فلما رأيتهم يسكتوني لكني سكت ، قال فلما صلى رسول الله بأبي وأمي ما ضربني ولا كهرني ولا سبني ثم قال إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله ،

قلت يا رسول الله إنا قوم حديث عهد بجاهلية وقد جاءنا الله بالإسلام ومنا رجال يأتون الكهان ، قال فلا تأتهم ، قال قلت ومنا رجال يتطيرون ، قال ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم ، قلت ومنا رجال يخطون ، قال كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ،

قال قلت جارية لي كانت ترعى غنيمات قبل أحد والجوانية إذ اطلعت عليها اطلاعة فإذا الذئب قد ذهب بشاة منها وأنا من بني آدم آسف كما يأسفون لكني صككتها صكة فعظم ذاك على رسول الله فقلت أفلا أعتقها ؟ قال ائتني بها ، قال فجئته بها فقال أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

931_ عن معاوية بن الحكم قال لما قدمت على رسول الله علمت أمورا من أمور الإسلام فكان فيما علمت أن قال لي إذا عطست فاحمد الله وإذا عطس العاطس فحمد الله فقل يرحمك الله ، قال فبينما أنا قائم مع رسول الله في الصلاة إذ عطس رجل فحمد الله فقلت يرحمك الله رافعا بها صوتي ،

فرماني الناس بأبصارهم حتى احتملني ذلك فقلت ما لكم تنظرون إلي بأعين شزر ؟ قال فسبحوا فلما قضى رسول الله قال من المتكلم ؟ قيل هذا الأعرابي ، فدعاني رسول الله فقال لي إنما الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله فإذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك ، فما رأيت معلما قط أرفق من رسول الله . (صحيح)

_ باب التأمين وراء الإمام

932_ عن وائل بن حجر قال كان رسول الله إذا قرأ (ولا الضالين) قال آمين ورفع بها صوته . (صحيح)

933_ عن وائل بن حجر أنه صلى خلف رسول الله فجهر بآمين وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده . (صحيح)

934_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا تلا (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال آمين حتى يسمع من يليه من الصف الأول . (حسن)

935_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

936_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

قال ابن شهاب الزهري وكان رسول الله يقول آمين . (حسن لغيره)

937_ عن بلال أن رسول الله لا تسبقني بآمين . (صحيح)

938_ عن أبي مصبح المقرائي قال كنا نجلس إلى أبي زهير النميري وكان من الصحابة فيتحدث أحسن الحديث فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال اختمه بآمين فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة ، قال أبو زهير أخبركم عن ذلك ،

خرجنا مع رسول الله ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة فوقف النبي يستمع منه فقال النبي أوجب إن ختم ، فقال رجل من القوم بأي شيء يختم ؟ قال بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب ، فانصرف الرجل الذي سأل النبي فأتى الرجل فقال اختم يا فلان بآمين وأبشر. (حسن)

_ باب التصفيق في الصلاة

939_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . (صحيح)

940_ عن سهل بن سعد أن رسول الله ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال أتصلي بالناس فأقيم ؟ قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس ،

وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله فأشار إليه رسول الله أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله ، فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟

قال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ، فقال رسول الله ما لي رأيتكم أكثرتم من التصفيح ؟ من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيح للنساء . (صحيح) قال أبو داود وهذا في الفريضة .

941-942_ عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال إن حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام ثم أمر أبا بكر فتقدم فذكر الحديث وقال في آخره إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال وليصفح النساء . (صحيح) قال عيسي أيوب قوله التصفيح للنساء تضرب بأصبعين من يمينها على كفها اليسرى .

_ باب الإشارة في الصلاة

943_ عن أنس بن مالك أن النبي كان يشير في الصلاة . (صحيح)

944_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليعد لها يعني الصلاة . (صحيح)

_ باب في مسح الحصى في الصلاة

945_ عن أبي ذر عن النبي قال إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى . (صحيح لغيره)

946_ عن معيقيب أن النبي قال لا تمسح وأنت تصلي فإن كنت لا بد فاعلا فواحدة تسوية الحصى . (صحيح)

_ باب الرجل يصلي مختَصِرا

947_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الاختصار في الصلاة . (صحيح) قال أبو داود يعني يضع يده على خاصرته .

_ باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصا

948_ عن هلال بن يساف قال قدمت الرقة فقال لي بعض أصحابي هل لك في رجل من أصحاب النبي ؟ قال قلت غنيمة ، فدفعنا إلى وابصة قلت لصاحبي نبدأ فننظر إلى دله فإذا عليه قلنسوة لاطئة ذات أذنين وبرنس خز أغبر وإذا هو معتمد على عصا في صلاته فقلنا بعد أن سلمنا فقال حدثتني أم قيس بنت محصن أن رسول الله لما أسن وحمل اللحم اتخذ عمودا في مصلاه يعتمد عليه . (صحيح)

_ باب النهي عن الكلام في الصلاة

949_ عن زيد بن أرقم قال كان أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة فنزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام . (صحيح)

_ باب في صلاة القاعد

950_ عن عبد الله بن عمرو قال حدثت أن رسول الله قال صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة فأتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على رأسي فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو ؟ قلت حدثت يا رسول الله أنك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة وأنت تصلي قاعدا ، قال أجل ولكني لست كأحد منكم . (صحيح)

951_ عن عمران بن حصين أنه سأل النبي عن صلاة الرجل قاعدا فقال صلاته قائما أفضل من صلاته قاعدا وصلاته قاعدا على النصف من صلاته قائما وصلاته نائما على النصف من صلاته قاعدا . (صحيح)

952_ عن عمران بن حصين قال كان بي الناصور فسألت النبي فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب . (صحيح)

953_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا قط حتى دخل في السن فكان يجلس فيها فيقرأ حتى إذا بقي أربعون أو ثلاثون آية قام فقرأها ثم سجد . (صحيح)

954_ عن عائشة أن النبي كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس وإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك . (صحيح)

955_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فإذا صلى قائما ركع قائما وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا . (صحيح)

956_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة أكان رسول الله يقرأ السورة في ركعة ؟ قالت المفصل ، قال قلت فكان يصلي قاعدا ؟ قالت حين حطمه الناس . (صحيح)

_ باب كيف الجلوس في التشهد

957_ عن وائل بن حجر قال قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف يصلي فقام رسول الله فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك قال ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه

الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة . (صحيح)

958_ عن ابن عمر قال سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى . (صحيح)

959-961_ عن ابن عمر قال من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى . (صحيح) وعن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فذكر الحديث .

962_ عن إبراهيم النخعي قال كان النبي إذا جلس في الصلاة افترش رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدمه . (حسن لغيره)

_ باب من ذكر التورك في الرابعة

963_ عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله منهم أبو قتادة قال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ، قالوا فاعرض ، فذكر الحديث قال ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يقول الله أكبر ويرفع ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك فذكر الحديث قال حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه ، قالوا صدقت هكذا كان يصلي . (صحيح)

964_ عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله بهذا الحديث ولم يذكر أبا قتادة قال فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى فإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى وجلس على مقعدته . (صحيح)

965_ عن محمد بن عمرو العامري قال كنت في مجلس فذكر الحديث وقال فيه فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة . (صحيح)

966_ عن عباس بن سهل الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه فذكر الحديث وفيه قال فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو جالس فتورك ونصب قدمه الأخرى ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ثم عاد فركع الركعة الأخرى فكبر كذلك ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبير ثم ركع الركعتين الأخريين فلما سلم سلم عن يمينه وعن شماله . (صحيح)

967_ عن عباس بن سهل قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكر الحديث وفيه قال حتى فرغ ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته . (صحيح)

_ باب التشهد

968_ عن ابن مسعود قال كنا إذا جلسنا مع رسول الله في الصلاة قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على فلان وفلان فقال رسول الله لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن إذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات ،

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض أو قال بين السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به . (صحيح)

969_ عن ابن مسعود قال كنا لا ندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة وكان رسول الله قد علم فذكر نحو الحديث السابق . وقال وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد اللهم ألف بين قلوبنا وأصلح ذات بيننا واهدنا سبل السلام ونجنا من الظلمات إلى النور وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها قابليها وأتمها علينا . (صحيح)

970_ عن علقمة أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة فذكر مثل الحديث السابق وفيه قال ابن مسعود إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد . (صحيح)

971_ عن ابن عمر عن رسول الله في التشهد التحيات لله الصلوات الطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته - قال ابن عمر زدت فيها وبركاته - السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله - قال ابن عمر زدت فيها وحده لا شريك له - وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

(وقوله زدت فيها أي أنه لم يأخذ ذلك عن النبي وإنما عن غيره من الصحابة عن النبي)

972_ عن حطان بن عبد الله قال صلى بنا أبو موسى الأشعري فلما جلس في آخر صلاته قال رجل من القوم أقرت الصلاة بالبر والزكاة فلما انفتل أبو موسى أقبل على القوم فقال أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ قال فأرم القوم ، فقال أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ فأرم القوم ، قال فلعلك يا حطان أنت قلتها ؟ قال ما قلتها ولقد رهبت أن تبكعني بها ،

قال فقال رجل من القوم أنا قلتها وما أردت بها إلا الخير ، فقال أبو موسى أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم ، إن رسول الله خطبنا فعلمنا وبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين يحبكم الله وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم ،

قال رسول الله فتلك بتلك ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد يسمع الله لكم فإن الله قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم ، قال رسول الله فتلك بتلك ،

فإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . (صحيح)

973_ عن أبي موسي بنحو الحديث السابق وقال فيه فإذا قرأ فأنصتوا وقال في التشهد بعد أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . (صحيح)

974_ عن ابن عباس أنه قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن وكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله . (صحيح)

975_ عن سمرة بن جندب أما بعد ، أمرنا رسول الله إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدءوا قبل التسليم فقولوا التحيات الطيبات والصلوات والملك لله ثم سلموا على اليمين ثم سلموا على قارئكم وعلى أنفسكم . (حسن)

_ باب الصلاة على النبي بعد التشهد

976-978_ عن كعب بن عجرة قال قلنا أو قال قالوا يا رسول الله أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك فأما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد أو قال وعلي آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد أو قال وعلي آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

979_ عن أبي حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (صحيح)

980_ عن أبي مسعود الأنصاري قال أتانا رسول الله في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك ؟ فسكت رسول الله حتى تمنينا

أنه لم يسأله ثم قال رسول الله قولوا فذكر نحو حديث كعب بن عجرة وزاد في آخره في العالمين إنك حميد مجيد . (صحيح)

981_ عن عقبة بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه قال قولوا اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد . (صحيح)

982_ عن أبي هريرة عن النبي قال من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل اللهم صل على محمد وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . (حسن)

_ باب ما يقول بعد التشهد

983_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال . (صحيح)

984_ عن ابن عباس عن النبي أنه كان يقول بعد التشهد اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

985_ عن محجن بن الأدرع قال دخل رسول الله المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم فقال قد غفر له قد غفر له ثلاثا . (صحيح)

_ باب إخفاء التشهد

986_ عن ابن مسعود قال من السنة أن يخفى التشهد . (صحيح)

_ باب الإشارة في التشهد

987_ عن علي بن عبد الرحمن قال رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله يصنع ، فقلت وكيف كان رسول الله يصنع ؟ قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى . (صحيح)

988_ عن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذه اليمنى وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه السبابة . (صحيح)

989_ عن عبد الله بن الزبير أن النبي كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها . وعنه أنه رأى النبي يدعو كذلك ويتحامل النبي بيده اليسرى على فخذه اليسرى . (صحيح)

990_ عن عبد الله بن الزبير بنحو الحديث السابق وفيه قال لا يجاوز بصره إشارته . (صحيح)

991_ عن نمير الخزاعي قال رأيت النبي واضعا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعا إصبعه السبابة قد حناها شيئا . (حسن)

_ باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة

992_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده . وفي رواية بلفظ نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة . وفي لفظ نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده . وفي لفظ نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة . (صحيح)

993_ عن إسماعيل بن أمية سألت نافعا عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه قال قال ابن عمر تلك صلاة المغضوب عليهم . (صحيح)

994_ عن ابن عمر أنه رأى رجلا يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة ساقطا على شقه الأيسر فقال له لا تجلس هكذا فإن هكذا يجلس الذين يُعَذَّبُون . (صحيح)

_ باب في تخفيف القعود

995_ عن ابن مسعود أن النبي كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف حتى يقوم . (صحيح) قال شعبة لسعد بن إبراهيم حتي يقوم ؟ قال حتي يقوم .

_ باب في السلام

996_ عن ابن مسعود أن النبي كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله . (صحيح)

997_ عن وائل بن حجر قال صليت مع النبي فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله . (صحيح)

998_ عن جابر بن سمرة قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله فسلم أحدنا أشار بيده من عن يمينه ومن عن يساره فلما صلى قال ما بال أحدكم يومي بيده كأنها أذناب خيل شمس إنما يكفي أحدكم أو ألا يكفي أحدكم أن يقول هكذا وأشار بأصبعه يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله . (صحيح)

999_ عن جابر بن سمرة بنحو الحديث السابق وفيه قال أما يكفي أحدكم أو أحدهم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله . (صحيح)

1000_ عن جابر بن سمرة قال دخل علينا رسول الله والناس رافعوا أيديهم في الصلاة فقال ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس ؟ اسكنوا في الصلاة . (صحيح)

_ باب الرد على الإمام

1001_ عن سمرة بن جندب قال أمرنا النبي أن نرد على الإمام وأن نتحاب وأن يسلم بعضنا على بعض . (حسن)

_ باب التكبير بعد الصلاة

1002_ عن ابن عباس قال كان يعلم انقضاء صلاة رسول الله بالتكبير . (صحيح)

1003_ عن ابن عباس أن رفع الصوت للذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان ذلك على عهد رسول الله وقال كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك وأسمعه . (صحيح)

_ باب حذف التسليم

1004_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله حذف السلام سنة . (صحيح)
(أقول حذف السلام يعني أن لا يمده مدّا)

_ باب إذا أحدث في صلاته يستقبل

1005_ عن علي بن طلق قال قال رسول الله إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد صلاته . (صحيح)

_ باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة

1006_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله في الصلاة يعني في السبحة . (حسن لغيره)

1007_ عن الأزرق بن قيس قال صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي ، قال وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه وكان رجل قد

شهد التكبيرة الأولى من الصلاة فصلى نبي الله ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه ثم انفتل كانفتال أبي رمثة ،

فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فصل ، فرفع النبي بصره فقال أصاب الله بك يا ابن الخطاب . (حسن)

_ باب السهو في السجدتين

1008_ عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يديه عليهما إحداهما على الأخرى يعرف في وجهه الغضب ثم خرج سرعان الناس وهم يقولون قصرت الصلاة قصرت الصلاة ،

وفي الناس أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه فقام رجل كان رسول الله يسميه ذا اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال لم أنس ولم تقصر الصلاة ، قال بل نسيتَ يا رسول الله ، فأقبل رسول الله على القوم فقال أصدق ذو اليدين فأومئوا أي نعم ، فرجع رسول الله إلى مقامه فصلى الركعتين الباقيتين ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع وكبر . (صحيح)

قال أيوب السختياني فقيل لمحمد بن سيرين سلم في السهو ؟ فقال لم أحفظه عن أبي هريرة ولكن نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم . (حسن لغيره)

1009_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال الناس نعم وفيه قال ثم رفع ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع . (صحيح)

1010_ عن أيوب السختياني قال قلت فالتشهد ؟ قال محمد بن سيرين لم أسمع في التشهد وأحب إليَّ أن يتشهد .

1011_ عن أبي هريرة عن النبي في قصة ذي اليدين أنه كبر وسجد . (صحيح)

1012_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال أبو هريرة ولم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله ذلك . (صحيح)

(أقول وهذا الأثر اختلف في صحته والأقرب صحته لكنه من قول أبي هريرة واستنباطه وخالفه في ذلك غيره وقولهم هو الأقرب والأصح)

1013_ عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أنه بلغه أن رسول الله فذكر حديث السهو السابق وقال ولم يسجد السجدتين اللتين تُسجَدان إذا شك حتى لقاه الناس . (حسن لغيره)

1014_ عن أبي هريرة أن النبي صلى الظهر فسلم في الركعتين فقيل له نقصت الصلاة ؟ فصلى ركعتين ثم سجد سجدتين . (صحيح)

1015_ عن أبي هريرة أن النبي انصرف من الركعتين من صلاة المكتوبة فقال له رجل أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ قال كل ذلك لم أفعل ، فقال الناس قد فعلت ذلك يا رسول الله ، فركع ركعتين أخريين ثم انصرف . (صحيح) قال الزهري ولم يسجد سجدتي السهو .

(وثبت سجوده للسهو في عدد من الروايات ومنها ما رواه الزهري نفسه ، فلعل الزهري إما سها في ذلك أو كان يري أن بعض حالات السهو لا يلزم فيها سجود السهو)

1016_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم سجد سجدتي السهو بعد ما سلم . (صحيح)

1017_ عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله فسلم في الركعتين فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو . (صحيح)

1018_ عن عمران بن حصين قال سلم رسول الله في ثلاث ركعات من العصر ثم دخل الحجر فقام إليه رجل يقال له الخرباق كان طويل اليدين فقال له أقصرت الصلاة يا رسول الله ؟ فخرج مغضبا يجر رداءه فقال أصدق ؟ قالوا نعم ، فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد سجدتيها ثم سلم . (صحيح)

_ باب إذا صلى خمسا

1019_ عن ابن مسعود قال صلى رسول الله الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلاة ؟ قال وما ذاك ؟ قال صليت خمسا ، فسجد سجدتين بعد ما سلم . (صحيح)

1020_ عن ابن مسعود قال صلى رسول الله فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال وما ذاك ؟ قالوا صليت كذا وكذا ، فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد بهم سجدتين ثم سلم ، فلما انفتل أقبل علينا بوجهه فقال إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وقال إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين . (صحيح)

1021_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وفيه قال فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين ثم تحول فسجد سجدتين . (صحيح)

1022_ عن ابن مسعود قال صلى بنا رسول الله خمسا فلما انفتل توشوش القوم بينهم فقال ما شأنكم ؟ قالوا يا رسول الله هل زيد في الصلاة ؟ قال لا ، قالوا فإنك قد صليت خمسا ، فانفتل فسجد سجدتين ثم سلم ثم قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . (صحيح)

1023_ عن معاوية بن حديج أن رسول الله صلى يوما فسلم وقد بقيت من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال نسيت من الصلاة ركعة فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى للناس ركعة ، فأخبرت بذلك الناس فقالوا لي أتعرف الرجل ؟ قلت لا إلا أن أراه ، فمر بي فقلت هذا هو ، فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله . (صحيح)

_ باب إذا شك في الثنتين والثلاث من قال يُلقِي الشك

1024_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليبن على اليقين فإذا استيقن التمام سجد سجدتين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة والسجدتان وإن كانت ناقصة كانت الركعة تماما لصلاته وكانت السجدتان مرغمتي الشيطان . (صحيح)

1025_ عن ابن عباس أن النبي سمى سجدتي السهو المرغمتين . (صحيح)

1026_ عن عطاء بن يسار أن رسول الله قال إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري كم صلى ثلاثا أو أربعا فليصل ركعة وليسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم للشيطان . (حسن لغيره)

1027_ عن زيد بن أسلم عن النبي قال إذا شك أحدكم في صلاته فإن استيقن أن قد صلى ثلاثا فليقم فليتم ركعة بسجودها ثم يجلس فيتشهد فإذا فرغ فلم يبق إلا أن يسلم فليسجد سجدتين وهو جالس ثم ليسلم . (حسن لغيره)

_ باب من قال يتم على أكبر ظنه

1028_ عن ابن مسعود عن رسول الله قال إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع وأكبر ظنك على أربع تشهدت ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم ثم تشهدت أيضا ثم تسلم . (صحيح)

1029_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد فإذا أتاه الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت إلا ما وجد ريحا بأنفه أو صوتا بأذنه . (حسن)

1030_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس . (صحيح)

1031_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال في آخره وهو جالس قبل التسليم . (صحيح)

1032_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال في آخره فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم ليسلم . (صحيح)

_ باب من قال بعد التسليم

1033_ عن عبد الله بن جعفر أن رسول الله قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعدما يسلم . (صحيح لغيره)

_ باب من قام من ثنتين ولم يتشهد

1034_ عن عبد الله ابن بحينة قال صلى لنا رسول الله ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته وانتظرنا التسليم كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم . (صحيح)

1035_ عن عبد الله ابن بحينة بنحو الحديث السابق وقال فيه وكان منا المتشهد في قيامه . (صحيح) قال أبو داود وكذلك سجدهما ابن الزبير قام من ثنتين قبل التسليم وهو قول الزهري .

_ باب من نسي أن يتشهد وهو جالس

1036_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس فإن استوى قائما فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو . (صحيح لغيره)

1037_ عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين قلنا سبحان الله ، قال سبحان الله ومضى فلما أتم صلاته وسلم سجد سجدتي السهو ، فلما انصرف قال رأيت رسول الله يصنع كما صنعت . (صحيح)

قال أبو داود وفعل سعد بن أبي وقاص مثل ما فعل المغيرة وعمران بن حصين والضحاك بن قيس ومعاوية بن أبي سفيان وابن عباس أفتى بذلك وعمر بن عبد العزيز ، قال أبو داود وهذا فيمن قام من ثنتين ثم سجدوا بعد ما سلموا .

1038_ عن ثوبان عن النبي قال لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم . (صحيح لغيره)

_ باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم

1039_ عن عمران بن حصين أن النبي صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم . (صحيح)

(وحكم بعضهم علي ذلك الحديث بالشذوذ وذلك خطأ شديد والتشهد في ذلك ثبت عن عدد من الصحابة وفي المسألة خلاف مشهور)

_ باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة

1040_ عن أم سلمة قالت كان رسول الله إذا سلم مكث قليلا . قال الزهري وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال . (صحيح)

_ باب كيف الانصراف من الصلاة

1041_ عن يزيد الطائي أنه صلى مع النبي وكان ينصرف عن شقيه . (صحيح)

1042_ عن ابن مسعود قال لا يجعل أحدكم نصيبا للشيطان من صلاته أن لا ينصرف إلا عن يمينه وقد رأيت رسول الله أكثر ما ينصرف عن شماله . (صحيح) قال عمارة التيمي أتيت المدينة بعد فرأيت منازل النبي عن يساره .

_ باب صلاة الرجل التطوع في بيته

1043_ عن ابن عمر قال قال رسول الله اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا . (صحيح)

1044_ عن زيد بن ثابت أن رسول الله قال صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة . (صحيح)

_ باب من صلى لغير القبلة ثم عَلِم

1045_ عن أنس أن النبي وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت هذه الآية (فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فمر رجل من بني سلمة فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس ألا إن القبلة قد حولت إلى الكعبة مرتين فمالوا كما هم ركوع إلى الكعبة . (صحيح)

_ تفريع أبواب الجمعة

_ باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة

1046_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله حاجة إلا أعطاه إياها .

قال كعب الأحبار ذلك في كل سنة يوم ، فقلت بل في كل جمعة ، قال فقرأ كعب التوراة فقال صدق النبي ، قال أبو هريرة ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب فقال عبد الله بن سلام قد علمت أية ساعة هي ، قال أبو هريرة فقلت له فأخبرني بها ،

فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، فقلت كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقد قال رسول الله لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها ، فقال عبد الله بن سلام ألم يقل رسول الله من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي ؟ قال فقلت بلى ، قال هو ذاك . (صحيح)

1047_ عن أوس بن أوس قال قال رسول الله إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليّ ، قال قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت يقولون بليت ؟ فقال إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء . (صحيح)

_ باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة

1048_ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله أنه قال يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله شيئا إلا أتاه الله فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر . (صحيح)

1049_ عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله في شأن الجمعة يعني الساعة ؟ قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله يقول هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة . (صحيح) قال أبو داود يعني على المنبر .

_ باب فضل الجمعة

1050_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا . (صحيح)

1051_ عن عطاء الخراساني عن مولى امرأته أم عثمان قال سمعت علي بن أبي طالب على منبر الكوفة يقول إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين براياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترابيث أو الربائث ويثبطونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد ،

فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الإمام ، فإذا جلس الرجل مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلغ كان له كفلان من أجر فإن نأى وجلس حيث لا يسمع فأنصت ولم يلغ له كفل من أجر ،

وإن جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان له كفل من وزر ومن قال يوم الجمعة لصاحبه صه فقد لغا ومن لغا فليس له في جمعته تلك شيء ، ثم يقول في آخر ذلك سمعت رسول الله يقول ذلك . (حسن لغيره)

_ باب التشديد في ترك الجمعة

1052_ عن أبي الجعد الضمري أن رسول الله قال من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه . (صحيح)

_ باب كفارة من تركها

1053_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار . (صحيح)

1054_ عن قدامة بن وبرة قال قال رسول الله من فاته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم أو نصف درهم أو صاع حنطة أو نصف صاع . (مرسل صحيح)

_ باب من تجب عليه الجمعة

1055_ عن عائشة قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العوالي . (صحيح)

1056_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال الجمعة على كل من سمع النداء . (صحيح لغيره)

_ باب الجمعة في اليوم المطير

1057-1058_ عن أسامة بن عمير أن يوم حنين كان يوم مطر فأمر النبي مناديه أن الصلاة في الرحال . (صحيح) . وعن أبي مليح أن ذلك كان يوم جمعة . (حسن لغيره)

1059_ عن أسامة بن عمير أنه شهد النبي زمن الحديبية في يوم جمعة وأصابهم مطر لم تبتل أسفل نعالهم فأمرهم أن يصلوا في رحالهم . (صحيح)

_ باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة أو الليلة المطيرة

1060_ عن نافع أن ابن عمر نزل بضجنان في ليلة باردة فأمر المنادي فنادى أن الصلاة في الرحال . وعن ابن عمر أن رسول الله كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المنادي فنادى الصلاة في الرحال . (صحيح)

1061_ عن نافع قال نادى ابن عمر بالصلاة بضجنان ثم نادى أن صلوا في رحالكم ثم حدث عن رسول الله أنه كان يأمر المنادي فينادي بالصلاة ثم ينادي أن صلوا في رحالكم في الليلة الباردة وفي الليلة المطيرة في السفر . (صحيح)

1062_ عن ابن عمر أنه نادى بالصلاة بضجنان في ليلة ذات برد وريح فقال في آخر ندائه ألا صلوا في رحالكم ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر في سفر يقول ألا صلوا في رحالكم . (صحيح)

1063_ عن نافع أن ابن عمر أذَّن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر يقول ألا صلوا في الرحال . (صحيح)

1064_ عن ابن عمر قال نادى منادي رسول الله بذلك في المدينة في الليلة المطيرة والغداة القرة . (صحيح)

(تكلم بعضهم في ذلك الحديث لقوله (في المدينة) فأقول ليس المراد بقوله في المدينة تلك الوقعة بعينها بل المراد قوله صلوا في الرحال ولذلك شواهد في أحاديث أخري)

1065_ عن جابر قال كنا مع رسول الله في سفر فمطرنا فقال رسول الله ليصل من شاء منكم في رحله . (صحيح)

1066_ عن عبد الله بن الحارث أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت أشهد أن محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم فكأن الناس استنكروا ذلك فقال قد فعل ذا من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والمطر . (صحيح)

_ باب الجمعة للمملوك والمرأة

1067_ عن طارق بن شهاب عن النبي قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض . (صحيح)

_ باب الجمعة في القرى

1068_ عن ابن عباس قال إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله بالمدينة لجمعة جمعت بجواثاء قرية من قرى البحرين . (صحيح) قال عثمان بن أبي شيبة قرية من قرى عبد القيس .

1069_ عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره عن أبيه كعب بن مالك أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة فقلت له إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة ، قال لأنه أول من جمع بنا في هزم النبيت من حرة بني بياضة في نقيع يقال له نقيع الخضمات ، قلت كم أنتم يومئذ ؟ قال أربعون . (صحيح)

_ باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

1070_ عن إياس بن أبي رملة قال شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم قال أشهدت مع رسول الله عيدين اجتمعا في يوم ؟ قال نعم ، قال فكيف صنع ؟ قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء أن يصلي فليصل . (صحيح)

1071_ عن عطاء بن أبي رباح قال صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا فصلينا وحدانا وكان ابن عباس بالطائف فلما قدم ذكرنا ذلك له فقال أصاب السنة . (صحيح)

1072_ عن عطاء قال اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير فقال عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر . (صحيح)

1073_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون . (صحيح)

_ باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة

1074_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان حين من الدهر . (صحيح)

1075_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وقال فيه في صلاة الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون . (صحيح)

_ باب اللبس للجمعة

1076_ عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله إنما يلبس هذه من لا خَلَاقَ له في الآخرة ، ثم جاءت رسول الله منها حلل فأعطى عمر حلة فقال عمر كسوتنيها يا رسول الله وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ، فقال رسول الله إني لم أكسكها لتلبسها ، فكساها عمر أخا له مشركا بمكة . (صحيح)

1077_ عن ابن عمر قال وجد عمر بن الخطاب حلة إستبرق تباع بالسوق فأخذها فأتى بها رسول الله فقال ابتع هذه تجمل بها للعيد وللوفود وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1078_ عن يوسف بن عبد الله أنه سمع رسول الله علي المنبر يقول ما على أحدكم إن وجد أو ما على أحدكم إن وجدتم أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته . (صحيح)

_ باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة

1079_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله نهى عن الشراء والبيع في المسجد وأن تنشد فيه ضالة وأن ينشد فيه شعر ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة . (صحيح)

_ باب في اتخاذ المنبر

1080_ عن أبي حازم أن رجالا أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مم عوده فسألوه عن ذلك فقال والله إني لأعرف مما هو ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله ، أرسل رسول الله إلى فلانة أن مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس ، فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها ،

فأرسلته إلى النبي فأمر بها فوضعت هاهنا فرأيت رسول الله صلى عليها وكبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى فسجد في أصل المنبر ثم عاد فلما فرغ أقبل على الناس فقال أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي . (صحيح)

1081_ عن ابن عمر أن النبي لما بدن قال له تميم الداري ألا أتخذ لك منبرا يا رسول الله يجمع أو يحمل عظامك ؟ قال بلى ، فاتخذ له منبرا مرقاتين . (صحيح)

_ باب موضع المنبر

1082 _ عن سلمة بن الأكوع قال كان بين منبر رسول الله وبين الحائط كقدر ممر الشاة . (صحيح)

_ باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

1083_ عن أبي قتادة عن النبي أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة . (حسن لغيره)

_ باب في وقت الجمعة

1084_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يصلي الجمعة إذا مالت الشمس . (صحيح)

1085_ عن سلمة بن الأكوع قال كنا نصلي مع رسول الله الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان فيء . (صحيح)

1086_ عن سهل بن سعد قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة . (صحيح)

_ باب النداء يوم الجمعة

1087_ عن السائب بن يزيد أن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة في عهد النبي وأبي بكر وعمر فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك . (صحيح)

1088_ عن السائب بن يزيد قال كان يؤذن بين يدي رسول الله إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد وأبي بكر وعمر ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1089_ عن السائب قال لم يكن لرسول الله إلا مؤذن واحد بلال ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1090_ عن السائب بن يزيد بنحو الحديث السابق وفيه قال ولم يكن لرسول الله غير مؤذن واحد . (صحيح)

_ باب الإمام يكلم الرجل في خطبته

1091_ عن جابر قال لما استوى رسول الله يوم الجمعة قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله فقال تعال يا عبد الله بن مسعود . (صحيح)

_ باب الجلوس إذا صعد المنبر

1092_ عن ابن عمر قال كان النبي يخطب خطبتين كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب . (صحيح)

_ باب الخطبة قائما

1093_ عن جابر بن سمرة أن رسول الله كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما ، فمن حدثك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب فقال فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة . (صحيح)

1094_ عن جابر بن سمرة قال كان لرسول الله خطبتان كان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكِّرُ الناس . (صحيح)

1095_ عن جابر بن سمرة قال رأيت النبي يخطب قائما ثم يقعد قعدة لا يتكلم وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب الرجل يخطب على قوس

1096_ عن الحكم بن حزن قال وفدت إلى رسول الله سابع سبعة أو تاسع تسعة فدخلنا عليه فقلنا يا رسول الله زرناك فادع الله لنا بخير فأمر بنا أو أمر لنا بشيء من التمر والشأن إذ ذاك دون ، فأقمنا بها أياما شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله فقام متوكئا على عصا أو قوس فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال أيها الناس إنكم لن تطيقوا أو لن تفعلوا كل ما أمرتم به ولكن سددوا وأبشروا . (صحيح)

1097_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان إذا تشهد قال الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا . (حسن)

1098_ عن يونس بن يزيد أنه سأل ابن شهاب الزهري عن تشهد رسول الله يوم الجمعة فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه ومن يعصهما فقد غوى . (حسن لغيره) قال الزهري ونسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ويتبع رضوانه ويجتنب سخطه فإنما نحن به وله .

1099_ عن عدي بن حاتم أن خطيبا خطب عند النبي فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقال قم أو اذهب بئس الخطيب أنت . (صحيح)

1100_ عن أم هشام بنت حارثة قالت ما حفظت ق إلا من في رسول الله كان يخطب بها كل جمعة ، قالت وكان تنور رسول الله وتنورنا واحدا . (صحيح)

1101_ عن جابر بن سمرة قال كانت صلاة رسول الله قصدا وخطبته قصدا يقرأ آيات من القرآن ويذكر الناس . (صحيح)

1102-1103_ عن أم هشام قالت ما أخذت ق إلا من في رسول الله كان يقرؤها في كل جمعة . (صحيح)

_ باب رفع اليدين على المنبر

1104_ عن حصين بن عبد الرحمن قال رأى عمارة بن رويبة بشر بن مروان وهو يدعو في يوم جمعة فقال عمارة قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله وهو على المنبر ما يزيد على هذه يعني السبابة التي تلي الإبهام . (صحيح)

1105_ عن سهل بن سعد قال ما رأيت رسول الله شاهرا يديه قط يدعو على منبره ولا على غيره ولكن رأيته يقول هكذا وأشار بالسبابة وعقد الوسطى بالإبهام . (حسن)

_ باب إقصار الخطب

1106_ عن عمار بن ياسر قال أمرنا رسول الله بإقصار الخطب . (صحيح)

1107_ عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله لا يطيل الموعظة يوم الجمعة إنما هن كلمات يسيرات . (صحيح)

_ باب الدنو من الإمام عند الموعظة

1108_ عن سمرة بن جندب أن نبي الله قال احضروا الذكر وادنوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها . (صحيح)

_ باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث

1109_ عن بريدة قال خطبنا رسول الله فأقبل الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان فنزل فأخذهما فصعد بهما المنبر ثم قال صدق الله (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين فلم أصبر ثم أخذ في الخطبة . (صحيح)

_ باب الاحتباء والإمام يخطب

1110_ عن معاذ بن أنس أن رسول الله نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب . (حسن)

1111_ عن يعلى بن شداد قال شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا فنظرت فإذا جل من في المسجد أصحاب النبي فرأيتهم محتبين والإمام يخطب . (حسن)

قال أبو داود كان ابن عمر يحتبي والإمام يخطب وأنس بن مالك وشريح وصعصعة بن صوحان وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ومكحول وإسماعيل بن محمد بن سعد ونعيم بن سلامة قال لا بأس بها ، قال أبو داود ولم يبلغني أن أحدا كرهها إلا عبادة بن نسي .

(أقول مسألة الحبوة تلك مختلف فيها وفي سبب المنع منها وإتيان أبي داود ببعض الصحابة والأئمة الذين أباحوا ذلك إنما هو لتأييد قوله وليس لنفي الخلاف في المسألة بالكلية)

_ باب الكلام والإمام يخطب

1112_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا قلت أنصت والإمام يخطب فقد لغوت . (صحيح)

1113_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال يحضر الجمعة ثلاثة نفر ، رجل حضرها يلغو وهو حظه منها ، ورجل حضرها يدعو فهو رجل دعا الله إن شاء أعطاه وإن شاء منعه ، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام وذلك بأن الله يقول (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) . (صحيح)

_ باب استئذان المحدث الإمام

1114_ عن عائشة قالت قال النبي إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف . (صحيح)

_ باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب

1115_ عن جابر أن رجلا جاء يوم الجمعة والنبي يخطب فقال أصليت يا فلان ؟ قال لا ، قال قم فاركع . (صحيح)

1116_ عن جابر وأبي هريرة قالا جاء سليك الغطفاني ورسول الله يخطب فقال له أصليت شيئا ؟ قال لا ، قال صل ركعتين تجَوَّزْ فيهما . (صحيح)

1117_ عن جابر بن عبد الله أن سليكا جاء فذكر نحوه زاد ثم أقبل على الناس قال إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين يتجوز فيهما . (صحيح)

_ باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة

1118_ عن أبي الزاهرية قال كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي يخطب فقال له النبي اجلس فقد آذيت . (صحيح)

_ باب الرجل ينعس والإمام يخطب

1119_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره . (صحيح)

_ باب الإمام يتكلم بعدما ينزل من المنبر

1120_ عن أنس قال رأيت رسول الله ينزل من المنبر فيعرض له الرجل في الحاجة فيقوم معه حتى يقضي حاجته ثم يقوم فيصلي . (صحيح)

_ باب من أدرك من الجمعة ركعة

1121_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة . (صحيح)

_ باب ما يقرأ به في الجمعة

1122_ عن النعمان بن بشير أن رسول الله كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية ، قال وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما . (صحيح)

1123_ عن عبيد الله الهذلي أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة ؟ فقال كان يقرأ بهل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

1124_ عن عبيد الله بن أبي رافع قال صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة الجمعة وفي الركعة الآخرة إذا جاءك المنافقون فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة ، قال أبو هريرة فإني سمعت رسول الله يقرأ بهما يوم الجمعة . (صحيح)

1125_ عن سمرة بن جندب أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية . (صحيح)

_ باب الرجل يأتم بالإمام وبينهما جدار

1126 _ عن عائشة قالت صلى رسول الله في حجرته والناس يأتمون به من وراء الحجرة . (صحيح)

_ باب الصلاة بعد الجمعة

1127_ عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفعه وقال أتصلي الجمعة أربعا ؟ وكان ابن عمر يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله . (صحيح)

1128_ عن نافع قال كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله كان يفعل ذلك . (صحيح)

1129_ عن عمر بن عطاء أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر يسأله عن شيء رأى منه معاوية في الصلاة فقال صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلمت قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إليَّ فقال لا تعد لما صنعت إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن نبي الله أمر بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى يتكلم أو يخرج . (صحيح)

1130_ عن ابن عمر قال كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى أربعا وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله يفعل ذلك . (صحيح)

1131_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من كان مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا ، وقال إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعا . (صحيح) قال سهيل بن أبي صالح فقال لي أبي يا بني فإن صليت في المسجد ركعتين ثم أتيت المنزل أو البيت فصل ركعتين .

1132_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته . (صحيح)

1133_ عن عطاء أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينماز عن مصلاه الذي صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير فيركع ركعتين ثم يمشي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات . (صحيح) قال ابن جريج قلت لعطاء كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك ؟ قال مرارا .

_ باب صلاة العيدين

1134_ عن أنس قال قدم رسول الله المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال ما هذان اليومان ؟ قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، فقال رسول الله إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر . (صحيح)

_ باب وقت الخروج إلى العيد

1135_ عن يزيد بن خمير قال خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحى فأنكر إبطاء الإمام فقال إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح .(صحيح)

_ باب خروج النساء في العيد

1136_ عن أم عطية قالت أمرنا رسول الله أن نخرج ذوات الخدور يوم العيد ، قيل فالحُيَّض ؟ قال ليشهدن الخير ودعوة المسلمين ، فقالت امرأة يا رسول الله إن لم يكن لإحداهن ثوب كيف تصنع ؟ قال تلبسها صاحبتها طائفة من ثوبها . (صحيح)

1137_ عن أم عطية بنحو الحديث السابق وفيه قال قال ويعتزل الحيض مصلى المسلمين . (صحيح)

1138_ عن أم عطية قالت كنا نؤمر فذكرت نحو الحديث السابق وفيه قال والحيض يكُنَّ خلف الناس فيكبِّرن مع الناس . (صحيح)

1139_ عن أم عطية أن رسول الله لما قدم المدينة جمع نساء الأنصار في بيت فأرسل إلينا عمر بن الخطاب فقام على الباب فسلم علينا فرددنا عليه السلام ثم قال أنا رسول رسول الله إليكن وأمرنا بالعيدين أن نخرج فيهما الحيض والعتق ولا جمعة علينا ونهانا عن اتباع الجنائز . (حسن)

_ باب الخطبة يوم العيد

1140_ عن أبي سعيد الخدري قال أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، فقال أبو سعيد الخدري من هذا ؟ قالوا فلان بن فلان ، فقال أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله يقول من رأى منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

1141_ عن جابر بن عبد الله أن النبي قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب الناس فلما فرغ نبي الله نزل فأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقي فيه النساء الصدقة ، تلقي المرأة فتخها أو قال فتختها ويلقين ويلقين . (صحيح)

1142_ عن عطاء قال أشهد على ابن عباس وشهد ابن عباس على رسول الله أنه خرج يوم فطر فصلى ثم خطب ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين . (صحيح)

1143_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وقال فيه فظن أنه لم يُسمِع النساء فمشى إليهن وبلال معه فوعظهن وأمرهن بالصدقة فكانت المرأة تلقي القرط والخاتم في ثوب بلال . (صحيح)

1144_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فجعلت المرأة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال يجعله في كسائه قال فقسمه على فقراء المسلمين . (صحيح)

_ باب يخطب على قوس

1145_ عن البراء أن النبي نُوِّل يوم العيد قوسا فخطب عليه . (صحيح لغيره)

_ باب ترك الأذان في العيد

1146_ عن عبد الرحمن بن عابس قال سأل رجل ابن عباس أشهدت العيد مع رسول الله ؟ قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر فأتى رسول الله العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر أذانا ولا إقامة ، قال ثم أمرنا بالصدقة قال فجعل النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن ، قال فأمر بلالا فأتاهن ثم رجع إلى النبي . (صحيح)

1147_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى العيد بلا أذان ولا إقامة وأبا بكر وعمر أو عثمان . (صحيح)

1148_ عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي غير مرة ولا مرتين العيدين بغير أذان ولا إقامة . (صحيح)

_ باب التكبير في العيدين

1149-1150_ عن عائشة أن رسول الله كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمسا . (صحيح لغيره)

1151_ عن عبد الله بن عمرو قال قال نبي الله التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما كلتيهما . (صحيح)

1152_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي كان يكبر في الفطر الأولى سبعا ثم يقرأ ثم يكبر ثم يقوم فيكبر أربعا ثم يقرأ ثم يركع . (حسن)

1153_ عن أبي عائشة أن سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان كيف كان رسول الله يكبر في الأضحى والفطر ؟ فقال أبو موسى كان يكبر أربعا تكبيره على الجنائز ، فقال حذيفة صدق ، فقال أبو موسى كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم ، وقال أبو عائشة وأنا حاضر سعيد بن العاص . (حسن)

_ باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

1154_ عن عبيد الله الهذلي أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به رسول الله في الأضحى والفطر ؟ قال كان يقرأ فيهما ق والقرآن المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر .(صحيح)

_ باب الجلوس للخطبة

1155_ عن عبد الله بن السائب قال شهدت مع رسول الله العيد فلما قضى الصلاة قال إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب . (صحيح)

_ باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق

1156_ عن ابن عمر أن رسول الله أخذ يوم العيد في طريق ثم رجع في طريق آخر . (صحيح)

_ باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد

1157_عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب رسول الله أن ركبا جاءوا إلى النبي يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمرهم أن يفطروا وإذا أصبحوا أن يغدوا إلى مصلاهم . (صحيح)

1158_ عن بكر بن مبشر قال كنت أغدو مع أصحاب رسول الله إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى فنسلك بطن بطحان حتى نأتي المصلى فنصلي مع رسول الله ثم نرجع من بطن بطحان إلى بيوتنا . (حسن)

_ باب الصلاة بعد صلاة العيد

1159_ عن ابن عباس قال خرج رسول الله يوم فطر فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي خرصها وسخابها . (صحيح)

_ باب يصلي بالناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر

1160_ عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي صلاة العيد في المسجد . (حسن)

_ جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها

1161_ عن عبد الله بن زيد أن رسول الله خرج بالناس ليستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحوَّلَ رداءه ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة . (صحيح)

1162_ عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله يوما يستسقي فحول إلى الناس ظهره يدعو الله واستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما يريد الجهر . (صحيح)

1163_ عن عبد الله بن زيد بنحو الحديث السابق وفيه قال وحول رداءه فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله . (صحيح)

1164_ عن عبد الله بن زيد قال استسقى رسول الله وعليه خميصة له سوداء فأراد رسول الله أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت قلبها على عاتقه . (صحيح)

1165_ عن إسحاق بن عبد الله بن كنانة قال أرسلني الوليد بن عتبة وكان أمير المدينة إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله في الاستسقاء فقال خرج رسول الله متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى فرقى على المنبر ولم يخطب خطبكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد . (صحيح)

_ باب في أي وقت يحول رداءه إذا استسقى

1166_ عن عبد الله بن زيد أن رسول الله خرج إلى المصلى يستسقي وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة ثم حول رداءه . (صحيح)

1167_ عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة . (صحيح)

_ باب رفع اليدين في الاستسقاء

1168_ عن عمير مولى بني آبي اللحم أنه رأى النبي يستسقي عند أحجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعو يستسقي رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما رأسه . (صحيح)

1169_ عن جابر بن عبد الله قال أتت النبي بواكي فقال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل ، قال فأطبقت عليهم السماء . (صحيح)

1170_ عن أنس أن النبي كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . (صحيح)

1171_ عن أنس أن النبي كان يستسقي هكذا ومد يديه وجعل بطونهما مما يلي الأرض حتى رأيت بياض إبطيه . (صحيح)

1172_ عن محمد بن إبراهيم بن الحارث قال أخبرني من رأى النبي يدعو عند أحجار الزيت باسطا كفيه . (صحيح)

1173_ عن عائشة قالت شكا الناس إلى رسول الله قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه ، قالت عائشة فخرج رسول الله حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله ثم قال إنكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم وقد أمركم الله أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم ،

ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين لا إله إلا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا إلى حين ، ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ،

فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله فلم يأت مسجده حتى سالت السيول فلما رأى سرعتهم إلى الكنِّ ضحك حتى بدت نواجذه فقال أشهد أن الله على كل شيء قدير وأني عبد الله ورسوله . (صحيح) قال أبو داود وهذا حديث غريب إسناده جيد أهل المدينة يقرءون (مَلِك يوم الدين) وإن هذا الحديث حجة لهم .

1174_ عن أنس بن مالك قال أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله فبينما هو يخطبنا يوم جمعة إذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع هلك الشاء فادع الله أن يسقينا فمد يديه

ودعا ، قال أنس وإن السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم أنشأت سحابة ثم اجتمعت ثم أرسلت السماء عزاليها ،

فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى فقام إليه ذلك الرجل أو غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله أن يحبسه فتبسم رسول الله ثم قال حوالينا ولا علينا ، فنظرت إلى السحاب يتصدع حول المدينة كأنه إكليل . (صحيح)

1175_ عن أنس بنحو الحديث السابق وفيه قال فرفع رسول الله يديه بحذاء وجهه فقال اللهم اسقنا . (صحيح)

1176_ عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت . (صحيح)

_ باب صلاة الكسوف

1177_ عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد النبي فقام النبي قياما شديدا يقوم بالناس ثم يركع ثم يقوم ثم يركع ثم يقوم ثم يركع فركع ركعتين في كل ركعة ثلاث ركعات يركع الثالثة ثم يسجد حتى إن رجالا يومئذ ليغشى عليهم مما قام بهم حتى إن سجال الماء لتصب عليهم ،

يقول إذا ركع الله أكبر وإذا رفع سمع الله لمن حمده حتى تجلت الشمس ثم قال إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده فإذا كسفا فافزعوا إلى الصلاة . (صحيح)

_ باب من قال أربع ركعات

1178_ عن جابر بن عبد الله قال كسفت الشمس على عهد رسول الله وكان ذلك في اليوم الذي مات فيه إبراهيم بن رسول الله فقال الناس إنما كسفت لموت إبراهيم ابنه فقام النبي فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجدات كبر ثم قرأ فأطال القراءة ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ،

ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه فانحدر للسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها إلا أن ركوعه نحو من قيامه ،

قال ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم تقدم فقام في مقامه وتقدمت الصفوف فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس فقال يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت بشر فإذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلي وساق بقية الحديث . (صحيح)

1179_ عن جابر بن عبد الله قال كسفت الشمس على عهد رسول الله في يوم شديد الحر فصلى رسول الله بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصنع نحوا من ذلك فكان أربع ركعات وأربع سجدات وساق الحديث . (صحيح)

1180_ عن عائشة قالت خسفت الشمس في حياة رسول الله فخرج رسول الله إلى المسجد فقام فكبر وصف الناس وراءه فاقترأ رسول الله قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ،

ثم كبر فركع ركوعا طويلا هو أدنى من الركوع الأول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات وأربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف . (صحيح)

1181_ عن ابن عباس أن رسول الله صلى في كسوف الشمس مثل حديث عروة عن عائشة عن رسول الله أنه صلى ركعتين في كل ركعة ركعتين . (صحيح)

1182_ عن أبي بن كعب قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله وإن النبي صلى بهم فقرأ بسورة من الطول وركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطول وركع خمس ركعات وسجد سجدتين ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها . (حسن)

1183_ عن ابن عباس عن النبي أنه صلى في كسوف الشمس فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم سجد والأخرى مثلها . (صحيح)

1184_ عن ثعلبة بن عباد من أهل البصرة أنه شهد خطبة يوما لسمرة بن جندب قال قال سمرة بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضين لنا حتى إذا كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت كأنها تنومة فقال أحدنا لصاحبه انطلق بنا إلى المسجد فوالله

ليحدثن شأن هذه الشمس لرسول الله في أمته حدثا ، قال فدفعنا فإذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ،

قال ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوتا ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، قال فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ، قال ثم سلم ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده ورسوله ثم ساق خطبة النبي . (حسن)

1185_ عن قبيصة الهلالي قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فخرج فزعا يجر ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت فقال إنما هذه الآيات يخوف الله بها فإذا رأيتموها فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة . (صحيح)

1186_ عن قبيصة الهلالي أن الشمس كسفت فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال حتى بدت النجوم . (حسن)

_ باب القراءة في صلاة الكسوف

1187_ عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله فخرج رسول الله فصلى بالناس فقام فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ بسورة البقرة وساق الحديث ثم سجد سجدتين ثم قام فأطال القراءة فحزرت قراءته أنه قرأ بسورة آل عمران . (صحيح)

1188_ عن عائشة أن رسول الله قرأ قراءة طويلة فجهر بها يعني في صلاة الكسوف . (صحيح)

1189_ عن ابن عباس قال خسفت الشمس فصلى رسول الله والناس معه فقام قياما طويلا بنحو من سورة البقرة ثم ركع وساق الحديث . (صحيح)

_ باب ينادى فيها بالصلاة

1190_ عن عائشة قالت كسفت الشمس فأمر رسول الله رجلا فنادى أن الصلاة جامعة . (صحيح)

_ باب الصدقة فيها

1191_ عن عائشة أن النبي قال الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا . (صحيح)

_ باب العتق فيها

1192_ عن أسماء قالت كان النبي يأمر بالعتاقة في صلاة الكسوف . (صحيح)

_ باب من قال يركع ركعتين

1193_ عن النعمان بن بشير قال كسفت الشمس على عهد رسول الله فجعل يصلي ركعتين ركعتين ويسأل عنها حتى انجلت . (صحيح)

1194_ عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله فقام رسول الله فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع ،

وفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ثم نفخ في آخر سجوده فقال أف أف ثم قال رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ؟ ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ؟ ففرغ رسول الله من صلاته وقد أمحصت الشمس وساق الحديث . (صحيح)

1195_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال بينما أترمى بأسهم في حياة رسول الله إذ كسفت الشمس فنبذتهن وقلت لأنظرن ما أحدث لرسول الله كسوف الشمس اليوم فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويدعو حتى حسر عن الشمس فقرأ بسورتين وركع ركعتين . (صحيح)

_ باب الصلاة عند الظلمة ونحوها

1196_ عن النضر بن عبد الله قال كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك قال فأتيت أنسا فقلت يا أبا حمزة هل كان يصيبكم مثل هذا على عهد رسول الله ؟ قال معاذ الله إن كانت الريح لتشتد فنبادر المسجد مخافة القيامة . (حسن)

_ باب السجود عند الآيات

1197_ عن عكرمة قال قيل لابن عباس ماتت فلانة بعض أزواج النبي فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة ؟ فقال قال رسول الله إذا رأيتم آية فاسجدوا وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي . (صحيح)

_ تفريع صلاة السفر

_ باب صلاة المسافر

1198_ عن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزِيدَ في صلاة الحضر . (صحيح)

1199-1200_ عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أرأيت إقصار الناس الصلاة وإنما قال تعالى (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فقد ذهب ذلك اليوم ، فقال عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . (صحيح)

_ باب متى يقصر المسافر

1201_ عن يحيى بن يزيد قال سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال أنس كان رسول الله إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو قال ثلاثة فراسخ يصلي ركعتين . (صحيح)

1202_ عن أنس قال صليت مع رسول الله الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين . (صحيح)

_ باب الأذان في السفر

1203_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي فيقول الله انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني قد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة . (صحيح)

_ باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت

1204_ عن أنس بن مالك قال كنا إذا كنا مع رسول الله في السفر فقلنا زالت الشمس أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل . (صحيح)

1205_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي الظهر ، فقال له رجل وإن كان بنصف النهار ؟ قال وإن كان بنصف النهار . (صحيح)

_ باب الجمع بين الصلاتين

1206_ عن عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبرهم أنهم خرجوا مع رسول الله في غزوة تبوك فكان رسول الله يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا . (صحيح)

1207_ عن نافع أن ابن عمر استصرخ على صفية وهو بمكة فسار حتى غربت الشمس وبدت النجوم فقال إن النبي كان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين هاتين الصلاتين فسار حتى غاب الشفق فنزل فجمع بينهما . (صحيح)

1208_ عن معاذ بن جبل أن رسول الله كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما . (صحيح)

1209_عن ابن عمر قال ما جمع رسول الله بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة . (صحيح)

1210_ عن ابن عباس قال صلى رسول الله الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر . (صحيح) قال مالك أرى ذلك كان في مطر .

1211_ عن ابن عباس قال جمع رسول الله بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر ، فقيل لابن عباس ما أراد إلى ذلك ؟ قال أراد أن لا يحرج أمته . (صحيح)

1212_ عن نافع وعبد الله بن واقد أن مؤذن ابن عمر قال الصلاة قال سِرْ سر حتى إذا كان قبل غيوب الشفق نزل فصلى المغرب ثم انتظر حتى غاب الشفق وصلى العشاء ثم قال إن رسول الله كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت فسار في ذلك اليوم والليلة مسيرة ثلاث . (صحيح)

1213_ عن نافع بنحو الحديث السابق وقال فيه حتى إذا كان عند ذهاب الشفق نزل فجمع بينهما . (صحيح)

1214_ عن ابن عباس قال صلى بنا رسول الله بالمدينة ثمانيا وسبعا الظهر والعصر والمغرب والعشاء . (صحيح)

1215-1216_ عن جابر أن رسول الله غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسَرَف . (صحيح) قال هشام بن سعد قال بينهما عشرة أميال يعني بين مكة وسرف .

1217_ عن عبد الله بن دينار قال غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر فسرنا فلما رأيناه قد أمسى قلنا الصلاة فسار حتى غاب الشفق وتصوبت النجوم ثم إنه نزل فصلى الصلاتين جميعا ثم قال رأيت رسول الله إذا جد به السير صلى صلاتي هذه يقول يجمع بينهما بعد ليل . (صحيح)

1218_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب . (صحيح)

1219_ عن أنس بنحو الحديث السابق وفيه قال ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق . (صحيح)

1220_ عن معاذ بن جبل أن النبي كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعا

ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب . (صحيح)

_ باب قصر قراءة الصلاة في السفر

1221_ عن البراء قال خرجنا مع رسول الله في سفر فصلى بنا العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون . (صحيح)

_ باب التطوع في السفر

1222_ عن البراء بن عازب قال صحبت رسول الله ثمانية عشر سفرا فما رأيته ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر . (حسن)

1223_ عن حفص بن عاصم قال صحبت ابن عمر في طريق قال فصلى بنا ركعتين ثم أقبل فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء ؟ قلت يسبحون ، قال لو كنت مسبحا أتممت صلاتي ، يا ابن أخي إني صحبت رسول الله في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ،

وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وقد قال الله (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) . (صحيح)

_ باب التطوع على الراحلة والوتر

1224_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يسبح على الراحلة أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي المكتوبة عليها . (صحيح)

1225_ عن أنس بن مالك أن رسول الله كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث وجهه ركابه . (صحيح)

1226_ عن ابن عمر أنه قال رأيت رسول الله يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر . (صحيح)

1227_ عن جابر قال بعثني رسول الله في حاجة قال فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق والسجود أخفض من الركوع . (صحيح)

_ باب الفريضة على الراحلة من عذر

1228_ عن عطاء بن أبي رباح أنه سأل عائشة هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب ؟ قالت لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء . (صحيح) قال محمد بن شعيب هذا في المكتوبة .

_ باب متى يتم المسافر

1229_ عن عمران بن حصين قال غزوت مع رسول الله وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين ويقول يا أهل البلد صلوا أربعا فإنا قوم سفر . (حسن)

1230_ عن ابن عباس أن رسول الله أقام سبع عشرة بمكة يقصر الصلاة ، قال ابن عباس ومن أقام سبع عشرة قصر ومن أقام أكثر أتم . (صحيح)

1231_ عن ابن عباس قال أقام رسول الله بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة . (صحيح)

1232_ عن ابن عباس أن رسول الله أقام بمكة سبع عشرة يصلي ركعتين . (صحيح)

1233_ عن أنس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة ، قال يحيي بن أبي إسحاق فقلنا هل أقمتم بها شيئا ؟ قال أقمنا بها عشرا . (صحيح)

1234_ عن عمر بن علي أن علي بن أبي طالب كان إذا سافر سار بعد ما تغرب الشمس حتى تكاد أن تظلم ثم ينزل فيصلي المغرب ثم يدعوا بعشائه فيتعشى ثم يصلي العشاء ثم يرتحل ويقول هكذا كان رسول الله يصنع . (صحيح لغيره)

_ باب إذا أقام بأرض العدو يقصر

1235_ عن جابر بن عبد الله قال أقام رسول الله بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة . (صحيح)

_ باب صلاة الخوف

من رأى أن يصلي بهم وهم صفان فيكبر بهم جميعا ثم يركع بهم جميعا ثم يسجد الإمام والصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم فإذا قاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين وتقدم الصف الأخير إلى مقامهم ،

ثم يركع الإمام ويركعون جميعا ثم يسجد ويسجد الصف الذي يليه والآخرون يحرسونهم فإذا جلس الإمام والصف الذي يليه سجد الآخرون ثم جلسوا جميعا ثم سلم عليهم جميعا ، قال أبو داود هذا قول سفيان .

1236_ عن أبي عياش الزرقي قال كنا مع رسول الله بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد فصلينا الظهر فقال المشركون لقد أصبنا غرة لقد أصبنا غفلة لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر فلما حضرت العصر قام رسول الله مستقبل القبلة والمشركون أمامه فصف خلف رسول الله صف وصف بعد ذلك الصف صف آخر ،

فركع رسول الله وركعوا جميعا ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول ثم ركع رسول الله وركعوا جميعا ،

ثم سجد وسجد الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما جلس رسول الله والصف الذي يليه سجد الآخرون ثم جلسوا جميعا فسلم عليهم جميعا فصلاها بعسفان وصلاها يوم بني سليم . (صحيح)

_ باب من قال يقوم صف مع الإمام وصف وجاه العدو فيصلي بالذين يلونه ركعة ثم يقوم قائما حتى يصلي الذين معه ركعة أخرى ثم ينصرفون فيصفون وجاه العدو وتجيء الطائفة الأخرى فيصلي بهم ركعة ويثبت جالسا فيتمون لأنفسهم ركعة أخرى ثم يسلم بهم جميعا

1237_ عن سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى بأصحابه في خوف فجعلهم خلفه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم النبي ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم . (صحيح)

_ باب من قال إذا صلى ركعة وثبت قائما أتموا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم انصرفوا فكانوا وجاه العدو واختلف في السلام

1238_ عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم . (صحيح) قال مالك وحديث يزيد بن رومان أحب ما سمعت إليّ - يعني هذا الحديث - .

1239_ عن صالح بن خوات أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام وطائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه ثم يقوم فإذا استوى قائما ثبت قائما وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية ثم سلموا وانصرفوا والإمام قائم فكانوا وجاه العدو ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم ويسجد بهم ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلمون . (صحيح)

_ باب من قال يكبرون جميعا وإن كانوا مستدبري القبلة ثم يصلي بمن معه ركعة ثم يأتون مصاف أصحابهم ويجيء الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة ثم يصلي بهم ركعة ثم تقبل الطائفة التي كانت مقابل العدو فيصلون لأنفسهم ركعة والإمام قاعد ثم يسلم بهم كلهم جميعا

1240_ عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة هل صليت مع رسول الله صلاة الخوف ؟ قال أبو هريرة نعم ، قال مروان متى ؟ فقال أبو هريرة عام غزوة نجد قام رسول الله إلى صلاة العصر فقامت معه طائفة وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة فكبر رسول الله فكبروا جميعا الذين معه والذين مقابلي العدو ،

ثم ركع رسول الله ركعة واحدة وركعت الطائفة التي معه ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه والآخرون قيام مقابلي العدو ثم قام رسول الله وقامت الطائفة التي معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم وأقبلت الطائفة التي كانت مقابلي العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله قائم كما هو ،

ثم قاموا فركع رسول الله ركعة أخرى وركعوا معه وسجد وسجدوا معه ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابلي العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله قاعد ومن كان معه ثم كان السلام فسلم رسول الله وسلموا جميعا ، فكان لرسول الله ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة . (صحيح)

1241_ عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله إلى نجد حتى إذا كنا بذات الرقاع من نخل لقي جمعا من غطفان فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه حين ركع بمن معه وسجد ، قال فلما قاموا مشوا القهقرى إلى مصاف أصحابهم . (صحيح)

1242_ عن عائشة بنحو الحديث السابق قالت كبر رسول الله وكبرت الطائفة الذين صفوا معه ثم ركع فركعوا ثم سجد فسجدوا ثم رفع فرفعوا ثم مكث رسول الله جالسا ثم سجدوا لأنفسهم الثانية ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القهقرى حتى قاموا من ورائهم وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكبروا ثم ركعوا لأنفسهم ،

ثم سجد رسول الله فسجدوا معه ثم قام رسول الله وسجدوا لأنفسهم الثانية ثم قامت الطائفتان جميعا فصلوا مع رسول الله فركع فركعوا ثم سجد فسجدوا جميعا ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا معه سريعا كأسرع الإسراع جاهدا لا يألون سراعا ثم سلم رسول الله وسلموا فقام رسول الله وقد شاركه الناس في الصلاة كلها . (صحيح)

_ باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة

1243_ عن ابن عمر أن رسول الله صلى بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم . (صحيح)

_ باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

1244_ عن ابن مسعود قال صلى بنا رسول الله صلاة الخوف فقاموا صفا خلف رسول الله وصف مستقبل العدو فصلى بهم رسول الله ركعة ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم واستقبل هؤلاء العدو

فصلى بهم النبي ركعة ثم سلم فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا . (صحيح)

1245_ عن ابن مسعود بنحو الحديث السابق وفيه قال فكَبَّرَ نبي الله وكبر الصفان جميعا . (صحيح)

_ باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون

1246_ عن ثعلبة بن زهدم قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقام فقال أيكم صلى مع رسول الله صلاة الخوف ؟ فقال حذيفة أنا ، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا . (صحيح)

1247_ عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . (صحيح)

_ باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين

1248_ عن أبي بكرة قال صلى النبي في خوف الظهر فصف بعضهم خلفه وبعضهم بإزاء العدو فصلى بهم ركعتين ثم سلم فانطلق الذين صلوا معه فوقفوا موقف أصحابهم ثم جاء أولئك فصلوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم فكانت لرسول الله أربعا ولأصحابه ركعتين ركعتين . (صحيح)

قال أبو داود وبذلك كان يفتي الحسن ، قال أبو داود وكذلك في المغرب يكون للإمام ست ركعات وللقوم ثلاث ثلاث .

_ باب صلاة الطالب

1249_ عن عبد الله بن أنيس قال بعثني رسول الله إلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فاقتله ، قال فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت إني أخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر الصلاة فانطلقت أمشي وأنا أصلي أومئ إيماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من أنت ؟ قلت رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك ، قال إني لفي ذاك فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد . (صحيح)

_ تفريع أبواب التطوع وركعات السنة

1250_ عن أم حبيبة قالت قال النبي من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا بني له بهن بيت في الجنة . (صحيح)

1251_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله من التطوع فقالت كان يصلي قبل الظهر أربعا في بيتي ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين وكان يصلي بهم العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ،

وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا جالسا فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر . (صحيح)

1252_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين . (صحيح)

1253_ عن عائشة أن النبي كان لا يدع أربعا قبل الظهر وركعتين قبل صلاة الغداة . (صحيح)

_ باب ركعتي الفجر

1254_ عن عائشة قالت إن رسول الله لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح . (صحيح)

_ باب في تخفيفهما

1255_ عن عائشة قالت كان النبي يخفف الركعتين قبل صلاة الفجر حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن . (صحيح)

1256_ عن أبي هريرة أن النبي قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد . (صحيح)

1257_ عن بلال أنه أتى رسول الله ليؤذنه بصلاة الغداة فشغلت عائشة بلالا بأمر سألته عنه حتى فضحه الصبح فأصبح جدا ،فقام فآذنه بالصلاة وتابع أذانه فلم يخرج رسول الله فلما خرج صلى بالناس وأخبره أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جدا وأنه أبطأ عليه بالخروج فقال إني

كنت ركعت ركعتي الفجر ، فقال يا رسول الله إنك أصبحت جدا ، قال لو أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما . (صحيح)

1258_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تدعوهما وإن طردتكم الخيل . (حسن لغيره)

1259_ عن ابن عباس أن كثيرا مما كان يقرأ رسول الله في ركعتي الفجر ب (آمنا بالله وما أنزل إلينا) هذه الآية قال هذه في الركعة الأولى وفي الركعة الآخرة ب (آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون) . (صحيح)

1260_ عن أبي هريرة أنه سمع النبي يقرأ في ركعتي الفجر (قل آمنا بالله وما أنزل علينا) في الركعة الأولى وفي الركعة الأخرى بهذه الآية (ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين) أو (إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم) . (صحيح)

_ باب الاضطجاع بعدها

1261_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه . قال أبو صالح فقال له مروان بن الحكم أما يجزئ أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه ؟ قال لا ، قال فبلغ ذلك ابن عمر فقال أكثر أبو هريرة على نفسه ، قال فقيل لابن عمر هل تنكر شيئا مما يقول ؟ قال لا ولكنه اجترأ وجبُنًّا ، قال فبلغ ذلك أبا هريرة قال فما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا . (صحيح)

1262_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر فإن كنت مستيقظة حدثني وإن كنت نائمة أيقظني وصلى الركعتين ثم اضطجع حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بصلاة الصبح فيصلي ركعتين خفيفتين ثم يخرج إلى الصلاة . (صحيح)

1263_ عن عائشة قالت كان النبي إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت نائمة اضطجع وإن كنت مستيقظة حدثني . (صحيح)

1264_ عن أبي بكرة قال خرجت مع النبي لصلاة الصبح فكان لا يمر برجل إلا ناداه بالصلاة أو حركه برجله . (حسن)

_ باب إذا أدرك الإمام ولم يصلي ركعتي الفجر

1265_ عن عبد الله بن سرجس قال جاء رجل والنبي يصلي الصبح فصلى الركعتين ثم دخل مع النبي في الصلاة فلما انصرف قال يا فلان أيتهما صلاتك ؟ التي صليت وحدك أو التي صليت معنا ؟ . (صحيح)

1266_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (صحيح)

_ باب من فاتته متى يقضيها

1267-1268_ عن قيس بن عمرو قال رأى رسول الله رجلا يصلي بعد ركعتين فقال رسول الله صلاة الصبح ركعتان ، فقال الرجل إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن فسكت رسول الله . (صحيح)

_ باب الأربع قبل الظهر وبعدها

1269_ عن أم حبيبة قالت قال رسول الله من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرم على النار . (صحيح)

1270_ عن أبي أيوب عن النبي قال أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء . (صحيح لغيره)

_ باب الصلاة قبل العصر

1271_ عن ابن عمر قال قال رسول الله رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا . (صحيح)

1272_ عن علي بن أبي طالب أن النبي كان يصلي قبل العصر ركعتين . (صحيح)

_ باب الصلاة بعد العصر

1273_ عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد

العصر وقل إنا أخبرنا أنك تصلينهما وقد بلغنا أن رسول الله نهى عنهما ، فدخلت عليها فبلغتها ما أرسلوني به فقالت سل أم سلمة ،

فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة فقالت أم سلمة سمعت رسول الله ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما أما حين صلاهما فإنه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما فأرسلت إليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول أم سلمة يا رسول الله أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما ،

فإن أشار بيده فاستأخري عنه قالت ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان . (صحيح)

_ باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

1274_ عن علي أن النبي نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة . (صحيح)

1275_ عن علي قال كان رسول الله يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر . (صحيح)

1276_ عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون فيهم عمر بن الخطاب وأرضاهم عندي عمر أن نبي الله قال لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس . (صحيح)

1277_ عن عمرو بن عبسة أنه قال قلت يا رسول الله أي الليل أسمع ؟ قال جوف الليل الآخر فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح ثم أقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قيس رمح أو رمحين فإنها تطلع بين قرني شيطان ويصلي لها الكفار ،

ثم صل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يعدل الرمح ظله ثم أقصر فإن جهنم تسجر وتفتح أبوابها فإذا زاغت الشمس فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة حتى تصلي العصر ثم أقصر حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان ويصلي لها الكفار وقص حديثا طويلا . (صحيح)

1278_ عن يسار مولى ابن عمر قال رآني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر فقال يا يسار إن رسول الله خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فقال ليبلغ شاهدكم غائبكم لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين . (صحيح)

1279_ عن عائشة قالت ما من يوم يأتي على النبي إلا صلى بعد العصر ركعتين . (صحيح)

1280_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال . (صحيح)

_ باب الصلاة قبل المغرب

1281_ عن عبد الله المزني قال قال رسول الله صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء خشية أن يتخذها الناس سنة . (صحيح)

1282_ عن أنس بن مالك قال صليت الركعتين قبل المغرب على عهد رسول الله ، قال المختار بن فلفل قلت لأنس أرآكم رسول الله ؟ قال نعم رآنا فلم يأمرنا ولم ينهنا . (صحيح)

1283_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن شاء . (صحيح)

1284_ عن طاوس قال سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت أحدا على عهد رسول الله يصليهما ورخص في الركعتين بعد العصر . (صحيح)

_ باب صلاة الضحى

1285_ عن أبي ذر عن النبي قال يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة ، تسليمه على من لقي صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطته الأذى عن الطريق صدقة وبضعة أهله صدقة ويجزئ من ذلك كله ركعتان من الضحى . قالوا يا رسول الله أحدنا يقضي شهوته وتكون له صدقة ؟ قال أرأيت لو وضعها في غير حلها ألم يكن يأثم . (صحيح)

1286_ عن أبي الأسود الدؤلي قال بينما نحن عند أبي ذر قال يصبح على كل سلامى من أحدكم في كل يوم صدقة فله بكل صلاة صدقة وصيام صدقة وحج صدقة وتسبيح صدقة وتكبير صدقة وتحميد صدقة فعد رسول الله من هذه الأعمال الصالحة ثم قال يجزئ أحدكم من ذلك ركعتا الضحى . (صحيح)

1287_ عن معاذ بن أنس أن رسول الله قال من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيرا غفر له خطاياه وإن كانت أكثر من زبد البحر . (حسن)

1288 _ عن أبي أمامة أن رسول الله قال صلاة في إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين . (صحيح)

1289_ عن نعيم بن همار قال سمعت رسول الله يقول يقول الله يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفك آخره . (صحيح)

1290_ عن أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله يوم الفتح صلى سبحة الضحى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين . (حسن)

1291_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما أخبرنا أحد أنه رأى النبي صلى الضحى غير أم هانئ فإنها ذكرت أن النبي يوم فتح مكة اغتسل في بيتها وصلى ثماني ركعات فلم يره أحد صلاهن بعد . (صحيح)

(والمراد أن عبد الرحمن بن أبي ليلي لم يرو ذلك إلا عن أم هانئ وإلا فقد رآه غيرها ، وانظر في ذلك كتاب رقم (135) (الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث))

1292_ عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة هل كان رسول الله يصلي الضحى ؟ فقالت لا إلا أن يجيء من مغيبه ، قلت هل كان رسول الله يقرن بين السورتين ؟ قالت من المُفَصَّل . (صحيح)

1293_ عن عائشة قالت ما سبح رسول الله سبحة الضحى قط وإني لأسبحها وإن كان رسول الله ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم . (صحيح)

1294_ عن سماك الذهلي قال قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ؟ قال نعم كثيرا فكان لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام . (صحيح)

_ باب في صلاة النهار

1295_ عن ابن عمر عن النبي قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . (صحيح)

1296_ عن عبد الله بن الحارث عن النبي قال الصلاة مثنى مثنى أن تشهد في كل ركعتين وأن تباءس وتمسكن وتقنع بيديك وتقول اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج . (صحيح لغيره)
سئل أبو داود عن صلاة الليل مثنى قال إن شئت مثنى وإن شئت أربعا .

_ باب صلاة التسبيح

1297_ عن ابن عباس أن رسول الله قال للعباس بن عبد المطلب يا عباس يا عماه ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته ، عشر خصال أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ،

فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرا ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ،

ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات ، إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة فإن لم تفعل ففي عمرك مرة . (صحيح)

1298_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي النبي ائتني غدا أحبوك وأثيبك وأعطيك حتى ظننت أنه يعطيني عطية ، قال إذا زال النهار فقم فصل أربع ركعات فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ثم ترفع رأسك يعني من السجدة الثانية فاستو جالسا ،

ولا تقم حتى تسبح عشرا وتحمد عشرا وتكبر عشرا وتهلل عشرا ثم تصنع ذلك في الأربع الركعات ، قال فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنبا غفر لك بذلك ، قلت فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة ؟ قال صلها من الليل والنهار . (حسن)

1299_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لجعفر بن أبي طالب فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب ركعتي المغرب أين تصليان

1300_ عن كعب بن عجرة أن النبي أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى فيه المغرب فلما قضوا صلاتهم رآهم يسبحون بعدها فقال هذه صلاة البيوت . (صحيح لغيره)

1302-1301_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد . (صحيح)

_ باب الصلاة بعد العشاء

1303_ عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله فقالت ما صلى رسول الله العشاء قط فدخل علي إلا صلى أربع ركعات أو ست ركعات ولقد مطرنا مرة بالليل فطرحنا له نطعا فكأني أنظر إلى ثقب فيه ينبع الماء منه وما رأيته متقيا الأرض بشيء من ثيابه قط . (حسن)

_ أبواب قيام الليل

_ باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه

1304_ عن ابن عباس قال في المزمل (قم الليل إلا قليلا نصفه) نسختها الآية التي فيها (علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن) وناشئة الليل أوله وكانت صلاتهم لأول الليل يقول هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك أن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ وقوله (أقوم قِيلًا) هو أجدر أن يفقه في القرآن وقوله (إن لك في النهار سبحا طويلا) يقول فراغا طويلا . (صحيح)

1305_ عن ابن عباس قال لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحوا من قيامهم في شهر رمضان حتى نزل آخرها وكان بين أولها وآخرها سنة . (صحيح)

_ باب قيام الليل

1306_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان . (صحيح)

1307_ عن عائشة قالت لا تدع قيام الليل فإن رسول الله كان لا يدعه وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدا . (صحيح)

1308_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء . (صحيح)

1309_ عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا قال رسول الله إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا أو صلى ركعتين جميعا كتبا في الذاكرين والذاكرات . (صحيح)

_ باب النعاس في الصلاة

1310_ عن عائشة أن النبي قال إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه . (صحيح)

1311_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع . (صحيح)

1312_ عن أنس قال دخل رسول الله المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ما هذا الحبل ؟ فقيل يا رسول الله هذه حمنة بنت جحش تصلي فإذا أعيت تعلقت به ، فقال رسول الله لتصل ما أطاقت فإذا أعيت فلتجلس . (حسن)

وفي رواية بلفظ فقال ما هذا ؟ فقالوا لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به ، فقال حلوه فقال ليصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر فليقعد . (صحيح)

_ باب من نام عن حزبه

1313_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل . (صحيح)

_ باب من نوى القيام فنام

1314_ عن عائشة أن رسول الله قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة . (حسن لغيره)

_ باب أي الليل أفضل

1315_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له ؟ . (صحيح)

_ باب وقت قيام النبي من الليل

1316_ عن عائشة قالت إن كان رسول الله ليوقظه الله بالليل فما يجيء السحر حتى يفرغ من حزبه . (صحيح)

1317_ عن مسروق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله فقلت لها أي حين كان يصلي ؟ قالت كان إذا سمع الصراخ قام فصلى . (صحيح)

1318_ عن عائشة قالت ما ألفاه السحر عندي إلا نائما تعني النبي . (صحيح)

1319_ عن حذيفة قال كان النبي إذا حزبه أمر صلى . (صحيح)

1320_ عن ربيعة بن كعب قال كنت أبيت مع رسول الله آتيه بوضوئه وبحاجته فقال سلني فقلت مرافقتك في الجنة ، قال أو غير ذلك ؟ قلت هو ذاك ، قال فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود . (صحيح)

1321_ عن أنس بن مالك في هذه الآية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون) قال كانوا يتيقظون ما بين المغرب والعشاء يصلون وكان الحسن يقول قيام الليل . (صحيح)

1322_ عن أنس في قوله عز وجل (كانوا قليلا من الليل ما يهجعون) قال كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء وكذلك تتجافى جنوبهم . (صحيح)

_ باب افتتاح صلاة الليل بركعتين

1323-1324_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين . (صحيح) قال أبو هريرة ثم ليطوِّل بعد ما شاء .

1325_ عن عبد الله بن حبشي أن رسول الله سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال طول القيام . (صحيح)

_ باب صلاة الليل مثنى مثنى

1326_ عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله عن صلاة الليل فقال رسول الله صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى . (صحيح)

_ باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

1327_ عن ابن عباس قال كانت قراءة النبي على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت . (صحيح)

1328_ عن أبي هريرة قال كانت قراءة النبي بالليل يرفع طورا ويخفض طورا . (صحيح لغيره)

1329_ عن أبي قتادة أن النبي خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض من صوته ومر بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعا صوته ، قال فلما اجتمعا عند النبي قال يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك ، قال قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله ، وقال لعمر مررت بك وأنت تصلي رافعا صوتك ، فقال يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان ، فقال النبي يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من صوتك شيئا . (صحيح)

1330_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، قال كلام طيب يجمع الله بعضه إلى بعض ، فقال النبي كلكم قد أصاب . (صحيح)

1331_ عن عائشة أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن فلما أصبح قال رسول الله يرحم الله فلانا كأي من آية أذكرنيها الليلة كنت قد أسقطتها . (صحيح)

1332_ عن أبي سعيد قال اعتكف رسول الله في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال ألا إن كلكم مناج ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة . (صحيح)

1333_ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسرُّ بالقرآن كالمسِرِّ بالصدقة . (صحيح)

_ باب في صلاة الليل

1334_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل عشر ركعات ويوتر بسجدة ويسجد سجدتي الفجر فذلك ثلاث عشرة ركعة . (صحيح)

1335_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن . (صحيح)

1336_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ثنتين ويوتر بواحدة ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن . (صحيح)

1337_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر . (صحيح)

1338_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة فيسلم . (صحيح)

1339_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين . (صحيح)

1340_ عن عائشة أن نبي الله كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة كان يصلي ثماني ركعات ويوتر بركعة ثم يصلي بعد الوتر ركعتين وهو قاعد فإذا أراد أن يركع قام فركع ويصلي بين أذان الفجر والإقامة ركعتين . (صحيح)

1341_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله في رمضان ؟ فقالت ما كان رسول الله يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا ، قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ قال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي . (صحيح)

1342_ عن سعد بن هشام قال طلقت امرأتي فأتيت المدينة لأبيع عقارا كان لي بها فأشتري به السلاح وأغزو فلقيت نفرا من أصحاب النبي فقالوا قد أراد نفر منا ستة أن يفعلوا ذلك فنهاهم النبي وقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فأتيت ابن عباس فسألته عن وتر النبي فقال أدلك على أعلم الناس بوتر رسول الله فأت عائشة ،

فأتيتها فاستتبعت حكيم بن أفلح فأبى فناشدته فانطلق معي فاستأذنا على عائشة فقالت من هذا ؟ قال حكيم بن أفلح ، قالت ومن معك ؟ قال سعد بن هشام ، قالت هشام بن عامر الذي قتل يوم

أحد ؟ قال قلت نعم ، قالت نِعمَ المرء كان عامر ، قال قلت يا أم المؤمنين حدثيني عن خلق رسول الله ، قالت ألست تقرأ القرآن ؟ فإن خلق رسول الله كان القرآن ،

قال قلت حدثيني عن قيام الليل ، قالت ألست تقرأ يا أيها المزمل ؟ قال قلت بلى ، قالت فإن أول هذه السورة نزلت فقام أصحاب رسول الله حتى انتفخت أقدامهم وحبس خاتمتها في السماء اثني عشر شهرا ثم نزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ، قال قلت حدثيني عن وتر النبي ،

قالت كان يوتر بثمان ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ثم يقوم فيصلي ركعة أخرى لا يجلس إلا في الثامنة والتاسعة ولا يسلم إلا في التاسعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني فلما أسن وأخذ اللحم أوتر بسبع ركعات لم يجلس إلا في السادسة والسابعة ولم يسلم إلا في السابعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك هي تسع ركعات يا بني ،

ولم يقم رسول الله ليلة يتمها إلى الصباح ولم يقرأ القرآن في ليلة قط ولم يصم شهرا يتمه غير رمضان وكان إذا صلى صلاة داوم عليها وكان إذا غلبته عيناه من الليل بنوم صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة ، قال فأتيت ابن عباس فحدثته فقال هذا والله هو الحديث ولو كنت أكلمها لأتيتها حتى أشافهها به مشافهة ، قال قلت لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك . (صحيح)

1343-1344_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت يصلي ثماني ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله ثم يدعو ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ثم يصلي ركعة فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني فلما أسن رسول الله وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم . (صحيح)

1345_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت ويسلم تسليمة يسمعنا . (صحيح)

1346_ عن زرارة بن أوفى أن عائشة سئلت عن صلاة رسول الله في جوف الليل فقالت كان يصلي العشاء في جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات ثم يأوي إلى فراشه وينام وطهوره مغطى عند رأسه وسواكه موضوع حتى يبعثه الله ساعته التي يبعثه من الليل فيتسوك ويسبغ الوضوء ثم يقوم إلى مصلاه فيصلي ثماني ركعات ،

يقرأ فيهن بأم الكتاب وسورة من القرآن وما شاء الله ولا يقعد في شيء منها حتى يقعد في الثامنة ولا يسلم ويقرأ في التاسعة ثم يقعد فيدعو بما شاء الله أن يدعوه ويسأله ويرغب إليه ويسلم تسليمة واحدة شديدة يكاد يوقظ أهل البيت من شدة تسليمه ،

ثم يقرأ وهو قاعد بأم الكتاب ويركع وهو قاعد ثم يقرأ الثانية فيركع ويسجد وهو قاعد ثم يدعو ما شاء الله أن يدعو ثم يسلم وينصرف ، فلم تزل تلك صلاة رسول الله حتى بدن فنقص من التسع ثنتين فجعلها إلى الست والسبع وركعتيه وهو قاعد حتى قبض على ذلك . (صحيح)

1347_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت فيصلي ثماني ركعات يسوي بينهن في القراءة والركوع والسجود ولا يجلس في شيء منهن إلا في الثامنة فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيه فيصلي ركعة يوتر بها ثم يسلم تسليمة يرفع بها صوته حتى يوقظنا . (صحيح)

1348-1349_ عن زرارة بن أوفى عن عائشة أم المؤمنين أنها سئلت عن صلاة رسول الله فقالت كان يصلي بالناس العشاء ثم يرجع إلى أهله فيصلي أربعا ثم يأوي إلى فراشه وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1350_ عن عائشة أن رسول الله كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر بتسع ويصلي ركعتين وهو جالس وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة . (صحيح)

1351_ عن عائشة أن رسول الله كان يوتر بتسع ركعات ثم أوتر بسبع ركعات وركع ركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم سجد . (صحيح)

1352_ عن سعد بن هشام قال قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت أخبريني عن صلاة رسول الله ، قالت إن رسول الله كان يصلي بالناس صلاة العشاء ثم يأوي إلى فراشه فينام فإذا كان جوف الليل قام إلى حاجته وإلى طهوره فتوضأ ثم دخل المسجد فصلى ثماني ركعات يخيل إليَّ أنه يسوي بينهن في القراءة والركوع والسجود ،

ثم يوتر بركعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه فربما جاء بلال فآذنه بالصلاة ثم يغفي وربما شككت أغفى أو لا حتى يؤذنه بالصلاة فكانت تلك صلاته حتى أسن لحم فذكرت من لحمه ما شاء الله وساق الحديث . (صحيح)

1353-1354_ عن ابن عباس أنه رقد عند النبي فرآه استيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول (إن في خلق السموات والأرض) حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ،

ثم أوتر بثلاث ركعات فأتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة أو قال ثم أوتر فأتاه بلال فآذنه بالصلاة حين طلع الفجر فصلى ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا واجعل في لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل خلفي نورا وأمامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم وأعظم لي نورا . (صحيح)

1355_ عن الفضل بن عباس قال بت ليلة عند النبي لأنظر كيف يصلي فقام فتوضأ وصلى ركعتين قيامه مثل ركوعه وركوعه مثل سجوده ثم نام ثم استيقظ فتوضأ واستن ثم قرأ بخمس آيات من آل عمران (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار) ،

فلم يزل يفعل هذا حتى صلى عشر ركعات ثم قام فصلى سجدة واحدة فأوتر بها ونادى المنادي عند ذلك فقام رسول الله بعدما سكت المؤذن فصلى سجدتين خفيفتين ثم جلس حتى صلى الصبح . (حسن لغيره)

(والأصح أن الحديث حديث ابن عباس وليس الفضل فإما أن القصة تكررت وهذا ضعيف أو أن الفضل إنما أخذه عن ابن عباس)

1356_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فجاء رسول الله بعدما أمسى فقال أصلى الغلام ؟ قالوا نعم ، فاضطجع حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله قام فتوضأ ثم صلى سبعا أو خمسا أوتر بهن لم يسلم إلا في آخرهن . (صحيح)

1357_ عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث فصلى النبي العشاء ثم جاء فصلى أربعا ثم نام ثم قام يصلي فقمت عن يساره فأدارني فأقامني عن يمينه فصلى خمسا ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم قام فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الغداة . (صحيح)

1358_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فقام فصلى ركعتين ركعتين حتى صلى ثماني ركعات ثم أوتر بخمس ولم يجلس بينهن . (صحيح)

1359_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصلي ثلاث عشرة ركعة بركعتيه قبل الصبح يصلي ستا مثنى مثنى ويوتر بخمس لا يقعد بينهن إلا في آخرهن . (صحيح)

1360_ عن عائشة أن النبي كان يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر . (صحيح)

1361_ عن عائشة أن رسول الله صلى العشاء ثم صلى ثماني ركعات قائما وركعتين بين الأذانين جالسا ولم يكن يدعهما . (صحيح)

1362_ عن عبد الله بن أبي قيس قال قلت لعائشة بكم كان رسول الله يوتر ؟ قالت كان يوتر بأربع وثلاث وست وثلاث وثمان وثلاث وعشر وثلاث ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة ولم يكن يوتر بركعتين قبل الفجر ، قلت ما يوتر ؟ قالت لم يكن يدع ذلك . (صحيح)

1363_ عن الأسود بن يزيد أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله بالليل فقالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة وترك ركعتين ثم قبض حين قبض وهو يصلي من الليل تسع ركعات وكان آخر صلاته من الليل الوتر . (صحيح)

1364_ عن كريب قال سألت ابن عباس كيف كانت صلاة رسول الله بالليل ؟ قال بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى إذا ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ فقام إلى شن فيه ماء فتوضأ وتوضأت معه ثم قام فقمت إلى جنبه على يساره فجعلني على يمينه ،

ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني كأنه يوقظني فصلى ركعتين خفيفتين قد قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة ثم سلم ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ثم نام فأتاه بلال فقال الصلاة يا رسول الله فقام فركع ركعتين ثم صلى للناس . (صحيح)

1365_ عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي يصلي من الليل فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر حزرت قيامه في كل ركعة بقدر يا أيها المزمل . (صحيح)

1366_ عن زيد بن خالد أنه قال لأرمقن صلاة رسول الله الليلة ، قال فتوسدت عتبته أو قال فسطاطه فصلى رسول الله ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة . (صحيح)

1367_ عن ابن عباس أنه بات عند ميمونة زوج النبي وهي خالته ، قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله وأهله في طولها فنام رسول الله حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ،

ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي ، فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه فوضع رسول الله يده اليمنى على رأسي فأخذ بأذني يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ست مرات ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح . (صحيح)

_ باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة

1368_ عن عائشة أن رسول الله قال اكلفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل وكان إذا عمل عملا أثبته . (صحيح)

1369_ عن عائشة أن النبي بعث إلى عثمان بن مظعون فجاءه فقال يا عثمان أرغبت عن سنتي ؟ قال لا والله يا رسول الله ولكن سنتك أطلب ، قال فإني أنام وأصلي وأصوم وأفطر وأنكح النساء فاتق الله يا عثمان فإن لأهلك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا فصم وأفطر وصل ونم . (صحيح)

1370_ عن علقمة قال سألت عائشة كيف كان عمل رسول الله ؟ هل كان يخص شيئا من الأيام ؟ قالت لا كان كل عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان رسول الله يستطيع . (صحيح)

_ باب تفريع أبواب شهر رمضان

_ باب في قيام شهر رمضان

1371_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يرغب في قيام رمضان غير أن يأمرهم بعزيمة ثم يقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح) قال الزهري فتوفي رسول الله والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر .

1372_ عن أبي هريرة عن النبي من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه . (صحيح)

(ومن الثابت أن الصلوات لا تكفر الكبائر وإنما الصغائر فقط ، وانظر في ذلك كتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

1373_ عن عائشة أن النبي الله صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج إليهم رسول الله فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان .(صحيح)

1374_ عن عائشة قالت كان الناس يصلون في المسجد في رمضان أوزاعا فأمرني رسول الله فضربت له حصيرا فصلى عليه فذكر نحو الحديث السابق وفيه قالت قال النبي أيها الناس أما والله ما بت ليلتي هذه بحمد الله غافلا ولا خفي عليَّ مكانكم . (صحيح)

1375_ عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة ،

قال فقال إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة ، قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ، ثم لم يقم بقية الشهر . (صحيح) قال جبير بن نفير قلت وما الفلاح ؟ قال أبو ذر السحور .

1376_ عن عائشة أن النبي وكان إذا دخل العشر أحيا الليل وشد المئزر وأيقظ أهله . (صحيح)

1377_ عن أبي هريرة قال خرج رسول الله فإذا أناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال ما هؤلاء ؟ فقيل هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يصلي وهم يصلون بصلاته ، فقال النبي أصابوا ونِعمَ ما صنعوا . (صحيح)

_ باب في ليلة القدر

1378_ عن زر بن حبيش قال قلت لأبي بن كعب أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فإن صاحبنا سئل عنها فقال من يقم الحول يصبها ، فقال رحم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها في رمضان ولكن كره أن يتكلوا أو أحب أن لا يتكلوا ،

والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا يستثني ، قلت يا أبا المنذر أنى علمت ذلك ؟ قال بالآية التي أخبرنا رسول الله ، قال عاصم قلت لزر ما الآية ؟ قال تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطست ليس لها شعاع حتى ترتفع . (صحيح)

1379_ عن عبد الله بن أنيس قال كنت في مجلس بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا من يسأل لنا رسول الله عن ليلة القدر ؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان ، فخرجت فوافيت مع رسول الله صلاة المغرب ثم قمت بباب بيته فمر بي فقال ادخل فدخلت ،

فأتي بعشائه فرآني أكف عنه من قلته فلما فرغ قال ناولني نعلي فقام وقمت معه فقال كأن لك حاجة ، قلت أجل أرسلني إليك رهط من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر ، فقال كم الليلة ؟ فقلت اثنتان وعشرون ، قال هي الليلة ثم رجع فقال أو القابلة يريد ليلة ثلاث وعشرين . (صحيح)

1380_ عن عبد الله بن أنيس قال قلت يا رسول الله إن لي بادية أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله فمرني بليلة أنزلها إلى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين . قال محمد بن إبراهيم فقلت لابنه ضمرة بن عبد الله كيف كان أبوك يصنع ؟ قال كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج

منه لحاجة حتى يصلي الصبح فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بباديته . (صحيح)

1381_ عن ابن عباس عن النبي قال التمسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعة تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسة تبقى . (صحيح)

_ باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين

1382_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله يعتكف العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها ،

وقد رأيتني أسجد من صبيحتها في ماء وطين فالتمسوها في كل وتر ، قال أبو سعيد فمطرت السماء من تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فقال أبو سعيد فأبصرت عيناي رسول الله وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين . (صحيح)

1383_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله التمسوها في العشر الأواخر من رمضان والتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة . قال أبو نضرة قلت يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال أجل ، قلت ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال إذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها التاسعة وإذا مضى ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة وإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة . (صحيح)

_ باب من روى أنها ليلة سبع عشرة

1384_ عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت . (صحيح)

_ باب من روى في السبع الأواخر

1385_ عن ابن عمر قال قال رسول الله تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر . (صحيح)

_ باب من قال سبع وعشرون

1386_ عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي في ليلة القدر قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين . (صحيح)

_ باب من قال هي في كل رمضان

1387_ عن عمر قال سئل رسول الله وأنا أسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان . (صحيح)

__ أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله

_ باب في كم يقرأ القرآن

1388_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال له اقرأ القرآن في شهر ، قال إني أجد قوة ، قال اقرأ في عشرين ، قال إني أجد قوة ، قال اقرأ في خمس عشرة ، قال إني أجد قوة ، قال اقرأ في عشر ، قال إني أجد قوة ، قال اقرأ في سبع ولا تزيدن على ذلك . (صحيح)

1389_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله صم من كل شهر ثلاثة أيام واقرأ القرآن في شهر فناقصني وناقصته فقال صم يوما وأفطر يوما . (صحيح)

1390_ عن عبد الله بن عمرو أنه قال يا رسول الله في كم أقرأ القرآن ؟ قال في شهر ، قال إني أقوى من ذلك يردد الكلام أبو موسى وتناقصه حتى قال اقرأه في سبع ، قال إني أقوى من ذلك ، قال لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث . (صحيح)

1391_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله اقرأ القرآن في شهر ، قال إن بي قوة ، قال اقرأه في ثلاث . (صحيح)

_ باب تحزيب القرآن

1392_ عن يزيد بن الهاد قال سألني نافع بن جبير بن مطعم فقال لي في كم تقرأ القرآن ؟ فقلت ما أحزبه ، فقال لي نافع لا تقل ما أحزبه فإن رسول الله قال قرأت جزءا من القرآن ، ذكره عن المغيرة بن شعبة . (صحيح)

1393_ عن أوس الثقفي قال قدمنا على رسول الله في وفد ثقيف قال فنزلت الأحلاف على المغيرة بن شعبة وأنزل رسول الله بني مالك في قبة له وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله من ثقيف

، قال كان كل ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا قائما على رجليه حتى يراوح بين رجليه من طول القيام وأكثر ما يحدثنا ما لقي من قومه من قريش ثم يقول لا سواء ،

كنا مستضعفين مستذلين بمكة فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم ندال عليهم ويدالون علينا ، فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذي كان يأتينا فيه فقلنا لقد أبطأت عنا الليلة قال إنه طرأ عليَّ جزئي من القرآن فكرهت أن أجيء حتى أتمه . قال أوس سألت أصحاب رسول الله كيف يحزبون القرآن قالوا ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده . (صحيح)

1394_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث . (صحيح)

1395_ عن عبد الله بن عمرو أنه سأل النبي كم يقرأ القرآن ؟ قال في أربعين يوما ثم قال في شهر ثم قال في عشرين ثم قال في خمس عشرة ثم قال في عشر ثم قال في سبع لم ينزل من سبع . (صحيح)

1396 _ عن علقمة والأسود قالا أتى ابن مسعود رجل فقال إني أقرأ المفصل في ركعة فقال أهذا كهذِّ الشعر ونثرا كنثر الدقل لكن النبي كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات في ركعة وإذا وقعت ونون في ركعة ،

وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان وإذا الشمس كورت في ركعة . (صحيح) قال أبو داود هذا تأليف ابن مسعود رحمه الله .

1397_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه . (صحيح)

1398_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين . (صحيح)

1399_ عن عبد الله بن عمرو قال أتى رجل رسول الله فقال أقرئني يا رسول الله ، فقال اقرأ ثلاثا من ذوات الر ، فقال كبرت سني واشتد قلبي وغلظ لساني ، قال فاقرأ ثلاثا من ذوات حاميم ، فقال مثل مقالته فقال اقرأ ثلاثا من المسبحات ، فقال مثل مقالته فقال الرجل يا رسول الله أقرئني سورة جامعة فأقرأه النبي إذا زلزلت الأرض حتى فرغ منها فقال الرجل والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها أبدا ثم أدبر الرجل فقال النبي أفلح الرويجل مرتين . (صحيح)

_ باب في عدد الآي

1400_ عن أبي هريرة عن النبي قال سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى يغفر له تبارك الذي بيده الملك . (صحيح لغيره)

_ تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن

1401_ عن عمرو بن العاص أن رسول الله أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي سورة الحج سجدتان . (حسن)

1402_ عن عقبة بن عامر قال قلت لرسول الله أفي سورة الحج سجدتان ؟ قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما . (حسن)

_ باب من لم ير السجود في المفصل

1403_ عن ابن عباس أن رسول الله لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة . (صحيح)

1404-1405_ عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله النجم فلم يسجد فيها . (صحيح) قال أبو داود كان زيد الإمام فلم يسجد فيها .

_ باب من رأى فيها السجود

1406_ عن ابن مسعود أن رسول الله قرأ سورة النجم فسجد فيها وما بقي أحد من القوم إلا سجد فأخذ رجل من القوم كفا من حصى أو تراب فرفعه إلى وجهه وقال يكفيني هذا ، قال ابن مسعود فلقد رأيته بعد ذلك قُتِلَ كافرا . (صحيح)

_ باب السجود في إذا السماء انشقت واقرأ

1407_ عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله في إذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك الذي خلق . (صحيح) قال أبو داود أسلم أبو هريرة سنة ست عام خيبر وهذا السجود من رسول الله آخر فعله .

1408_ عن أبي رافع قال صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه السجدة ؟ قال سجدت بها خلف أبي القاسم فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه . (صحيح)

_ باب السجود في ص

1409_ عن ابن عباس قال ليس ص من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله يسجد فيها . (صحيح)

1410_ عن أبي سعيد الخدري أنه قال قرأ رسول الله وهو على المنبر ص فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تشزن الناس للسجود فقال النبي إنما هي توبة نبي ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود فنزل فسجد وسجدوا . (صحيح)

_ باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب وفي غير الصلاة

1411_ عن ابن عمر أن رسول الله قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساجد في الأرض حتى إن الراكب ليسجد على يده . (حسن)

1412_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يقرأ علينا السورة في غير الصلاة فيسجد ونسجد معه حتى لا يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته . (صحيح)

1413_ عن ابن عمر قال كان رسول الله يقرأ علينا القرآن فإذا مر بالسجدة كبَّرَ وسجد وسجدنا معه . (حسن) قال عبد الرزاق وكان الثوري يعجبه هذا الحديث ، قال أبو داود يعجبه لأنه كبَّر .

_ باب ما يقول إذا سجد

1414_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقول في سجود القرآن بالليل يقول في السجدة مرارا سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته . (حسن لغيره)

_ باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح

1415_ عن أبي تميمة الهجيمي قال لما بعثنا الركب إلى المدينة كنت أقص بعد صلاة الصبح فأسجد فنهاني ابن عمر أنته ثلاث مرار ثم عاد فقال إني صليت خلف رسول الله ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس . (حسن)

_ تفريع أبواب الوتر

_ باب استحباب الوتر

1416_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر . (صحيح)

1417_ عن ابن مسعود عن النبي بنحو الحديث السابق . قال فقال أعرابي ما تقول ؟ فقال ليس لك ولا لأصحابك . (صحيح)

1418_ عن خارجة بن حذافة قال خرج علينا رسول الله فقال إن الله قد أمدكم بصلاة وهي خير لكم من حمر النعم وهي الوتر فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر . (صحيح)

_ باب فيمن لم يوتر

1419_ عن بريدة قال سمعت رسول الله يقول الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا قالها ثلاثا . (صحيح)

1420_ عن عبد الله بن محيريز أن رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد يقول إن الوتر واجب ، قال المخدجي فرحت إلى عبادة بن الصامت فأخبرته فقال عبادة كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة . (حسن لغيره)

_ باب كم الوتر

1421_ عن ابن عمر أن رجلا من أهل البادية سأل النبي عن صلاة الليل فقال بأصبعيه هكذا مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل . (صحيح)

1422_ عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله الوتر حق على كل مسلم فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل . (صحيح)

_ باب ما يقرأ في الوتر

1423_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل للذين كفروا والله الواحد الصمد . (صحيح)

1424_ عن عبد العزيز بن جريج قال سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان يوتر رسول الله ؟ فذكر نحو الحديث السابق قال وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين . (حسن لغيره)

_ باب القنوت في الوتر

1425-1426_ عن الحسن بن علي قال علمني رسول صلى عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر أو قال في قنوت الوتر ، اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت . (صحيح)

1427_ عن علي بن أبي طالب أن رسول كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . (صحيح) قال أبو داود ويروى أن أبيا كان يقنت في النصف من شهر رمضان .

1428_ عن محمد بن سيرين عن بعض أصحابه أن أبي بن كعب أَمَّهَم في رمضان وكان يقنت في النصف الآخر من رمضان . (حسن لغيره)

1429_ عن الحسن أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي فإذا كانت العشر الأواخر تخلف فصلى في بيته فكانوا يقولون أبق أبيّ . (حسن لغيره)

_ باب في الدعاء بعد الوتر

1430_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله إذا سلم في الوتر قال سبحان الملك القدوس . (صحيح)

1431_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره . (صحيح)

_ باب في الوتر قبل النوم

1432_ عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن في سفر ولا حضر ، ركعتي الضحى وصوم ثلاثة أيام من الشهر وأن لا أنام إلا على وتر . (صحيح)

1433_ عن أبي الدرداء قال أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن لشيء ، أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ولا أنام إلا على وتر وبسبحة الضحى في الحضر والسفر . (صحيح)

1434_ عن أبي قتادة أن النبي قال لأبي بكر متى توتر ؟ قال أوتر من أول الليل ، وقال لعمر متى توتر ؟ قال آخر الليل ، فقال لأبي بكر أخذ هذا بالحزم وقال لعمر أخذ هذا بالقوة . (صحيح)

_ باب في وقت الوتر

1435_ عن مسروق قال قلت لعائشة متى كان يوتر رسول الله ؟ قالت كل ذلك قد فعل أوتر أول الليل ووسطه وآخره ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر . (صحيح)

1436_ عن ابن عمر أن النبي قال بادروا الصبح بالوتر . (صحيح)

1437_ عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة عن وتر رسول الله قالت ربما أوتر أول الليل وربما أوتر من آخره ، قلت كيف كانت قراءته ؟ أكان يسر بالقراءة أم يجهر ؟ قالت كل ذلك كان يفعل ربما أسر وربما جهر ، وربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام ، تعني في الجنابة . صحيح)

1438_ عن ابن عمر عن النبي قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا . (صحيح)

_ باب في نقض الوتر

1439_ عن قيس بن طلق قال زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ثم قام بنا الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه حتى إذا بقي الوتر قدم رجلا فقال أوتر بأصحابك فإني سمعت النبي يقول لا وتران في ليلة . (صحيح)

_ باب القنوت في الصلوات

1440_ عن أبي هريرة قال والله لأقربن لكم صلاة رسول الله ، قال أبو سلمة فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح فيدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين . صحيح)

1441_ عن البراء أن النبي كان يقنت في صلاة الصبح وصلاة المغرب . (صحيح)

1442_ عن أبي هريرة قال قنت رسول الله في صلاة العتمة شهرا يقول في قنوته اللهم نج الوليد بن الوليد اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف . قال أبو هريرة وأصبح رسول الله ذات يوم فلم يدع لهم فذكرت ذلك له فقال وما تراهم قد قدموا . (صحيح)

1443_ عن ابن عباس قال قنت رسول الله شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة يدعو على أحياء من بني سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمِّنُ من خلفه . (صحيح)

1444_ عن أنس بن مالك أنه سئل هل قنت رسول الله في صلاة الصبح ؟ فقال نعم ، فقيل له قبل الركوع أو بعد الركوع ؟ قال بعد الركوع بيسير . (صحيح)

1445_ عن أنس بن مالك أن النبي قنت شهرا ثم تركه . (صحيح)

1446_ عن محمد بن سيرين قال حدثني من صلى مع النبي صلاة الغداة فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هنية . (صحيح)

_ باب في فضل التطوع في البيت

1447 _ عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله في المسجد حجرة فكان رسول الله يخرج من الليل فيصلي فيها فصلوا معه لصلاته رجالا وكانوا يأتونه كل ليلة حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم وحصبوا بابه ، قال فخرج إليهم رسول الله مغضبا فقال يا أيها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ستكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة . (صحيح)

1448_ عن ابن عمر قال قال رسول الله اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا . (صحيح)

_ باب طول القيام

1449_ عن عبد الله بن حبشي أن النبي سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال طول القيام ، قيل فأي الصدقة أفضل ؟ قال جهد المقل ، قيل فأي الهجرة أفضل ؟ قال من هجر ما حرم الله عليه ، قيل فأي الجهاد أفضل ؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه ، قيل فأي القتل أشرف ؟ قال من أهريق دمه وعقر جواده . (صحيح)

_ باب الحث على قيام الليل

1450_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء . (صحيح)

1451_ عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة قالا قال رسول الله من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات . (صحيح)

_ باب في ثواب قراءة القرآن

1452_ عن عثمان عن النبي قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه . (صحيح)

1453_ عن معاذ بن أنس أن رسول الله قال من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجا يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا . (حسن)

1454_ عن عائشة عن النبي قال الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه وهو يشتد عليه فله أجران . صحيح)

1455_ عن أبي هريرة عن النبي قال ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده . (صحيح)

1456_ عن عقبة بن عامر قال خرج علينا رسول الله ونحن في الصفة فقال أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان أو العقيق فيأخذ ناقتين كوماوين زهراوين بغير إثم بالله ولا قطع رحم ؟ قالوا كلنا يا رسول الله ، قال فلأن يغدو أحدكم كل يوم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله خير له من ناقتين وإن ثلاث فثلاث مثل أعدادهن من الإبل . (صحيح)

_ باب فاتحة الكتاب

1457_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الحمد لله رب العالمين أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني . (صحيح)

1458_ عن أبي سعيد بن المعلى أن النبي مر به وهو يصلي فدعاه قال فصليت ثم أتيته فقال ما منعك أن تجيبني ؟ قال كنت أصلي ، قال ألم يقل الله (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) لأعلمنك أعظم سورة من القرآن أو قال في القرآن قبل أن أخرج من المسجد ، قال قلت يا رسول الله قولك ، قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني التي أوتيت والقرآن العظيم . (صحيح)

_ باب من قال هي من الطول

1459_ عن ابن عباس قال أوتي رسول الله سبعا من المثاني الطول وأوتي موسى ستا فلما ألقى الألواح رفعت ثنتان وبقي أربع . (صحيح)

_ باب ما جاء في آية الكرسي

1460_ عن أبي بن كعب قال قال رسول الله أبا المنذر أي آية معك من كتاب الله أعظم ؟ قال قلت الله ورسوله أعلم ، قال أبا المنذر أي آية معك من كتاب الله أعظم ؟ قال قلت (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) ، قال فضرب في صدري وقال ليهنِ لك يا أبا المنذر العلم . (صحيح)

_ باب في سورة الصمد

1461_ عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد يرددها فلما أصبح جاء إلى رسول الله فذكر له وكأن الرجل يتقالها فقال النبي والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن . (صحيح)

_ باب في المعوذتين

1462_ عن عقبة بن عامر قال كنت أقود برسول الله ناقته في السفر فقال لي يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا ؟ فعلمني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ، قال فلم يرني سررت بهما

جدا فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس فلما فرغ رسول الله من الصلاة التفت إليَّ فقال يا عقبة كيف رأيت ؟ . (صحيح)

1463_ عن عقبة بن عامر قال بينا أنا أسير مع رسول الله بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله يتعوذ بأعوذ برب الفلق وأعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما ، قال وسمعته يؤمنا بهما في الصلاة . (صحيح)

_ باب استحباب الترتيل في القراءة

1464_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها . (صحيح)

1465_ عن قتادة قال سألت أنسا عن قراءة النبي فقال كان يمد مَدّاً . (صحيح)

1466_ عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله وصلاته فقالت وما لكم وصلاته ، كان يصلي وينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح ونعتت قراءته فإذا هي تنعت قراءته حرفا حرفا . (حسن)

1467_ عن عبد الله بن مغفل قال رأيت رسول الله يوم فتح مكة وهو على ناقة يقرأ بسورة الفتح وهو يرجِّع . (صحيح)

1468_ عن البراء بن عازب قال قال رسول الله زينوا القرآن بأصواتكم . (صحيح)

1470-1469 _ عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ليس منا من لم يتغن بالقرآن . (صحيح)

1472-1471_ عن عبيد الله بن أبي يزيد مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه فإذا رجل رث البيت رث الهيئة فسمعته يقول سمعت رسول الله يقول ليس منا من لم يتغن بالقرآن . (صحيح)

قال عبد الجبار بن الورد فقلت لعبد الله ابن أبي مليكة يا أبا محمد أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت ؟ قال يحسّنه ما استطاع . وقال وكيع وابن عيينة يعني يستغني به .

1473_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به . (صحيح)

_ باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه

1474_ عن سعد بن عبادة قال قال رسول الله ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم . (حسن لغيره)

_ باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

1475-1476_ عن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وكان رسول الله أقرأنيها فكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها ، فقال له رسول الله اقرأ ،

فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله هكذا أنزلت ، ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت ، ثم قال إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه . (صحيح) قال ابن شهاب الزهري إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس تختلف في حلال ولا حرام .

1477_ عن أبي بن كعب قال قال النبي يا أبي إني أقرئت القرآن فقيل لي على حرف أو حرفين ؟ فقال الملك الذي معي قل على حرفين ، قلت على حرفين ، فقيل لي على حرفين أو ثلاثة ؟ فقال الملك الذي معي قل على ثلاثة ، قلت على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال ليس منها إلا شافٍ كافٍ ، إن قلت سميعا عليما عزيزا حكيما ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب . (صحيح)

1478_ عن أبي بن كعب أن النبي كان عند أضاة بني غفار فأتاه جبريل فقال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك على حرف ، قال أسأل الله معافاته ومغفرته أمتي لا تطيق ذلك ثم أتاه ثانية فذكر نحو هذا حتى بلغ سبعة أحرف قال إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك على سبعة أحرف فأيما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا . (صحيح)

_ باب الدعاء

1479_ عن النعمان بن بشير عن النبي قال الدعاء هو العبادة (قال ربكم ادعوني أستجب لكم) . (صحيح)

1480_ عن أبي نعامة عن ابن لسعد بن أبي وقاص أنه قال سمعني أبي وأنا أقول اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها وكذا وكذا فقال يا بني إني سمعت رسول الله يقول سيكون قوم يعتدون في الدعاء فإياك أن تكون منهم ، إنك إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير وإن أعذت من النار أعذت منها وما فيها من الشر . (حسن لغيره)

1481_ عن فضالة بن عبيد قال سمع رسول الله رجلا يدعو في صلاته لم يمجد الله ولم يصل على النبي فقال رسول الله عجل هذا ثم دعاه فقال له أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ثم يدعو بعد بما شاء . (صحيح)

1482_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك . (صحيح)

1483_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ليعزم المسألة فإنه لا مكره له . (صحيح)

1484_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي . (صحيح)

1485_ عن ابن عباس أن رسول الله قال لا تستروا الجدر من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار سلوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم . (حسن لغيره)

1486_ عن مالك بن يسار السكوني أن رسول الله قال إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها . (صحيح)

1487_ عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله يدعو هكذا بباطن كفيه وظاهرهما . (حسن)

1488_ عن سلمان قال قال رسول الله إن ربكم حييٌّ كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرا . (صحيح)

1489_ عن ابن عباس قال المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما والاستغفار أن تشير بأصبع واحدة والابتهال أن تمد يديك جميعا . (صحيح)

1490-1491_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وقال فيه والابتهال هكذا ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي وجهه . (صحيح)

1492_ عن يزيد الكندي أن النبي كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه . (حسن)

1493_ عن بريدة أن رسول الله سمع رجلا يقول اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد فقال لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دعي به أجاب . (صحيح)

1494_ عن بريدة بنحو الحديث السابق وفيه قال لقد سألت الله باسمه الأعظم . (صحيح)

1495_ عن أنس أنه كان مع رسول الله جالسا ورجل يصلي ثم دعا اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم فقال النبي لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى . (صحيح)

1496_ عن أسماء بنت يزيد أن النبي قال اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم) وفاتحة سورة آل عمران (الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم) . (صحيح لغيره)

1497_ عن عائشة قالت سرقت ملحفة لها فجعلت تدعو على من سرقها فجعل النبي يقول لا تسبخي عنه . (صحيح) قال أبو داود لا تسبخي أي لا تخففي .

1498_ عن عمر قال استأذنت النبي في العمرة فأذن لي وقال لا تنسنا يا أخي من دعائك ، فقال كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا . وفي رواية بلفظ أشركنا يا أخي في دعائك . (حسن)

1499_ عن سعد بن أبي وقاص قال مر علي النبي وأنا أدعو بأصبعي فقال أَحَدٌ أحد وأشار بالسبابة . (صحيح)

_ باب التسبيح بالحصى

1500_ عن سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل ، فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك . (حسن لغيره)

1501_ عن يسيرة الأنصارية أن النبي أمرهن أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل وأن يعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات مستنطقات . (حسن)

1502_ عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله يعقد التسبيح بيمينه . (صحيح)

1503_ عن ابن عباس قال خرج رسول الله من عند جويرية وكان اسمها برَّة فحول اسمها فخرج وهي في مصلاها ورجع وهي في مصلاها فقال لم تزالي في مصلاك هذا ؟ قالت نعم ، قال قد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت لوزنتهن ، سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته . (صحيح)

1504_ عن أبي هريرة قال قال أبو ذر يا رسول الله ذهب أصحاب الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضول أموال يتصدقون بها وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله

يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلفك إلا من أخذ بمثل عملك ؟ قال بلى يا رسول الله ،

قال تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمده ثلاثا وثلاثين وتسبحه ثلاثا وثلاثين وتختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا سلم

1505_ عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أي شيء كان رسول الله يقول إذا سلم من الصلاة ؟ فأملاها المغيرة عليه وكتب إلى معاوية قال كان رسول الله يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (صحيح)

1506_ عن أبي الزبير قال سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول كان النبي إذا انصرف من الصلاة يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون أهل النعمة والفضل والثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون . (صحيح)

1507_ عن أبي الزبير قال كان عبد الله بن الزبير يهلل في دبر كل صلاة فذكر نحو هذا الدعاء وزاد فيه ولا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله لا نعبد إلا إياه له النعمة وساق بقية الحديث . (صحيح)

1508_ عن زيد بن أرقم قال كان رسول الله يقول في دبر صلاته اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك ، اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمدا عبدك ورسولك ، اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة ، اللهم ربنا ورب كل شيء اجعلني مخلصا لك وأهلي في كل ساعة في الدنيا والآخرة ، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب الله أكبر الأكبر اللهم نور السموات والأرض . وفي رواية بلفظ رب السموات والأرض الله أكبر الأكبر حسبي الله ونعم الوكيل الله أكبر الأكبر . (حسن)

1509_ عن علي بن أبي طالب قال كان النبي إذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت . (صحيح)

1510-1511_ عن ابن عباس قال كان النبي يدعو رب أعني ولا تعن عليَّ وانصرني ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي واهدني ويسِّرْ هداي إلي أو قال ويسر الهدي إليّ وانصرني على من بغى علي ، اللهم اجعلني لك شاكرا لك ذاكرا لك راهبا لك مطواعا إليك مخبتا أو منيبا رب تقبل توبتي واغسل حوبتي وأجب دعوتي وثبت حجتي واهد قلبي وسدد لساني واسلل سخيمة قلبي . (صحيح)

1512_ عن عائشة أن النبي كان إذا سلم قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . (صحيح)

1513_ عن ثوبان أن النبي كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال اللهم فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب في الاستغفار

1514_ عن أبي بكر الصديق قال قال رسول الله ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة . (حسن لغيره)

1515_ عن الأغر المزني قال قال رسول الله إنه ليُغَان على قلبي وإني لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة . (صحيح)

1516_ عن ابن عمر قال إن كنا لنعد لرسول الله في المجلس الواحد مائة مرة رب اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التواب الرحيم . (صحيح)

1517_ عن أبي يسار أنه سمع رسول الله يقول من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان قد فر من الزحف . (صحيح لغيره)

1518_ عن ابن عباس أنه حدثه قال قال رسول الله من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب . (حسن لغيره)

1519_ عن قتادة أنه سأل أنس بن مالك أي دعوة كان يدعو بها رسول أكثر ؟ قال كان أكثر دعوة يدعو بها اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيها . (صحيح)

1520_ عن سهل بن حنيف قال قال رسول الله من سأل الله الشهادة صادقا بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه . (صحيح)

1521_ عن علي بن أبي طالب قال كنت رجلا إذا سمعت من رسول الله حديثا نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته ، قال وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه قال سمعت رسول الله يقول ما من عبد يذنب ذنبا فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ثم قرأ هذه الآية (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله) إلى آخر الآية . (صحيح)

1522_ عن معاذ بن جبل أن رسول الله أخذ بيده وقال يا معاذ والله إني لأحبك والله إني لأحبك فقال أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك . (صحيح) وأوصى بذلك معاذ عبد الرحمن الصنابحي وأوصى به الصنابحي أبا عبد الرحمن المعافري .

1523_ عن عقبة بن عامر قال أمرني رسول الله أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة . (صحيح)

1524_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان يعجبه أن يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا . (صحيح)

1525_ عن أسماء بنت عميس قالت قال لي رسول الله ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب أو في الكرب ؟ ألله ألله ربي لا أشرك به شيئا . (صحيح)

1526_ عن أبي موسى الأشعري قال كنت مع رسول الله في سفر فلما دنوا من المدينة كبر الناس ورفعوا أصواتهم فقال رسول الله يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا إن الذي تدعونه بينكم وبين أعناق ركابكم ، ثم قال رسول الله يا أبا موسى ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ فقلت وما هو ؟ قال لا حول ولا قوة إلا بالله . (صحيح)

1527_ عن أبي موسى أنهم كانوا مع النبي وهم يتصعدون في ثنية فجعل رجل كلما علا الثنية نادى لا إله إلا الله والله أكبر فقال نبي الله إنكم لا تنادون أصم ولا غائبا فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1528_ عن أبي موسي بنحو الحديث السابق وقال فيه يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم .(صحيح)

1529_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال من قال رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا وجبت له الجنة . (صحيح)

1530_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من صلى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشرا . (صحيح)

1531_ عن أوس بن أوس قال قال النبي إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي ، فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ قال يقولون بليت ، قال إن الله حرَّمَ على الأرض أجساد الأنبياء . (صحيح)

_ باب النهي عن أن يدعو الإنسان على أهله وماله

1532_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدمكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله تساعة نيل فيها عطاء فيستجيب لكم . (صحيح)

_ باب الصلاة على غير النبي

1533_ عن جابر بن عبد الله أن امرأة قالت للنبي صلِّ عليَّ وعلى زوجي فقال النبي صلى الله عليك وعلى زوجك . (صحيح)

_ باب الدعاء بظهر الغيب

1534_ عن أبي الدرداء أنه سمع رسول الله يقول إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة آمين ولك بمثل . (صحيح)

1535_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب . (صحيح لغيره)

1536_ عن أبي هريرة أن النبي قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن ، دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم . (حسن لغيره)

_ باب ما يقول الرجل إذا خاف قوما

1537_ عن أبي موسي أن النبي صلى عليه وسلم كان إذا خاف قوما قال اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم . (صحيح)

_ باب في الاستخارة

1538_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول لنا إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة وليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب ،

اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه الذي يريد خير لي في ديني ومعاشي ومعادي وعاقبة أمري فاقدره لي ويسره لي وبارك لي فيه ، اللهم وإن كنت تعلمه شرا لي مثل الأول فاصرفني عنه واصرفه عني واقدر لي الخير حيث كان ثم رضِّنِي به . وفي رواية بلفظ في عاجل أمري وآجله . (صحيح)

_ باب في الاستعاذة

1539_ عن عمر بن الخطاب قال كان النبي يتعوذ من خمس من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر . (صحيح)

1540_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

1541_ عن أنس قال كنت أخدم النبي فكنت أسمعه كثيرا يقول اللهم أعوذ بك من الهم والحزن وضلع الدَّيْن وغلبة الرجال . (صحيح)

1542_ عن ابن عباس أن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . (صحيح)

1543_ عن عائشة أن النبي كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ومن شر الغنى والفقر . (صحيح)

1544_ عن أبي هريرة أن النبي كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك من أن أَظلِم أو أُظلَم . (صحيح)

1545_ عن ابن عمر قال كان من دعاء رسول الله اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحويل عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك . (صحيح)

1546_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يدعو يقول اللهم إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق . (صحيح لغيره)

1547_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة . (صحيح)

1548_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقول اللهم إني أعوذ بك من الأربع من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع . (صحيح)

1549_ عن أنس أن رسول الله كان يقول اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع . (صحيح)

(روي ابن حبان في صحيحه (1015) عن أنس بن مالك أن النبي قال اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع وأعوذ بك من صلاة لا تنفع وأعوذ بك من دعاء لا يسمع وأعوذ بك من قلب لا يخشع . (صحيح))

1550_ عن فروة بن نوفل قال سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله يدعو به قالت كان يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل . (صحيح)

1551_ عن شكل بن حميد قال قلت يا رسول علمني دعاء ، قال قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني ومن شر قلبي ومن شر منيِّ . (صحيح)

1552_ عن أبي اليسر أن رسول الله كان يدعو اللهم إني أعوذ بك من الهدم وأعوذ بك من التردي وأعوذ بك من الغرق والحرق والهرم وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا وأعوذ بك أن أموت لديغا . (صحيح)

1553_ عن أبي اليسر بنحو الحديث السابق وزاد فيه والغم . (صحيح)

1554_ عن أنس أن النبي كان يقول اللهم إني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام ومن سيئ الأسقام . (صحيح)

1555_ عن أبي سعيد الخدري قال دخل رسول الله ذات يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال يا أمامة ما لي أراك جالسا في المسجد في غير وقت الصلاة ؟ قال هموم لزمتني وديون يا رسول الله ، قال أفلا أعلمك كلاما إذا أنت قلته أذهب عز وجل همك وقضى عنك دينك ؟ قال قلت بلى يا رسول الله ،

قال قل إذا أصبحت وإذا أمسيت اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال ، قال ففعلت ذلك فأذهب الله همي وقضى عني ديني . (حسن)

__ كتاب الزكاة

1556_ عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله ؟

فقال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه ، فقال عمر بن الخطاب فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . (صحيح)

1557_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال قال أبو بكر إن حقه أداء الزكاة . (صحيح)

_ باب ما تجب فيه الزكاة

1558_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . (صحيح)

1560-1559_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة والوسق ستون مختوما . (صحيح) قال إبراهيم النخعي قال الوسق ستون صاعا مختوما بالحجاجي .

1561_ عن حبيب المالكي قال قال رجل لعمران بن حصين يا أبا نجيد إنكم لتحدثوننا بأحاديث ما نجد لها أصلا في القرآن ، فغضب عمران وقال للرجل أوجدتم في كل أربعين درهما درهم ومن كل كذا وكذا شاة شاة ومن كل كذا وكذا بعيرا كذا وكذا أوجدتم هذا في القرآن ؟ قال لا ، قال فعن من أخذتم هذا ؟ أخذتموه عنا وأخذناه عن نبي الله وذكر أشياء نحو هذا . (حسن)

_ باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة

1562_ عن سمرة بن جندب قال أما بعد فإن رسول الله كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع . (حسن)

_ باب الكنز ما هو وزكاة الحلي

1563_ عن عبد الله بن عمرو أن امرأة أتت رسول الله ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها أتعطين زكاة هذا ؟ قالت لا ، قال أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ قال فخلعتهما فألقتهما إلى النبي وقالت هما لله ولرسوله . (صحيح)

1564_ عن أم سلمة قالت كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله أكنز هو ؟ فقال ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز . (صحيح)

1565_ عن عبد الله بن شداد قال دخلنا على عائشة زوج النبي فقالت دخل علي رسول الله فرأى في يدي فتخات من ورق فقال ما هذا يا عائشة ؟ فقلت صنعتهن أتزين لك يا رسول الله ، قال أتؤدين زكاتهن ؟ قلت لا أو ما شاء الله ، قال هو حسبك من النار . (صحيح) قال الوليد بن مسلم قيل لسفيان الثوري كيف تزكيه ؟ قال تضمه إلى غيره .

_ باب في زكاة السائمة

1567_ عن حماد بن سلمة قال أخذت من ثمامة بن عبد الله بن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس وعليه خاتم رسول الله حين بعثه مصدقا وكتبه له فإذا فيه هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله على المسلمين التي أمر الله بها نبيه ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه ،

فيما دون خمس وعشرين من الإبل الغنم في كل خمس ذود شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى أن تبلغ خمسا وثلاثين ، فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر ، فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين ،

فإذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة ،

فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه وأن يجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ،

ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده حقة وعنده ابنة لبون فإنها تقبل ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ،

ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليس عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليس عنده إلا بنت مخاض فإنها تقبل منه وشاتين أو عشرين درهما ،

ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ، ومن لم يكن عنده إلا أربع فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها ، وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة ،

فإذا زادت على عشرين ومائة ففيها شاتان إلى أن تبلغ مائتين فإذا زادت على مائتين ففيها ثلاث شياه إلى أن تبلغ ثلاث مائة فإذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة شاة شاة ، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار من الغنم ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق ،

ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ، فإن لم تبلغ سائمة الرجل أربعين فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها ، وفي الرقة ربع العشر ، فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها . (صحيح)

1568_ عن ابن عمر قال كتب رسول الله كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض ، فكان فيه في خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين أربع شياه ،

وفي خمس وعشرين ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فإن زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين ، فإذا زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس وسبعين ، فإذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين ،

فإذا زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة ، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ، وفي كل أربعين ابنة لبون ، وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة فإن زادت واحدة فشاتان إلى مائتين ، فإن زادت واحدة على المائتين ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة ،

فإن كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ، ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب . (صحيح)

وقال الزهري إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثا ثلثا شرارا وثلثا خيارا وثلثا وسطا فأخذ المصدق من الوسط .

1569_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون . (صحيح)

1570-1571_ عن ابن شهاب الزهري قال هذه نسخة كتاب رسول الله الذي كتبه في الصدقة وهي عند آل عمر بن الخطاب ، قال ابن شهاب أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر ،

فذكر الحديث قال فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة ، فإذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة ، فإذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة ،

فإذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة ، فإذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة ، فإذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث

بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة ، فإذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة ،

فإذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة ، فإذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أي السنين وجدت أخذت ، وفي سائمة الغنم فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار من الغنم ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق . (صحيح)

قال مالك بن أنس قول عمر بن الخطاب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع هو أن يكون لكل رجل أربعون شاة فإذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون فيها إلا شاة ، ولا يفرق بين مجتمع أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فإذا أظلهما المصدق فرقا غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة ، فهذا الذي سمعت في ذلك .

1572_ عن علي بن أبي طالب عن النبي أنه قال هاتوا ربع العشور من كل أربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى تتم مائتي درهم ، فإذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك ، وفي الغنم في أربعين شاة شاة ،

فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء وساق صدقة الغنم مثل الحديث السابق ، قال وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين مسنة وليس على العوامل شيء ، وفي الإبل فذكر صدقتها كما في الحديث السابق ، قال وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض ،

فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين ، فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين ، فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلى ستين ثم ساق مثل الحديث السابق ، قال فإذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة ، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ،

ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة ، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ، وفي النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر وما سقى الغرب ففيه نصف العشر . وقال الصدقة في كل عام مرة . وفي رواية بلفظ إذا لم يكن في الإبل ابنة مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم أو شاتان . (صحيح)

1573_ عن علي عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شيء في الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فإذا كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك ، وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول . (صحيح)

1574_ عن علي قال قال رسول الله قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهما ، وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم . (صحيح)

1575_ عن معاوية بن حيدة أن رسول الله قال في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون ولا يفرق إبل عن حسابها من أعطاها مؤتجرا مؤتجرا بها فله أجرها ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ، ليس لآل محمد منها شيء . (صحيح)

1578-1576_ عن معاذ أن النبي لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتلما دينارا أو عدله من المعافر - ثياب تكون باليمن - . (صحيح)

1579 _ عن سويد بن غفلة قال سرت مع مصدق النبي فإذا في عهد رسول الله أن لا تأخذ من راضع لبن ولا تجمع بين مفترق ولا تفرق بين مجتمع وكان إنما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول أدوا صدقات أموالكم ، قال فعمد رجل منهم إلى ناقة كوماء فأَبَى أن يقبلها ، قال إني أحب أن تأخذ خير إبلي ، قال فأبى أن يقبلها ،

قال فخطم له أخرى دونها فأبى أن يقبلها ثم خطم له أخرى دونها فقبلها وقال إني آخذها وأخاف أن يجد عليَّ رسول الله يقول لي عمدت إلى رجل فتخيرت عليه إبله . (حسن) قال هلال بن خباب قلت يا أبا صالح ما الكوماء ؟ قال عظيمة السنام .

1580_ عن سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي فأخذت بيده وقرأت في عهده لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة . (صحيح)

1581_ عن مسلم بن ثفنة قال استعمل نافع بن علقمة أبي على عرافة قومه فأمره أن يصدقهم ، قال فبعثني أبي في طائفة منهم فأتيت شيخا كبيرا يقال له سعر بن ديسم فقلت إن أبي بعثني إليك لأصدقك ، قال ابن أخي وأي نحو تأخذون ؟ قلت نختار حتى إنا نتبين ضروع الغنم ،

قال ابن أخي فإني أحدثك أني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله في غنم لي فجاءني رجلان على بعير فقالا لي إنا رسولا رسول الله إليك لتؤدي صدقة غنمك ، فقلت ما عليَّ فيها ؟ فقالا شاة ، فأعمد إلى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضا وشحما فأخرجتها إليهما ،

فقالا هذه شاة الشافع وقد نهانا رسول الله أن نأخذ شافعا ، قلت فأي شيء تأخذان ؟ قالا عناقا جذعة أو ثنية ، قال فأعمد إلى عناق معتاط والمعتاط التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها فأخرجتها إليهما ، فقالا ناولناها فجعلاها معهما على بعيرهما ثم انطلقا . (حسن) قال مسلم بن ثفنة قال فيه والشافع التي في بطنها الولد .

1582_ عن عبد الله الغاضري قال قال النبي ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان ، من عبد الله وحده وأنه لا إله إلا الله وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ولا يعطي الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولا الشرط اللئيمة ولكن من وسط أموالكم فإن الله لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشرِّه . (صحيح)

1583_ عن أبي بن كعب قال بعثني النبي مصدقا فمررت برجل فلما جمع لي ماله لم أجد عليه فيه إلا ابنة مخاض فقلت له أد ابنة مخاض فإنها صدقتك ، فقال ذاك ما لا لبن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة فتية عظيمة سمينة فخذها ، فقلت له ما أنا بآخذ ما لم أومر به وهذا رسول الله منك قريب فإن أحببت أن تأتيه فتعرض عليه ما عرضت عليَّ فافعل فإن قبله منك قبلته وإن رده عليك رددته ،

قال فإني فاعل فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله فقال له يا نبي الله أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي وايم الله ما قام في مالي رسول الله ولا رسوله قط قبله فجمعت له مالي فزعم أن ما عليَّ فيه ابنة مخاض وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر ،

وقد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة ليأخذها فأبى عليَّ وها هي ذه قد جئتك بها يا رسول الله خذها ، فقال له رسول الله ذاك الذي عليك فإن تطوعت بخير آجرك الله فيه وقبلناه منك ، قال فها هي ذه يا رسول الله قد جئتك بها فخذها ، قال فأمر رسول الله بقبضها ودعا له في ماله بالبركة . (صحيح)

1584_ عن ابن عباس أن رسول الله بعث معاذا إلى اليمن فقال إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم ، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب . (صحيح)

1585_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال المعتدي في الصدقة كمانعها . (صحيح)

_ باب رضا المصدق

1586_ عن بشير ابن الخصاصية وما كان اسمه بشيرا ولكن رسول الله سماه بشيرا قال قلنا إن أهل الصدقة يعتدون علينا أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون علينا ؟ فقال لا . (صحيح لغيره)

1587_ عن بشير قال قلنا يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون فذكر نحو الحديث السابق .
(صحيح لغيره)

1588_ عن جابر بن عتيك أن رسول الله قال سيأتيكم ركيب مبغضون فإن جاءوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فإن عدلوا فلأنفسهم وإن ظلموا فعليها وأرضوهم فإن تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم . (حسن)

1589_ عن جرير البجلي قال جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله فقالوا إن ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا ، فقال أرضوا مصدقيكم ، قالوا يا رسول الله وإن ظلمونا ؟ قال أرضوا مصدقيكم وإن ظُلِمتُم . قال جرير ما صدر عني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله إلا وهو عني راضٍ .
(صحيح)

_ باب دعاء المصدق لأهل الصدقة

1590_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان أبي من أصحاب الشجرة وكان النبي إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى . (صحيح)

_ باب تفسير أسنان الإبل

قال أبو داود سمعته من الرياشي وأبي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب أبي عبيد وربما ذكر أحدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم الفصيل إذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة إلى تمام سنتين فإذا دخلت في الثالثة فهي ابنة لبون ،

فإذا تمت له ثلاث سنين فهو حق وحقة إلى تمام أربع سنين لأنها استحقت أن تركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثني ويقال للحقة طروقة الفحل لأن الفحل يطرقها إلى تمام أربع سنين ،

فإذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين ، فإذا دخلت في السادسة وألقى ثنيته فهو حينئذ ثني حتى يستكمل ستا ، فإذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والأنثى رباعية إلى تمام السابعة ،

فإذا دخل في الثامنة وألقى السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس إلى تمام الثامنة ، فإذا دخل في التسع وطلع نابه فهو بازل أي بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة أعوام إلى خمس سنين والخلفة الحامل ،

قال أبو حاتم والجذوعة وقت من الزمن ليس بسن وفصول الأسنان عند طلوع سهيل ؟ قال أبو داود وأنشدنا الرياشي إذا سهيل آخر الليل طلع / فابن اللبون الحِقُّ والحق جذع / لم يبق من أسنانها غير الهبع ، والهبع الذي يولد في غير حينه .

_ باب أين تصدق الأموال

1591-1592 _ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم . (صحيح)

قال محمد بن إسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال أن تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب إلى المصدق والجنب عن غير هذه الفريضة أيضا لا يجنب أصحابها يقول ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب إليه ولكن تؤخذ في موضعه .

_ باب الرجل يبتاع صدقته

1593_ عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك . (صحيح)

_ باب صدقة الرقيق

1594_ عن أبي هريرة عن النبي قال ليس في الخيل والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر في الرقيق .(صحيح)

1595_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة . (صحيح)

_ باب صدقة الزرع

1596_ عن ابن عمر قال قال رسول الله فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا العشر وفيما سقي بالسواني أو النضح نصف العشر . (صحيح)

1597-1598_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال فيما سقت الأنهار والعيون العشر وما سقي بالسواني ففيه نصف العشر . (صحيح)

قال وكيع البعل الكبوس الذي ينبت من ماء السماء ، قال ابن الأسود سألت أبا إياس الأسدي عن البعل فقال الذي يسقى بماء السماء ، وقال النضر بن شميل البعل ماء المطر .

1599_ عن معاذ بن جبل أن رسول الله بعثه إلى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الإبل والبقرة من البقر . (صحيح)

قال أبو داود شبرت قثاءة بمصر ثلاثة عشر شبرا ورأيت أترجة على بعير بقطعتين قطعت وصيرت على مثل عدلين .

_ باب زكاة العسل

1600_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله بعشور نحل له وكان سأله أن يحمي له واديا يقال له سلبة فحمى له رسول الله ذلك الوادي ، فلما ولي عمر بن الخطاب كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله عن ذلك فكتب عمر إن أدى إليك ما كان يؤدي إلى رسول الله من عشور نحله فاحم له سلبة وإلا فإنما هو ذباب غيث يأكله من يشاء . (صحيح)

1601_ عن عبد الله بن عمرو أن شبابة بطن من فهم فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال من كل عشر قرب قربة ، وقال سفيان بن عبد الله الثقفي ، وقال وكان يحمي لهم واديين فأدوا إليه ما كانوا يؤدون إلى رسول الله وحمى لهم وادييهم . (صحيح)

1602_ عن عبد الله بن عمرو أن بطنا من فهم فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال من عشر قرب قربة وقال واديين لهم . (صحيح)

_ باب في خرص العنب

1604-1603_ عن عتاب بن أسيد قال أمر رسول الله أن يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا . (صحيح)

_ باب في الخرص

1605_ عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا قال أمرنا رسول الله قال إذا خرصتم فجذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا أو تجذوا الثلث فدعوا الربع . (صحيح لغيره) قال أبو داود الخارص يدع الثلث للحرفة .

_ باب متى يخرص التمر

1606_ عن عائشة أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر كان النبي يبعث عبد الله بن رواحة إلى يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه . (صحيح)

_ باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة

1607_ عن سهل بن حنيف قال نهى رسول الله عن الجعرور ولون الحبيق أن يؤخذا في الصدقة . (صحيح) قال الزهري لونين من تمر المدينة .

1608_ عن عوف بن مالك قال دخل علينا رسول الله المسجد وبيده عصا وقد علق رجل قنا حشفا فطعن بالعصا في ذلك القنو وقال لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها ، وقال إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة . (صحيح)

_ باب زكاة الفطر

1609_ عن ابن عباس قال فرض رسول الله زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات . (صحيح)

_ باب متى تُؤَدَّى

1610_ عن ابن عمر قال أمرنا رسول الله بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة . فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين . (صحيح)

_ باب كم يؤدى في صدقة الفطر

1611_ عن ابن عمر أن رسول الله فرض زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين . (صحيح)

1612_ عن ابن عمر قال فرض رسول الله زكاة الفطر صاعا فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه والصغير والكبير وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة . (صحيح)

1613_ عن ابن عمر عن النبي أنه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير أو تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك والذكر والأنثى . (صحيح)

1614-1615_ عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صاعا من شعير أو تمر أو سلت أو زبيب . قال ابن عمر فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء . (صحيح)

وقال ابن عمر فعدل الناس بعد نصف صاع من بر . وكان ابن عمر يعطي التمر فأعوز أهل المدينة التمر عاما فأعطى الشعير . (صحيح)

1616_ عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك صاعا من طعام أو صاعا من أقط أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا أو معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس أن قال إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر ، فأخذ الناس بذلك فقال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه أبدا ما عشت . (صحيح)

(وانظر في ذلك كتاب رقم (256) (الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث))

1617_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وفيه قال نصف صاع من بُرّ . (صحيح)

1618_ عن أبي سعيد الخدري قال لا أخرج أبدا إلا صاعا ، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله صاع تمر أو شعير أو أقط أو زبيب . (صحيح)

_ باب من روى نصف صاع من قمح

1619_ عن ثعلبة بن صعير قال قال رسول الله صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى غني أو فقير ، أما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطى . (حسن)

1620_ عن ثعلبة بن صعير قال قام رسول الله خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير أو صاع بر أو قمح بين اثنين عن كل رأس عن الصغير والكبير والحر والعبد . (صحيح)

1621_ عن عبد الله بن ثعلبة قال خطب رسول الله الناس قبل الفطر بيومين فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1622_ عن الحسن البصري قال خطب ابن عباس رحمه الله في آخر رمضان على منبر البصرة فقال أخرجوا صدقة صومكم فكأن الناس لم يعلموا فقال من هاهنا من أهل المدينة قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنهم لا يعلمون ،

فرض رسول الله هذه الصدقة صاعا من تمر أو شعير أو نصف صاع من قمح على كل حر أو مملوك ذكر أو أنثى صغير أو كبير ، فلما قدم علي بن أبي طالب رأى رخص السعر قال قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعا من كل شيء . قال حميد وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام . (صحيح)

_ باب في تعجيل الزكاة

1623_ عن أبي هريرة قال بعث النبي عمر بن الخطاب على الصدقة فمنع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيرا فأغناه الله وأما خالد بن الوليد فإنكم تظلمون خالدا فقد احتبس أدراعه وأعتده في سبيل الله وأما العباس عم رسول الله فهي عليَّ ومثلها ثم قال أما شعرت أن عم الرجل صنو الأب أو صنو أبيه . (صحيح)

1624_ عن علي بن أبي طالب أن العباس سأل النبي في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك أو قال فأذن له في ذلك . (صحيح)

_ باب في الزكاة هل تحمل من بلد إلى بلد

1625_ عن عطاء بن أبي ميمونة أن زيادا أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين على الصدقة فلما رجع قال لعمران أين المال ؟ قال وللمال أرسلتني ؟ أخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول الله . (صحيح)

_ باب من يعطي من الصدقة وحد الغنى

1626_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خموش أو خدوش أو كدوح في وجهه ، فقال يا رسول الله وما الغنى ؟ قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب . (صحيح لغيره)

1627 _ عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله فسله لنا شيئا نأكله فجعلوا يذكرون من حاجتهم ، فذهبت إلى رسول الله فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله يقول لا أجد ما أعطيك ،

فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمري إنك لتعطي من شئت ، فقال رسول الله يغضب عليَّ أن لا أجد ما أعطيه ، من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا ، قال الأسدي فقلت للقحة لنا خير من أوقية - والأوقية أربعون درهما - ، قال فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه أو كما قال حتى أغنانا الله . (صحيح)

1628_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف ، فقلت ناقتي الياقوتة هي خير من أوقية أو قال خير من أربعين درهما فرجعت فلم أسأله شيئا ، وكانت الأوقية على عهد رسول الله أربعين درهما . (صحيح)

1629_ عن سهل ابن الحنظلية قال قدم على رسول الله عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه فأمر لهما بما سألا وأمر معاوية فكتب لهما بما سألا ، فأما الأقرع فأخذ كتابه فلفه في عمامته وانطلق وأما عيينة فأخذ كتابه وأتى النبي مكانه فقال يا محمد أتراني حاملا إلى قومي كتابا لا أدري ما فيه كصحيفة المتلمس ،

فأخبر معاوية بقوله رسول الله فقال رسول الله من سأل وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر من النار أو قال من جمر جهنم ، فقالوا يا رسول الله وما يغنيه أو قالوا وما الغنى الذي لا تنبغي معه المسألة ؟ قال قدر ما يغديه ويعشيه أو قال أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم . (صحيح)

1630_ عن زياد بن الحارث قال أتيت رسول الله فبايعته فذكر حديثا طويلا قال فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة فقال له رسول الله إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك . (حسن)

1631_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان والأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس شيئا ولا يفطنون به فيعطونه . (صحيح)

1632_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال ولكن المسكين المتعفف ، وقال ليس له ما يستغني به الذي لا يسأل ولا يعلم بحاجته فيتصدق عليه فذاك المحروم . (صحيح)

1633_ عن عبيد الله بن عدي قال أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسألاه منها فرفع فينا البصر وخفضه فرآنا جلدين فقال إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب . (صحيح)

1634_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرَّةٍ سويّ . (صحيح)

_ باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني

1635-1636_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة ، لغازٍ في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني . (صحيح)

1637_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله أو ابن السبيل أو جار فقير يتصدق عليه فيهدي لك أو يدعوك . (صحيح لغيره)

_ باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة

1638_ عن سهل بن أبي حثمة أن النبي وداه بمائة من إبل الصدقة دية الأنصاري الذي قتل بخيبر . (صحيح)

_ باب ما تجوز فيه المسألة

1639_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بُدًا . (صحيح)

1640_ عن قبيصة بن مخارق قال تحملت حمالة فأتيت النبي فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة ، رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيبها ثم يمسك ،

ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك ، وما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا . (صحيح)

1641_ عن أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار أتى النبي يسأله فقال أما في بيتك شيء ؟ قال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه من الماء ، قال ائتني بهما ، قال فأتاه بهما فأخذهما رسول الله بيده وقال من يشتري هذين ؟ قال رجل أنا آخذهما بدرهم ،

قال من يزيد على درهم ؟ مرتين أو ثلاثا ، قال رجل أنا آخذهما بدرهمين ، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوما فأتني به ، فأتاه به فشد فيه رسول الله عودا بيده ثم قال له اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما ،

فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما فقال رسول الله هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة ، لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفظع أو لذي دم موجع . (حسن)

_ باب كراهية المسألة

1642_ عن عوف بن مالك قال كنا عند رسول الله سبعة أو ثمانية أو تسعة فقال ألا تبايعون رسول الله ؟ وكنا حديث عهد ببيعة قلنا قد بايعناك حتى قالها ثلاثا فبسطنا أيدينا فبايعناه ، فقال

قائل يا رسول الله إنا قد بايعناك فعلام نبايعك ؟ قال أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتصلوا الصلوات الخمس وتسمعوا وتطيعوا وأسر كلمة خفية قال ولا تسألوا الناس شيئا . قال فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فما يسأل أحدا أن يناوله إياه . (صحيح)

1643_ عن ثوبان قال قال رسول الله من يكفل لي أن لا يسأل الناس شيئا وأتكفل له بالجنة ؟ فقال ثوبان أنا ، فكان لا يسأل أحدا شيئا . (صحيح)

_ باب في الاستعفاف

1644_ عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى إذا نفد عنده قال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطى الله أحدا من عطاء أوسع من الصبر . (صحيح)

1645_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى إما بموت عاجل أو غنى عاجل . (صحيح)

1646_ عن الفراسي المصري أنه قال لرسول الله أسأل يا رسول الله ؟ فقال النبي لا وإن كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين . (حسن لغيره)

1647_ عن ابن الساعدي قال استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعمالة فقلت إنما عملت لله وأجري على الله ، قال خذ ما أعطيت فإني قد عملت على عهد رسول

الله فعملني فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأله فكُلْ وتصدق . (صحيح)

1648_ عن ابن عمر أن رسول الله قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف منها والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة . (صحيح)

1649_ عن مالك بن نضلة قال قال رسول الله الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك . (صحيح)

_ باب الصدقة على بني هاشم

1650_ عن أبي رافع أن النبي بعث رجلا على الصدقة من بني مخزوم فقال لأبي رافع اصحبني فإنك تصيب منها قال حتى آتي النبي فأسأله فأتاه فسأله فقال مولى القوم من أنفسهم وإنا لا تحل لنا الصدقة . (صحيح)

1651_ عن أنس أن النبي كان يمر بالتمرة العائرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة . (صحيح)

1652_ عن أنس أن النبي وجد تمرة فقال لولا أني أخاف أن تكون صدقة لأكلتها . (صحيح)

1653_ عن ابن عباس قال بعثني أبي إلى النبي في إبل أعطاها إياه من الصدقة . (صحيح)

1654_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وقال فيه يبدلها له . (صحيح)

_ باب الفقير يهدي للغني من الصدقة

1655_ عن أنس أن النبي أتي بلحم قال ما هذا ؟ قالوا شيء تصدق به على بريرة ، فقال هو لها صدقة ولنا هدية . (صحيح)

_ باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

1656_ عن بريدة أن امرأة أتت رسول الله فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث . (صحيح)

_ باب في حقوق المال

1657_ عن ابن مسعود قال كنا نعد الماعون على عهد رسول الله عارية الدلو والقِدْر . (صحيح)

1658 _ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعله الله يوم القيامة يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره حتى يقضي الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ،

وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها

حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ،

وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار . (صحيح)

1659-1660_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه بعد قوله لا يؤدي حقها قال ومن حقها حلبها يوم وردها . (صحيح)

قال أبو صالح لأبي هريرة فما حق الإبل ؟ قال تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقي اللبن . (حسن)

1661_ عن عبيد بن عمير قال قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل ؟ فذكر نحو الحديث السابق وزاد فيه وإعارة دلوها . (حسن لغيره)

1662_ عن جابر بن عبد الله أن النبي أمر من كل جاد عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين . (صحيح)

1663_ عن أبي سعيد الخدري قال بينما نحن مع رسول الله في سفر إذ جاء رجل على ناقة له فجعل يصرفها يمينا وشمالا فقال رسول الله من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له

ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له حتى ظننا أنه لا حق لأحد منا في الفضل . (صحيح)

1664_ عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (والذين يكنزون الذهب والفضة) كبر ذلك على المسلمين فقال عمر أنا أفرج عنكم فانطلق فقال يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية فقال رسول الله إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم ، فكبَّر عمر ، ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء ؟ المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته . (صحيح)

_ باب حق السائل

1665-1666_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله للسائل حق وإن جاء على فرس . (صحيح لغيره)

1667_ عن أم بجيد وكانت ممن بايع رسول الله أنها قالت له يا رسول الله صلى الله عليك المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئا أعطيه إياه ، فقال لها رسول الله إن لم تجدي له شيئا تعطينه إياه إلا ظلفا محرقا فادفعيه إليه في يده . (صحيح)

_ باب الصدقة على أهل الذمة

1668_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت قدمت علي أمي راغبة في عهد قريش وهي راغمة مشركة فقلت يا رسول الله إن أمي قدمت علي وهي راغمة مشركة أفأصلها ؟ قال نعم فصِلِي أمك . (صحيح)

_ باب ما لا يجوز منعه

1669_ عن عمير الفزاري قالت استأذن أبي النبي فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ثم قال يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال الماء ، قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال الملح ، قال يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال أن تفعل الخير خير لك . (حسن)

_ باب المسألة في المساجد

1670_ عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله هل منكم أحد أطعم اليوم مسكينا ؟ فقال أبو بكر دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبد الرحمن فأخذتها منه فدفعتها إليه . (صحيح)

_ باب كراهية المسألة بوجه الله

1671_ عن جابر قال قال رسول الله لا يُسأَل بوجه الله إلا الجنة . (صحيح لغيره)

_ باب عطية من سأل بالله

1672_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه . (صحيح)

_ باب الرجل يخرج من ماله

1673_ عن جابر بن عبد الله قال كنا عند رسول الله إذ جاءه رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها ، فأعرض عنه رسول الله ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه ،

ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه رسول الله ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول الله فحذفه بها فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته فقال رسول الله يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى . (صحيح)

1674_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال خذ عنا مالك لا حاجة لنا به . (صحيح)

1675_ عن أبي سعيد الخدري قال دخل رجل المسجد فأمر النبي أن يطرحوا ثيابا فطرحوا فأمر له بثوبين ثم حث على الصدقة فجاء فطرح أحد الثوبين فصاح به وقال خذ ثوبك . (صحيح)

1676_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن خير الصدقة ما ترك غنى أو تصدق به عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ذلك

1677_ عن أبي هريرة أنه قال يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال جهد المقل وابدأ بمن تعول . (صحيح)

1678_ عن عمر بن الخطاب قال أمرنا رسول الله يوما أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال رسول الله ما أبقيت لأهلك ؟ قلت مثله ، قال وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال له رسول الله ما أبقيت لأهلك ؟ قال أبقيت لهم الله ورسوله ، قلت لا أسابقك إلى شيء أبدا . (صحيح)

_ باب في فضل سقي الماء

1679-1680_ عن سعد بن عبادة أنه أتى النبي فقال أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال الماء . (حسن لغيره)

1681_ عن سعد بن عبادة أنه قال يا رسول الله إن أم سعد ماتت فأي الصدقة أفضل ؟ قال الماء ، فحفر بئرا وقال هذه لأم سعد . (حسن لغيره)

1682_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال أيما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كساه الله من خضر الجنة وأيما مسلم أطعم مسلما على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة وأيما مسلم سقى مسلما على ظمإ سقاه الله من الرحيق المختوم . (صحيح)

_ باب في المنيحة

1683_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أربعون خصلة أعلاهن منيحة العنز ما يعمل رجل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة . (صحيح)

قال حسان بن عطية فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا أن نبلغ خمسة عشر خصلة .

_ باب أجر الخازن

1684_ عن أبي موسى قال قال رسول الله إن الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين . (صحيح)

_ باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

1685_ عن عائشة قالت قال النبي إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر ما أنفقت ولزوجها أجر ما اكتسب ولخازنه مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض . (صحيح)

1686_ عن سعد بن أبي وقاص قال لما بايع رسول الله النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر فقالت يا نبي الله إنا كل على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال الرطب تأكلنه وتهدينه . (صحيح) قال أبو داود الرطب الخبز والبقل والرطب .

1687_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فلها نصف أجره . (صحيح)

1688_ عن أبي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا إلا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا بإذنه . (صحيح)

_ باب في صلة الرحم

1689_ عن أنس قال لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قال أبو طلحة يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا فإني أشهدك أني قد جعلت أرضي بأريحاء له ، فقال له رسول الله اجعلها في قرابتك ، فقسمها بين حسان بن ثابت وأبي بن كعب . (صحيح)

قال أبو داود بلغني عن الأنصاري محمد بن عبد الله قال أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وأبي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار ، فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا ، قال الأنصاري بين أبي وأبي طلحة ستة آباء .

1690_ عن ميمونة قالت كانت لي جارية فأعتقتها فدخل عليَّ النبي فأخبرته فقال آجركِ الله أما إنك لو كنتِ أعطيتها أخوالكِ كان أعظم لأجرك . (صحيح)

1691_ عن أبي هريرة قال أمر النبي بالصدقة فقال رجل يا رسول الله عندي دينار فقال تصدق به على نفسك ، قال عندي آخر ، قال تصدق به على ولدك ، قال عندي آخر ، قال تصدق به على زوجتك أو قال زوجك ، قال عندي آخر ، قال تصدق به على خادمك ، قال عندي آخر ، قال أنت أبصر . (صحيح)

1692_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت . (صحيح)

1693_ عن أنس قال قال رسول الله من سره أن يبسط عليه في رزقه وينسأ في أثره فليصل رحمه . (صحيح)

1694-1695_ عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله يقول قال الله أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها اسما من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته . (صحيح)

1696_ عن جبير بن مطعم عن النبي قال لا يدخل الجنة قاطع رحم . (صحيح)

1697_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ليس الواصل بالمكافئ ولكن هو الذي إذا قطعت رحمه وصلها . (صحيح)

_ باب في الشح

1698_ عن عبد الله بن عمرو قال خطب رسول الله فقال إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا . (صحيح)

1699_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت قلت يا رسول الله ما لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير بيته أفأعطي منه ؟ قال أعطي ولا توكِي فيوكَى عليك . (صحيح)

1700_ عن عائشة أنها ذكرت عدة من مساكين فقال لها رسول الله أعطي ولا تحصي فيحصى عليك . (صحيح)

__ كتاب اللقطة

_ باب التعريف باللقطة

1701-1702_ عن سويد بن غفلة قال غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا فقالا لي اطرحه ، فقلت لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به ، فحججت فمررت على المدينة فسألت أبي بن كعب فقال وجدت صرة فيها مائة دينار ،

فأتيت النبي فقال عرِّفْها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته فقلت لم أجد من يعرفها فقال احفظ عددها ووكاءها ووعاءها فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها . (صحيح)

1703_ عن أبي بن كعب بنحو الحديث السابق وفيه قال اعرف عددها ووعاءها ووكاءها زاد فإن جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها إليه . (صحيح)

1704_ عن زيد بن خالد أن رجلا سأل رسول الله عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فإن جاء ربها فأدها إليه ، فقال يا رسول الله فضالة الغنم ؟ فقال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ، قال يا رسول الله فضالة الإبل ؟ فغضب رسول الله حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه وقال ما لك ولها ؟ معها حذاؤها وسقاؤها حتى يأتيها ربها . (صحيح)

1705_ عن زيد بن خالد بنحو الحديث السابق وفيه قال وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر ، وقال في اللقطة عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها . (صحيح)

1706_ عن زيد بن خالد أن رسول الله سئل عن اللقطة فقال عرفها سنة فإن جاء باغيها فأدها إليه وإلا فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها فإن جاء باغيها فأدها إليه . (صحيح)

1707_ عن زيد بن خالد قال سئل رسول الله فذكر نحو الحديث السابق ، قال وسئل عن اللقطة فقال تعرفها حولا فإن جاء صاحبها دفعتها إليه وإلا عرفت وكاءها وعفاصها ثم أفضها في مالك فإن جاء صاحبها فادفعها إليه . (صحيح)

1708_ عن زيد بن خالد بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه . (صحيح)

1709_ عن عياض بن حمار قال قال رسول الله من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن وجد صاحبها فليردها عليه وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء . (صحيح)

1710_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أنه سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ،

وذكر في ضالة الإبل والغنم كما ذكره غيره ، قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في طريق الميتاء أو القرية الجامعة فعرفها سنة فإن جاء طالبها فادفعها إليه وإن لم يأت فهي لك ، وما كان في الخراب ففيها وفي الركاز الخمس . (صحيح)

1711 _ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه في ضالة الشاء قال فاجمعها . (صحيح)

1712_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه في ضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب خذها قط . (صحيح)

1713_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه في ضالة الشاء قال فاجمعها حتى يأتيها باغيها . (صحيح)

1714_ عن أبي سعيد الخدري أن علي بن أبي طالب وجد دينارا فأتى به فاطمة فسألت عنه رسول الله فقال هو رزق الله فأكل منه رسول الله وأكل عليٌّ وفاطمة فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله يا عليُّ أدِّ الدينار . (حسن لغيره)

1715_ عن علي بن أبي طالب أنه التقط دينارا فاشترى به دقيقا فعرفه صاحب الدقيق فرد عليه الدينار فأخذه علي وقطع منه قيراطين فاشترى به لحما . (صحيح)

1716_ عن سهل بن سعد أن علي بن أبي طالب دخل على فاطمة وحسن وحسين يبكيان فقال ما يبكيهما ؟ قالت الجوع ، فخرج عليٌّ فوجد دينارا بالسوق فجاء إلى فاطمة فأخبرها فقالت اذهب إلى فلان اليهودي فخذ لنا دقيقا فجاء اليهودي فاشترى به ، فقال اليهودي أنت ختن هذا الذي يزعم أنه رسول الله ؟ قال نعم ،

قال فخذ دينارك ولك الدقيق ، فخرج علي حتى جاء به فاطمة فأخبرها فقالت اذهب إلى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم فجاء به فعجنت ونصبت وخبزت وأرسلت إلى أبيها فجاءهم فقالت يا رسول الله أذكر لك فإن رأيته لنا حلالا أكلناه وأكلت معنا من شأنه كذا وكذا ،

فقال كلوا باسم الله ، فأكلوا فبينما هم مكانهم إذا غلام ينشد الله والإسلام الدينار فأمر رسول الله فدعي له فسأله فقال سقط مني في السوق ، فقال النبي يا علي اذهب إلى الجزار فقل له إن رسول الله يقول لك أرسل إليَّ بالدينار ودرهمك عليّ ، فأرسل به فدفعه رسول الله إليه . (صحيح)

1717_ عن جابر بن عبد الله قال رخص لنا رسول الله في العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به . (صحيح)

1718_ عن أبي هريرة أن النبي قال ضالة الإبل المكتومة غرامتها ومثلها معها . (صحيح)

1719_ عن عبد الرحمن بن عثمان أن رسول الله نهى عن لقطة الحاج . (صحيح) قال ابن وهب يعني في لقطة الحاج يتركها حتى يجدها صاحبها .

1720_ عن المنذر بن جرير قال كنت مع جرير بالبوازيج فجاء الراعي بالبقر وفيها بقرة ليست منها فقال له جرير ما هذه ؟ قال لحقت بالبقر لا ندري لمن هي ، فقال جرير أخرجوها فقد سمعت رسول الله يقول لا يأوي الضالة إلا ضال . (صحيح)

__ كتاب المناسك

_ باب فرض الحج

1721_ عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبي فقال يا رسول الله الحج في كل سنة أو مرة واحدة ؟ قال بل مرة واحدة فمن زاد فهو تطوع . (صحيح)

1722_ عن أبي واقد الليثي قال سمعت رسول الله يقول لأزواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحُصْر . (صحيح)

_ باب في المرأة تحج بغير محرم

1723_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها . (صحيح)

1724_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوما وليلة فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1725_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر بريدا فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1726 _ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرا فوق ثلاثة أيام فصاعدا إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها . (صحيح)

1727_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تسافر المرأة ثلاثا إلا ومعها ذو محرم . (صحيح)

1728_ عن نافع أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صفية تسافر معه إلى مكة . (صحيح)

_ باب لا صرورة في الإسلام

1729_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا صرورة في الإسلام . (حسن)

_ باب التزود في الحج

1730_ عن ابن عباس قال كانوا يحجون ولا يتزودون قال أبو مسعود كان أهل اليمن أو ناس من أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فأنزل الله (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) الآية . (صحيح)

_ باب التجارة في الحج

1731_ عن ابن عباس قال قرأ هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) قال كانوا لا يتجرون بمنى فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات . (صحيح)

1732_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من أراد الحج فليتعجل . (حسن لغيره)

_ باب الكري

1733_ عن أبي أمامة التيمي قال كنت رجلا أكري في هذا الوجه وكان ناس يقولون لي إنه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت يا أبا عبد الرحمن إني رجل أكري في هذا الوجه وإن ناسا يقولون لي إنه ليس لك حج ، فقال ابن عمر أليس تحرم وتلبي وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار ؟ قال قلت بلى ،

قال فإن لك حجا ، جاء رجل إلى النبي فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فأرسل إليه رسول الله وقرأ عليه هذه الآية وقال لك حج . (صحيح)

1734_ عن ابن عباس أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج فخافوا البيع وهم حرم فأنزل الله (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج) . (صحيح لغيره) (كذا قراءة ابن عباس)

1735_ عن ابن عباس أن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح لغيره)

_ باب في الصبي يحج

1736_ عن ابن عباس قال كان رسول الله بالروحاء فلقي ركبا فسلم عليهم قال من القوم ؟ فقالوا المسلمون ، فقالوا فمن أنتم ؟ قالوا رسول الله ، ففزعت امرأة فأخذت بعضد صبي فأخرجته من محفتها قالت يا رسول الله هل لهذا حج ؟ قال نعم ولكِ أجر . (صحيح)

_ باب في المواقيت

1737_ عن ابن عمر قال وقَّتَ رسول الله لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن وبلغني أنه وقت لأهل اليمن يلملم . (صحيح)

1738_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال فهن لهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك من حيث أنشأ ، قال وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها . (صحيح)

1739_ عن عائشة أن رسول الله وقَّتَ لأهل العراق ذات عرق . (صحيح)

1740_ عن ابن عباس قال وقت رسول الله لأهل المشرق العقيق . (حسن)

1741_ عن أم سلمة أنها سمعت رسول الله يقول من أهلَّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر أو قال وجبت له الجنة . (حسن) قال أبو داود يرحم الله وكيعا أحرم من بيت المقدس يعني إلى مكة .

1742_ عن الحارث بن عمرو قال أتيت رسول الله وهو بمنى أو بعرفات وقد أطاف به الناس فتجيء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا هذا وجهٌ مبارك ووقَّتَ ذات عرق لأهل العراق . (حسن)

_ باب الحائض تهل بالحج

1743_ عن عائشة قالت نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة فأمر رسول الله أبا بكر أن تغتسل فتهل . (صحيح)

1744_ عن ابن عباس أن النبي قال الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت . (صحيح)

_ باب الطيب عند الإحرام

1745_ عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله لإحرامه قبل أن يحرم ولإحلاله قبل أن يطوف بالبيت . (صحيح)

1746_ عن عائشة قالت كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله وهو محرم . (صحيح)

_ باب التلبيد

1747_ عن ابن عمر قال سمعت النبي يهل ملبدا . (صحيح)

1748_ عن ابن عمر أن النبي لبد رأسه بالعسل . (صحيح)

_ باب في الهدي

1749_ عن ابن عباس أن رسول الله أهدى عام الحديبية في هدايا رسول الله جملا كان لأبي جهل في رأسه برة فضة أو قال برة من ذهب يغيظ بذلك المشركين . (صحيح)

_ باب في هدي البقر

1750_ عن عائشة أن رسول الله نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة . (صحيح)

1751_ عن أبي هريرة أن رسول الله ذبح عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن . (صحيح)

_ باب في الإشعار

1752-1753_ عن ابن عباس أن رسول الله الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا ببدنة فأشعرها من صفحة سنامها الأيمن ثم سلت عنها الدم وقلدها بنعلين ثم أتي براحلته فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أهلَّ بالحج . وفي رواية بلفظ سلت الدم عنها بأصبعه . (صحيح)

1754_ عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج رسول الله عام الحديبية فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم . (صحيح)

1755_ عن عائشة أن رسول الله أهدى غنما مقلدة . (صحيح)

_ باب تبديل الهدي

1756_ عن ابن عمر قال أهدى عمر بن الخطاب نجيبا فأعطى بها ثلاث مائة دينار فأتى النبي فقال يا رسول الله إني أهديت نجيبا فأعطيت بها ثلاث مائة دينار أفأبيعها وأشتري بثمنها بدنا قال لا انحرها إياها . (حسن) قال أبو داود هذا لأنه كان أشعرها .

_ باب من بعث بهديه وأقام

1757_ عن عائشة قالت فتلت قلائد بدن رسول الله بيدي ثم أشعرها وقلدها ثم بعث بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلا . (صحيح)

1758_ عن عائشة قالت كان رسول الله يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم . (صحيح)

1759_ عن عائشة قالت بعث رسول الله بالهدي فأنا فتلت قلائدها بيدي من عهن كان عندنا ثم أصبح فينا حلالا يأتي ما يأتي الرجل من أهله . (صحيح)

_ باب في ركوب البُدْن

1760_ عن أبي هريرة أن رسول الله رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها ، قال إنها بدنة ، فقال اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة . (صحيح)

1761_ عن أبي الزبير قال سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله يقول اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظَهرا . (صحيح)

_ باب في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ

1762_ عن ناجية الأسلمي أن رسول الله بعث معه بهدي فقال إن عطب منها شيء فانحره ثم اصبغ نعله في دمه ثم خل بينه وبين الناس . (صحيح)

1763_ عن ابن عباس قال بعث رسول الله فلانا الأسلمي وبعث معه بثمان عشرة بدنة فقال أرأيت إن أزحف عليَّ منها شيء ؟ قال تنحرها ثم تصبغ نعلها في دمها ثم اضربها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أصحابك أو قال من أهل رفقتك . (صحيح)

1764_ عن علي بن أبي طالب قال لما نحر رسول الله بدنه فنحر ثلاثين بيده وأمرني فنحرت سائرها . (صحيح)

1765_ عن عبد الله بن قرط عن النبي قال إن أعظم الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر ، وقال وقرب لرسول الله بدنات خمس أو ست فطفقن يزدلفن إليه بأيتهن يبدأ فلما وجبت جنوبها قال فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها فقلت ما قال ؟ قال من شاء اقتطع . (صحيح) قال ثور بن يزيد يوم القر هو اليوم الثاني .

1766_ عن غرفة بن الحارث قال شهدت رسول الله في حجة الوداع وأتي بالبدن فقال ادعوا لي أبا حسن فدعي له عليٌّ فقال له خذ بأسفل الحربة وأخذ رسول الله بأعلاها ثم طعنا بها في البدن فلما فرغ ركب بغلته وأردف عليا . (صحيح)

_ باب كيف تنحر البدن

1767_ عن جابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن سابط أن النبي وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها . (صحيح)

1768_ عن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر بمنى فمر برجل وهو ينحر بدنته وهي باركة فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد . (صحيح)

1769_ عن علي بن أبي طالب قال أمرني رسول الله أن أقوم على بدنه وأقسم جلودها وجلالها وأمرني أن لا أعطي الجزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا . (صحيح)

_ باب في وقت الإحرام

1770_ عن سعيد بن جبير قال قلت لعبد الله بن عباس يا أبا العباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله في إهلال رسول الله حين أوجب ، فقال إني لأعلم الناس بذلك إنها إنما كانت من رسول الله حجة واحدة فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله حاجا فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه ،

فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا إنما أهل رسول الله حين استقلت به ناقته ،

ثم مضى رسول الله فلما علا على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل حين علا على شرف البيداء ، وايم الله لقد أوجب في مصلاه وأهل حين استقلت به ناقته وأهل حين علا على شرف البيداء . قال سعيد فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه . (صحيح)

1771_ عن ابن عمر قال بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله فيها ، ما أهلَّ رسول الله إلا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة . (صحيح)

1772_ عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها ، قال ما هن يا ابن جريج ؟ قال رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية ،

فقال عبد الله بن عمر أما الأركان فإني لم أر رسول الله يمس إلا اليمانيين ، وأما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله يهل حتى تنبعث به راحلته . (صحيح)

1773_ عن أنس قال صلى رسول الله الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح فلما ركب راحلته واستوت به أهل . (صحيح)

1774_ عن أنس أن النبي صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا على جبل البيداء أهلّ . (صحيح)

1775_ عن سعد بن أبي وقاص قال كان نبي الله إذا أخذ طريق الفرع أهل إذا استقلت به راحلته وإذا أخذ طريق أحد أهل إذا أشرف على جبل البيداء . (صحيح)

_ باب الاشتراط في الحج

1776_ عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت رسول الله فقالت يا رسول الله إني أريد الحج أشترط ؟ قال نعم ، قالت فكيف أقول ؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي من الأرض حيث حبستني . (صحيح)

_ باب في إفراد الحج

1777_ عن عائشة أن رسول الله أفرد الحج . (صحيح)

1778_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله موافين هلال ذي الحجة فلما كان بذي الحليفة قال من شاء أن يهل بحج فليهل ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة أو قال وأما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي ،

فكنت فيمن أهل بعمرة فلما كان في بعض الطريق حضت فدخل عليَّ رسول الله وأنا أبكي فقال ما يبكيك ؟ قلت وددت أني لم أكن خرجت العام ، قال ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج واصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم ،

فلما كان ليلة الصدر أمر يعني رسول الله عبد الرحمن فذهب بها إلى التنعيم فأهلت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت فقضى الله عمرتها وحجها . فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة . قال هشام بن عروة ولم يكن في شيء من ذلك هدي . (صحيح)

1780-1779_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج وعمرة ومنا من أهل بالحج وأهل رسول الله بالحج ، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر فأما من أهل بعمرة فأحلّ . (صحيح)

1781_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله في حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ، فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ،

قالت ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ، قالت فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم ، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا . (صحيح)

1782_ عن عائشة أنها قالت لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله وأنا أبكي فقال ما يبكيك يا عائشة ؟ فقلت حضت ليتني لم أكن حججت ، فقال سبحان الله إنما ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم ، فقال انسكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت ،

فلما دخلنا مكة قال رسول الله من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة إلا من كان معه الهدي ، قالت وذبح رسول الله عن نسائه البقر يوم النحر ، فلما كانت ليلة البطحاء وطهرت عائشة قالت يا رسول الله أترجع صواحبي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج ؟ فأمر رسول الله عبد الرحمن بن أبي بكر فذهب بها إلى التنعيم فلبت بالعمرة . (صحيح)

1783_ عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ولا نرى إلا أنه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فأمر رسول الله من لم يكن ساق الهدي أن يحل فأحل من لم يكن ساق الهدي . (صحيح)

1784_ عن عائشة أن رسول الله قال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولحللت مع الذين أحلوا من العمرة . (صحيح) قال محمد الذهلي أراد أن يكون أمر الناس واحدا .

1785_ عن جابر قال أقبلنا مهلين مع رسول الله بالحج مفردا وأقبلت عائشة مهلة بعمرة حتى إذا كانت بسرف عركت حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله أن يحل منا من لم يكن معه هدي ، قال أبو الزبير فقلنا حل ماذا ؟ فقال الحل كله ، فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ،

ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله على عائشة فوجدها تبكي فقال ما شأنك ؟ قالت شأني أني قد حضت وقد حل الناس ولم أحلل ولم أطف بالبيت والناس يذهبون إلى الحج الآن ، فقال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج ،

ففعلت ووقفت المواقف حتى إذا طهرت طافت بالبيت وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت ، قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة . (صحيح)

1786_ عن جابر قال دخل النبي على عائشة فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال عند قوله وأهلي بالحج ثم حجي واصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ولا تصلي . (صحيح)

1787_ عن جابر قال أهللنا مع رسول الله بالحج خالصا لا يخالطه شيء فقدمنا مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة فطفنا وسعينا ثم أمرنا رسول الله أن نحل وقال لولا هديي لحللت ، ثم قام سراقة بن مالك فقال يا رسول الله أرأيت متعتنا هذه ألعامنا هذا أم للأبد ؟ فقال رسول الله بل هي للأبد . (صحيح)

1788_ عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله وأصحابه لأربع ليال خلون من ذي الحجة فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة قال رسول الله اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي ، فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت ولم يطوفوا بين الصفا والمروة . (صحيح)

1789_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله أهل هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم يومئذ هدي إلا النبي وطلحة وكان عليٌّ قدم من اليمن ومعه الهدي فقال أهللت بما أهل به رسول الله وإن النبي أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا إلا من كان معه الهدي فقالوا أننطلق إلى منى وذكورنا تقطر ، فبلغ ذلك رسول الله فقال لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت . (صحيح)

1790_ عن ابن عباس عن النبي أنه قال هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة . (صحيح)

1791_ عن ابن عباس عن النبي قال إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل وهي عمرة . (حسن)

1792_ عن ابن عباس قال أهل النبي بالحج فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يقصر ولم يحل من أجل الهدي وأمر من لم يكن ساق الهدي أن يطوف وأن يسعى ويقصر ثم يحل أو يحلق ثم يحل . (صحيح لغيره)

1793_ عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أصحاب النبي أتى عمر بن الخطاب فشهد عنده أنه سمع رسول الله في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج . (صحيح)

1794_ عن خيوان بن خلدة أن معاوية بن أبي سفيان قال لأصحاب النبي هل تعلمون أن رسول الله نهى عن كذا وكذا وعن ركوب جلود النمور ؟ قالوا نعم ، قال فتعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة ؟ فقالوا أما هذا فلا ، فقال أما إنها معهن ولكنكم نسيتم . (صحيح)

_ باب في الإقران

1795_ عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله يلبي بالحج والعمرة جميعا يقول لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا . (صحيح)

1796_ عن أنس أن النبي بات بها يعني بذي الحليفة حتى أصبح ثم ركب حتى إذا استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم أهل بحج وعمرة وأهل الناس بهما فلما قدمنا أمر الناس فحلوا حتى إذا كان يوم التروية أهلوا بالحج ونحر رسول الله سبع بدنات بيده قياما . (صحيح)

1797_ عن البراء بن عازب قال كنت مع علي حين أمره رسول الله على اليمن ، قال فأصبت معه أواقي فلما قدم علي من اليمن على رسول الله وجدت فاطمة قد لبست ثيابا صبيغا وقد نضحت البيت بنضوح فقالت ما لك رسول الله قد أمر أصحابه فأحلوا ،

قال قلت لها إني أهللت بإهلال النبي فأتيت النبي فقال لي كيف صنعت ؟ فقال قلت أهللت بإهلال النبي ، قال فإني قد سقت الهدي وقرنت ، قال فقال لي انحر من البدن سبعا وستين أو ستا وستين وأمسك لنفسك ثلاثا وثلاثين أو أربعا وثلاثين وأمسك لي من كل بدنة منها بضعة . صحيح)

1798_ عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد أهللت بهما معا فقال عمر هديت لسنة نبيك . (صحيح)

1799_ عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا أعرابيا نصرانيا فأسلمت فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هذيم بن ثرملة فقلت له يا هناه إني حريص على الجهاد وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليَّ فكيف لي بأن أجمعهما ؟ قال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي ، فأهللت بهما معا فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما جميعا فقال أحدهما للآخر ما هذا بأفقه من بعيره ،

قال فكأنما ألقي عليَ جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب فقلت له يا أمير المؤمنين إني كنت رجلا أعرابيا نصرانيا وإني أسلمت وأنا حريص على الجهاد وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي فأتيت رجلا من قومي فقال لي اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدي وإني أهللت بهما معا ، فقال لي عمر هديت لسنة نبيك . (صحيح)

1800_ عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله يقول أتاني الليلة آت من عند ربي قال وهو بالعقيق وقال صلِّ في هذا الوادي المبارك وقال عمرة في حجة . (صحيح)

1801_ عن سبرة الجهني قال خرجنا مع رسول الله حتى إذا كان بعسفان قال له سراقة بن مالك المدلجي يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم فقال إن الله قد أدخل عليكم في حجكم هذا عمرة فإذا قدمتم فمن تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حل إلا من كان معه هدي . (صحيح)

1802_ عن ابن عباس أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال قصرت عن النبي بمشقص على المروة أو رأيته يقصر عنه على المروة بمشقص . (صحيح)

1803_ عن ابن عباس أن معاوية قال له أما علمت أني قصرت عن رسول الله بمشقص أعرابي على المروة لحجته . (صحيح) (أقول المراد بحجته عمرته لثبوت عدد من الروايات بذلك ولعله نقله أحد الرواة بالمعني والتشبيه فأخطأ)

1804_ عن ابن عباس قال أهلَّ النبي بعمرة وأهل أصحابه بحج . (صحيح)

1805_ عن ابن عمر قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج فأهدى وساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدأ رسول الله فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله بالعمرة إلى الحج ، فكان من الناس من أهدى وساق الهدي ومنهم من لم يُهْدِ ،

فلما قدم رسول الله مكة قال للناس من كان منكم أهدى فإنه لا يحل له من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، وطاف رسول الله حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة أطواف ،

ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفعل الناس مثل ما فعل رسول الله من أهدى وساق الهدي من الناس . (صحيح)

1806_ عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر الهدي . (صحيح)

_ باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة

1807_ عن سليم بن الأسود أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله . (صحيح)

1808_ عن بلال بن الحارث قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا ؟ قال بل لكم خاصة . (صحيح) (وصح غير ذلك وهو الأقرب والأصح من الناحية العملية الفقهية)

_ باب الرجل يحج عن غيره

1809_ عن ابن عباس قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال نعم ، وذلك في حجة الوداع . (صحيح)

1810_ عن أبي رزين أنه قال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن ، قال احجج عن أبيك واعتمر . (صحيح)

1811_ عن ابن عباس أن النبي سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة ، قال من شبرمة ؟ قال أخ لي أو قال قريب لي ، قال حججت عن نفسك ؟ قال لا ، قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة . (صحيح)

_ باب كيف التلبية

1812_ عن ابن عمر أن تلبية رسول الله لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . قال نافع وكان ابن عمر يزيد في تلبيته لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك والرغباء إليك والعمل . (صحيح)

1813_ عن جابر بن عبد الله قال أهل رسول الله فذكر التلبية مثل الحديث السابق ، قال والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي يسمع فلا يقول لهم شيئا . (صحيح)

1814_ عن السائب الأنصاري أن رسول الله قال أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال أو قال بالتلبية . (صحيح)

_ باب متى يقطع التلبية

1815_ عن ابن عباس عن الفضل بن عباس أن رسول الله لبى حتى رمى جمرة العقبة . (صحيح)

1816 _ عن ابن عمر قال غدونا مع رسول الله من منى إلى عرفات منا الملبي ومنا المكبر . (صحيح)

_ باب متى يقطع المعتمر التلبية

1817_ عن ابن عباس عن النبي قال يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر . (صحيح لغيره)

_ باب المحرم يؤدب غلامه

1818_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا مع رسول الله حجاجا حتى إذا كنا بالعرج نزل رسول الله ونزلنا فجلست عائشة إلى جنب رسول الله وجلست إلى جنب أبي وكانت زمالة أبي بكر وزمالة رسول الله واحدة مع غلام لأبي بكر ،

فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه فطلع وليس معه بعيره قال أين بعيرك ؟ قال أضللته البارحة ، فقال أبو بكر بعير واحد تضله ! ، فطفق يضربه ورسول الله يتبسم ويقول انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع ، فما يزيد رسول الله على أن يقول انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع ويتبسم . (صحيح)

_ باب الرجل يحرم في ثيابه

1819_ عن يعلى بن أمية أن رجلا أتى النبي وهو بالجعرانة وعليه أثر خلوق أو قال صفرة وعليه جبة فقال يا رسول الله كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟ فأنزل الله على النبي الوحي فلما سري عنه قال أين السائل عن العمرة ؟ قال اغسل عنك أثر الخلوق أو قال أثر الصفرة واخلع الجبة عنك واصنع في عمرتك ما صنعت في حجتك . (صحيح)

1820_ عن يعلى بن أمية بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال له النبي اخلع جبتك فخلعها من رأسه . (صحيح)

1821_ عن يعلي بن أمية بنحو الحديث السابق وفيه قال فأمره رسول الله أن ينزعها نزعا ويغتسل مرتين أو ثلاثا . (صحيح)

1822_ عن يعلي بن أمية أن رجلا أتى النبي بالجعرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة وهو مصفر لحيته ورأسه فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب ما يلبس المحرم

1823-1824_ عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله ما يترك المحرم من الثياب ؟ فقال لا يلبس القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا العمامة ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين إلا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين . (صحيح)

1825_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين . (صحيح)

1826_ عن ابن عمر عن النبي قال المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين . (صحيح لغيره)

1827_ عن ابن عمر أنه سمع رسول الله نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب معصفرا أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميصا أو خفا . (صحيح)

1828_ عن نافع عن ابن عمر أنه وجد القر فقال ألق عليَّ ثوبا يا نافع فألقيت عليه برنسا فقال تلقي علي هذا وقد نهى رسول الله أن يلبسه المحرم . (صحيح)

1829_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يقول السراويل لمن لا يجد الإزار والخف لمن لا يجد النعلين . (صحيح)

1830_ عن عائشة قالت كنا نخرج مع النبي إلى مكة فنضمد جباهنا بالسك المطيب عند الإحرام فإذا عرقت إحدانا سال على وجهها فيراه النبي فلا ينهاها . (صحيح)

1831_ عن ابن عمر كان يصنع ذلك يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة ثم حدثته صفية بنت أبي عبيد أن عائشة حدثتها أن رسول الله قد كان رخص للنساء في الخفين فترك ذلك . (صحيح)

_ باب المحرم يحمل السلاح

1832_ عن البراء قال لما صالح رسول الله أهل الحديبية صالحهم على أن لا يدخلوها إلا بجلبان السلاح . (صحيح) قال شعبة فسألت أبا إسحاق ما جلبان السلاح ؟ قال القراب بما فيه .

_ باب في المحرمة تغطي وجهها

1833_ عن عائشة قالت كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه . (صحيح لغيره)

_ باب في المحرم يظلل

1834_ عن أم الحصين قالت حججنا مع النبي حجة الوداع فرأيت أسامة وبلالا وأحدهما آخذ بخطام ناقة النبي والآخر رافع ثوبه ليستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة . (صحيح)

_ باب المحرم يحتجم

1835_ عن ابن عباس أن النبي احتجم وهو محرم . (صحيح)

1836_ عن ابن عباس أن رسول الله احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به . (صحيح)

1837_ عن أنس أن رسول الله احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به . (صحيح)

_ باب يكتحل المحرم

1838-1839_ عن نبيه بن وهب قال اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فأرسل إلى أبان بن عثمان قال سفيان وهو أمير الموسم ما يصنع بهما ؟ قال اضمدهما بالصبر فإني سمعت عثمان يحدث ذلك عن رسول الله . (صحيح)

_ باب المحرم يغتسل

1840_ عن عبد الله بن حنين أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسله عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجده يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب ، قال فسلمت عليه ،

قال من هذا ؟ قلت أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه اصبب ، قال فصب على رأسه ثم حرك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، ثم قال هكذا رأيته يفعل . (صحيح)

_ باب المحرم يتزوج

1841-1842_ عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان يسأله وأبان يومئذ أمير الحاج وهما محرمان إني أردت أن أنكح طلحة بن عمر ابنة شيبة بن جبير فأردت أن تحضر ذلك فأنكر ذلك عليه أبان وقال إني سمعت أبي عثمان بن عفان يقول قال رسول الله لا يَنكِح المحرم ولا يُنكَح ولا يخطب . (صحيح)

1843_ عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله ونحن حلالان بسَرَف . (صحيح)

1844_ عن ابن عباس أن النبي تزوج ميمونة وهو محرم . (صحيح)

1845_ عن سعيد بن المسيب قال وَهِم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم . (حسن لغيره)

(أقول قول ابن عباس ثابت صحيح عنه ولا ينبغي الخلاف في ذلك من الأصل وهو مشهور عنه ، وإنما الكلام في تأويل الحديث وهل هو من خصائص النبي أم لا . وقال الإمام ابن حبان في صحيحه بعد هذا الحديث :

والذي عندي أن الخبر إذا صح عن المصطفى غير جائز ترك استعماله إلا أن تدل السنة على إباحة تركه ، فإن جاز لقائل أن يقول وَهِمَ بن عباس وميمونة خالته في الخبر الذي ذكرناه جائز لقائل آخر أن يقول وَهِمَ يزيد بن الأصم في خبره لأن ابن عباس أحفظ وأعلم وأفقه من مئتين مثل يزيد بن الأصم ،

ومعنى خبر ابن عباس عندي حيث قال تزوج رسول الله ميمونة وهو محرم يريد به وهو داخل الحرم لا أنه كان محرما ، كما يقال للرجل إذا دخل الظلمة أظلم وأنجد إذا دخل نجد ، وأتهم إذا دخل تهامة ، وإذا دخل الحرم أحرم وإن لم يكن بنفسه محرما ،

وذلك أن المصطفى عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء فلما عزم على ذلك بعث من المدينة أبا رافع ورجلا من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له ثم خرج وأحرم ، فلما دخل مكة طاف وسعى وحل من عمرته وتزوج ميمونة وهو حلال بعدما فرغ من عمرته ،

وأقام بمكة ثلاثا ثم سأله أهل مكة الخروج منها فخرج منها فلما بلغ سرف بنى بها بسرف وهما حلالان ، فحكى بن عباس نفس العقد الذي كان بمكة وهو داخل الحرم بلفظ الحرام ، وحكى يزيد بن الأصم القصة على وجهها وأخبر أبو رافع أنه تزوجها وهما حلالان وكان الرسولَ بينهما ،

وكذلك حكت ميمونة عن نفسها ، فدلتك هذه الأشياء مع زجر المصطفى عن نكاح المحرم وإنكاحه على صحة ما أصلنا ضد قول من زعم أن أخبار المصطفى تتضاد وتتهاتر حيث عوَّلَ على الرأي المنحوس والقياس المعكوس)

_ باب ما يقتل المحرم من الدواب

1846_ عن ابن عمر قال سئل النبي عما يقتل المحرم من الدواب فقال خمس لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحل والحرم ، العقرب والفأرة والحدأة والغراب والكلب العقور . (صحيح)

1847_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال خمس قتلهن حلال في الحرم ، الحية والعقرب والحدأة والفأرة والكلب العقور . (صحيح)

1848_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي . (صحيح لغيره)

_ باب لحم الصيد للمحرم

1849_ عن عبد الله بن الحارث وكان خليفة عثمان على الطائف فصنع لعثمان طعاما فيه من الحجل واليعاقيب ولحم الوحش ، قال فبعث إلى علي بن أبي طالب فجاءه الرسول وهو يخبط لأباعر له فجاءه وهو ينفض الخبط عن يده فقالوا له كل فقال أطعموه قوما حلالا فإنَّا حُرُم ، فقال عليٌّ أنشد الله من كان ها هنا من أشجع أتعلمون أن رسول الله أهدى إليه رجل حمار وحش وهو محرم فأبَى أن يأكله ؟ قالوا نعم . (صحيح)

1850_ عن ابن عباس أنه قال يا زيد بن أرقم هل علمت أن رسول الله أهدي إليه عضد صيد فلم يقبله وقال إنا حُرُم ؟ قال نعم . (صحيح)

1851_ عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله يقول صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم . (صحيح)

1852_ عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ، قال فسأل أصحابه أن يناولوه

سوطه فأبوا فسألهم رمحه فأبوا ، فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب رسول الله وأبَى بعضهم فلما أدركوا رسول الله سألوه عن ذلك فقال إنما هي طعمة أطعمكموها الله . (صحيح)

_ باب في الجراد للمحرم

1853_ عن أبي هريرة عن النبي قال الجراد من صيد البحر . (حسن)

1854_ عن أبي هريرة قال أصبنا صرما من جراد فكان رجل منا يضرب بسوطه وهو محرم فقيل له هذا لا يصلح فذكر ذلك للنبي فقال إنما هو من صيد البحر . (حسن)

1855_ عن كعب الأحبار قال الجراد من صيد البحر . (حسن)

_ باب في الفدية

1856_ عن كعب بن عجرة أن رسول الله مر به زمن الحديبية فقال قد آذاك هوام رأسك ؟ قال نعم ، فقال النبي احلق ثم اذبح شاة نسكا أو صم ثلاثة أيام أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين . (صحيح)

1857_ عن كعب بن عجرة بنحو الحديث السابق وفيه أن رسول الله قال له إن شئت فانسك نسيكة وإن شئت فصم ثلاثة أيام وإن شئت فأطعم ثلاثة آصع من تمر لستة مساكين . (صحيح)

1858_ عن كعب بن عجرة أن رسول الله مر به زمن الحديبية فذكر نحو الحديث السابق فقال أمعك دم ؟ قال لا ، قال فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين بين كل مسكينين صاع . (صحيح)

1859_ عن كعب بن عجرة وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق فأمره النبي أن يهدي هديا بقرة . (حسن لغيره)

1860-1861_ عن كعب بن عجرة قال أصابني هوام في رأسي وأنا مع رسول الله عام الحديبية حتى تخوفت على بصري فأنزل الله فيَّ (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه) الآية ، فدعاني رسول الله فقال لي احلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين فرقا من زبيب أو انسك شاة وقال أي ذلك فعلت أجزأ عنك ، فحلقت رأسي ثم نسكت . (صحيح)

_ باب الإحصار

1862_ عن الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل . قال عكرمة سألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا صدق . (صحيح)

1863_ عن الحجاج بن عمرو عن النبي قال من كسر أو عرج أو مرض فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1864_ عن ميمون بن مهران قال خرجت معتمرا عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة وبعث معي رجال من قومي بهدي فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم فنحرت الهدي مكاني ثم

أحللت ثم رجعت ، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي فأتيت ابن عباس فسألته فقال أبدِل الهدي فإن رسول الله أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء . (صحيح)

_ باب دخول مكة

1865_ عن نافع أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل ثم يدخل مكة نهارا ويذكر عن النبي أنه فعله . (صحيح)

1866_ عن ابن عمر أن النبي كان يدخل مكة من الثنية العليا . وعنه أن النبي كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء ويخرج من الثنية السفلى يعني ثنيتي مكة . (صحيح)

1867_ عن ابن عمر أن النبي كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس . (صحيح)

1868_ عن عائشة قالت دخل رسول الله عام الفتح من كداء من أعلى مكة ودخل في العمرة من كدى . قال هشام وكان عروة بن الزبير يدخل منهما جميعا وكان أكثر ما كان يدخل من كدى وكان أقربهما إلى منزله . (صحيح)

1869_ عن عائشة أن النبي كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها . (صحيح)

_ باب في رفع اليدين إذا رأى البيت

1870_ عن المهاجر المكي قال سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت يرفع يديه فقال ما كنت أرى أحدا يفعل هذا إلا اليهود وقد حججنا مع رسول الله فلم يكن يفعله . (حسن)

1871_ عن أبي هريرة أن النبي لما دخل مكة طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام يعني يوم الفتح . (صحيح)

1872_ عن أبي هريرة قال أقبل رسول الله فدخل مكة فأقبل رسول الله إلى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر إلى البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله ما شاء أن يذكره ويدعوه والأنصار تحته فدعا وحمد الله ودعا بما شاء أن يدعو . (صحيح)

_ باب في تقبيل الحجر

1873_ عن عمر أنه جاء إلى الحجر فقبَّلَه فقال إني أعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك . (صحيح)

_ باب استلام الأركان

1874_ عن ابن عمر قال لم أر رسول الله يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين . (صحيح)

1875_ عن ابن عمر أنه أخبر بقول عائشة إن الحجر بعضه من البيت فقال والله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول الله إني لأظن رسول الله لم يترك استلامهما إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ولا طاف الناس وراء الحجر إلا لذلك . (صحيح)

1876_ عن ابن عمر قال كان رسول الله لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوفة . قال نافع وكان ابن عمر يفعله . (صحيح)

_ باب الطواف الواجب

1877_ عن ابن عباس أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن . (صحيح)

1878_ عن صفية بنت شيبة قالت لما اطمأن رسول الله بمكة عام الفتح طاف على بعير يستلم الركن بمحجن في يده ، قالت وأنا أنظر إليه . (صحيح)

1879_ عن أبي الطفيل قال رأيت النبي يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه ثم يقبله ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحلته . (صحيح)

1880_ عن جابر بن عبد الله قال طاف النبي في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه فإن الناس غشوه . (صحيح)

1881_ عن ابن عباس أن رسول الله قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين . (صحيح لغيره)

1882_ عن أم سلمة قالت شكوت إلى رسول الله أني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة ، قالت فطفت ورسول الله حينئذ يصلي إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور . (صحيح)

_ باب الاضطباع في الطواف

1883_ عن يعلى بن أمية قال طاف النبي مضطبعا ببرد أخضر . (صحيح)

1884_ عن ابن عباس أن رسول الله وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم قد قذفوها على عواتقهم اليسرى . (صحيح)

_ باب في الرمل

1885_ عن أبي الطفيل قال قلت لابن عباس يزعم قومك أن رسول الله قد رمل بالبيت وأن ذلك سنة ، قال صدقوا وكذبوا ، قلت وما صدقوا وما كذبوا ؟ قال صدقوا قد رمل رسول الله وكذبوا ليس بسنة إن قريشا قالت زمن الحديبية دعوا محمدا وأصحابه حتى يموتوا موت النغف فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام فقدم رسول الله والمشركون من قبل قعيقعان ،

فقال رسول الله لأصحابه ارملوا بالبيت ثلاثا وليس بسنة ، قلت يزعم قومك أن رسول الله طاف بين الصفا والمروة على بعيره وأن ذلك سنة ، فقال صدقوا وكذبوا ، قلت ما صدقوا وما كذبوا ؟ قال صدقوا قد طاف رسول الله بين الصفا والمروة على بعيره وكذبوا ليس بسنة ، كان الناس لا

يدفعون عن رسول الله ولا يصرفون عنه فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه ولا تناله أيديهم . (صحيح)

1886_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ، فقال المشركون إنه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم الحمى ولقوا منها شرا فأطلع الله نبيه على ما قالوه فأمرهم أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا بين الركنين فلما رأوهم رملوا قالوا هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنتهم هؤلاء أجلد منا ، قال ابن عباس ولم يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا إبقاء عليهم . (صحيح)

1887_ عن عمر بن الخطاب قال فيم الرملان اليوم والكشف عن المناكب وقد أطأ الله الإسلام ونفى الكفر وأهله ، مع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله على عهد رسول الله . (صحيح)

1888_ عن عائشة قالت قال رسول الله إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله . (صحيح)

1889_ عن ابن عباس أن النبي اضطبع فاستلم وكبر ثم رمل ثلاثة أطواف وكانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا من قريش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون تقول قريش كأنهم الغزلان ، قال ابن عباس فكانت سنة . (صحيح)

1890_ عن ابن عباس أن رسول الله وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلاثا ومشوا أربعا . (صحيح)

1891_ عن نافع أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر وذكر أن رسول الله فعل ذلك . (صحيح)

_ باب الدعاء في الطواف

1892_ عن عبد الله بن السائب قال سمعت رسول الله يقول ما بين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . (صحيح لغيره)

1893_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا طاف في الحج والعمرة أول ما يقدم فإنه يسعى ثلاثة أطواف ويمشي أربعا ثم يصلي سجدتين . (صحيح)

_ باب الطواف بعد العصر

1894_ عن جبير بن مطعم عن النبي قال لا تمنعوا أحدا يطوف بهذا البيت ويصلي أي ساعة شاء من ليل أو نهار ، قال الفضل إن رسول الله قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا . (صحيح)

_ باب طواف القارِن

1895_ عن جابر بن عبد الله قال لم يطف النبي ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا طوافه الأول . (صحيح)

1896 _ عن عائشة أن أصحاب رسول الله الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رموا الجمرة . (صحيح)

1897_ عن عائشة أن النبي قال لها طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك .
(صحيح)

_ باب الملتزم

1898_ عن عبد الرحمن بن صفوان قال لما فتح رسول الله مكة قلت لألبسن ثيابي وكانت داري على الطريق فلأنظرن كيف يصنع رسول الله ، فانطلقت فرأيت النبي قد خرج من الكعبة هو وأصحابه وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم وقد وضعوا خدودهم على البيت ورسول الله وسطهم . (حسن)

1899_ عن شعيب السهمي قال طفت مع عبد الله بن عمرو فلما جئنا دبر الكعبة قلت ألا تتعوذ ؟ قال نعوذ بالله من النار ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطهما بسطا ثم قال هكذا رأيت رسول الله يفعله . (حسن)

1900_ عن عبد الله بن السائب أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر مما يلي الباب فيقول له ابن عباس أنبئت أن رسول الله كان يصلي ها هنا ؟ فيقول نعم فيقوم فيصلي . (حسن)

_ باب أمر الصفا والمروة

1901_ عن عروة قال قلت لعائشة زوج النبي وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) فما أرى على أحد شيئا أن لا يطوف بهما ، قالت عائشة كلا لو كان كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ،

إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله عن ذلك فأنزل الله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) . (صحيح)

1902_ عن عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله اعتمر فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس ، فقيل لعبد الله أدخل رسول الله الكعبة ؟ قال لا . (صحيح)

1903_ عن عبد الله بن أبي أوفى بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعا ثم حلق رأسه . (صحيح)

1904_ عن كثير بن جمهان أن رجلا قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة يا أبا عبد الرحمن إني أراك تمشي والناس يسعون ، قال إن أمش فقد رأيت رسول الله يمشي وإن أسع فقد رأيت رسول الله يسعى وأنا شيخ كبير . (صحيح لغيره)

_ باب صفة حجة النبي

1905_ عن محمد الباقر قال دخلنا على جابر بن عبد الله فلما انتهينا إليه سأل عن القوم حتى انتهى إليَّ فقلت أنا محمد بن علي بن حسين فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ثم نزع زري الأسفل ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك وأهلا يا ابن أخي سل عما شئت ،

فسألته وهو أعمى وجاء وقت الصلاة فقام في نساجة ملتحفا بها يعني ثوبا ملفقا كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المشجب ، فقلت أخبرني عن حجة رسول الله ، فقال بيده فعقد تسعا ثم قال إن رسول الله مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله حاج ،

فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ويعمل بمثل عمله فخرج رسول الله وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله كيف أصنع ؟ فقال اغتسلي واستذفري بثوب وأحرمي ، فصلى رسول الله في المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء ،

قال جابر نظرت إلى مد بصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعلم تأويله فما عمل به من شيء عملنا به ، فأهل رسول الله بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ،

وأهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد عليهم رسول الله شيئا منه ولزم رسول الله تلبيته ، قال جابر لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى

أربعا ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت ،

قال كان رسول الله يقرأ في الركعتين بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله) نبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فكبر الله ووحده وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ،

لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه رمل في بطن الوادي حتى إذا صعد مشى حتى أتى المروة فصنع على المروة مثل ما صنع على الصفا ،

حتى إذا كان آخر الطواف على المروة قال إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ومن كان معه هدي ، فقام سراقة بن جعشم فقال يا رسول الله ألعامنا هذا أم للأبد ؟ فشبك رسول الله أصابعه في الأخرى ثم قال دخلت العمرة في الحج هكذا مرتين لا بل لأبد أبد لا بل لأبد أبد ،

قال وقدم عليٌّ من اليمن ببدن النبي فوجد فاطمة ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر علي ذلك عليها وقال من أمرك بهذا ؟ فكان عليٌّ يقول بالعراق ذهبت إلى رسول الله محرشا على فاطمة في الأمر الذي صنعته مستفتيا لرسول الله في الذي ذكرت عنه فأخبرته أني أنكرت ذلك

عليها فقالت إن أبي أمرني بهذا فقال صدقت صدقت ، ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ قال قلت اللهم إني أهل بما أهل به رسول الله ،

قال فإن معي الهدي فلا تحلل ، قال وكان جماعة الهدي الذي قدم به عليٌّ من اليمن والذي أتى به النبي من المدينة مائة فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ومن كان معه هدي ، قال فلما كان يوم التروية ووجهوا إلى منى أهلوا بالحج فركب رسول الله فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقبة له من شعر فضربت بنمرة ،

فسار رسول الله ولا تشك قريش أن رسول الله واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فأجاز رسول الله حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فركب حتى أتى بطن الوادي فخطب الناس فقال إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ،

ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وأول دم أضعه دماؤنا دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل ، وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضعه ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ،

اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وإني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم مسئولون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ،

ثم قال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ، ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب القصواء حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه فاستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص ،

وأردف أسامة خلفه فدفع رسول الله وقد شنق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله وهو يقول بيده اليمنى السكينة أيها الناس السكينة أيها الناس ، كلما أتى حبلا من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ،

ثم اضطجع رسول الله حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بنداء وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقي عليه فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع رسول الله قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما ،

فلما دفع رسول الله مر الظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله يده على وجه الفضل وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر وحول رسول الله يده إلى الشق الآخر وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر ، حتى أتى محسرا فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك إلى الجمرة الكبرى ،

حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها بمثل حصى الخذف ، فرمى من بطن الوادي ثم انصرف رسول الله إلى المنحر فنحر بيده ثلاثا وستين وأمر عليا فنحر ما غبر يقول ما بقي وأشركه في هديه ،

ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب ثم أفاض رسول الله إلى البيت فصلى بمكة الظهر ثم أتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه . (صحيح)

(وانظر في قوله يوطئن فرشكم كتاب رقم (347) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن (تخافون نشوزهن) و(يوطِئن فُرُشكم) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر (90) صحابيا وإماما منهم)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (435) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة))

1906_ عن محمد الباقر أن النبي صلى الظهر والعصر بأذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما وإقامتين وصلى المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما . (حسن لغيره)

1907_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال ثم قال النبي قد نحرت ها هنا ومنى كلها منحر ووقف بعرفة فقال قد وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف ووقف بالمزدلفة فقال قد وقفت ها هنا ومزدلفة كلها موقف . (صحيح)

1908_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال فانحروا في رحالكم . (صحيح)

1909_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه عند قوله (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) قال فقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا أيها الكافرون . (صحيح) (قرأ بالتوحيد أي بسورة الإخلاص)

_ باب الوقوف بعرفة

1910_ عن عائشة قالت كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) . (صحيح)

_ باب الخروج إلي مِنَي

1911_ عن ابن عباس قال صلى رسول الله الظهر يوم التروية والفجر يوم عرفة بمنى . (صحيح)

1912_ عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت أنس بن مالك قلت أخبرني بشيء عقلته عن رسول الله أين صلى رسول الله الظهر يوم التروية ؟ فقال بمنى ، قلت فأين صلى العصر يوم النفر ؟ قال بالأبطح ، ثم قال افعل كما يفعل أمراؤك . (صحيح)

_ باب الخروج إلى عرفة

1913_ عن ابن عمر قال غدا رسول الله من منى حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حتى أتى عرفة فنزل بنمرة ، وهي منزل الإمام الذي ينزل به بعرفة ، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله مهجرا فجمع بين الظهر والعصر ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف من عرفة . (صحيح)

_ باب الرواح إلى عرفة

1914_ عن ابن عمر قال لما أن قتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر أية ساعة كان رسول الله يروح في هذا اليوم ؟ قال إذا كان ذلك رحنا ، فلما أراد ابن عمر أن يروح قالوا لم تزغ الشمس ، قال أزاغت ؟ قالوا لم تزغ أو زاغت ، قال فلما قالوا قد زاغت ارتحل . (صحيح)

_ باب الخطبة على المنبر بعرفة

1915_ عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أو عمه قال رأيت رسول الله وهو على المنبر بعرفة . (حسن لغيره)

1916_ عن نبيط بن شريط أنه رأى النبي واقفا بعرفة على بعير أحمر يخطب . (حسن لغيره)

1917-1918_ عن خالد بن العداء قال رأيت رسول الله يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم في الركابين . (صحيح)

_ باب موضع الوقوف بعرفة

1919_ عن يزيد بن شيبان قال أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان يباعده عمرو عن الإمام فقال أما إني رسول رسول الله إليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم . (صحيح)

_ باب الدفعة من عرفة

1920_ عن ابن عباس قال أفاض رسول الله من عرفة وعليه السكينة ورديفه أسامة وقال أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل ، قال فما رأيتها رافعة يديها عادية حتى أتى جمعا . وفي رواية بلفظ ثم أردف الفضل بن العباس وقال أيها الناس إن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل فعليكم بالسكينة قال فما رأيتها رافعة يديها حتى أتى منى . (صحيح)

1921_ عن كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت أخبرني كيف فعلتم أو صنعتم عشية ردفت رسول الله ؟ قال جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه للمعرس فأناخ رسول الله ناقته ثم بال ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ جدا ، قلت يا رسول الله الصلاة ، قال الصلاة أمامك ،

قال فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى أقام العشاء وصلى ثم حل الناس . قال قلت كيف فعلتم حين أصبحتم ؟ قال ردفه الفضل وانطلقت أنا في سباق قريش على رجلي . (صحيح)

1922_ عن علي قال ثم أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم ويقول السكينة أيها الناس ودفع حين غابت الشمس . (صحيح)

1923_ عن عروة بن الزبير قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول الله يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ قال كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص . (صحيح) قال هشام بن عروة النص فوق العنق .

1924_ عن أسامة قال كنت ردف النبي فلما وقعت الشمس دفع رسول الله . (صحيح)

1925_ عن أسامة بن زيد قال دفع رسول الله من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ ولم يسبغ الوضوء ، قلت له الصلاة فقال الصلاة أمامك ، فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا . (صحيح)

_ باب الصلاة بجمع

1926_ عن ابن عمر أن رسول الله صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا . (صحيح)

1927_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال فيه بإقامةٍ إقامة جمع بينهما . وفي رواية بلفظ صلى كل صلاة بإقامة . (صحيح)

1928_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال فيه بإقامة واحدة لكل صلاة ولم يناد في الأولى ولم يسبح على إثر واحدة منهما . (صحيح)

1929_ عن عبد الله بن مالك قال صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين فقال له مالك بن الحارث ما هذه الصلاة ؟ قال صليتهما مع رسول الله في هذا المكان بإقامة واحدة . (صحيح)

1930_ عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالا صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء بإقامة واحدة فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

1931_ عن سعيد بن جبير قال أفضنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعا صلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة ثلاثا واثنتين فلما انصرف قال لنا ابن عمر هكذا صلى بنا رسول الله في هذا المكان . (صحيح)

1932_ عن سلمة بن كهيل قال رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلى المغرب ثلاثا ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال شهدت رسول الله صنع مثل هذا في هذا المكان . (صحيح)

1933_ عن سليم المحاربي قال أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام أو أمر إنسانا فأذن وأقام فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت إلينا فقال الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه. (صحيح)
فقيل لابن عمر في ذلك فقال صليت مع رسول الله هكذا . (حسن)

1934_ عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى صلاة إلا لوقتها إلا بجمع فإنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها . (صحيح)

1935_ عن علي قال فلما أصبح النبي ووقف على قزح فقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف ونحرت ها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم . (صحيح)

1936_ عن جابر أن النبي قال وقفت ها هنا بعرفة وعرفة كلها موقف ووقفت ها هنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرت ها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم . (صحيح)

1937_ عن جابر أن رسول الله قال كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر . (صحيح)

1938_ عن عمر بن الخطاب قال كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس على ثبير فخالفهم النبي فدفع قبل طلوع الشمس . (صحيح)

_ باب التعجيل من جمع

1939_ عن ابن عباس قال أنا ممن قدم رسول الله ليلة المزدلفة في ضعفة أهله . (صحيح)

1940_ عن ابن عباس قال قدمنا رسول الله ليلة المزدلفة أغيلمة بني عبد المطلب على حمرات فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس . (صحيح) قال أبو داود اللطخ الضرب اللين .

1941_ عن ابن عباس قال كان رسول الله يقدم ضعفاء أهله بغلس ويأمرهم لا يرمون الجمرة حتى تطلع الشمس . (صحيح)

1942_ عن عائشة قالت أرسل النبي بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله تعني عندها . (حسن)

1943_ عن أسماء أنها رمت الجمرة قلت إنا رمينا الجمرة بليل قالت إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله . (حسن لغيره)

1944_ عن جابر قال أفاض رسول الله وعليه السكينة وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخذف وأوضع في وادي محسر . (صحيح)

_ باب يوم الحج الأكبر

1945_ عن ابن عمر أن رسول الله وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فقال أي يوم هذا ؟ قالوا يوم النحر ، قال هذا يوم الحج الأكبر . (صحيح)

1946_ عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر الحج . (صحيح)

_ باب الأشهر الحرم

1947-1948_ عن أبي بكرة أن النبي خطب في حجته فقال إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان . (صحيح)

_ باب من لم يدرك عرفة

1949_ عن عبد الرحمن بن يعمر قال أتيت النبي وهو بعرفة فجاء ناس أو نفر من أهل نجد فأمروا رجلا فنادى رسول الله كيف الحج ؟ فأمر رسول الله رجلا فنادى الحج الحج يوم عرفة من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فتم حجه ، أيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه ، قال ثم أردف رجلا خلفه فجعل ينادي بذلك . (صحيح)

1950_ عن عروة بن مضرس قال أتيت رسول الله بالموقف يعني بجمع قلت جئت يا رسول الله من جبل طيئ أكللت مطيتي وأتعبت نفسي والله ما تركت من حبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله من أدرك معنا هذه الصلاة وأتى عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه . (صحيح)

_ باب النزول بمنى

1951_ عن عبد الرحمن بن معاذ عن رجل من أصحاب النبي قال خطب النبي الناس بمنى ونزلهم منازلهم فقال لينزل المهاجرون ها هنا وأشار إلى ميمنة القبلة والأنصار ها هنا وأشار إلى ميسرة القبلة ثم لينزل الناس حولهم . (صحيح)

_ باب أي يوم يخطب بمنى

1952_ عن أبي نجيح المكي عن رجلين من بني بكر قالا رأينا رسول الله يخطب بين أوسط أيام التشريق ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله التي خطب بمنى . (صحيح)

1953_ عن سراء بنت نبهان قالت خطبنا رسول الله يوم الرءوس فقال أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، قال أليس أوسط أيام التشريق . (صحيح لغيره)

_ باب من قال خطب يوم النحر

1954_ عن الهرماس بن زياد قال رأيت النبي يخطب الناس على ناقته العضباء يوم الأضحى بمنى . (صحيح)

1955_ عن أبي أمامة قال سمعت خطبة رسول الله بمنى يوم النحر . (صحيح)

_ باب أي وقت يخطب يوم النحر

1956_ عن رافع بن عمرو قال رأيت رسول الله يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعليٌّ يعبر عنه والناس بين قاعد وقائم . (صحيح)

_ باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى

1957_ عن عبد الرحمن بن معاذ قال خطبنا رسول الله ونحن بمنى ففتحت أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع أصبعيه السبابتين ثم قال بحصى الخذف ثم أمر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك . (صحيح)

_ باب يبيت بمكة ليالي منى

1958_ عن حريز الحجازي أنه سمع عبد الرحمن بن فروخ يسأل ابن عمر قال إنا نتبايع بأموال الناس فيأتي أحدنا مكة فيبيت على المال فقال أما رسول الله فبات بمنى وظَلّ . (حسن)

1959_ عن ابن عمر قال استأذن العباس رسول الله أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له . (صحيح)

_ باب الصلاة بمنى

1960_ عن إبراهيم عن عبد الرحمن قال صلى عثمان بمنى أربعا فقال عبد الله صليت مع النبي ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين زاد عن حفص ومع عثمان صدرا من إمارته ثم أتمها ثم تفرقت بكم الطرق فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين . (صحيح)

قال الأعمش فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله بن مسعود صلى أربعا فقيل له عبت على عثمان ثم صليت أربعا قال الخلاف شر . (حسن لغيره)

(والمراد أنه وإن فعل مستحبا أو تركه فعدم الخلاف أولي وليس المراد أنه يري أن ذلك حراما بذاته فلا يقول عامي فضلا عن عالم أن يصلي العصر مثلا ركعتين ويقول لعل الله يتقبل)

1961_ عن ابن شهاب الزهري أن عثمان إنما صلى بمنى أربعا لأنه أجمع على الإقامة بعد الحج . (صحيح من قول الزهري)

1962 _ عن إبراهيم النخعي قال إن عثمان صلى أربعا لأنه اتخذها وطنا . (صحيح من قول النخعي)

1963_ عن ابن شهاب الزهري قال لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى أربعا ثم أخذ به الأئمة بعده . (صحيح من قول الزهري)

1964_ عن ابن شهاب الزهري أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب لأنهم كثروا عامئذ فصلى بالناس أربعا ليعلمهم أن الصلاة أربع . (صحيح من قول الزهري)

_ باب القصر لأهل مكة

1965_ عن حارثة بن وهب وكانت أمه تحت عمر فولدت له عبيد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله بمنى والناس أكثر ما كانوا فصلى بنا ركعتين في حجة الوداع . (صحيح) قال أبو داود حارثة بن خزاعة ودارهم بمكة .

_ باب في رمي الجمار

1966_ عن أم جندب قالت رأيت رسول الله يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب يكبر مع كل حصاة ورجل من خلفه يستره فسألت عن الرجل فقالوا الفضل بن العباس وازدحم الناس فقال النبي يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضا وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف . (صحيح لغيره)

1967-1968_ عن أم جندب قالت رأيت رسول الله عند جمرة العقبة راكبا ورأيت بين أصابعه حجرا فرمى ورمى الناس ولم يقم عندها . (صحيح لغيره)

1969_ عن ابن عمر أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشيا ذاهبا وراجعا ويخبر أن النبي كان يفعل ذلك . (صحيح لغيره)

1970_ عن جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله يرمي على راحلته يوم النحر يقول لتأخذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه . (صحيح)

1971_ عن جابر قال رأيت رسول الله يرمي على راحلته يوم النحر ضحى فأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس . (صحيح)

1972_ عن وبرة بن عبد الرحمن قال سألت ابن عمر متى أرمي الجمار ؟ قال إذا رمى إمامك فارم فأعدت عليه المسألة فقال كنا نتحين زوال الشمس فإذا زالت الشمس رمينا . (صحيح)

1973_ عن عائشة قالت أفاض رسول الله من آخر يومه حين صلى الظهر ثم رجع إلى منى فمكث بها ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها . (صحيح)

1974_ عن ابن مسعود لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى الجمرة بسبع حصيات وقال هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة . (صحيح)

1975_ عن عاصم بن عدي أن رسول الله رخص لرعاء الإبل في البيتوتة يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد بيومين ويرمون يوم النفر . (صحيح)

1976_ عن عاصم بن عدي أن النبي رخص للرعاء أن يرموا يوما ويدعوا يوما . (صحيح)

1977_ عن أبي مجلز يقول سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار قال ما أدري أرماها رسول الله بست أو بسبع . (صحيح)

1978_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل شيء إلا النساء . (صحيح لغيره)

_ باب الحلق والتقصير

1979_ عن ابن عمر أن رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين ؟ قال اللهم ارحم المحلقين ، قالوا يا رسول الله والمقصرين ؟ قال والمقصرين . (صحيح)

1980_ عن ابن عمر أن رسول الله حلق رأسه في حجة الوداع . (صحيح)

1981_ عن أنس بن مالك أن رسول الله رمى جمرة العقبة يوم النحر ثم رجع إلى منزله بمنى فدعا بذبح فذبح ثم دعا بالحلاق فأخذ بشق رأسه الأيمن فحلقه فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين ثم أخذ بشق رأسه الأيسر فحلقه ثم قال ها هنا أبو طلحة ؟ فدفعه إلى أبي طلحة . (صحيح)

1982_ عن أنس بنحو الحديث السابق وفيه قال للحالق ابدأ بشقي الأيمن فاحلقه . (صحيح)

1983_ عن ابن عباس أن النبي كان يسأل يوم منى فيقول لا حرج فسأله رجل فقال إني حلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج ، قال إني أمسيت ولم أرم قال ارم ولا حرج . (صحيح)

1984-1985_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير . (صحيح)

_ باب العمرة

1986_ عن ابن عمر قال اعتمر رسول الله قبل أن يحج . (صحيح)

1987_ عن ابن عباس قال والله ما أعمر رسول الله عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك فإن هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون إذا عفا الوبر وبرأ الدبر ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر فكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم . (صحيح)

1988_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى أم معقل قالت كان أبو معقل حاجا مع رسول الله فلما قدم قالت أم معقل قد علمت أن عليَّ حجة فانطلقا يمشيان حتى دخلا عليه فقالت يا رسول الله إن عليَّ حجة وإن لأبي معقل بَكرا ،

قال أبو معقل صدقت جعلته في سبيل الله ، فقال رسول الله أعطها فلتحج عليه فإنه في سبيل الله ، فأعطاها البكر فقالت يا رسول الله إني امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزئ عني من حجتي ؟ قال عمرة في رمضان تجزئ حجة . (حسن لغيره)

1989_ عن أم معقل قالت لما حج رسول الله حجة الوداع وكان لنا جمل فجعله أبو معقل في سبيل الله وأصابنا مرض وهلك أبو معقل وخرج النبي فلما فرغ من حجه جئته فقال يا أم معقل ما منعك أن تخرجي معنا ؟ قالت لقد تهيأنا فهلك أبو معقل وكان لنا جمل هو الذي نحج عليه فأوصى به أبو معقل في سبيل الله ،

قال فهلا خرجت عليه فإن الحج في سبيل الله ، فأما إذ فاتتك هذه الحجة معنا فاعتمري في رمضان فإنها كحجة ، فكانت تقول الحج حجة والعمرة عمرة وقد قال هذا لي رسول الله ما أدري ألي خاصة . (حسن)

1990_ عن ابن عباس قال أراد رسول الله الحج فقالت امرأة لزوجها أحجني مع رسول الله على جملك ، فقال ما عندي ما أحجك عليه ، قالت أحجني على جملك فلان ، قال ذاك حبيس في سبيل الله ، فأتى رسول الله فقال إن امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله وإنها سألتني الحج معك قالت أحجني مع رسول الله فقلت ما عندي ما أحجك عليه ،

فقالت أحجني على جملك فلان فقلت ذاك حبيس في سبيل الله ، فقال أما إنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله ، قال وإنها أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك ؟ فقال رسول الله أقرئها السلام ورحمة الله وبركاته وأخبرها أنها تعدل حجة معي يعني عمرة في رمضان . (صحيح)

1991_ عن عائشة أن رسول الله اعتمر عمرتين عمرة في ذي القعدة وعمرة في شوال . (صحيح)

1992_ عن مجاهد قال سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله ؟ فقال مرتين ، فقالت عائشة لقد علم ابن عمر أن رسول الله قد اعتمر ثلاثا سوى التي قرنها بحجة الوداع . (صحيح)

1993_ عن ابن عباس قال اعتمر رسول الله أربع عُمَر ، عمرة الحديبية والثانية حين تواطئوا على عمرة من قابل والثالثة من الجعرانة والرابعة التي قرن مع حجته . (صحيح)

1994_ عن أنس أن رسول الله اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته ، عمرة زمن الحديبية أو من الحديبية وعمرة القضاء في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته . (صحيح)

_ باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها الحج فتنقض عمرتها وتهل بالحج هل تقضي عمرتها

1995_ عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن رسول الله قال لعبد الرحمن يا عبد الرحمن أردف أختك عائشة فأعمرها من التنعيم فإذا هبطت بها من الأكمة فلتحرم فإنها عمرة متقبلة . (صحيح)

1996_ عن محرش الكعبي قال دخل النبي الجعرانة فجاء إلى المسجد فركع ما شاء الله ثم أحرم ثم استوى على راحلته فاستقبل بطن سرف حتى لقي طريق المدينة فأصبح بمكة كبائت .(حسن)

_ باب المقام في العمرة

1997_ عن ابن عباس أن رسول الله أقام في عمرة القضاء ثلاثا . (صحيح)

_ باب الإفاضة في الحج

1998_ عن ابن عمر أن النبي أفاض يوم النحر ثم صلى الظهر بمنى راجعا . (صحيح)

1999_ عن أم سلمة قالت كانت ليلتي التي يصير إليَّ فيها رسول الله مساء يوم النحر فصار إليَّ ودخل علي وهب بن زمعة ومعه رجل من آل أبي أمية متقمصين فقال رسول الله لوهب هل أفضت أبا عبد الله ؟ قال لا والله يا رسول الله ، قال انزع عنك القميص ،

قال فنزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه ثم قال ولم يا رسول الله ؟ قال إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا من كل ما حرمتم منه إلا النساء فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به . (صحيح)

2000_ عن عائشة وابن عباس أن النبي أَخَّرَ طواف يوم النحر إلى الليل . (صحيح)

2001_ عن ابن عباس أن النبي لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه . (صحيح)

_ باب الوداع

2002_ عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال النبي لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده الطواف بالبيت . (صحيح)

_ باب الحائض تخرج بعد الإفاضة

2003_ عن عائشة أن رسول الله ذكر صفية بنت حيي فقيل إنها قد حاضت فقال رسول الله لعلها حابستنا ، قالوا يا رسول الله إنها قد أفاضت ، فقال فلا إذاً . (صحيح)

2004_ عن الحارث بن عبد الله قال أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحيض قال ليكن آخر عهدها بالبيت ، فقال الحارث كذلك أفتاني رسول الله ، فقال عمر أربت عن يديك سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله لكي ما أخالف . (صحيح)

_ باب طواف الوداع

2005_ عن عائشة قالت أحرمت من التنعيم بعمرة فدخلت فقضيت عمرتي وانتظرني رسول الله بالأبطح حتى فرغت وأمر الناس بالرحيل ، قالت وأتى رسول الله البيت فطاف به ثم خرج . (صحيح)

2006_ عن عائشة قالت خرجت معه تعني مع النبي في النفر الآخر فنزل المحصب ، قالت ثم جئته بسحر فأذن في أصحابه بالرحيل فارتحل فمر بالبيت قبل صلاة الصبح فطاف به حين خرج ثم انصرف متوجها إلى المدينة . (صحيح)

2007_ عن عبد الرحمن بن طارق عن أمه أن رسول الله كان إذا جاز مكانا من دار يعلى استقبل البيت فدعا . (حسن)

_ باب التحصيب

2008_ عن عائشة قالت إنما نزل رسول الله المحصب ليكون أسمح لخروجه وليس بسنة فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله . (صحيح)

2009_ عن أبي رافع قال لم يأمرني رسول الله أن أنزله ولكن ضربت قبته فنزله يعني في الأبطح ، وكان أبو رافع على ثقل النبي . (صحيح)

2010_ عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا ؟ في حجته ، قال هل ترك لنا عقيل منزلا ، ثم قال نحن نازلون بخِيف بني كنانة حيث قاسمت قريش على الكفر يعني المحصب ، وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يؤووهم . (صحيح) قال الزهري والخيف الوادي .

2011_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال حين أراد أن ينفر من منى نحن نازلون غدا فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

2012_ عن نافع أن ابن عمر كان يهجع هجعة بالبطحاء ثم يدخل مكة ويزعم أن رسول الله كان يفعل ذلك . (صحيح)

2013_ عن ابن عمر أن النبي صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ثم هجع بها هجعة ثم دخل مكة . وكان ابن عمر يفعله . (صحيح)

_ باب فيمن قدم شيئا قبل شيء في حجه

2014_ عن عبد الله بن عمرو قال وقف رسول الله في حجة الوداع بمنى يسألونه فجاءه رجل فقال يا رسول الله إني لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح فقال رسول الله اذبح ولا حرج ، وجاء رجل

آخر فقال يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج ، قال فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال اصنع ولا حرج . (صحيح)

2015_ عن أسامة بن شريك قال خرجت مع النبي حاجا فكان الناس يأتونه فمن قال يا رسول الله سعيت قبل أن أطوف أو قدمت شيئا أو أخرت شيئا فكان يقول لا حرج لا حرج إلا على رجل اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم فذلك الذي حرج وهلك . (صحيح)

_ باب في مكة

2016_ عن المطلب بن أبي وداعة أنه رأى النبي يصلي مما يلي باب بني سهم والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة . (حسن لغيره) قال سفيان بن عيينة ليس بينه وبين الكعبة سترة .

_ باب تحريم حرم مكة

2017-2018_ عن أبي هريرة قال لما فتح الله على رسول الله مكة قام رسول الله فيهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وإنما أحلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام إلى يوم القيامة ، لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يختلي خلاها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد ،

فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا ، فقال رسول الله إلا الإذخر ، فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال يا رسول الله اكتبوا لي ، فقال رسول الله اكتبوا لأبي شاه . (صحيح)

قال الوليد بن مسلم قلت للأوزاعي ما قوله اكتبوا لأبي شاه ؟ قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله .

2019_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ألا نبني لك بمنى بيتا أو بناء يظلك من الشمس ؟ فقال لا إنما هو مناخ من سبق إليه . (حسن)

2020_ عن يعلى بن أمية عن رسول الله قال احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه . (صحيح لغيره)

_ باب في نبيذ السقاية

2021_ عن بكر بن عبد الله قال قال رجل لابن عباس ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق أبخل بهم أم حاجة ؟ فقال ابن عباس ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة ولكن دخل رسول الله على راحلته وخلفه أسامة بن زيد فدعا رسول الله بشراب فأتي بنبيذ فشرب منه ودفع فضله إلى أسامة بن زيد فشرب منه ثم قال رسول الله أحسنتم وأجملتم كذلك فافعلوا ، فنحن هكذا لا نريد أن نغير ما قاله رسول الله . (صحيح)

(أقول النبيذ هو الشراب الحلو غير المُسكِر وإن شرب منه كثيرا ، أما إن أسكر ولو بشرب القليل فهو خمر . وانظر كتاب رقم (144) (الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث)

وكتاب رقم (145) (الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي)

وكتاب رقم (146) (الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه))

_ باب الإقامة بمكة

2022_ عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد هل سمعت في الإقامة بمكة شيئا ؟ قال أخبرني ابن الحضرمي أنه سمع رسول الله يقول للمهاجرين إقامة بعد الصدر ثلاثا . (صحيح)

_ باب الصلاة في الكعبة

2023_ عن ابن عمر أن رسول الله دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال فأغلقها عليه فمكث فيها ، قال ابن عمر فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى . (صحيح)

2024_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع . (صحيح)

2025_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال ونسيت أن أسأله كم صلى . (صحيح)

2026_ عن عبد الرحمن بن صفوان قال قلت لعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله حين دخل الكعبة ؟ قال صلى ركعتين . (صحيح)

2027_ عن ابن عباس أن النبي لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت ، قال فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل وفي أيديهما الأزلام فقال رسول الله قاتلهم الله والله لقد علموا ما استقسما بها قط ، قال ثم دخل البيت فكبر في نواحيه وفي زواياه ثم خرج ولم يصلِّ فيه . (صحيح)

_ باب الصلاة في الحِجر

2028_ عن عائشة قالت كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه فأخذ رسول الله بيدي فأدخلني في الحجر فقال صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت فإنما هو قطعة من البيت فإن قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت . (صحيح)

_ باب في دخول الكعبة

2029_ عن عائشة أن النبي خرج من عندها وهو مسرور ثم رجع إليَّ وهو كئيب فقال إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما دخلتها إني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي . (حسن)

2030_ عن صفية بنت شيبة قالت سمعت الأسلمية تقول قلت لعثمان بن طلحة ما قال لك رسول الله حين دعاك ؟ قال قال إني نسيت أن آمرك أن تخمِّرَ القرنين فإنه ليس ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي . (صحيح)

(كنت حكمت علي هذا الحديث في كتاب الكامل في السنن أنه (حسن لغيره) لكن الصحيح أنه يرقي للصحيح بذاته لأن المرأة الأسلمية صحابية وجهالة الصحابي لا تضر وسأغير ذلك في الإصدار القادم)

_ باب في مال الكعبة

2031_ عن شيبة بن عثمان قال قعد عمر بن الخطاب في مقعدك الذي أنت فيه فقال لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة ، قال قلت ما أنت بفاعل ، قال بلى لأفعلن ، قال قلت ما أنت بفاعل ، قال لم ؟ قلت لأن رسول الله قد رأى مكانه وأبو بكر وهما أحوج منك إلى المال فلم يخرجاه ، فقام فخرج . (صحيح)

2032_ عن الزبير قال لما أقبلنا مع رسول الله من لية حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله في طرف القرن الأسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره وقال مرة واديه ووقف حتى اتقف الناس كلهم ثم قال إن صيد وج وعضاهه حرام محرم لله وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف . (حسن)

_ باب في إتيان المدينة

2033_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى . (صحيح)

_ باب في تحريم المدينة

2034_ عن علي بن أبي طالب قال ما كتبنا عن رسول الله إلا القرآن وما في هذه الصحيفة ، قال قال رسول الله المدينة حرام ما بين عائر إلى ثور فمن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف ،

وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف ، ومن والى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف . (صحيح)

(والمراد ليس عنده مكتوبا وإلا فقد روي علي بن أبي طالب مئات الأحاديث عن النبي . وانظر كتاب رقم (262) (الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث))

2035_ عن علي بنحو الحديث السابق وفيه قال لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح أن يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره . (صحيح)

2036_ عن عدي بن زيد قال حمى رسول الله كل ناحية من المدينة بريدا بريدا لا يخبط شجره ولا يعضد إلا ما يساق به الجمل . (حسن)

2037_ عن سليمان بن أبي عبد الله قال رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلا يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله فسلبه ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه فقال إن رسول الله حرم هذا الحرم وقال من أخذ أحدا يصيد فيه فليسلبه ثيابه فلا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول الله ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه . (حسن)

2038_ عن صالح مولى التوأمة عن مولى لسعد أن سعدا وَجَدَ عبيدا من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة فأخذ متاعهم وقال لمواليهم سمعت رسول الله ينهى أن يقطع من شجر المدينة شيء وقال من قطع منه شيئا فلمن أخذه سلبه . (حسن لغيره)

2039_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا يخبط ولا يعضد حمى رسول الله ولكن يهش هشا رفيقا . (صحيح لغيره)

2040_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يأتي قباء ماشيا وراكبا ويصلي ركعتين . (صحيح)

_ باب زيارة القبور

2041_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام . (صحيح)

2042_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم . (صحيح)

2043_ عن طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله يريد قبور الشهداء حتى إذا أشرفنا على حرة واقم فلما تدلينا منها وإذا قبور بمحنية ، قال قلنا يا رسول الله أقبور إخواننا هذه ؟ قال قبور أصحابنا ، فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور إخواننا . (صحيح)

2044_-2045 عن ابن عمر أن رسول الله أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها . فكان ابن عمر يفعل ذلك . (صحيح)

قال مالك بن أنس لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل راجعا إلى المدينة حتى يصلي فيها ما بدا له لأنه بلغني أن رسول الله عرس به . قال أبو داود سمعت محمد بن إسحاق المدني قال المعرس على ستة أميال من المدينة .

__ كتاب النكاح

_ باب التحريض على النكاح

2046_ عن علقمة قال إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى إذ لقيه عثمان فاستخلاه فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لي تعال يا علقمة ، فجئت فقال له عثمان ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن بجارية بكر لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد ، فقال عبد الله لئن قلت ذاك لقد

سمعت رسول الله يقول من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وِجاء . (صحيح)

_ باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين

2047_ عن أبي هريرة عن النبي قال تنكح النساء لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك . (صحيح)

_ باب في تزويج الأبكار

2048_ عن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله أتزوجت ؟ قلت نعم ، قال بكرا أم ثيبا ؟ فقلت ثيبا ، قال أفلا بكر تلاعبها وتلاعبك . (صحيح)

_ باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء

2049_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال إن امرأتي لا تمنع يد لامس ، قال غرِّبها ، قال أخاف أن تتبعها نفسي ، قال فاستمتع بها . (صحيح)

2050_ عن معقل بن يسار قال جاء رجل إلى النبي فقال إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفأتزوجها ؟ قال لا ، ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فقال تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم . (صحيح)

_ باب في قوله تعالى (الزاني لا ينكح إلا زانية)

2051_ عن عبد الله بن عمرو أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل الأسارى بمكة وكان بمكة بغي يقال لها عناق وكانت صديقته قال جئت إلى النبي فقلت يا رسول الله أنكح عناق ؟ قال فسكت عني فنزلت (والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك) فدعاني فقرأها عليَّ وقال لا تنكحها . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (309) (الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات)

وكتاب رقم (264) (الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث))

2052_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله . (صحيح)

_ باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها

2053_ عن أبي موسى قال قال رسول الله من أعتق جاريته وتزوجها كان له أجران . (صحيح)

2054_ عن أنس بن مالك أن النبي أعتق صفية وجعل عتقها صداقها . (صحيح)

_ باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب

2055_ عن عائشة أن النبي قال يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة . (صحيح)

2056_ عن أم سلمة أن أم حبيبة قالت يا رسول الله هل لك في أختي ؟ قال فأفعل ماذا ؟ قالت فتنكحها ، قال أختك ؟ قالت نعم ، قال أوتحبين ذلك ؟ قالت لست بمخلية بك وأحب من شركني في خير أختي ، قال فإنها لا تحل لي ، قالت فوالله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة بنت أبي سلمة ، قال بنت أم سلمة ؟ قالت نعم ، قال أما والله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأباها ثويبة ، فلا تعرضنة عليَّ بناتكن ولا أخواتكن . (صحيح)

_ باب في لبن الفحل

2057_ عن عائشة قالت دخل عليَّ أفلح بن أبي القعيس فاستترت منه ، قال تستترين مني وأنا عمك ، قالت قلت من أين ؟ قال أرضعتك امرأة أخي ، قالت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل ، فدخل عليَّ رسول الله فحدثته فقال إنه عمك فليلج عليك . (صحيح)

_ باب في رضاعة الكبير

2058_ عن عائشة أن رسول الله دخل عليها وعندها رجل فشق ذلك عليه وتغير وجهه قالت يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة فقال انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة . (صحيح)

2059_ عن ابن مسعود قال لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم . فقال أبو موسى لا تسألونا وهذا الحبر فيكم . (حسن لغيره)

2060_ عن ابن مسعود عن النبي قال لا رضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم . (حسن لغيره)

(وانظر كتاب رقم (382) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من (16) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (362) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست (6) طرق عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك))

_ باب فيمن حرم به

2061_ عن عائشة وأم سلمة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تبنى سالما وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبنى رسول الله زيدا ، وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس إليه وورث ميراثه حتى أنزل الله في ذلك (ادعوهم لآبائهم) إلى قوله (فإخوانكم في الدين ومواليكم) فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين ،

فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري وهي امرأة أبي حذيفة فقالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالما ولدا وكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد ويراني فضلا وقد أنزل الله فيهم ما قد علمت فكيف ترى فيه ؟ فقال لها النبي أرضعيه ، فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة ،

فبذلك كانت عائشة تأمر بنات أخواتها وبنات إخوتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها ، وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحدا من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعائشة والله ما ندري لعلها كانت رخصة من النبي لسالم دون الناس . (صحيح)

_ باب هل يحرم ما دون خمس رضعات

2062_ عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل الله من القرآن عشر رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات يحرمن فتوفي النبي وهن مما يقرأ من القرآن . (صحيح)

2063_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تحرم المصة ولا المصتان . (صحيح)

_ باب في الرضخ عند الفصال

2064_ عن الحجاج بن مالك قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة ؟ قال الغرة العبد أو الأمة . (صحيح)

_ باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء

2065_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى . (صحيح)

2066_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله أن يجمع بين المرأة وخالتها وبين المرأة وعمتها . (صحيح)

2067_ عن ابن عباس عن النبي أنه كره أن يجمع بين العمة والخالة وبين الخالتين والعمتين . (صحيح)

2068_ عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي عن قول الله (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها فتشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ،

فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن ، قالت ثم إن الناس استفتوا رسول الله بعد هذه الآية فيهن فأنزل الله (ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) ،

قالت والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله سبحانه فيها (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) ، وقول الله في الآية الآخرة (وترغبون أن تنكحوهن) هي رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن . (صحيح)

قال ربيعة في قول الله (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى) يقول اتركوهن إن خفتم فقد أحللت لكم أربعا .

2069_ عن علي بن الحسين أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك إلي من حاجة تأمرني بها ؟ قال فقلت له لا ، قال هل أنت معطي سيف رسول الله فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه وايم الله لئن أعطيتنيه لا يخلص إليه أبدا حتى يبلغ إلى نفسي ،

إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم فقال إن فاطمة مني وأنا أتخوف أن تفتن في دينها ، قال ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي وإني لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا أبدا . (صحيح)

2070_ عن علي بن الحسين بنحو الحديث السابق وفيه قال فسكت علي بن أبي طالب عن ذلك النكاح . (صحيح)

2071_ عن المسور بن مخرمة أنه سمع رسول الله على المنبر يقول إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فإنما ابنتي بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها . (صحيح)

_ باب في نكاح المتعة

2072_ عن الزهري قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال له رجل يقال له ربيع بن سبرة أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله نهى عنها في حجة الوداع . (صحيح)

2073_ عن سبرة الجهني أن النبي حرَّمَ متعة النساء . (صحيح)

_ باب في الشِّغَار

2074_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الشغار . قال عبيد الله العدوي قلت لنافع ما الشغار ؟ قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق وينكح أخت الرجل وينكحه أخته بغير صداق . (صحيح)

2075_ عن عبد الرحمن بن هرمز أن العباس بن عبد الله بن العباس أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته وأنكحه عبد الرحمن ابنته وكانا جعلا صداقا فكتب معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما وقال في كتابه هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله . (صحيح)

_ باب في التحليل

2076-2077_ عن علي بن أبي طالب أن النبي قال لعن الله المحلل والمحلل له . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (400) (الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث)

وكتاب رقم (91) (الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلي النبي)

وكتاب رقم (423) (الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر))

_ باب في نكاح العبد بغير إذن سيده

2078_ عن جابر قال قال رسول الله أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر . (صحيح)

2079_ عن ابن عمر أن النبي قال إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل . (صحيح لغيره)

وانظر كتاب رقم (82) (الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث))

_ باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه

2080_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يخطب الرجل على خطبة أخيه . (صحيح)

2081_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ولا يبع على بيع أخيه إلا بإذنه . (صحيح)

_ باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها

2082_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل . قال جابر فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها وتزوجها فتزوجتها . (صحيح)

_ باب في الولي

2083-2084_ عن عائشة قالت قال رسول الله أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (367) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بإذن الوليّ مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك)

وكتاب رقم (25) (الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي))

2085_ عن أبي موسى أن النبي قال لا نكاح إلا بولي . (صحيح)

2086_ عن أم حبيبة أنها كانت عند ابن جحش فهلك عنها وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة فزوجها النجاشي رسول الله وهي عندهم . (صحيح)

_ باب في العضل

2087_ عن معقل بن يسار قال كانت لي أخت تخطب إليَّ فأتاني ابن عم لي فأنكحتها إياه ثم طلقها طلاقا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلي أتاني يخطبها فقلت لا والله لا أنكحها أبدا ، قال ففيَّ نزلت هذه الآية (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) الآية ، قال فكفرت عن يميني فأنكحتها إياه . (صحيح)

_ باب إذا أنكح الوليان

2088_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما وأيما رجل باع بيعا من رجلين فهو للأول منهما . (صحيح)

_ باب قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن)

2089_ عن ابن عباس في هذه الآية (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن) قال كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي نفسها إن شاء بعضهم زوجها أو زوجوها وإن شاءوا لم يزوجوها فنزلت هذه الآية في ذلك . (صحيح)

2090_ عن ابن عباس قال (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها فأحكم الله عن ذلك ونهى عن ذلك . (صحيح)

2091_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فوعظ الله ذلك . (حسن)

_ باب في الاستئمار

2092_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تُنكَح الثيب حتى تستأمر ولا البكر إلا بإذنها ، قالوا يا رسول الله وما إذنها ؟ قال أن تسكت . (صحيح)

2093-2094_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها . (صحيح)

وفي رواية بلفظ بكت .
(أقول الأقرب أن تلك الرواية تصحيف والصحيح الثابت بلفظ أبت)

2095_ عن ابن عمر قال قال رسول الله آمروا النساء في بناتهن . (حسن لغيره)

_ باب في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها

2096-2097_ عن ابن عباس أن جارية بكرا أتت النبي فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي . (صحيح)

_ باب في الثيب

2098_ عن ابن عباس قال قال رسول الله الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها . (صحيح)

2099_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها . (صحيح)

2100_ عن ابن عباس أن رسول الله قال ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر وصمتها إقرارها . (صحيح)

2101_ عن خنساء بنت خذام أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت رسول الله فذكرت ذلك له فرد نكاحها . (صحيح)

_ باب في الأكفاء

2102_ عن أبي هريرة أن أبا هند حجم النبي في اليافوخ فقال النبي يا بني بياضة أنكحوا أبا هند وأنكحوا إليه ، وقال وإن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة . (صحيح)

_ باب في تزويج من لم يولد

2103_ عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت مع أبي في حجة رسول الله فرأيت رسول الله فدنا إليه أبي وهو على ناقة له فوقف له واستمع منه ومعه درة كدرة الكتاب فسمعت الأعراب والناس وهم يقولون الطبطبية الطبطبية الطبطبية ، فدنا إليه أبي فأخذ بقدمه فأقر له ووقف عليه واستمع منه فقال إني حضرت جيش عثران ،

فقال طارق بن المرقع من يعطيني رمحا بثوابه ؟ قلت وما ثوابه ؟ قال أزوجه أول بنت تكون لي ، فأعطيته رمحي ثم غبت عنه حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبلغت ثم جئته فقلت له أهلي جهزهن إليَّ ،

فحلف أن لا يفعل حتى أصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه وحلفت لا أصدق غير الذي أعطيته ، فقال رسول الله وبقرن أي النساء هي اليوم ؟ قال قد رأت القتير ، قال أرى أن تتركها ، قال فراعني ذلك ونظرت إلى رسول الله فلما رأى ذلك مني قال لا تأثم ولا يأثم صاحبك . (حسن) قال أبو داود القتير الشيب .

2104_ عن إبراهيم بن ميسرة أن خالته أخبرته عن امرأة قالت هي مصدقة امرأة صدق قالت بينا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رمضوا فقال رجل من يعطيني نعليه وأنكحه أول بنت تولد لي ؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه فولدت له جارية فبلغت وذكر نحو الحديث السابق . (حسن لغيره)

_ باب الصداق

2105_ عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صداق النبي قالت ثنتا عشرة أوقية ونَشّ ، فقلت وما نش ؟ قالت نصف أوقية . (صحيح)

2106_ عن أبي العجفاء السلمي قال خطبنا عمر فقال ألا لا تغالوا بصدق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النبي ، ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية . (صحيح)

2107_ عن أم حبيبة أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي وأمهرها عنه أربعة آلاف وبعث بها إلى رسول الله مع شرحبيل ابن حسنة . (صحيح) قال أبو داود حسنة هي أمُّه .

2108_ عن الزهري أن النجاشي زوَّجَ أم حبيبة بنت أبي سفيان من رسول الله على صداق أربعة آلاف درهم وكتب بذلك إلى رسول الله فقبل . (حسن لغيره)

_ باب قلة المهر

2109_ عن أنس أن رسول الله رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران فقال النبي مهيم ، فقال يا رسول الله تزوجت امرأة ، قال ما أصدقتها ؟ قال وزن نواة من ذهب ، قال أولِمْ ولو بشاة . (صحيح)

2110_ عن جابر بن عبد الله أن النبي قال من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقا أو تمرا فقد استحل . (حسن)

_ باب في التزويج على العمل يعمل

2111_ عن سهل بن سعد أن رسول الله جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة ، فقال رسول الله هل عندك من شيء تصدقها إياه ؟ فقال ما عندي إلا إزاري هذا ،

فقال رسول الله إنك إن أعطيتها إزارك جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا ، قال لا أجد شيئا ، قال فالتمس ولو خاتما من حديد ، فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله فهل معك من القرآن شيء ؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها ، فقال له رسول الله قد زوجتكها بما معك من القرآن . (صحيح)

2112-2113_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه فقال ما تحفظ من القرآن ؟ قال سورة البقرة أو التي تليها ، قال فقم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك . (حسن)

عن مكحول بن أبي مسلم أنه كان يقول ليس ذلك لأحد بعد رسول الله .
(أقول ذلك قول مكحول وقال به بعض الأئمة ، وخالفهم غيرهم وقالوا بجوازه وهو الأقرب والأصح)

_ باب فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات

2115-2114_ عن ابن مسعود في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها الصداق فقال لها الصداق كاملا وعليها العدة ولها الميراث فقال معقل بن سنان سمعت رسول الله قضى به في بروع بنت واشق . (صحيح)

2116_ عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن مسعود أتي في رجل بهذا الخبر قال فاختلفوا إليه شهرا أو قال مرات ، قال فإني أقول فيها إن لها صداقا كصداق نسائها لا وكس ولا شطط وإن لها الميراث وعليها العدة فإن يك صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان ،

فقام ناس من أشجع فيهم الجراح وأبو سنان فقالوا يا ابن مسعود نحن نشهد أن رسول الله قضاها فينا في بروع بنت واشق وإن زوجها هلال بن مرة الأشجعي كما قضيت ، قال ففرح عبد الله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله . (صحيح)

2117_ عن عقبة بن عامر أن النبي قال خير النكاح أيسره ، وأن النبي قال لرجل أترضى أن أزوجك فلانة ؟ قال نعم ، وقال للمرأة أترضين أن أزوجك فلانا ؟ قالت نعم ، فزوج أحدهما صاحبه فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد الحديبية ،

وكان من شهد الحديبية له سهم بخيبر ، فلما حضرته الوفاة قال إن رسول الله زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا وإني أشهدكم أني أعطيتها من صداقها سهمي بخيبر فأخذت سهما فباعته بمائة ألف . (صحيح)

_ باب في خطبة النكاح

2118_ عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله خطبة الحاجة أن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) ،

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) . (صحيح)

2119_ عن ابن مسعود أن رسول الله كان إذا تشهد وذكر نحو الحديث السابق وقال بعد قوله ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا . (حسن)

2120_ عن إسماعيل بن إبراهيم عن رجل من بني سليم قال خطبت إلى النبي أمامة بنت عبد المطلب فأنكحني من غير أن يتشهد . (حسن)

_ باب في تزويج الصغار

2121_ عن عائشة قالت تزوجني رسول الله وأنا بنت سبع أو ست ودخل بي وأنا بنت تسع . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (385) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي (اللائي لم يحِضن) يعني الصغيرات مع ذِكر (180) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين)

وكتاب رقم (22) (الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث)

وكتاب رقم (314) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد))

_ باب في المقام عند البكر

2122_ عن أم سلمة أن رسول الله لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا ثم قال ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبَّعتُ لكِ وإن سبعت لك سبعت لنسائي . (صحيح)

2123_ عن أنس بن مالك قال لما أخذ رسول الله صفية أقام عندها ثلاثا وكانت ثيبا . (صحيح)

2124_ عن أنس قال إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا وقال السنة كذلك . (صحيح)

_ باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئا

2125_ عن ابن عباس قال لما تزوج عليٌّ فاطمة قال له رسول الله أعطها شيئا ، قال ما عندي شيء قال أين درعك الحطمية ؟ . (صحيح)

2126_ عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل من أصحاب النبي أن عليا لما تزوج فاطمة بنت رسول الله وأراد أن يدخل بها فمنعه رسول الله حتى يعطيها شيئا فقال يا رسول الله ليس لي شيء فقال له النبي أعطها درعك فأعطاها درعه ثم دخل بها . (صحيح)

2127_ عن ابن عباس بمثل الحديث السابق . (صحيح)

2128_ عن عائشة قالت أمرني رسول الله أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئا . (صحيح)

2129_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه ، وأحق ما أكرم عليه الرجل ابنته أو أخته . (صحيح)

_ باب ما يقال للمتزوج

2130_ عن أبي هريرة أن النبي كان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير . (صحيح)

_ باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى

2131_ عن بصرة الأنصاري قال تزوجت امرأة بكرا في سترها فدخلت عليها فإذا هي حبلى فقال النبي لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد عبد لك فإذا ولدت فاجلدها أو قال فاجلدوها أو قال فحدوها . (صحيح)

2132_ عن سعيد بن المسيب أن رجلا يقال له بصرة بن أكثم نكح امرأة فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه وفرق بينهما . (صحيح لغيره)

(والفرق شديد بين ثبوت حديث والعمل به وقوله في الحديث والولد عبد لك ليس عليه العمل لثبوت الأحاديث بأن ولد الحرة من الزني حر بخلاف ولد الأمة المملوكة ، وانظر في ذلك كتاب رقم (417) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمَة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالِك أمِّهم وإن كان أبوهم حرا مع ذِكر (120) صحابيا وإماما منهم))

_ باب في القسم بين النساء

2133_ عن أبي هريرة عن النبي قال من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل . (صحيح)

2134_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك . (صحيح) قال أبو داود يعني القلب .

2135_ عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة يا ابن أختي كان رسول الله لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله يا رسول الله يومي لعائشة فقبل ذلك رسول الله منها ، قالت نقول في ذلك أنزل الله وفي أشباهها (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا) . (صحيح)

2136_ عن عائشة قالت كان رسول الله يستأذننا إذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت (ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء) ، قالت معاذة فقلت لها ما كنت تقولين لرسول الله ؟ قالت كنت أقول إن كان ذلك إليَّ لم أوثر أحدا على نفسي . (صحيح)

2137_ عن عائشة أن رسول الله بعث إلى النساء في مرضه فاجتمعن فقال إني لا أستطيع أن أدور بينكن فإن رأيتن أن تأذن لي فأكون عند عائشة فعلتن فأذنَّ له . (صحيح لغيره)

2138_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة . (صحيح)

_ باب في الرجل يشترط لها دارها

2139_ عن عقبة بن عامر عن رسول الله أنه قال إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج . (صحيح)

_ باب في حق الزوج على المرأة

2140_ عن قيس بن سعد قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله أحق أن يسجد له ، قال فأتيت النبي فقلت إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك ، قال أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له ؟ قال قلت لا ، قال فلا تفعلوا لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق . (صحيح)

2141_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح . (صحيح)

_ باب في حق المرأة على زوجها

2142_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟ قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت أو اكتسبت ولا تضرب الوجه ولا تقبِّح ولا تهجر إلا في البيت . (صحيح) قال أبو داود ولا تقبح أن تقول قبحك الله .

2143_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر ؟ قال ائت حرثك أنى شئت وأطعمها إذا طعمت واكسها إذا اكتسيت ولا تقبح الوجه . (صحيح)

2144_ عن معاوية ن حيدة قال أتيت رسول الله قال فقلت ما تقول في نسائنا ؟ قال أطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكتسون ولا تضربوهن ولا تقبحوهن . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (435) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة))

_ باب في ضرب النساء

2145_ عن حنيفة الرقاشي أن النبي قال فإن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع . (صحيح لغيره) قال حماد بن سلمة يعني النكاح .

2146_ عن إياس بن عبد الله قال قال رسول الله لا تضربوا إماء الله فجاء عمر إلى رسول الله فقال ذئرن النساء على أزواجهن فرخص في ضربهن فأطاف بآل رسول الله نساء كثير يشكون أزواجهن فقال النبي لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم . (صحيح)

2147_ عن عمر بن الخطاب عن النبي قال لا يُسأَلُ الرجل فيما ضرب امرأته . (صحيح)

_ باب ما يؤمر به من غض البصر

2148_ عن جرير البجلي قال سألت رسول الله عن نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك . (صحيح)

2149_ عن بريدة قال قال رسول الله لعلي بن أبي طالب يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة . (صحيح)

2150_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا تباشر المرأة المرأة لتنعتها لزوجها كأنما ينظر إليها . (صحيح)

2151_ عن جابر أن النبي رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم إن المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله فإنه يضمر ما في نفسه . (صحيح)

2152_ عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تَمنَّى وتشتهي والفرج يصدِّقُ ذلك ويكذبه . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (265) (الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث)

وكتاب رقم (309) (الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات)

وكتاب رقم (322) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر))

2153_ عن أبي هريرة أن النبي قال لكل ابن آدم حظه من الزنا فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال واليدان تزنيان فزناهما البطش والرجلان تزنيان فزناهما المشي والفم يزني فزناه القُبَل . (صحيح)

2154_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال والأذن زناها الاستماع . (صحيح)

_ باب في وطء السبايا

2155_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله بعث يوم حنين بعثا إلى أوطاس فلقوا عدوهم فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكأن أناسا من أصحاب رسول الله تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله في ذلك (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) أي فهن لهم حلال إذا انقضت عدتهن . (صحيح)

2156_ عن أبي الدرداء أن رسول الله كان في غزوة فرأى امرأة مجحّاً فقال لعل صاحبها ألمَّ بها ؟ قالوا نعم ، فقال لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره ، كيف يورثه وهو لا يحل له وكيف يستخدمه وهو لا يحل له . (صحيح)

2157_ عن أبي سعيد عن النبي أنه قال في سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة . (صحيح)

2158_ عن حنش الصنعاني عن رويفع بن ثابت الأنصاري قال قام فينا خطيبا قال أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله يقول يوم حنين ، قال لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره يعني إتيان الحبالى ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنما حتى يُقسَم . (صحيح)

2159_ عن رويفع بن ثابت بنحو الحديث السابق وفيه قال حتى يستبرئها بحيضة ، وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه . (صحيح)

_ باب في جامع النكاح

2160_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما فليقل اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها عليه ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة ، وإذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك . (صحيح)

2161_ عن ابن عباس قال قال النبي لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنِّبنا الشيطان وجنِّب الشيطان ما رزقتنا ثم قدر أن يكون بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا . (صحيح)

2162_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ملعونٌ من أتى امرأته في دبرها . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (86) (الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي))

2163_ عن جابر قال إن اليهود يقولون إذا جامع الرجل أهله في فرجها من ورائها كان ولده أحول فأنزل الله (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) . (صحيح)

2164_ عن ابن عباس قال إن ابن عمر والله يغفر له أوهم ، إنما كان هذا الحي من الأنصار وهم أهل وثن مع هذا الحي من يهود وهم أهل كتاب وكانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف وذلك أستر ما تكون المرأة ،

فكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم وكان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحا منكرا ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار فذهب يصنع بها ذلك ،

فأنكرته عليه وقالت إنما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني حتى شري أمرهما ، فبلغ ذلك رسول الله فأنزل الله (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) أي مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني بذلك موضع الولد . (صحيح)

_ باب في إتيان الحائض ومباشرتها

2165_ عن أنس بن مالك أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله عن ذلك فأنزل الله (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض) إلى آخر الآية فقال رسول الله جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء غير النكاح ،

فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر إلى رسول الله فقالا يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في المحيض ، فتمعر وجه رسول الله حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله فبعث في آثارهما فظننا أنه لم يجد عليهما . (صحيح)

2166_ عن عائشة قالت كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار الواحد وأنا حائض طامث فإن أصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعده وإن أصاب ثوبه منه شيء غسل مكانه ولم يعده وصلى فيه . (صحيح)

2167_ عن ميمونة بنت الحارث أن رسول الله كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (36) (الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث))

_ باب في كفارة من أتى حائضا

2168_ عن ابن عباس عن النبي في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو بنصف دينار . (صحيح)

2169_ عن ابن عباس قال إذا أصابها في الدم فدينار وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار . (صحيح)

_ باب ما جاء في العزل

2170_ عن أبي سعيد قال ذكر ذلك عند النبي يعني العزل قال فلِمَ يفعل أحدكم ؟ ولم يقل فلا يفعل أحدكم ، فإنه ليست من نفس مخلوقة إلا الله خالقها . (صحيح)

2171_ عن أبي سعيد الخدري أن رجلا قال يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن تحمل وأنا أريد ما يريد الرجال وإن اليهود تحدث أن العزل موءودة الصغرى ، قال كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه . (صحيح)

2172_ عن ابن محيريز قال دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست إليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد خرجنا مع رسول الله في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل ثم قلنا نعزل ورسول الله بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك ، فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم أن لا تفعلوا ، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة . (صحيح)

2173_ عن جابر قال جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله فقال إن لي جارية أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قُدِّرَ لها ، قال فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت ، قال قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها . (صحيح)

_ باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله

2174_ عن أبي نضرة قال حدثني شيخ من طفاوة قال تثويت أبا هريرة بالمدينة فلم أر رجلا من أصحاب النبي أشد تشميرا ولا أقوم على ضيف منه ، فبينما أنا عنده يوما وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصى أو نوى وأسفل منه جارية له سوداء وهو يسبح بها حتى إذا أنفد ما في الكيس ألقاه إليها فجمعته فأعادته في الكيس فدفعته إليه فقال ألا أحدثك عني وعن رسول الله ،

قال قلت بلى ، قال بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء رسول الله حتى دخل المسجد فقال من أحس الفتى الدوسي ؟ ثلاث مرات ، فقال رجل يا رسول الله هو ذا يوعك في جانب المسجد فأقبل يمشي حتى انتهى إليَّ فوضع يده عليَّ فقال لي معروفا فنهضت ، فانطلق يمشي حتى أتى مقامه الذي يصلي فيه فأقبل عليهم ومعه صفان من رجال وصف من نساء أو صفان من نساء وصف من رجال ،

فقال إن أنساني الشيطان شيئا من صلاتي فليسبح القوم وليصفق النساء ، قال فصلى رسول الله ولم ينس من صلاته شيئا فقال مجالسكم مجالسكم ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ثم أقبل على الرجال فقال هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه ستره واستتر بستر الله ؟ قالوا نعم ،

قال ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا فعلت كذا ؟ قال فسكتوا ، قال فأقبل على النساء فقال هل منكن من تحدث ؟ فسكتن فجثت فتاة كعاب على إحدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله ليراها ويسمع كلامها فقالت يا رسول الله إنهم ليتحدثون وإنهن ليتحدثنه ،

فقال هل تدرون ما مثل ذلك ؟ فقال إنما مثل ذلك مثل شيطانة لقيت شيطانا في السكة فقضى منها حاجته والناس ينظرون إليه ، ألا وإن طيب الرجال ما ظهر ريحه ولم يظهر لونه ، ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه ، ألا لا يفضين رجل إلى رجل ولا امرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد . (حسن لغيره)

__ كتاب الطلاق

_ تفريع أبواب الطلاق

_ باب فيمن خبب امرأة على زوجها

2175_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ليس منا من خبَّبَ امرأة على زوجها أو عبدا على سيده . (صحيح)

_ باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له

2176_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها . (صحيح)

_ باب في كراهية الطلاق

2177_ عن محارب بن دثار قال قال رسول الله ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق . (حسن لغيره)

2178_ عن ابن عمر عن النبي قال أبغض الحلال إلى الله الطلاق . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (368) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه))

_ باب في طلاق السُّنَّة

2180-2179_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله فسأل عمر بن الخطاب رسول الله عن ذلك فقال رسول الله مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء . (صحيح)

2181_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي فقال رسول الله مره فليراجعها ثم ليطلقها إذا طهرت أو وهي حامل . (صحيح)

2182_ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله فتغيظ رسول الله ثم قال مُرْهُ فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثم إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمس فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله . (صحيح)

2183_ عن يونس بن جبير أنه سأل ابن عمر فقال كم طلقت امرأتك ؟ فقال واحدة . (صحيح)

2184_ عن يونس بن جبير قال سألت عبد الله بن عمر قلت رجل طلق امرأته وهي حائض ؟ قال أتعرف عبد الله بن عمر ؟ قلت نعم ، قال فإن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي فسأله فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها في قبل عدتها ، قال قلت فيعتد بها ؟ قال فمَهْ أرأيت إن عجز واستحمق . (صحيح)

2185_ عن أبي الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع قال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا ؟ قال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله فسأل عمر رسول الله فقال إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض ، قال ابن عمر فردها عليَّ ولم يرها شيئا وقال إذا طهرت فليطلق أو ليمسك ، قال ابن عمر وقرأ النبي (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن) في قبل عدتهن . (صحيح)

(وتكلم بعضهم في قوله ولم يرها شيئا لأنه خلاف الثابت أنها تحسب تطليقة ، أقول المراد أنه لم يرها شيئا صحيحا يعتد به أو شيئا من السنة يعمل به فالثابت المقطوع بها أنها حسبت تطليقة)

_ باب الرجل يراجع ولا يشهد

2186_ عن مطرف بن عبد الله أن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة ، أشهِدْ على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد . (صحيح)

_ باب في سنة طلاق العبد

2187_ عن أبي حسن مولى بني نوفل أنه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا بعد ذلك هل يصلح له أن يخطبها ؟ قال نعم قضى بذلك رسول الله . (حسن)

2188_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وقال فيه بقيت لك واحدة قضى به رسول الله . (حسن) قال أبو داود ليس العمل على هذا الحديث .

2189_ عن عائشة عن النبي قال طلاق الأَمَةِ تطليقتان وقرؤها حيضتان . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (82) (الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأَمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث)

وكتاب رقم (407) (الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع))

_ باب في الطلاق قبل النكاح

2190_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال لا طلاق إلا فيما تملك ولا عتق إلا فيما تملك ولا بيع إلا فيما تملك ولا وفاء نذر إلا فيما تملك . (صحيح)

2191_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وقال فيه ومن حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له . (صحيح)

2192_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وقال فيه ولا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله . (صحيح)

_ باب في الطلاق على غلط

2193_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول لا طلاق ولا عتاق في غلاق . (صحيح لغيره) قال أبو داود الغلاق أظنه في الغضب .

_ باب في الطلاق على الهزل

2194_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد ، النكاح والطلاق والرجعة . (صحيح)

_ باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

2195_ عن ابن عباس قال (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن) الآية وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها وإن طلقها ثلاثا فنسخ ذلك وقال (الطلاق مرتان) . (صحيح)

2196_ عن ابن عباس قال طلق عبد يزيد أبو ركانة وإخوته أم ركانة ونكح امرأة من مزينة فجاءت النبي فقالت ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة لشعرة أخذتها من رأسها ففرق بيني وبينه ، فأخذت النبي حمية فدعا بركانة وإخوته ثم قال لجلسائه أترون فلانا يشبه منه كذا وكذا ؟ من عبد يزيد وفلانا يشبه منه كذا وكذا ؟ قالوا نعم ،

قال النبي لعبد يزيد طلقها ففعل ، ثم قال راجع امرأتك أم ركانة وإخوته ، قال إني طلقتها ثلاثا يا رسول الله ، قال قد علمت راجِعْها وتلا (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) . (حسن لغيره)

قال أبو داود وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أن ركانة طلق امرأته البتة فردها إليه النبي أصح لأن ولد الرجل وأهله أعلم به إن ركانة إنما طلق امرأته البتة فجعلها النبي واحدة .

2197_ عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال إنه طلق امرأته ثلاثا ، قال فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه ثم قال ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس ، وإن الله قال (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) وإنك لم تتق الله فلم أجد لك مخرجا ، عصيت ربك وبانت منك امرأتك ، وإن الله قال (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن) . (صحيح)

(قوله (فطلقوهن في قبل عدتهن) كذلك في قراءة ابن عباس)

قال أبو داود روى هذا الحديث حميد الأعرج وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وأيوب وابن جريج جميعا عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن جريج عن عبد الحميد بن رافع عن عطاء عن ابن عباس ،

ورواه الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن عباس وابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس كلهم قالوا في الطلاق الثلاث أنه أجازها ، وروى حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس إذا قال أنت طالق ثلاثا بفم واحد فهي واحدة .

2198_ عن محمد بن إياس أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو سُئِلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثا فكلهم قالوا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . (صحيح)

قال أبو داود وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولا بها وغير مدخول بها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره هذا مثل خبر الصرف قال فيه ثم إنه رجع عنه يعني ابن عباس .

2199_ عن طاوس أن رجلا يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله وأبي بكر وصدرا من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله وأبي بكر وصدرا من إمارة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال أجيزوهن عليهم . (صحيح لغيره)

2200_ عن طاوس أن أبا الصهباء قال لابن عباس أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي وأبي بكر وثلاثا من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس نعم . (صحيح)

_ باب فيما عني به الطلاق والنيات

2201_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه . (صحيح)

2202_ عن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك فساق قصته في تبوك قال حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول رسول الله يأتي فقال إن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك ، قال فقلت أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال لا بل اعتزلها فلا تقربنها ، فقلت لامرأتي الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . (صحيح)

_ باب في الخيار

2203_ عن عائشة قالت خيَّرَنا رسول الله فاخترناه فلم يعد ذلك شيئا . (صحيح)

_ باب في أمركِ بيدك

2204_ عن حماد بن زيد قال قلت لأيوب هل تعلم أحدا قال بقول الحسن البصري في أمرك بيدك ؟ قال لا إلا شيئا حدثناه قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي بنحوه ، قال أيوب فقدم علينا كثير فسألته فقال ما حدثت بهذا قط ، فذكرته لقتادة فقال بلى ولكنه نسي . (صحيح)

2205_ عن الحسن البصري في أمرك بيدك قال ثلاث . (صحيح)

_ باب في البتة

2206-2207_ عن نافع بن عجير أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة فأخبر النبي بذلك وقال والله ما أردت إلا واحدة ، فقال رسول الله والله ما أردت إلا واحدة ؟ فقال ركانة والله ما أردت إلا واحدة ، فردها إليه رسول الله ، فطلقها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان . (حسن)

2208_ عن ركانة القرشي أنه طلق امرأته البتة فأتى رسول الله فقال ما أردت ؟ قال واحدة ، قال آلله ؟ قال آلله ، قال هو على ما أردت . (حسن)

_ باب في الوسوسة بالطلاق

2209_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن الله تجاوز لأمتي عما لم تتكلم به أو تعمل به وبما حدثت به أنفسها . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول لامرأته يا أختي

2210_ عن أبي تميمة الهجيمي أن رجلا قال لامرأته يا أخية فقال رسول الله أختك هي ؟ فكره ذلك ونهى عنه . (حسن لغيره)

2211_ عن أبي تميمة عن رجل من قومه أنه سمع النبي سمع رجلا يقول لامرأته يا أخية فنهاه . (صحيح)

2212_ عن أبي هريرة عن النبي أن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاثا ثنتان في ذات الله ، قوله (إني سقيم) وقوله (بل فعله كبيرهم هذا) وبينما هو يسير في أرض جبار من الجبابرة إذ نزل منزلا فأتي الجبار فقيل له إنه نزل هاهنا رجل معه امرأة هي أحسن الناس ،

قال فأرسل إليه فسأله عنها فقال إنها أختي فلما رجع إليها قال إن هذا سألني عنك فأنبأته أنك أختي وإنه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك وإنك أختي في كتاب الله فلا تكذبيني عنده وساق الحديث . (صحيح)

(روي مسلم في صحيحه (2371) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لم يكذب إبراهيم النبي قط إلا ثلاث كذبات ، ثنتين في ذات الله قوله إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة ، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة وكانت أحسن الناس فقال لها إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك فإن سألك فأخبريه أنك أختي فإنك أختي في الإسلام فإني لا أعلم في الأرض مسلما غيري وغيرك ،

فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار أتاه فقال له لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك فأرسل إليها فأتي بها فقام إبراهيم إلى الصلاة فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله أن يطلق يدي ولا أضرك ، ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضة الأولى فقال لها مثل ذلك ، ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضتين الأوليين ،

فقال ادعي الله أن يطلق يدي فلك الله أن لا أضرك ، ففعلت وأطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال له إنك إنما أتيتني بشيطان ولم تأتني بإنسان فأخرجها من أرضي وأعطها هاجر ، قال فأقبلت تمشي فلما رآها إبراهيم انصرف فقال لها مهيم ؟ قالت خيراً كفَّ الله يد الفاجر وأخدم خادما . قال أبو هريرة فتلك أمكم يا بني ماء السماء . (صحيح))

_ باب في الظِّهَار

2213_ عن سلمة بن صخر البياضي قال كنت امرأ أصيب من النساء ما لا يصيب غيري فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من امرأتي شيئا يتابع بي حتى أصبح فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان ، فبينا هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيء فلم ألبث أن نزوت عليها فلما أصبحت خرجت إلى قومي فأخبرتهم الخبر وقلت امشوا معي إلى رسول الله ،

قالوا لا والله فانطلقت إلى النبي فأخبرته فقال أنت بذاك يا سلمة ؟ قلت أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر الله فاحكم فيَّ ما أراك الله ، قال حرِّر رقبة ، قلت والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي ، قال فصم شهرين متتابعين ، قال وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام ،

قال فأطعم وسقا من تمر بين ستين مسكينا ، قلت والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا طعام ، قال فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكينا وسقا من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها ، فرجعت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند النبي السعة وحسن الرأي وقد أمرني أو أمر لي بصدقتكم . (صحيح) قال عبد الله بن إدريس بياضة بطن من بني زريق .

2214-2216_ عن خويلة بنت مالك قالت ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت فجئت رسول الله أشكو إليه ورسول الله يجادلني فيه ويقول اتقي الله فإنه ابن عمك فما برحت حتى نزل القرآن (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) إلى الفرض فقال يعتق رقبة ، قالت لا يجد ، قال فيصوم شهرين متتابعين ، قالت يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام ،

قال فليطعم ستين مسكينا ، قالت ما عنده من شيء يتصدق به ، قالت فأتي ساعتئذ بعرق من تمر ، قلت يا رسول الله فإني أعينه بعرق آخر ، قال قد أحسنتِ اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكينا وارجعي إلى ابن عمك . (صحيح)

قال في حديث يحيي بن آدم والعرق ستون صاعا . قال أبو داود في هذا إنها كفرت عنه من غير أن تستأمره . قال أبو داود وهذا أخو عبادة بن الصامت .

قال أبو داود حدثنا .. بهذا الإسناد نحوه إلا أنه قال والعرق مكتل يسع ثلاثين صاعا ، قال أبو داود وهذا أصح من حديث يحيى بن آدم . وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال يعني بالعرق زنبيلا يأخذ خمسة عشر صاعا .

(أقول تفسير مقدار العِرق بتلك المقادير هو من تفسير بعض الرواة وليس من أصل الحديث)

2217_ عن سليمان بن يسار بنحو الحديث السابق وقال فيه فأتي رسول الله بتمر فأعطاه إياه وهو قريب من خمسة عشر صاعا قال تصدق بهذا ، قال يا رسول الله على أفقر مني ومن أهلي ؟ فقال رسول الله كُلْهُ أنت وأهلك . (حسن لغيره)

2218_ عن أوس بن الصامت أن النبي أعطاه خمسة عشر صاعا من شعير إطعام ستين مسكينا . (حسن لغيره)

2220-2219_ عن عائشة أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلا به لمم فكان إذا اشتد لممه ظاهر من امرأته فأنزل الله فيه كفارة الظهار . (صحيح)

2221_ عن عكرمة أن رجلا ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر فأتى النبي فأخبره فقال ما حملك على ما صنعت ؟ قال رأيت بياض ساقها في القمر ، قال فاعتزلها حتى تكفر عنك . (حسن لغيره)

2223-2222_ عن عكرمة أن رجلا ظاهر من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوقع عليها فأتى النبي فأمره أن يكفر . (حسن لغيره)

2225-2224_ عن ابن عباس عن النبي بنحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب في الخلع

2226_ عن ثوبان قال قال رسول الله أيما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة . (صحيح)

2227_ عن حبيبة بنت سهل الأنصارية أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال رسول الله من هذه ؟ فقالت أنا حبيبة بنت سهل ، قال ما شأنك ؟ قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها ،

فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله هذه حبيبة بنت سهل وذكرت ما شاء الله أن تذكر وقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي ، فقال رسول الله لثابت بن قيس خذ منها ، فأخذ منها وجلست هي في أهلها . (صحيح)

2228_ عن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربها فكسر بعضها فأتت رسول الله بعد الصبح فاشتكته إليه فدعا النبي ثابتا فقال خذ بعض مالها وفارقها ، فقال ويصلح ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم ، قال فإني أصدقتها حديقتين وهما بيدها فقال النبي خذهما وفارقها ففعل . (صحيح)

2229_ عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه فجعل النبي عدتها حيضة . (صحيح لغيره)

2230_ عن ابن عمر قال عدة المختلعة حيضة . (صحيح)

_ باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد

2231_ عن ابن عباس أن مغيثا كان عبدا فقال يا رسول الله اشفع لي إليها فقال رسول الله يا بريرة اتقي الله فإنه زوجك وأبو ولدك ، فقالت يا رسول الله أتأمرني بذلك ؟ قال لا إنما أنا شافع ، فكان دموعه تسيل على خده فقال رسول الله للعباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة وبغضها إياه . (صحيح)

2232_ عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا فخيَّرَها النبي وأمرها أن تعتد . (صحيح)

2233_ عن عائشة في قصة بريرة قالت كان زوجها عبدا فخيرها رسول الله فاختارت نفسها . قال عروة بن الزبير ولو كان حرا لم يخيرها . (صحيح)

2234_ عن عائشة أن بريرة خيرها رسول الله وكان زوجها عبدا . (صحيح)

_ باب من قال كان حرا

2235_ عن عائشة أن بريرة أعتقت وأنها خيرت فقالت ما أحب أن أكون معه وأن لي كذا وكذا . (صحيح) قال الأسود النخعي كان زوج بريرة حرا حين أعتقت .

(أقول قول الأسود كان زوجها حرا خطأ ظاهر فروايات الحديث عن كل من رواه من الصحابة أنه كان عبدا)

_ باب حتى متى يكون لها الخيار

2236_ عن عائشة أن بريرة أعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي أحمد فخيرها رسول الله وقال لها إن قربكِ فلا خيار لك . (صحيح)

_ باب في المملوكين يعتقان معا هل تخير امرأته

2237_ عن عائشة أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال فسألت النبي عن ذلك فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة . (صحيح)

_ باب إذا أسلم أحد الزوجين

2238_ عن ابن عباس أن رجلا جاء مسلما على عهد النبي ثم جاءت امرأته مسلمة بعده فقال يا رسول الله إنها قد كانت أسلمت معي فرَدَّها عليّ . (صحيح)

2239_ عن ابن عباس قال أسلمت امرأة على عهد رسول الله فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي فقال يا رسول الله إني قد كنت أسلمت وعلمت بإسلامي فانتزعها رسول الله من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول . (صحيح)

_ باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها

2240_ عن ابن عباس قال رد رسول الله ابنته زينب على أبي العاص بالنكاح الأول بعد سنتين ولم يحدث شيئا . وفي رواية بعد ست سنين . (صحيح)

(أما حديث أن النبي ردها بمهر جديد ونكاح جديد فصحيح أيضا وأخطأ وتعنت من زعم أنه ضعيف وفي الجمع بين تلك الأحاديث واختلاف الأئمة في ذلك تفصيل ينظر في مواطنه من كتب الفقه والمذاهب)

_ باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان

2241-2242_ عن قيس بن الحارث قال أسلمت وعندي ثمان نسوة فذكرت ذلك للنبي فقال النبي اختر منهن أربعا . (صحيح لغيره)

2243_ عن فيروز الديلمي قال قلت يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان ، قال طلق أيتهما شئت . (صحيح)

_ باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

2244_ عن رافع بن سنان أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم فأتت النبي فقالت ابنتي وهي فطيم أو شبهه وقال رافع ابنتي ، قال له النبي اقعد ناحية وقال لها اقعدي ناحية وأقعد الصبية بينهما ثم قال ادعواها فمالت الصبية إلى أمها فقال النبي اللهم اهدها فمالت الصبية إلى أبيها فأخذها . (صحيح)

_ باب في اللعان

2245_ عن سهل بن سعد أن عويمر بن أشقر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي فقال له يا عاصم أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم رسول الله عن ذلك ، فسأل عاصم رسول الله فكره رسول الله المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ،

فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال له يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ؟ فقال عاصم لم تأتني بخير قد كره رسول الله المسألة التي سألته عنها ، فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها ، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله وهو وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟

فقال رسول الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك قرآن فاذهب فأت بها ، قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها عويمر ثلاثا قبل أن يأمره النبي . قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين . (صحيح)

2246_ عن سهل بن سعد أن النبي قال لعاصم بن عدي أمسك المرأة عندك حتى تلد . (صحيح)

2247_ عن سهل بن سعد قال حضرت لعانهما عند النبي وأنا ابن خمس عشرة سنة وساق الحديث وقال فيه ثم خرجت حاملا فكان الولد يدعى إلى أمه . (صحيح)

2248_ عن سهل بن سعد في خبر المتلاعنين قال قال رسول الله أبصروها فإن جاءت به أدعج العينين عظيم الأليتين فلا أراه إلا قد صدق وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أراه إلا كاذبا ، قال فجاءت به على النعت المكروه . (صحيح)

2249_ عن سهل بن سعد بهذا الخبر وفيه قال فكان يدعى الولد لأمه . (صحيح)

2250_ عن سهل بن سعد في هذا الخبر قال فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله فأنفذه رسول الله وكان ما صنع عند النبي سنة . قال سهل حضرت هذا عند رسول الله فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا . (صحيح)

2251_ عن سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله وأنا ابن خمس عشرة ففرق بينهما رسول الله حين تلاعنا . وعنه أنه شهد النبي فرق بين المتلاعنين فقال الرجل كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها . (صحيح)

2252_ عن سهل بن سعد في هذا الحديث قال وكانت حاملا فأنكر حملها فكان ابنها يدعى إليها ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها . (صحيح)

2253_ عن ابن مسعود قال إنا لليلة جمعة في المسجد إذ دخل رجل من الأنصار في المسجد فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم به جلدتموه أو قتل قتلتموه ؟ فإن سكت سكت على غيظ والله لأسألن عنه رسول الله ، فلما كان من الغد أتى رسول الله فسأله فقال لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم به جلدتموه أو قتل قتلتموه أو سكت سكت على غيظ ، فقال اللهم افتح وجعل يدعو ،

فنزلت آية اللعان (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) هذه الآية فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس فجاء هو وامرأته إلى رسول الله فتلاعنا ، فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ثم لعن الخامسة عليه إن كان من الكاذبين ، قال فذهبت لتلتعن فقال لها النبي مَه فأبت ففعلت ، فلما أدبرا قال لعلها أن تجيء به أسود جعدا فجاءت به أسود جعدا . (صحيح)

2254_ عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند رسول الله بشريك بن سحماء فقال النبي البينة أو حد في ظهرك ، قال يا رسول الله إذا رأى أحدنا رجلا على امرأته يلتمس البينة ؟ فجعل النبي يقول البينة وإلا فحد في ظهرك ، فقال هلال والذي بعثك بالحق نبيا إني لصادق ولينزلن الله في أمري ما يبرئ به ظهري من الحد ،

فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) فقرأ حتى بلغ (من الصادقين) فانصرف النبي فأرسل إليهما فجاءا فقام هلال بن أمية فشهد والنبي يقول الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما من تائب ؟ ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين وقالوا لها إنها موجبة ،

فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع فقالت لا أفضح قومي سائر اليوم فمضت ، فقال النبي أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن . (صحيح)

2255_ عن ابن عباس أن النبي أمر رجلا حين أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول إنها موجبة . (صحيح)

2256_ عن ابن عباس قال جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من أرضه عشيا فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنه فلم يهجه حتى أصبح ثم غدا على رسول الله فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلا فرأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله ما جاء به واشتد عليه ،

فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم) الآيتين كلتيهما فسري عن رسول الله فقال أبشر يا هلال قد جعل الله لك فرجا ومخرجا ، قال هلال قد كنت أرجو ذلك من ربي ، فقال رسول الله أرسلوا إليها فجاءت فتلاها عليهما رسول الله وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا ،

فقال هلال والله لقد صدقت عليها ، فقالت قد كذب ، فقال رسول الله لاعنوا بينهما ، فقيل لهلال اشهد فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فلما كانت الخامسة قيل له يا هلال اتق الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ،

فقال والله لا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني عليها فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم قيل لها اشهدي فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين فلما كانت الخامسة قيل لها اتقي الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب ،

فتلكأت ساعة ثم قالت والله لا أفضح قومي فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ففرق رسول الله بينهما وقضى أن لا يدعى ولدها لأب ولا ترمى ولا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا بيت لها عليه ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها ،

وقال إن جاءت به أصيهب أريصح أثيبج حمش الساقين فهو لهلال وإن جاءت به أورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الأليتين فهو للذي رميت به ، فجاءت به أورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الأليتين فقال رسول الله لولا الأيمان لكان لي ولها شأن . قال عكرمة فكان بعد ذلك أميرا على مضر وما يدعى لأب . (حسن)

2257_ عن ابن عمر قال قال رسول الله للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها ، قال يا رسول الله مالي ؟ قال لا مال لك ، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك . (صحيح)

2258_ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته ، قال فرق رسول الله بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ؟ يرددها ثلاث مرات فأبيا ففرق بينهما . (صحيح)

2259_ عن ابن عمر أن رجلا لاعن امرأته في زمان رسول الله وانتفى من ولدها ففرق رسول الله بينهما وألحق الولد بالمرأة . (صحيح)

_ باب إذا شك في الولد

2260_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي من بني فزارة فقال إن امرأتي جاءت بولد أسود فقال هل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال ما ألوانها ؟ قال حُمر ، قال فهل فيها من أورق ؟ قال إن فيها لورقا ، قال فأنَّى تراه ؟ قال عسى أن يكون نزعه عرق ، قال وهذا عسى أن يكون نزعه عرق . (صحيح)

2261_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه وهو أي الرجل حينئذ يعرِّضَ بأن ينفيه . (صحيح)

2262_ عن أبي هريرة أن أعرابيا أتى النبي فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود وإني أنكره فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب التغليظ في الانتفاء

2263_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول حين نزلت آية المتلاعنين أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين . (صحيح)

_ باب في ادعاء ولد الزنا

2264_ عن ابن عباس أنه قال قال رسول الله لا مساعاة في الإسلام من ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصبته ومن ادعى ولدا من غير رشدة فلا يرث ولا يورث . (حسن لغيره)

2265_ عن عبد الله بن عمرو قال إن النبي قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذي يدعى له ادعاه ورثته فقضى أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله من الميراث شيء ،

وما أدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه ، ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره ، وإن كان من أمة لم يملكها أو من حرة عاهر بها فإنه لا يلحق به ولا يرث ، وإن كان الذي يدعى له هو ادعاه فهو ولد زنية من حرة كان أو أمة . (صحيح)

2266_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وزاد فيه وهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة وذلك فيما استلحق في أول الإسلام فما اقتسم من مال قبل الإسلام فقد مضى . (صحيح)

_ باب في القافة

2267_ عن عائشة قالت دخل عليَّ رسول الله يوما مسرورا أو قالت تعرف أسارير وجهه فقال أي عائشة ألم تري أن مجززا المدلجي رأى زيدا وأسامة قد غطيا رءوسهما بقطيفة وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض . (صحيح) قال أبو داود كان أسامة أسود وكان زيد أبيض .

2268_ عن عائشة قالت دخل عليَّ رسول الله مسرورا تبرق أسارير وجهه فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح) قال أحمد بن صالح كان أسامة أسود شديد السواد مثل القار وكان زيد أبيض مثل القطن .

_ باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد

2269_ عن زيد بن أرقم قال كنت جالسا عند النبي فجاء رجل من اليمن فقال إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه في ولد وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد فقال لاثنين منهما طيبا بالولد لهذا فغليا ، ثم قال لاثنين طيبا بالولد لهذا فغليا ،

ثم قال لاثنين طيبا بالولد لهذا فغليا ، فقال أنتم شركاء متشاكسون إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الدية ، فأقرع بينهم فجعله لمن قرع فضحك رسول الله حتى بدت أضراسه أو نواجذه . (صحيح)

2270-2271_ عن زيد بن أرقم قال أتي علي بن أبي طالب بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد ؟ قالا لا حتى سألهم جميعا فجعل كلما سأل اثنين قالا لا ، فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية ، قال فذكر ذلك للنبي فضحك حتى بدت نواجذه . (صحيح)

_ باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية

2272_ عن عائشة أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء فكان منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه ،

فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومر ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها ،

فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت وهو ابنك يا فلان فتسمي من أحبت منهم باسمه فيلحق به ولدها ، ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات يكن علما لمن أرادهن دخل عليهن ،

فإذا حملت فوضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون فالتاطه ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث الله محمدا هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الإسلام اليوم . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (309) (الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة))

_ باب الولد للفراش

2273_ عن عائشة قالت اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى رسول الله في ابن أمة زمعة فقال سعد أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابنه وقال عبد بن زمعة أخي ابن أمة أبي ولد على فراش أبي ، فرأى رسول الله شبها بينا بعتبة فقال الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي عنه يا سودة ، وقال هو أخوك يا عبد . (صحيح)

2274_ عن عبد الله بن عمرو قال قام رجل فقال يا رسول الله إن فلانا ابني عاهرت بأمه في الجاهلية فقال رسول الله لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية ، الولد للفراش وللعاهر الحجر . (صحيح)

2275_ عن رباح الكوفي قال زوجني أهلي أمة لهم رومية فوقعت عليها فولدت غلاما أسود مثلي فسميته عبد الله ثم وقعت عليها فولدت غلاما أسود مثلي فسميته عبيد الله ثم طبن لها غلام لأهلي رومي يقال له يوحنه فراطنها بلسانه فولدت غلاما كأنه وزغة من الوزغات ،

فقلت لها ما هذا ؟ فقالت هذا ليوحنه ، فرفعنا إلى عثمان فسألهما فاعترفا فقال لهما أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله ، إن رسول الله قضى أن الولد للفراش ، فجلدها وجلده وكانا مملوكين . (حسن لغيره)

_ باب من أحق بالولد

2276_ عن عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء وإن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه مني فقال لها رسول الله أنت أحق به ما لم تنكحي . (صحيح)

2277_ عن أبي ميمونة قال بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءته امرأة فارسية معها ابن لها فادعياه وقد طلقها زوجها فقالت يا أبا هريرة ورطنت له بالفارسية زوجي يريد أن يذهب بابني ، فقال أبو هريرة استهما عليه ورطن لها بذلك فجاء زوجها فقال من يحاقني في ولدي ، فقال أبو هريرة اللهم إني لا أقول هذا إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله وأنا قاعد عنده ،

فقالت يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني من بئر أبي عنبة وقد نفعني فقال رسول الله استهما عليه ، فقال زوجها من يحاقني في ولدي ؟ فقال النبي هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت به . (صحيح)

2278_ عن علي بن أبي طالب قال خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنة حمزة فقال جعفر أنا آخذها أنا أحق بها ابنة عمي وعندي خالتها وإنما الخالة أم ، فقال عليٌّ أنا أحق بها ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله وهي أحق بها ، فقال زيد أنا أحق بها أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت بها ، فخرج النبي فذكر حديثا قال وأما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع خالتها وإنما الخالة أم . (صحيح)

2279_ عن علي بنحو الحديث السابق وفيه قال وقضى بها لجعفر وقال إن خالتها عنده . (صحيح)

2280_ عن علي قال لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال دونك بنت عمك فحملتها فقص الخبر قال وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي فقضى بها النبي لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم . (صحيح)

_ باب في عدة المطلقة

2281_ عن أسماء بنت يزيد أنها طُلِّقت على عهد رسول الله ولم يكن للمطلقة عدة فأنزل الله حين طلقت أسماء بالعدة للطلاق فكانت أول من أنزلت فيها العدة للمطلقات . (صحيح)

_ باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات

2282_ عن ابن عباس قال (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقال (واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ من ذلك وقال (ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) . (صحيح)

_ باب في المراجعة

2283_ عن ابن عباس عن عمر أن رسول الله طلق حفصة ثم راجعها . (صحيح)

_ باب في نفقة المبتوتة

2284_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فتسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله فذكرت ذلك له فقال لها ليس لك عليه نفقة وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال إن تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك وإذا حللت فآذنيني ،

قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد ، قالت فكرهته ثم قال انكحي أسامة بن زيد ، فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا واغتبطت به . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (326) (الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط)

وكتاب رقم (327) (الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات))

2285_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثا وساق الحديث فيه وأن خالد بن الوليد ونفرا من بني مخزوم أتوا النبي فقالوا يا نبي الله إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثا وإنه ترك لها نفقة يسيرة فقال لا نفقة لها وساق الحديث . (صحيح)

2286_ عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثا وساق الحديث وخبر خالد بن الوليد ، فقال النبي ليست لها نفقة ولا مسكن قال فيه وأرسل إليها النبي أن لا تسبقيني بنفسك . (صحيح)

2287_ عن فاطمة بنت قيس قالت كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه ولا تفوتيني بنفسك . (صحيح)

قال أبو داود وكذلك رواه الشعبي والبهي وعطاء عن عبد الرحمن بن عاصم وأبو بكر بن أبي الجهم كلهم عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا .

2288 _ عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها النبي نفقة ولا سكنى . (صحيح)

2289_ عن فاطمة بنت قيس أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات فزعمت أنها جاءت رسول الله فاستفتته في خروجها من بيتها فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى ، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة في خروج المطلقة من بيتها ، قال عروة وأنكرت عائشة على فاطمة بنت قيس . (صحيح)

2290_ عن عبيد الله الهذلي قال أرسل مروان إلى فاطمة فسألها فأخبرته أنها كانت عند أبي حفص وكان النبي أمر علي بن أبي طالب يعني على بعض اليمن فخرج معه زوجها فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها وأمر عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام أن ينفقا عليها فقالا والله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملا ،

فأتت النبي فقال لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملا واستأذنته في الانتقال فأذن لها ، فقالت أين أنتقل يا رسول الله ؟ قال عند ابن أم مكتوم وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها ، فلم تزل هناك حتى مضت عدتها فأنكحها النبي أسامة ،

فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك فقال مروان لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها ، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك بيني وبينكم كتاب الله ، قال الله (فطلقوهن لعدتهن) حتى (لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) قالت فأي أمر يحدث بعد الثلاث ؟! . (صحيح)

_ باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس

2291_ عن أبي إسحاق قال كنت في المسجد الجامع مع الأسود فقال أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب قال ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري أحفظت ذلك أم لا . (صحيح)

2292_ عن عروة قال لقد عابت ذلك عائشة أشد العيب يعني حديث فاطمة بنت قيس وقالت إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك رخص لها رسول الله . (صحيح)

2293_ عن عروة أنه قيل لعائشة ألم تري إلى قول فاطمة ؟ قالت أما إنه لا خير لها في ذلك . (صحيح)

2294_ عن سليمان بن يسار في خروج فاطمة قال إنما كان ذلك من سوء الخلق . (صحيح)
(أقول هو من قول ابن يسار والأقرب أنه خطأ وخلاف المعروف عن فاطمة بنت قيس)

2295_ عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمن فأرسلت عائشة إلى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقالت له اتق الله واردد المرأة إلى بيتها ،

فقال مروان إن عبد الرحمن غلبني وقال أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ فقالت عائشة لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر . (صحيح)

2296_ عن ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فدفعت إلى سعيد بن المسيب فقلت فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت من بيتها فقال سعيد تلك امرأة فتنت الناس إنها كانت لَسِنَة فوضعت على يدي ابن أم مكتوم الأعمى . (صحيح من قول ميمون)

_ باب في المبتوتة تخرج بالنهار

2297_ عن جابر قال طلقت خالتي ثلاثا فخرجت تجد نخلا لها فلقيها رجل فنهاها فأتت النبي فذكرت ذلك له فقال لها اخرجي فجدي نخلك لعلك أن تصدقي منه أو تفعلي خيرا . (صحيح)

_ باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من الميراث

2298_ عن ابن عباس (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج) فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشرا . (صحيح)

_ باب إحداد المتوفى عنها زوجها

2299_ عن زينب بنت أبي سلمة قالت زينب دخلت على أم حبيبة حين توفي أبوها أبو سفيان فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا .

وقالت ودخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله يقول وهو على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا .

وقالت سمعت أمي أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها ؟ فقال رسول الله لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ، ثم قال رسول الله إنما هي أربعة أشهر وعشر ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول . (صحيح)

قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره . قال أبو داود الحفش بيت صغير .

_ باب في المتوفى عنها تنتقل

2300_ عن زينب بنت كعب أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه فسألت رسول الله أن أرجع إلى أهلي فإني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة ،

قالت فقال رسول الله نعم ، قالت فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو أمر بي فدعيت له فقال كيف قلت ؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي ، قالت فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ، قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا ، قالت فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به . (صحيح)

_ باب من رأى التحول

2301_ عن ابن عباس قال نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وهو قول الله (غير إخراج) . قال عطاء إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت لقول الله (فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن) ، قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى تعتد حيث شاءت . (صحيح)

_ باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها

2302_ عن أم عطية أن النبي قال لا تحد المرأة فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تختضب ولا تمس طيبا إلا أدنى طهرتها إذا طهرت من محيضها بنبذة من قسط أو أظفار . (صحيح)

2304_ عن أم سلمة عن النبي أنه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل . (صحيح)

2305_ عن أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلاء أو بكحل الجلاء فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء ؟ فقالت لا تكتحلي به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ،

ثم قالت عند ذلك أم سلمة دخل عليَّ رسول الله حين توفي أبو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة ؟ فقلت إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ، قال إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب ، قالت قلت بأي شيء أمتشط يا رسول الله ؟ قال بالسدر تغلفين به رأسك . (حسن لغيره)

_ باب في عدة الحامل

2306_ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله حين استفتته ، فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي وهو ممن شهد بدرا ،

فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته ، فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي أراك متجملة لعلك ترتجين النكاح ؟ إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر ،

قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت عليَّ ثيابي حين أمسيت فأتيت رسول الله فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي وأمرني بالتزويـج إن بدا لي . (صحيح) قال ابن شهاب ولا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها غير أنه لا يقربها زوجها حتى تطهر .

2307_ عن ابن مسعود قال من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصرى بعد الأربعة الأشهر وعشرا . (صحيح)

_ باب في عدة أم الولد

2308_ عن عمرو بن العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا ، عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر يعني أم الولد . (صحيح)

_ باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجا غيره

2309_ عن عائشة قالت سئل رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها أتحل لزوجها الأول ؟ قالت قال النبي لا تحل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر ويذوق عسيلتها . (صحيح)

_ باب في تعظيم الزنا

2310_ عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، فقلت ثم أي ؟ قال أن تقتل ولدك مخافة أن يأكل معك ، قلت ثم أي ؟ قال أن تزاني حليلة جارك ، قال وأنزل الله تصديق قول النبي (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون) الآية . (صحيح)

2311_ عن جابر بن عبد الله قال جاءت مسكينة لبعض الأنصار فقالت إن سيدي يكرهني على البغاء فنزل في ذلك (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء) . (صحيح)

2312_ عن سليمان التيمي **(ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) قال قال سعيد بن يسار غفور لهن المُكرَهَات . (صحيح)**

__ كتاب الصوم

_ باب مبدأ فرض الصيام

2313_ عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) فكان الناس على عهد النبي إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فأراد الله أن يجعل ذلك يسرا لمن

بقي ورخصة ومنفعة فقال (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس ورخص لهم ويسر . (صحيح)

2314_ عن البراء قال كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها وإن صرمة بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائما فقال عندك شيء قالت لا لعلي أذهب فأطلب لك شيئا فذهبت وغلبته عينه فجاءت فقالت خيبة لك فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه وكان يعمل يومه في أرضه فذكر ذلك للنبي فنزلت (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) إلى قوله (من الفجر) . (صحيح)

_ باب نسخ قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية)

2315_ عن سلمة بن الأكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد منا أن يفطر ويفتدي فعل حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها . (صحيح)

2316_ عن ابن عباس قال (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) فكان من شاء منهم أن يفتدي بطعام مسكين افتدى وتم له صومه فقال (فمن تطوع خيرا فهو خير له وأن تصوموا خير لكم) وقال (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) . (صحيح)

_ باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلى

2317_ عن ابن عباس قال أثبتت للحبلى والمرضع . (صحيح)

2318_ عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ويطعما مكان كل يوم سكينا والحبلى والمرضع إذا خافتا . (صحيح) قال أبو داود يعني على أولادهما أفطرتا وأطعمتا .

_ باب الشهر يكون تسعا وعشرين

2319_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وهكذا وخنس أصبعه في الثالثة يعني تسعا وعشرين وثلاثين . (صحيح)

2320_ عن ابن عمر قال قال رسول الله الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له ثلاثين . قال نافع فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين نظر له فإن رئي فذاك وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قترة أصبح مفطرا فإن حال دون منظره سحاب أو قترة أصبح صائما ، فكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب . (صحيح)

2321_ عن أيوب السختياني قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا عن رسول الله فذكر نحو حديث ابن عمر ، وقال في الكتاب وإن أحسن ما يقدر له أنا إذا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا فالصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك . (صحيح إلي عمر بن عبد العزيز)

2322_ عن ابن مسعود قال لما صمنا مع النبي تسعا وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين . (صحيح لغيره)

2323_ عن أبي بكرة عن النبي قال شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة . (صحيح)

_ باب إذا أخطأ القوم الهلال

2324_ عن أبي هريرة عن النبي قال وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف . (صحيح)

_ باب إذا أغمي الشهر

2325_ عن عائشة قالت كان رسول الله يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام . (صحيح)

2326_ عن حذيفة قال قال رسول الله لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة . (صحيح)

_ باب من قال فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين

2327_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين إلا أن يكون شيء يصومه أحدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فإن حال دونه غمامة فأتموا العدة ثلاثين ثم أفطروا والشهر تسع وعشرون . (صحيح)

_ باب في التقدم

2328_ عن عمران بن حصين أن رسول الله قال لرجل هل صمت من شهر شعبان شيئا ؟ قال لا ، قال فإذا أفطرت فصم يوما أو قال يومين . (صحيح)

2329_ عن المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال أيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وأنا متقدم فمن أحب أن يفعله فليفعله ، قال فقام إليه مالك بن هبيرة السبئي فقال يا معاوية أشيء سمعته من رسول الله أم شيء من رأيك ؟ قال سمعت رسول الله يقول صوموا الشهر وسِرَّه . (حسن)

قال الأوزاعي سره أوله . وكان سعيد بن عبد العزيز يقول سره أوله . قال أبو داود وقال بعضهم سره وسطه وقالوا آخره .

_ باب إذا رئي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

2332_ عن كريب أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال ؟ قلت رأيته ليلة الجمعة ،

قال أنت رأيته ؟ قلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية ، قال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين أو نراه ، فقلت أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ قال لا هكذا أمرنا رسول الله . (صحيح)

2333_ عن الحسن البصري في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الاثنين وشهد رجلان أنهما رأيا الهلال ليلة الأحد فقال لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره إلا أن يعلموا أن أهل مصر من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه . (صحيح)

_ باب كراهية صوم يوم الشك

2334_ عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر في اليوم الذي يشك فيه فأتى بشاة فتنحى بعض القوم فقال عمار من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم . (صحيح)

_ باب فيمن يصل شعبان برمضان

2335_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تَقَدَّمُوا صوم رمضان بيوم ولا يومين إلا أن يكون صوم يصومه رجل فليصم ذلك الصوم . (صحيح)

2336_ عن أم سلمة عن النبي أنه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان يصله برمضان . (صحيح)

_ باب في كراهية ذلك

2337_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا انتصف شعبان فلا تصوموا . (صحيح)

_ باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

2338_ عن حسين بن الحارث الجدلي من جديلة قيس أن أمير مكة خطب ثم قال عهد إلينا رسول الله أن ننسك للرؤية فإن لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما فسألت الحسين بن الحارث من أمير مكة قال لا أدري ثم لقيني بعد فقال هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب ،

ثم قال الأمير إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله وأومأ بيده إلى رجل ، قال الحسين فقلت لشيخ إلى جنبي من هذا الذي أومأ إليه الأمير ؟ قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان أعلم بالله منه ، فقال بذلك أمرنا رسول الله . (صحيح)

2339_ عن ربعي بن حراش عن رجل من أصحاب النبي قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي بالله لأهلا الهلال أمس عشية فأمر رسول الله الناس أن يفطروا وأن يغدوا إلى مصلاهم . (صحيح)

_ باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

2340_ عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي فقال إني رأيت الهلال يعني رمضان فقال أتشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال نعم ، قال أتشهد أن محمدا رسول الله ؟ قال نعم ، قال يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا . (صحيح)

2341_ عن عكرمة أنهم شكوا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا فجاء أعرابي من الحرة فشهد أنه رأى الهلال فأتي به النبي فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قال نعم وشهد أنه رأى الهلال فأمر بلالا فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا . (حسن لغيره)

2342_ عن ابن عمر قال ترائى الناس الهلال فأخبرت رسول الله أني رأيته فصامه وأمر الناس بصيامه . (صحيح)

_ باب في توكيد السحور

2343_ عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر . (صحيح)

_ باب من سمى السحور الغداء

2344_ عن العرباض بن سارية قال دعاني رسول الله إلى السحور في رمضان فقال هلم إلى الغداء المبارك . (حسن)

2345_ عن أبي هريرة عن النبي قال نِعمَ سحور المؤمن التمر . (صحيح)

_ باب وقت السحور

2346_ عن سوادة القشيري قال سمعت سمرة بن جندب يخطب وهو يقول قال رسول الله لا يمنعن من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق الذي هكذا حتى يستطير . (صحيح)

2347_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن أو قال ينادي ليرجع قائمكم وينتبه نائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا وجمع كفيه حتى يقول هكذا ومد بأصبعيه السبابتين . (صحيح)

2348_ عن طلق بن علي قال قال رسول الله كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر . (صحيح)

2349_ عن عدي بن حاتم قال لما نزلت هذه الآية (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) قال أخذت عقالا أبيض وعقالا أسود فوضعتهما تحت وسادتي فنظرت فلم أتبين فذكرت ذلك لرسول الله فضحك فقال إن وسادك لعريض طويل إنما هو الليل والنهار أو قال إنما هو سواد الليل وبياض النهار . (صحيح)

_ باب في الرجل يسمع النداء والإناء على يده

2350_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه . (صحيح)

_ باب وقت فطر الصائم

2351_ عن عمر بن الخطاب قال قال النبي إذا جاء الليل من ها هنا وذهب النهار من ها هنا وغابت الشمس فقد أفطر الصائم . (صحيح)

2352_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال سرنا مع رسول الله وهو صائم فلما غربت الشمس قال يا بلال انزل فاجدح لنا ، قال يا رسول الله لو أمسيت ؟ قال انزل فاجدح لنا ، قال يا رسول الله إن عليك نهارا ، قال انزل فاجدح لنا ، فنزل فجدح فشرب رسول الله ثم قال إذا رأيتم الليل قد أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم وأشار بأصبعه قبل المشرق . (صحيح)

_ باب ما يستحب من تعجيل الفطر

2353_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون . (صحيح)

2354_ عن أبي عطية قال دخلت على عائشة أنا ومسروق فقلنا يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة ، قالت أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة ؟ قلنا عبد الله بن مسعود قالت كذلك كان يصنع رسول الله . (صحيح)

_ باب ما يفطر عليه

2355_ عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور . (صحيح)

2356_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات فإن لم تكن حسا حسوات من ماء . (صحيح)

_ باب القول عند الإفطار

2357_ عن مروان بن سالم قال رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان رسول الله إذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله . (حسن)

2358_ عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت . (حسن لغيره)

_ باب الفطر قبل غروب الشمس

2359_ عن أسماء بنت أبي بكر قالت أفطرنا يوما في رمضان في غيم في عهد رسول الله ثم طلعت الشمس . (صحيح) قال أبو أسامة قلت لهشام بن عروة أمروا بالقضاء ؟ قال وبدٌّ من ذلك .

_ باب في الوصال

2360_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الوصال ، قالوا فإنك تواصل يا رسول الله ، قال إني لست كهيئتكم إني أُطعَم وأُسقَى . (صحيح)

2361_ عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر ، قالوا فإنك تواصل ، قال إني لست كهيئتكم إن لي مطعما يطعمني وساقيا يسقيني . (صحيح)

_ باب الغيبة للصائم

2362_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه . (صحيح)

2363_ عن أبي هريرة أن النبي قال الصيام جنة إذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم إني صائم . (صحيح)

_ باب السواك للصائم

2364_ عن عامر بن ربيعة قال رأيت رسول الله يستاك وهو صائم ما لا أعد ولا أحصي . (حسن)

_ باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق

2365_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي قال رأيت رسول الله أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله . قال أبو بكر قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش أو من الحر . (صحيح)

2366_ عن لقيط بن صبرة قال قال رسول الله بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما . (صحيح)

_ باب في الصائم يحتجم

2367-2369_ عن ثوبان أنه سمع النبي يقول أفطر الحاجم والمحجوم . (صحيح)

2370_ عن شداد بن أوس بينما هو يمشي مع النبي فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

2371_ عن شداد بن أوس أن رسول الله أتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ذلك

2372_ عن ابن عباس أن رسول الله احتجم وهو صائم . (صحيح)

2373_ عن ابن عباس أن رسول الله احتجم وهو صائم مُحرِم . (حسن)

2374_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثني رجل من أصحاب النبي أن رسول الله نهى عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمهما إبقاء على أصحابه ، فقيل له يا رسول الله إنك تواصل إلى السحر فقال إني أواصل إلى السحر وربي يطعمني ويسقيني . (صحيح)

2375_ عن أنس بن مالك قال ما كنا ندع الحجامة للصائم إلا كراهية الجَهد . (صحيح)

_ باب في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان

2376_ عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي قال قال رسول الله لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم . (حسن لغيره)

_ باب في الكحل عند النوم للصائم

2377 _ عن معبد بن هوذة عن النبي أنه أمر بالإثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم . (حسن)

2378_ عن أنس بن مالك أنه كان يكتحل وهو صائم . (صحيح)

2379_ عن الأعمش قال ما رأيت أحدا من أصحابنا يكره الكحل للصائم ، وكان إبراهيم النخعي يرخص أن يكتحل الصائم بالصبر . (حسن)

_ باب الصائم يستقيء عامدا

2380_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء وإن استقاء فليقض . (صحيح)

2381_ عن أبي الدرداء أن رسول الله قاء فأفطر . قال معدان بن طلحة فلقيت ثوبان مولى رسول الله في مسجد دمشق فقلت إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله قاء فأفطر ، قال صدق وأنا صببت له وضوءه . (صحيح)

_ باب القُبلة للصائم

2382_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملك لإربه . (صحيح)

2383_ عن عائشة قالت كان النبي يقبل في شهر الصوم . (صحيح)

2384_ عن عائشة قالت كان رسول الله يقبلني وهو صائم وأنا صائمة . (صحيح)

2385_ عن جابر بن عبد الله قال قال عمر بن الخطاب هششت فقبلت وأنا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم ، قال أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم ؟ قال قلت لا بأس به ، قال فَمَه . (صحيح)

_ باب الصائم يبلع الريق

2386_ عن عائشة أن النبي كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها . (حسن)

_ باب كراهيته للشاب

2387_ عن أبي هريرة أن رجل سأل النبي عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه فإذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب . (صحيح)

_ باب فيمن أصبح جُنُبا في شهر رمضان

2388_ عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي قالتا كان رسول الله يصبح جنبا في رمضان من جماع غير احتلام ثم يصوم . (صحيح)

2389_ عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله وهو واقف على الباب يا رسول الله إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فقال رسول الله وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم ، فقال الرجل يا رسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فغضب رسول الله وقال والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع . (صحيح)

_ باب كفارة من أتى أهله في رمضان

2390_ عن أبي هريرة قال أتى رجل النبي فقال هلكت فقال ما شأنك ؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان ، قال فهل تجد ما تعتق رقبة ؟ قال لا ، قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال لا ، قال فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا ؟ قال لا ،

قال اجلس فأتي النبي بعرق فيه تمر فقال تصدق به ، فقال يا رسول الله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا ، فضحك رسول الله حتى بدت ثناياه أو قال أنيابه قال فأطعمه إياهم . (صحيح) قال الزهري وإنما كان هذا رخصة له خاصة فلو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بد من التكفير .

2392_ عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول الله أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين أو يطعم ستين مسكينا ، قال لا أجد ، فقال له رسول الله اجلس فأتي رسول الله بعرق

فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به ، فقال يا رسول الله ما أحد أحوج مني فضحك رسول الله حتى بدت أنيابه وقال له كُلْه . (صحيح)

2393_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي أفطر في رمضان فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه قال فأتي بعرق فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا وقال فيه كُلْه أنت وأهل بيتك وصم يوما واستغفر الله . (صحيح)

2394_ عن عائشة قالت أتى رجل إلى النبي في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت فسأله النبي ما شأنه ؟ قال أصبت أهلي ، قال تصدق ، قال والله ما لي شيء ولا أقدر عليه ، قال اجلس فجلس فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال رسول الله أين المحترق آنفا ؟ فقام الرجل فقال رسول الله تصدق بهذا ، فقال يا رسول الله أعلى غيرنا ؟ فوالله إنا لجياع ما لنا شيء ، قال كلوه . (صحيح)

2395_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قال فأتي بعرق فيه عشرون صاعا . (صحيح)

_ باب التغليظ في من أفطر عمدا

2396-2397_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أفطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر . (حسن لغيره)

_ باب من أكل ناسيا

2398_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إني أكلت وشربت ناسيا وأنا صائم فقال الله أطعمك وسقاك . (صحيح)

_ باب تأخير قضاء رمضان

2399_ عن عائشة قالت إن كان ليكون عليَّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان . (صحيح)

_ باب فيمن مات وعليه صيام

2400_ عن عائشة أن النبي قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه . (صحيح) قال أبو داود هذا في النذر وهو قول أحمد بن حنبل .

2401_ عن ابن عباس قال إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصم أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء وإن كان عليه نذر قضى عنه وليه . (صحيح)

_ باب الصوم في السفر

2402_ عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي فقال يا رسول الله إني رجل أسرد الصوم أفأصوم في السفر ؟ قال صم إن شئت وأفطر إن شئت . (صحيح)

2403_ عن حمزة الأسلمي قال قلت يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكريه وإنه ربما صادفني هذا الشهر يعني رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب وأجد بأن أصوم يا رسول الله أهون عليَّ من أن أؤخره فيكون دينا أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أو أفطر ؟ قال أي ذلك شئت يا حمزة . (صحيح لغيره)

2404_ عن ابن عباس قال خرج النبي من المدينة إلى مكة حتى بلغ عسفان ثم دعا بإناء فرفعه إلى فيه ليريه الناس وذلك في رمضان ، فكان ابن عباس يقول قد صام النبي وأفطر فمن شاء صام ومن شاء أفطر . (صحيح)

2405_ عن أنس قال سافرنا مع رسول الله في رمضان فصام بعضنا وأفطر بعضنا فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم . (صحيح)

2406_ عن قزعة بن يحيي قال أتيت أبا سعيد الخدري وهو يفتي الناس وهم مكبون عليه فانتظرت خلوته فلما خلا سألته عن صيام رمضان في السفر فقال خرجنا مع النبي في رمضان عام الفتح فكان رسول الله يصوم ونصوم حتى بلغ منزلا من المنازل فقال إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم ،

فأصبحنا منا الصائم ومنا المفطر قال ثم سرنا فنزلنا منزلا فقال إنكم تصبحون عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزيمة من رسول الله ، قال أبو سعيد ثم لقد رأيتني أصوم مع النبي قبل ذلك وبعد ذلك . (صحيح)

_ باب اختيار الفطر

2407_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله رأى رجلا يظلل عليه والزحام عليه فقال ليس من البر الصيام في السفر . (صحيح)

2408_ عن أنس الكعبي قال أغارت علينا خيل لرسول الله فانتهيت أو قال فانطلقت إلى رسول الله وهو يأكل فقال اجلس فأصب من طعامنا هذا فقلت إني صائم ، قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ، إن الله وضع شطر الصلاة أو نصف الصلاة والصوم عن المسافر وعن المرضع أو الحبلى . والله لقد قالهما جميعا أو أحدهما قال فتلهفت نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله . (صحيح)

_ باب من اختار الصيام

2409_ عن أبي الدرداء قال خرجنا مع رسول الله في بعض غزواته في حر شديد حتى إن أحدنا ليضع يده على رأسه أو كفه على رأسه من شدة الحر ما فينا صائم إلا رسول الله وعبد الله بن رواحة . (صحيح)

2410_ عن سلمة بن المحبق قال قال رسول الله من كانت له حمولة تأوي إلى شبع فليصم رمضان حيث أدركه . (حسن)

2411_ عن سلمة بن المحبق قال قال رسول الله من أدركه رمضان في السفر فذكر نحو الحديث السابق . (حسن)

_ باب متى يفطر المسافر إذا خرج

2412_ عن عبيد بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب النبي في سفينة من الفسطاط في رمضان فرفع ثم قرب غداه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقترب ، قلت ألست ترى البيوت ، قال أبو بصرة أترغب عن سنة رسول الله فأكل . (حسن)

_ باب قدر مسيرة ما يفطر فيه

2413_ عن منصور الكلبي أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط وذلك ثلاثة أميال في رمضان ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس وكره آخرون أن يفطروا فلما رجع إلى قريته ، قال والله لقد رأيت اليوم أمرا ما كنت أظن أني أراه إن قوما رغبوا عن هدي رسول الله وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني إليك . (صحيح)

2414_ عن نافع أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا يقصر . (صحيح)

_ باب من يقول صمت رمضان كله

2415_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله لا يقولن أحدكم إني صمت رمضان كله وقمته كله . (صحيح) فلا أدري أكره التزكية أو قال لا بد من نومة أو رقدة .

_ باب في صوم العيدين

2416_ عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال إن رسول الله نهى عن صيام هذين اليومين ، أما يوم الأضحى فتأكلون من لحم نسككم وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم . (صحيح)

2417_ عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى وعن لبستين الصماء وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد وعن الصلاة في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر . (صحيح)

_ باب صيام أيام التشريق

2418_ عن أبي مرة مولى أم هانئ أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن العاص فقرب إليهما طعاما فقال كل فقال إني صائم ، فقال عمرو كل فهذه الأيام التي كان رسول الله يأمرنا بإفطارها وينهانا عن صيامها . (صحيح) قال مالك وهي أيام التشريق .

2419_ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب . (صحيح)

_ باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم

2420_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله بيوم أو بعده . (صحيح)

_ باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم

2421_ عن نهيمة بنت بسر أن النبي قال لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغه . (صحيح) قال أبو داود هذا حديث منسوخ .

_ باب الرخصة في ذلك

2422_ عن جويرية بنت الحارث أن النبي دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال أصمت أمس ؟ قالت لا ، قال تريدين أن تصومي غدا ؟ قالت لا ، قال فأفطري . (صحيح)

2423-2424_ عن ابن شهاب الزهري أنه كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول هذا حديث حمصي .

وعن الأوزاعي قال ما زلت له كاتما حتى رأيته انتشر يعني حديث عبد الله بن بسر هذا في صوم يوم السبت . قال أبو داود قال مالك هذا كذب .

(أقول حديث النهي عن صيام السبت حديث ثابت مقطوع بصحته وثبت عن عدد من الصحابة ، أما أن يكون وصل إلي بعض الأئمة السابقين من طرق لا تقوم بها الحجة فتلك مسألة أخري ، وأما جواز صيامه بدلالة أحاديث أخري فتلك أيضا مسألة أخري متعلقة بالجمع بين الأحاديث ولا علاقة لها بثبوت الحديث في ذاته من الأصل)

_ باب في صوم الدهر تطوعا

2425_ عن أبي قتادة أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله من قوله فلما رأى ذلك عمر قال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا نعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله ، فلم يزل عمر يرددها حتى سكن غضب رسول الله فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال لا صام ولا أفطر أو قال لم يصم ولم يفطر ،

قال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال أو يطيق ذلك أحد ؟ قال يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال ذلك صوم داود ، قال يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال وددت أني طوقت ذلك ،

ثم قال رسول الله ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله ، وصيام عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده ، وصوم يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله . (صحيح)

2426_ عن أبي قتادة بنحو الحديث السابق وفيه قال يا رسول الله أرأيت صوم يوم الاثنين ويوم الخميس ؟ قال فيه ولدت وفيه أنزل عليَّ القرآن . (صحيح)

2427_ عن عبد الله بن عمرو قال لقيني رسول الله فقال ألم أحدث أنك تقول لأقومن الليل ولأصومن النهار ؟ قال نعم يا رسول الله قد قلت ذاك ، قال قم ونم وصم وأفطر وصم من كل شهر ثلاثة أيام وذاك مثل صيام الدهر ،

قال قلت يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك ، قال فصم يوما وأفطر يومين ، قال فقلت إني أطيق أفضل من ذلك ، قال فصم يوما وأفطر يوما وهو أعدل الصيام وهو صيام داود ، قلت إني أطيق أفضل من ذلك ، فقال رسول الله لا أفضل من ذلك . (صحيح)

_ باب في صوم أشهر الحرم

2428_ عن مجيبة الباهلية عن أبيها أنه أتى رسول الله ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال يا رسول الله أما تعرفني ؟ قال ومن أنت ؟ قال أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول ، قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة ؟ قال ما أكلت طعاما إلا بليل منذ فارقتك ،

فقال رسول الله لم عذبت نفسك ثم قال صم شهر الصبر ويوما من كل شهر ، قال زدني فإن بي قوة ، قال صم يومين ، قال زدني ، قال صم ثلاثة أيام ، قال زدني ، قال صم من الحرم واترك ، صم من الحرم واترك ، صم من الحرم واترك ، وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها . (حسن لغيره)

_ باب في صوم المحرم

2429_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وإن أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاة من الليل . (صحيح)

2430_ عن عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس أن رسول الله كان يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم . (صحيح)

_ باب في صوم شعبان

2431_ عن عائشة قالت كان أحب الشهور إلى رسول الله أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان . (صحيح)

_ باب في صوم شوال

2432_ عن مسلم القرشي قال سألت أو سئل النبي عن صيام الدهر فقال إن لأهلك عليك حقا صم رمضان والذي يليه وكل أربعاء وخميس فإذا أنت قد صمت الدهر . (صحيح)

_ باب في صوم ستة أيام من شوال

2433_ عن أبي أيوب عن النبي قال من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر . (صحيح)

_ باب كيف كان يصوم النبي

2434_ عن عائشة قالت كان رسول الله يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر صياما منه في شعبان . (صحيح)

2435_ عن أبي هريرة عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه كان يصومه إلا قليلا بل كان يصومه كله . (صحيح)

_ باب في صوم الاثنين والخميس

2436_ عن عمر بن أبي الحكم عن مولى قدامة بن مظعون عن مولى أسامة بن زيد أنه انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له فكان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس فقال له مولاه لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وأنت شيخ كبير ؟ فقال إن نبي الله كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وسئل عن ذلك فقال إن أعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس . (حسن لغيره)

_ باب في صوم العشر

2437_ عن هنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي قالت كان رسول الله يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس . (صحيح)

2438_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر ، قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء . (صحيح)

_ باب في فطر العشر

2439_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صائما العشر قط . (صحيح)

_ باب في صوم يوم عرفة بعرفة

2440_ عن عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة . (حسن)

2441_ عن ابن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم رسول الله فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرب . (صحيح)

_ باب في صوم يوم عاشوراء

2442_ عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه . (صحيح)

2443_ عن ابن عمر قال كان عاشوراء يوما نصومه في الجاهلية فلما نزل رمضان قال رسول الله هذا يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه . (صحيح)

2444_ عن ابن عباس قال لما قدم النبي المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله نحن أولى بموسى منكم وأمر بصيامه . (صحيح)

_ باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع

2445_ عن ابن عباس قال حين صام النبي يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه قالوا يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله . (صحيح)

2446_ عن الحكم بن الأعرج قال أتيت ابن عباس وهو متوسد رداءه في المسجد الحرام فسألته عن صوم يوم عاشوراء فقال إذا رأيت هلال المحرم فاعدد فإذا كان يوم التاسع فأصبح صائما فقلت كذا كان محمد يصوم ؟ فقال كذلك كان محمد يصوم . (صحيح)

_ باب في فضل صومه

2447_ عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه أن أسلم أتت النبي فقال صمتم يومكم هذا ؟ قالوا لا ، قال فأتموا بقية يومكم واقضوه . (حسن) قال أبو داود يعني يوم عاشوراء .

_ باب في صوم يوم وفطر يوم

2448_ عن عبد الله بن عمرو قال قال لي رسول الله أحب الصيام إلى الله صيام داود وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصفه ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يفطر يوما ويصوم يوما . (صحيح)

_ باب في صوم الثلاث من كل شهر

2449_ عن قتادة بن ملحان قال كان رسول الله يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وقال هن كهيئة الدهر . (صحيح لغيره)

2450_ عن ابن مسعود قال كان رسول الله يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام . (صحيح)

_ باب من قال الاثنين والخميس

2451_ عن حفصة قالت كان رسول الله يصوم ثلاثة أيام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى . (صحيح)

2452_ عن أم هنيدة قالت دخلت على أم سلمة فسألتها عن الصيام فقالت كان رسول الله يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر أولها الاثنين والخميس . (صحيح)

_ باب من قال لا يبالي من أي الشهر

2453_ عن معاذة قالت قلت لعائشة أكان رسول الله يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ؟ قالت نعم ، قلت من أي شهر كان يصوم ؟ قالت ما كان يبالي من أي أيام الشهر كان يصوم . (صحيح)

_ باب النية في الصيام

2454_ عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي أن رسول الله قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ذلك

2455_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا دخل عليَّ قال هل عندكم طعام ؟ فإذا قلنا لا قال إني صائم ، فدخل علينا يوما آخر فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حيس فحبسناه لك فقال أدنيه فأصبح صائما وأفطر . (صحيح)

2456_ عن أم هانئ قالت لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله وأم هانئ عن يمينه ، قالت فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله أم هانئ فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة فقال لها أكنت تقضين شيئا ؟ قالت لا ، قال فلا يضرك إن كان تطوعا . (صحيح لغيره)

_ باب من رأى عليه القضاء

2457_ عن عائشة قالت أهدي لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فأفطرنا ثم دخل رسول الله فقلنا له يا رسول الله إنا أهديت لنا هدية فاشتهيناها فأفطرنا فقال رسول الله لا عليكما صوما مكانه يوما آخر . (حسن)

_ باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

2458_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه غير رمضان ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه . (صحيح)

2459_ عن أبي سعيد قال جاءت امرأة إلى النبي ونحن عنده فقالت يا رسول الله إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ويفطرني إذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، قال وصفوان عنده قال فسأله عما قالت فقال يا رسول الله أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها ، قال فقال لو كانت سورة واحدة لكفت الناس ،

وأما قولها يفطرني فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر فقال رسول الله يومئذ لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها ، وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس ، قال فإذا استيقظت فصل . (صحيح)

_ باب في الصائم يدعى إلى وليمة

2460_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا دعي أحدكم فليجب فإن كان مفطرا فليطعم وإن كان صائما فليصلِّ . (صحيح) قال هشام بن حسان والصلاة الدعاء .

_ باب ما يقول الصائم إذا دعي إلى الطعام

2461_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم . (صحيح)

_ باب الاعتكاف

2462_ عن عائشة أن النبي كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده . (صحيح)

2463_ عن أبي بن كعب أن النبي كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين ليلة . (صحيح)

2464_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه قالت وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، قالت فأمر ببنائه فضرب فلما رأيت ذلك أمرت ببنائي فضُرِب ، قالت وأمر غيري من أزواج النبي ببنائه فضرب ، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال ما هذه ؟ آلبر تردن ؟ فأمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ثم أخر الاعتكاف إلى العشر الأول يعني من شوال . (صحيح)

_ باب أين يكون الاعتكاف

2465_ عن ابن عمر أن النبي كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان . قال نافع وقد أراني ابن عمر المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله من المسجد . (صحيح)

2466_ عن أبي هريرة قال كان النبي يعتكف كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما . (صحيح)

_ باب المعتكف يدخل البيت لحاجته

2467-2468_ عن عائشة قالت كان رسول الله إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجِّلُه وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان . (صحيح)

2469_ عن عائشة قالت كان رسول الله يكون معتكفا في المسجد فيناولني رأسه من خلل الحجرة فأغسل رأسه أو قالت فأرجله وأنا حائض . (صحيح)

2470_ عن صفية قالت كان رسول الله معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي أسرعا فقال النبي على رسلكما إنها صفية بنت حيي ، قالا سبحان الله يا رسول الله ، قال إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا أو قال شرا . (صحيح)

2471_ عن صفية بنحو الحديث السابق وفيه قالت حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند باب أم سلمة مر بهما رجلان . (صحيح)

_ باب المعتكف يعود المريض

2472_ عن عائشة قالت كان النبي يمر بالمريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه . وفي رواية بلفظ إن كان النبي يعود المريض وهو معتكف . (حسن)

2473_ عن عائشة قالت السنة على المعتكف أن لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع . (صحيح)

2474_ عن ابن عمر أن عمر جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة أو يوما عند الكعبة فسأل النبي فقال اعتكف وصم . (حسن)

2475_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال فبينما هو معتكف إذ كبر الناس فقال ما هذا يا عبد الله ؟ قال سبي هوازن أعتقهم النبي ، قال وتلك الجارية فأرسلها معهم . (حسن)

_ باب في المستحاضة تعتكف

2476_ عن عائشة قالت اعتكفت مع النبي امرأة من أزواجه فكانت ترى الصفرة والحمرة فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي . (صحيح)

__ كتاب الجهاد

_ باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو

2477_ عن أبي سعيد الخدري أن أعرابيا سأل النبي عن الهجرة فقال ويحك إن شأن الهجرة شديد فهل لك من إبل ؟ قال نعم ، قال فهل تؤدي صدقتها ؟ قال نعم ، قال فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يَتِرَك من عملك شيئا . (صحيح)

2478_ عن شريح قال سألت عائشة عن البداوة فقالت كان رسول الله يبدو إلى هذه التلاع وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إلي ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لي يا عائشة ارفقي فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ولا نزع من شيء قط إلا شانه . (صحيح)

_ باب في الهجرة هل انقطعت

2479_ عن معاوية قال سمعت رسول الله يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها . (صحيح)

2480_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا . (صحيح)

2481_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه . (صحيح)

_ باب في سكنى الشام

2482_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول ستكون هجرة بعد هجرة فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم ويبقى في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم تقذرهم نفس الله وتحشرهم النار مع القردة والخنازير . (صحيح)

2483_ عن ابن حوالة قال قال رسول الله سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنودا مجندة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق ، قال ابن حوالة خِرْ لي يا رسول الله إن أدركت ذلك ، فقال عليك بالشام فإنها خيرة الله من أرضه يُجتَبي إليها خيرته من عباده فأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم واسقوا من غدركم فإن الله توكل لي بالشام وأهله . (صحيح)

_ باب في دوام الجهاد

2484_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال . (صحيح)

_ باب في ثواب الجهاد

2485_ عن أبي سعيد عن النبي أنه سئل أي المؤمنين أكمل إيمانا ؟ قال رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفي الناس شره . (صحيح)

_ باب في النهي عن السياحة

2486_ عن أبي أمامة أن رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة ، قال النبي إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله . (صحيح)

_ باب في فضل القفل في سبيل الله

2487_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال قفلة كغزوة . (صحيح)

_ باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم

2488_ عن ثابت بن قيس قال جاءت امرأة إلى النبي يقال لها أم خلاد وهي منتقبة تسأل عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض أصحاب النبي جئت تسألين عن ابنك وأنت منتقبة ؟ فقالت إن أرزأ ابني فلن أرزأ حيائي ، فقال رسول الله ابنك له أجر شهيدين ، قالت ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال لأنه قتله أهل الكتاب . (حسن)

_ باب في ركوب البحر في الغزو

2489_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يركب البحر إلا حاج أو معتمر أو غاز في سبيل الله فإن تحت البحر نارا وتحت النار بحرا . (ضعيف)

_ باب فضل الغزو في البحر

2490_ عن أنس بن مالك قال حدثتني أم حرام بنت ملحان أخت أم سليم أن رسول الله قال عندهم فاستيقظ وهو يضحك ، قالت فقلت يا رسول الله ما أضحكك ؟ قال رأيت قوما ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك على الأسرة ، قالت قلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ،

قال فإنك منهم ، قالت ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، قالت فقلت يا رسول الله ما أضحكك ؟ فقال مثل مقالته ، قالت قلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال أنت من الأولين . قال

فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه فلما رجع قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فاندقت عنقها فماتت . (صحيح)

2491_ عن أنس قال كان رسول الله إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوما فأطعمته وجلست تفلي رأسه وساق هذا الحديث . (صحيح) قال أبو داود وماتت بنت ملحان بقبرص .

(أقول إن أم حرام كانت محرما لرسول الله والأكثرون وهو الأقرب والأصح أنها كانت خالته من الرضاعة)

2492_ عن عطاء بن يسار عن أخت أم سليم الرميصاء قالت نام النبي فاستيقظ وكانت تغسل رأسها فاستيقظ وهو يضحك فقالت يا رسول الله أتضحك من رأسي ؟ قال لا وساق نحو الحديث السابق . (صحيح) قال أبو داود الرميصاء أخت أم سليم من الرضاعة .

2493_ عن أم حرام عن النبي أنه قال المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد والغرق له أجر شهيدين . (صحيح)

2494_ عن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله قال ثلاثة كلهم ضامن على الله ، رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله . (صحيح)

_ باب في فضل من قتل كافرا

2495_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجتمع في النار كافر وقاتله أبدا . (صحيح)

_ باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدين

2496_ عن بريدة قال قال رسول الله حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله إلا نصب له يوم القيامة فقيل له هذا قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت فالتفت إلينا رسول الله فقال ما ظنكم . (صحيح)

_ باب في السرية تخفق

2497_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم . (صحيح)

_ باب في تضعيف الذكر في سبيل الله

2498_ عن معاذ بن أنس قال قال رسول الله إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف . (حسن)

_ باب فيمن مات غازيا

2499_ عن أبي مالك الأشعري قال سمعت رسول الله يقول من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه أو بأي حتف شاء الله فإنه شهيد وإن له الجنة . (صحيح)

_ باب في فضل الرباط

2500_ عن فضالة بن عبيد أن رسول الله قال كل الميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر . (صحيح)

_ باب في فضل الحرس في سبيل الله

2501_ عن سهل ابن الحنظلية أنهم ساروا مع رسول الله يوم حنين فأطنبوا السير حتى كانت عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله فجاء رجل فارس فقال يا رسول الله إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا فإذا أنا بهوازن على بكرة آبائهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين ،

فتبسم رسول الله وقال تلك غنيمة المسلمين غدا إن شاء الله ، ثم قال من يحرسنا الليلة ؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي أنا يا رسول الله ، قال فاركب فركب فرسا له فجاء إلى رسول الله فقال له رسول الله استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا نغرن من قبلك الليلة ،

فلما أصبحنا خرج رسول الله إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل أحسستم فارسكم ، قالوا يا رسول الله ما أحسسناه ، فثوَّبَ بالصلاة فجعل رسول الله يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال أبشروا فقد جاءكم فارسكم فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب ،

فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله فسلم فقال إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحدا ، فقال له رسول الله هل نزلت الليلة ؟ قال لا إلا مصليا أو قاضيا حاجة ، فقال له رسول الله قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها . (صحيح)

_ باب كراهية ترك الغزو

2502_ عن أبي هريرة عن النبي قال من مات ولم يغز ولم يحدِّثْ نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق . (صحيح)

2503_ عن أبي أمامة عن النبي قال من لم يغز أو يجهز غازيا أو يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة . (صحيح)

2504_ عن أنس أن النبي قال جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم . (صحيح)

_ باب في نسخ نفير العامة بالخاصة

2505_ عن ابن عباس قال (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) و(ما كان لأهل المدينة) إلى قوله (يعملون) نسختها الآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) . (صحيح)

2506_ عن نجدة بن نفيع قال سألت ابن عباس عن هذه الآية (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) قال فأمسك عنهم المطر وكان عذابهم . (حسن)

_ باب في الرخصة في القعود من العذر

2507_ عن زيد بن ثابت قال كنت إلى جنب رسول الله فغشيته السكينة فوقعت فخذ رسول الله على فخذي فما وجدت ثقل شيء أثقل من فخذ رسول الله ثم سري عنه فقال اكتب فكتبت في كتف (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) (والمجاهدون في سبيل الله) إلى آخر الآية ، فقام ابن أم مكتوم وكان رجلا أعمى لما سمع فضيلة المجاهدين فقال يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ،

فلما قضى كلامه غشيت رسول الله السكينة فوقعت فخذه على فخذي ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى ثم سري عن رسول الله فقال اقرأ يا زيد فقرأت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله (غير أولي الضرر) الآية كلها ، قال زيد فأنزلها الله وحدها فألحقتها والذي نفسي بيده لكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع في كتف . (صحيح)

2508_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه ، قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ فقال حبسهم العذر . (صحيح)

_ باب ما يجزئ من الغزو

2509_ عن زيد بن خالد أن رسول الله قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا . (صحيح)

2510_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله بعث إلى بني لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج . (صحيح)

_ باب في الجرأة والجبن

2511_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول شر ما في رجل شُحٌّ هالع وجبن خالع . (صحيح)

_ باب في قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)

2512_ عن أبي عمران قال غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا إله إلا الله يلقي بيديه إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه وأظهر الإسلام قلنا هلم نقيم في أموالنا ونصلحها ،

فأنزل الله (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد . قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية . (صحيح)

_ باب في الرمي

2513_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله يقول إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله ، وارموا واركبوا وأن ترموا أحب إليَّ من أن تركبوا ، ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها أو قال كفرها . (حسن)

2514_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله وهو على المنبر يقول (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي . (صحيح)

_ باب في من يغزو ويلتمس الدنيا

2515_ عن معاذ بن جبل عن رسول الله أنه قال الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لم يرجع بالكفاف . (صحيح)

2516_ عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله لا أجر له ، فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل عد لرسول الله

فلعلك لم تفهمه فقال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضا من عرض الدنيا ، فقال لا أجر له ، فقالوا للرجل عد لرسول الله فقال له الثالثة فقال له لا أجر له . (حسن لغيره)

_ باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

2518-2517_ عن أبي موسى أن أعرابيا جاء إلى رسول الله فقال إن الرجل يقاتل للذكر ويقاتل ليحمد ويقاتل ليغنم ويقاتل ليري مكانه فقال رسول الله من قاتل حتى تكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله . (صحيح)

2519_ عن عبد الله بن عمرو أنه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وإن قاتلت مرائيا مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا ، يا عبد الله بن عمرو على أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله على تلك الحال . (حسن)

_ باب في فضل الشهادة

2520_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب فقال الله أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) إلى آخر الآية . (صحيح)

2521_ عن أسلم بن سليم قال قلت للنبي من في الجنة ؟ قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة . (حسن)

_ باب في الشهيد يشفع

2522 _ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته . (صحيح لغيره)

_ باب في النور يرى عند قبر الشهيد

2523_ عن عائشة قالت لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور . (صحيح)

2524_ عن عبيد بن خالد قال آخى رسول الله بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر بعده بجمعة أو نحوها فصلينا عليه فقال رسول الله ما قلتم ؟ فقلنا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه ، فقال رسول الله فأين صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه أو قال في صومه وعمله بعد عمله ، إن بينهما كما بين السماء والأرض . (صحيح)

_ باب في الجعائل في الغزو

2525_ عن أبي أيوب أنه سمع رسول الله يقول ستفتح عليكم الأمصار وستكون جنود مجندة تقطع عليكم فيها بعوث فيكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل

يعرض نفسه عليهم يقول من أكفيه بعث كذا من أكفيه بعث كذا ؟ ألا وذلك الأجير إلى آخر قطرة من دمه . (حسن)

_ باب الرخصة في أخذ الجعائل

2526_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي . (صحيح)

_ باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة

2527_ عن يعلي بن أمية قال آذن رسول الله بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسمِّ لي شيئا كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير ، فلما حضرت غنيمته أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير فجئت النبي فذكرت له أمره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمَّى . (صحيح)

_ باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان

2528_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى رسول الله فقال جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبوي يبكيان فقال ارجع عليهما فأضحكهما كما أبكيتهما . (صحيح)

2529_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله أجاهد ؟ قال ألك أبوان ؟ قال نعم ، قال ففيهما فجاهد . (صحيح)

2530_ عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر إلى رسول الله من اليمن فقال هل لك أحد باليمن ؟ قال أبواي ، قال أذنا لك ؟ قال لا قال ارجع إليهما فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما . (صحيح)

_ باب في النساء يغزون

2531_ عن أنس قال كان رسول الله يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار ليسقين الماء ويداوين الجرحى . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (343) (الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث))

_ باب في الغزو مع أئمة الجور

2532_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ثلاث من أصل الإيمان ، الكف عمن قال لا إله إلا الله ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار . (حسن لغيره)

2533_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم برا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر . (حسن لغيره)

_ باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو

2534_ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله أنه أراد أن يغزو فقال يا معشر المهاجرين والأنصار إن من إخوانكم قوما ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة فما لأحدنا من ظهر يحمله إلا عقبة كعقبة يعني أحدهم ، قال فضممت إليَّ اثنين أو ثلاثة ، قال ما لي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملي . (صحيح)

_ باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة

2535_ عن عبد الله بن زغب قال نزل عليَّ عبد الله بن حوالة فقال لي بعثنا رسول الله لنغنم على أقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم إليَّ فأضعف عنهم ولا تكلهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم إلى الناس فيستأثروا عليهم ،

ثم وضع يده على رأسي أو قال على هامتي ثم قال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت أرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلابل والأمور العظام والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه من رأسك . (صحيح)

_ باب في الرجل يشري نفسه

2536_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى أهريق دمه فيقول الله لملائكته انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي حتى أهريق دمه . (صحيح)

_ باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله

2537_ عن أبي هريرة أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية فكره أن يسلم حتى يأخذه فجاء يوم أحد فقال أين بنو عمي ؟ قالوا بأحد ، قال أين فلان ؟ قالوا بأحد ، قال فأين فلان ؟ قالوا بأحد فلبس لأمته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا إليك عنا يا عمرو ،

قال إني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل إلى أهله جريحا فجاءه سعد بن معاذ فقال لأخته سليه حمية لقومك أو غضبا لهم أم غضبا لله ؟ فقال بل غضبا لله ولرسوله فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة . (صحيح)

_ باب في الرجل يموت بسلاحه

2538_ عن سلمة بن الأكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالا شديدا فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله في ذلك وشكوا فيه رجل مات بسلاحه فقال رسول الله مات جاهدا مجاهدا ، وقال كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله أجره مرتين . (صحيح)

2539_ عن أبي سلام عن رجل من أصحاب النبي قال أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلا منهم فضربه فأخطأه وأصاب نفسه بالسيف فقال رسول الله أخوكم يا معشر المسلمين فابتدره الناس فوجدوه قد مات فلفه رسول الله بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه ، فقالوا يا رسول الله أشهيد هو ؟ قال نعم وأنا له شهيد . (حسن)

_ باب الدعاء عند اللقاء

2540_ عن سهل بن سعد قال قال رسول الله ثنتان لا تردان أو قلما تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا . وعنه عن النبي بنحوه وقال ووقت المطر . (صحيح)

_ باب فيمن سأل الله الشهادة

2541_ عن معاذ بن جبل أنه سمع رسول الله يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل من نفسه صادقا ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك ومن خرج به خراج في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء . (صحيح)

_ باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنابها

2542_ عن عتبة بن عبد أنه سمع رسول الله يقول لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنابها فإن أذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير . (حسن لغيره)

_ باب فيما يستحب من ألوان الخيل

2543-2544_ عن أبي وهب الجشمي قال قال رسول الله عليكم بكل كميت أغر محجل أو أشقر أغر محجل أو أدهم أغر محجل . (حسن)

قال محمد بن مهاجر وسألت عقيل بن شبيب لم فضل الأشقر ؟ قال لأن النبي بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر . (أقول ذلك التفسير رأي من الراوي)

2545_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يمن الخيل في شقرها . (صحيح)

_ باب هل تسمى الأنثى من الخيل فرسا

2546_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا . (صحيح)

_ باب ما يكره من الخيل

2547_ عن أبي هريرة قال كان النبي يكره الشكال من الخيل . والشكال يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض أو في يده اليمنى وفي رجله اليسرى . (صحيح) قال أبو داود أي مخالف .

_ باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم

2548_ عن سهل ابن الحنظلية قال مر رسول الله ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة . (صحيح)

2549_ عن عبد الله بن جعفر قال أردفني رسول الله خلفه ذات يوم فأسر إلي حديثا لا أحدث به أحدا الناس وكان أحب ما استتر به رسول الله لحاجته هدفا أو حائش نخل ، قال فدخل حائطا لرجل الأنصار فإذا جمل فلما رأى النبي حن وذرفت عيناه فأتاه النبي فمسح ذفراه فسكت فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل ؟ فجاء فتى من الأنصار فقال لي يا رسول الله ، فقال أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها ؟ فإنه شكا إليَّ أنك تجيعه وتدئبه . (صحيح)

2550_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال بينما رجل يمشي بطريق فاشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني فنزل البئر فملأ خفه فأمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له ، فقالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا ؟ فقال في كل ذات كبد رطبة أجر . (صحيح)

(وانظر وكتاب رقم (20) (الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر)

وكتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

_ باب في نزول المنازل

2551_ عن أنس بن مالك قال كنا إذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى تحل الرحال . (صحيح)

_ باب في تقليد الخيل بالأوتار

2552_ عن أبي بشير الأنصاري أنه كان مع رسول الله في بعض أسفاره فأرسل رسول الله رسولا قال عبد الله بن أبي بكر والناس في مبيتهم لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ولا قلادة إلا قطعت . (صحيح) قال مالك أرى أن ذلك من أجل العين .

_ باب إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفالها

2553_ عن أبي وهب الجشمي قال قال رسول الله ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها أو قال أكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار . (حسن)

_ باب في تعليق الأجراس

2554_ عن أم حبيبة عن النبي قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (283) (الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به))

2555_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس . (صحيح)

2556_ عن أبي هريرة أن النبي قال في الجرس مزمار الشيطان . (صحيح)

_ باب في ركوب الجلالة

2557_ عن ابن عمر قال نهي عن ركوب الجلالة . (صحيح)

2558_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الجلالة في الإبل أن يركب عليها . (صحيح)

_ باب في الرجل يسمي دابته

2559_ عن معاذ قال كنت ردف رسول الله على حمار يقال له عفير . (صحيح)

_ باب في النداء عند النفير يا خيل الله اركبي

2560_ عن سمرة بن جندب قال أما بعد فإن النبي سمى خيلنا خيل الله إذا فزعنا وكان رسول الله يأمرنا إذا فزعنا بالجماعة والصبر والسكينة وإذا قاتلنا . (حسن)

_ باب النهي عن لعن البهيمة

2561_ عن عمران بن حصين أن النبي كان في سفر فسمع لعنة فقال ما هذه ؟ قالوا هذه فلانة لعنت راحلتها ، فقال النبي ضعوا عنها فإنها ملعونة ، فوضعوا عنها ، قال عمران فكأني أنظر إليها ناقة ورقاء . (صحيح)

_ باب في التحريش بين البهائم

2562_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن التحريش بين البهائم . (صحيح لغيره)

_ باب في وسم الدواب

2563_ عن أنس بن مالك قال أتيت النبي بأخ لي حين ولد ليحنكه فإذا هو في مربد يسِمُ غنما في آذانها . (صحيح)

_ باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه

2564_ عن جابر أن النبي مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال أما بلغكم أني قد لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها ، فنهى عن ذلك . (صحيح)

_ باب في كراهية الحمر تنزى على الخيل

2565_ عن علي بن أبي طالب قال أهديت لرسول الله بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه ، قال رسول الله إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . (صحيح)

_ باب في ركوب ثلاثة على دابة

2566_ عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي إذا قدم من سفر استقبل بنا فأينا استقبل أولا جعله أمامه فاستقبل بي فحملني أمامه ثم استقبل بحسن أو حسين فجعله خلفه فدخلنا المدينة وإنا لكذلك . (صحيح)

_ باب في الوقوف على الدابة

2567_ عن أبي هريرة عن النبي قال إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجتكم . (صحيح)

_ باب في الجنائب

2568_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تكون إبل للشياطين وبيوت للشياطين فأما إبل الشياطين فقد رأيتها يخرج أحدكم بجنيبات معه قد أسمنها فلا يعلو بعيرا منها ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله وأما بيوت الشياطين فلم أرها . (صحيح) كان سعيد بن أبي هند يقول لا أراها إلا هذه الأقفاص التي يستر الناس بالديباج .

_ باب في سرعة السير والنهي عن التعريس في الطريق

2569_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها وإذا سافرتم في الجدب فأسرعوا السير فإذا أردتم التعريس فتنكبوا عن الطريق . (صحيح)

2570_ عن جابر بن عبد الله بنحو الحديث السابق وفيه قال بعد قوله حقها ولا تَعْدُوا المنازل . (صحيح)

_ باب في الدلجة

2571_ عن أنس قال قال رسول الله عليكم بالدلجة فإن الأرض تُطوَى بالليل . (صحيح)

_ باب رب الدابة أحق بصدرها

2572_ عن بريدة قال بينما رسول الله يمشي جاء رجل ومعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله لا أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي ، قال فإني قد جعلته لك فركب . (صحيح)

_ باب في الدابة تعرقب في الحرب

2573_ عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال حدثني أبي الذي أرضعني وهو أحد بني مرة بن عوف وكان في تلك الغزاة غزاة مؤتة قال والله لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ثم قاتل القوم حتى قتل . (صحيح)

_ باب في السبق

2574_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا سبق إلا في خف أو في حافر أو نصل . (صحيح)

2575_ عن ابن عمر أن رسول الله سابق بين الخيل التي قد ضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق . وكان ابن عمر ممن سابق بها . (صحيح)

2576_ عن ابن عمر أن نبي الله كان يضمر الخيل يسابق بها . (صحيح)

2577_ عن ابن عمر أن النبي سبق بين الخيل وفضَّلَ القرح في الغاية . (صحيح)

_ باب في السبق على الرجل

2578_ عن عائشة أنها كانت مع النبي في سفر قالت فسابقته فسبقته على رجلي فلما حملت اللحم سابقته فسبقني فقال هذه بتلك السبقة . (صحيح)

_ باب في المحلل

2579-2580_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يؤمن أن يسبق فليس بقمار ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار . (صحيح)

_ باب في الجلب على الخيل في السباق

2581-2582_ عن عمران بن حصين عن النبي قال لا جلب ولا جَنَبَ في الرهان . (صحيح لغيره) قال قتادة الجلب والجنب في الرهان .

_ باب في السيف يحلى

2583-2584_ عن أنس قال كانت قبيعة سيف رسول الله فضة . (صحيح)

2585_ عن سعيد بن يسار قال كانت قبيعة سيف رسول الله فضة . (حسن لغيره)

_ باب في النبل يدخل به المسجد

2586_ عن جابر عن رسول الله أنه أمر رجلا كان يتصدق بالنبل في المسجد أن لا يمر بها إلا وهو آخذ بنصولها . (صحيح)

2587_ عن أبي موسى عن النبي قال إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها أو قال فليقبض كفه أو قال فليقبض بكفه أن تصيب أحدا من المسلمين . (صحيح)

_ باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولا

2588_ عن جابر أن النبي نهى أن يتعاطى السيف مسلولا . (صحيح)

_ باب في النهي أن يقد السير بين إصبعين

2589_ عن سمرة بن جندب أن رسول الله نهى أن يقد السير بين إصبعين . (صحيح)

_ باب في لبس الدروع

2590_ عن السائب بن يزيد عن رجل سماه أن رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين أو لبس درعين . (صحيح)

_ باب في الرايات والألوية

2591_ عن يونس بن عبيد قال بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله ماهى ؟ فقال كانت سوداء مربعة من نمرة . (حسن)

2592_ عن جابر عن النبي أنه كان لواؤه يوم دخل مكة أبيض . (صحيح)

2593_ عن سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم قال رأيت راية رسول الله صفراء . (حسن لغيره)

_ باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة

2594_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول ابغوني الضعفاء فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم . (صحيح)

_ باب في الرجل ينادي بالشعار

2595_ عن سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار عبد الرحمن . (صحيح)

2596_ عن سلمة بن الأكوع قال غزونا مع أبي بكر زمن النبي فكان شعارنا أَمِتْ أمت . (صحيح)

2597_ عن المهلب بن أبي صفرة قال أخبرني من سمع النبي يقول إن بيتم فليكن شعاركم حم لا ينصرون . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا سافر

2598_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا سافر قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال ، اللهم اطو لنا الأرض وهوِّن علينا السفر . (صحيح)

2599_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كبر ثلاثا ثم قال (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون) اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا ،

اللهم اطو لنا البعد اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال ، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون ، وكان النبي وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك . (صحيح)

_ باب في الدعاء عند الوداع

2600_ عن قزعة قال قال لي ابن عمر هلم أودعك كما ودعني رسول الله أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك . (صحيح)

2601_ عن عبد الله الخطمي قال كان النبي إذا أراد أن يستودع الجيش قال أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا ركب

2602_ عن علي بن ربيعة قال شهدت علي بن أبي طالب وأتي بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون) ثم قال الحمد لله ثلاث مرات ثم قال الله أكبر ثلاث مرات ثم قال سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ،

ثم ضحك فقيل يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت ؟ قال رأيت النبي فعل كما فعلت ثم ضحك فقلت يا رسول الله من أي شيء ضحكت ؟ قال إن ربك يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل

2603_ عن ابن عمر قال كان رسول الله إذا سافر فأقبل الليل قال يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك ومن شر ما يدب عليك وأعوذ بالله من أسد وأسود ومن الحية والعقرب ومن ساكن البلد ومن والد وما ولد . (حسن)

_ باب في كراهية السير في أول الليل

2604_ عن جابر قال قال رسول الله لا ترسلوا فواشيكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء فإن الشياطين تعيث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء . (صحيح) قال أبو داود الفواشي ما يفشو من كل شيء .

_ باب في أي يوم يستحب السفر

2605_ عن كعب بن مالك قال قلما كان رسول الله يخرج في سفر إلا يوم الخميس . (صحيح)

_ باب في الابتكار في السفر

2606_ عن صخر الغامدي عن النبي قال اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار . (صحيح لغيره) قال عمارة البجلي وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله .

_ باب في الرجل يسافر وحده

2607_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب . (صحيح)

_ باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم

2608_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم . (صحيح)

2609_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم . (صحيح) قال نافع فقلنا لأبي سلمة فأنت أميرنا .

_ باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو

2610_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . (صحيح) قال مالك أراه مخافة أن يناله العدو .

_ باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا

2611_ عن ابن عباس عن النبي قال خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربع مائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة . (صحيح)

_ باب في دعاء المشركين

2612_ عن بريدة قال كان رسول الله بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا وقال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ،

ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ،

فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم فإنكم لا تدرون ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم . (صحيح)

2613_ عن بريدة أن النبي قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا . (صحيح)

2614_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين . (حسن)

_ باب في الحرق في بلاد العدو

2615_ عن ابن عمر أن رسول الله حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزل الله (ما قطعتم من لِينَةٍ أو تركتموها) . (صحيح)

2617-2616_ عن أسامة بن زيد أن رسول الله كان عهد إليه فقال أَغِرْ على أُبْنَى صباحاً وحرِّق . (صحيح) قال أبو مسهر هي يبنى فلسطين .

_ باب في بعث العيون

2618_ عن أنس قال بعث النبي بسبسة عينا ينظر ما صنعت عير أبي سفيان . (صحيح)

_ باب في ابن السبيل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به

2619_ عن سمرة بن جندب أن نبي الله قال إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب فإن لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فإن أجابه فليستأذنه وإلا فليحتلب وليشرب ولا يحمل . (صحيح)

2621-2620_ عن عباد بن شرحبيل قال أصابتني سنة فدخلت حائطا من حيطان المدينة ففركت سنبلا فأكلت وحملت في ثوبي فجاء صاحبه فضربني وأخذ ثوبي فأتيت رسول الله فقال له ما علمت إذ كان جاهلا ولا أطعمت إذ كان جائعا أو قال ساغبا وأمره فرد عليَّ ثوبي وأعطاني وسقا أو نصف وسق من طعام . 0صحيح)

_ باب من قال إنه يأكل مما سقط

2622_ عن رافع بن عمرو قال كنت غلاما أرمي نخل الأنصار فأتي بي النبي فقال يا غلام لم ترمي النخل ؟ قال آكل ، قال فلا ترم النخل وكل مما يسقط في أسفلها ثم مسح رأسه فقال اللهم أشبع بطنه . (حسن لغيره)

_ باب فيمن قال لا يحلب

2623_ عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يحلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتثل طعامه فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه . (صحيح)

_ باب في الطاعة

2624_ عن ابن عباس (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال نزلت في عبد الله بن قيس بن عدي بعثه النبي في سرية . (صحيح)

2625_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله بعث جيشا وأمر عليهم رجلا وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا فأجج نارا وأمرهم أن يقتحموا فيها فأبَى قوم أن يدخلوها وقالوا إنما فررنا من النار وأراد قوم أن يدخلوها فبلغ ذلك النبي فقال لو دخلوها أو دخلوا فيها لم يزالوا فيها ، وقال لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف . (صحيح)

2626_ عن ابن عمر عن رسول الله أنه قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة . (صحيح)

2627_ عن عقبة بن مالك قال بعث النبي سرية فسلحت رجلا منهم سيفا فلما رجع قال لو رأيت ما لامنا رسول الله قال أعجزتم إذ بعثت رجلا منكم فلم يمض لأمري أن تجعلوا مكانه من يمضي لأمري . (صحيح)

_ باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته

2628_ عن أبي ثعلبة الخشني قال كان الناس إذا نزلوا منزلا أو قال عمرو كان الناس إذا نزل رسول الله منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان ، فلم ينزل بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم . (صحيح)

2629_ عن معاذ بن أنس قال غزوت مع نبي الله غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله مناديا ينادي في الناس أن من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له . (حسن)

2630_ عن معاذ بن أنس قال غزونا مع نبي الله فذكر نحو الحديث السابق . (حسن)

_ باب في كراهية تمني لقاء العدو

2631_ عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله بن معمر وكان كاتبا له قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية أن رسول الله في بعض أيامه التي لقي فيها العدو قال يا أيها

الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ، ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم . (صحيح)

_ باب ما يدعى عند اللقاء

2632_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله إذا غزا قال اللهم أنت عضدي ونصيري بك أحول وبك أصول وبك أقاتل . (صحيح)

_ باب في دعاء المشركين

2633_ عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند القتال فكتب إلي أن ذلك كان في أول الإسلام وقد أغار نبي الله على بني المصطلق وهم غارُّون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث ، حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش . (صحيح)

2634_ عن أنس أن النبي كان يغير عند صلاة الصبح وكان يتسمع فإذا سمع أذانا أمسك وإلا أغار . (صحيح)

2635_ عن عصام المزني قال بعثنا رسول الله في سرية فقال إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا أحدا . (صحيح لغيره)

_ باب المكر في الحرب

2636_ عن جابر أن رسول الله قال الحرب خدعة . (صحيح)

2637_ عن كعب بن مالك أن النبي كان إذا أراد غزوة ورَّى غيرها وكان يقول الحرب خدعة . (صحيح)

_ باب في البيات

2638_ عن سلمة بن الأكوع قال أمر رسول الله علينا أبا بكر فغزونا ناسا من المشركين فبيتناهم نقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة أمت أمت ، قال سلمة فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة أهل أبيات من المشركين . (صحيح)

_ باب في لزوم الساقة

2639_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يتخلف في المسير فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم . (صحيح)

_ باب على ما يُقاتَل المشركون

2640_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . (صحيح)

2641_ عن أنس قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن يستقبلوا قبلتنا وأن يأكلوا ذبيحتنا وأن يصلوا صلاتنا فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين . (صحيح)

2642_ عن أنس قال قال رسول الله أمرت أن أقاتل المشركين فذكر نحو الحديث السابق .

(وانظر كتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر)

وكتاب رقم (469) (الكامل في ذِكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر)

وكتاب رقم (225) (الكامل في تواتر حديث أُمِرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له)

وكتاب رقم (50) (الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر))

2643_ عن أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله سرية إلى الحرقات فنذروا بنا فهربوا فأدركنا رجلا فلما غشيناه قال لا إله إلا الله فضربناه حتى قتلناه فذكرته للنبي فقال من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة ؟. فقلت يا رسول الله إنما قالها مخافة السلاح ، قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا ، من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة ، فما زال يقولها حتى وددت أني لم أسلم إلا يومئذ . (صحيح)

2644_ عن المقداد بن الأسود أنه قال يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت لله أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال رسول الله لا تقتله ، فقلت يا رسول الله إنه قطع يدي ، قال رسول الله لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال . (صحيح)

_ باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود

2645_ عن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي فأمر لهم بنصف العقل وقال أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا يا رسول الله لم ؟ قال لا تراءى ناراهما . (صحيح)

_ باب في التولي يوم الزحف

2646_ عن ابن عباس قال نزلت (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فشق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفر واحد من عشرة ثم إنه جاء تخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) إلى قوله (يغلبوا مائتين) قال فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم . (صحيح)

2647_ عن ابن عمر أنه كان في سرية من سرايا رسول الله قال فحاص الناس حيصة فكنت فيمن حاص ، قال فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ؟ فقلنا ندخل المدينة فنتثبت فيها ونذهب ولا يرانا أحد ،

قال فدخلنا فقلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله فإن كانت لنا توبة أقمنا وإن كان غير ذلك ذهبنا ، قال فجلسنا لرسول الله قبل صلاة الفجر فلما خرج قمنا إليه فقلنا نحن الفرارون فأقبل إلينا فقال لا بل أنتم العكارون ، قال فدنونا فقبلنا يده فقال إنا فئة المسلمين . (حسن)

2648_ عن أبي سعيد قال نزلت في يوم بدر (ومن يولهم يومئذ دبره) . (صحيح)

_ باب في الأسير يكره على الكفر

2649_ عن خباب قال أتينا رسول الله وهو متوسد بردة في ظل الكعبة فشكونا إليه فقلنا ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا ؟ فجلس محمرا وجهه فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض ثم يؤتى بالمنشار فيجعل على رأسه فيجعل فرقتين ما يصرفه ذلك عن دينه ،

ويمشط بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه ، والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب ما بين صنعاء وحضرموت ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تعجلون . (صحيح)

_ باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلما

2650_ عن علي بن أبي طالب قال بعثني رسول الله أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تتعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا هلمي الكتاب ، قالت ما عندي من كتاب ، فقلت لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب ، فأخرجته من عقاصها فأتينا به النبي فإذا هو من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله ،

فقال ما هذا يا حاطب ؟ فقال يا رسول الله لا تعجل عليَّ فإني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وإن قريشا لهم بها قرابات يحمون بها أهليهم بمكة فأحببت إذ فاتني ذلك أن أتخذ فيهم يدا يحمون قرابتي بها والله يا رسول الله ما كان بي من كفر ولا ارتداد ، فقال رسول الله صدقكم ، فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال رسول الله قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . (صحيح)

2651_ عن علي بنحو الحديث السابق وفيه قال انطلق حاطب فكتب إلى أهل مكة أن محمدا قد سار إليكم ، وقال فيه قالت ما معي كتاب فانتحيناها فما وجدنا معها كتابا فقال عليٌّ والذي يحلف به لأقتلنك أو لتخرجن الكتاب . (صحيح)

_ باب في الجاسوس الذمي

2652_ عن فرات بن حيان أن رسول الله أمر بقتله وكان عينا لأبي سفيان وكان حليفا لرجل من الأنصار فمر بحلقة من الأنصار فقال إني مسلم فقال رجل من الأنصار يا رسول الله إنه يقول إني مسلم فقال رسول الله إن منكم رجالا نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان . (صحيح)

_ باب في الجاسوس المستأمن

2653_ عن سلمة بن الأكوع قال أتى النبي عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه ثم انسل فقال النبي اطلبوه فاقتلوه ، قال فسبقتهم إليه فقتلته وأخذت سلبه فنفلني إياه . (صحيح)

2654_ عن سلمة بن الأكوع قال غزوت مع رسول الله هوازن قال فبينما نحن نتضحى وعامتنا مشاة وفينا ضعفة إذ جاء رجل على جمل أحمر فانتزع طلقا من حقو البعير فقيد به جمله ثم جاء يتغدى مع القوم فلما رأى ضعفتهم ورقة ظهرهم خرج يعدو إلى جمله فأطلقه ثم أناخه فقعد عليه ثم خرج يركضه ، واتبعه رجل من أسلم على ناقة ورقاء هي أمثل ظهر القوم ،

قال فخرجت أعدو فأدركته ورأس الناقة عند ورك الجمل وكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته فلما وضع ركبته بالأرض اخترطت سيفي فأضرب رأسه فندر فجئت براحلته وما عليها أقودها فاستقبلني رسول الله في الناس مقبلا فقال من قتل الرجل ؟ فقالوا سلمة بن الأكوع ، فقال له سلبه أجمع . (صحيح)

_ باب في أي وقت يستحب اللقاء

2655_ عن النعمان بن مقرن قال شهدت رسول الله إذا لم يقاتل من أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر . (صحيح)

_ باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء

2656_ عن قيس بن عباد قال كان أصحاب النبي يكرهون الصوت عند القتال . (صحيح)

2657_ عن أبي موسي أن النبي كان يكره الصوت عند القتال . (حسن)

_ باب في الرجل يترجل عند اللقاء

2658_ عن البراء بن عازب قال لما لقي النبي المشركين يوم حنين فانكشفوا نزل عن بغلته فترجل . (صحيح)

_ باب في الخيلاء في الحرب

2659_ عن جبر بن عتيك أن نبي الله كان يقول من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله ، فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة وأما الغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة ، وإن من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فأما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة وأما التي يبغض الله فاختياله في البغي والفخر . (حسن)

_ باب في الرجل يستأسر

2660-2661_ عن أبي هريرة عن النبي قال بعث رسول الله عشرة عينا وأمر عليهم عاصم بن ثابت فنفروا لهم هذيل بقريب من مائة رجل رام فلما أحس بهم عاصم لجئوا إلى قردد فقالوا لهم انزلوا فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والميثاق أن لا نقتل منكم أحدا ، فقال عاصم أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة نفر ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب وزيد بن الدثنة ورجل آخر ،

فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فربطوهم بها فقال الرجل الثالث هذا أول الغدر والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء لأسوة فجروه فأبَى أن يصحبهم فقتلوه ، فلبث خبيب أسيرا حتى أجمعوا قتله فاستعار موسى يستحد بها فلما خرجوا به ليقتلوه قال لهم خبيب دعوني أركع ركعتين ثم قال والله لولا أن تحسبوا ما بي جزعا لزدت . (صحيح)

_ باب في الكمناء

2662_ عن البراء قال جعل رسول الله على الرماة يوم أحد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير وقال إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسل لكم وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم ، قال فهزمهم الله ،

قال فأنا والله رأيت النساء يسندن على الجبل فقال أصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة أي قوم الغنيمة ظهر أصحابكم فما تنتظرون ؟ فقال عبد الله بن جبير أنسيتم ما قال لكم رسول الله ؟

فقالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة ، فأتوهم فصرفت وجوههم وأقبلوا منهزمين . (صحيح)

_ باب في الصفوف

2663_ عن أبي أسيد قال قال رسول الله حين اصطففنا يوم بدر إذا أكثبوكم يعني إذا غشوكم فارموهم بالنبل واستبقوا نبلكم . (صحيح)

_ باب في سل السيوف عند اللقاء

2664_ عن أبي أسيد قال قال النبي يوم بدر إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم . (حسن لغيره)

_ باب في المبارزة

2665_ عن علي قال تقدم عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه فنادى من يبارز ؟ فانتدب له شباب من الأنصار فقال من أنتم ؟ فأخبروه فقال لا حاجة لنا فيكم إنما أردنا بني عمنا ، فقال رسول الله قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة بن الحارث ، فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبة واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة . (صحيح)

_ باب في النهي عن المثلة

2666_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله أعف الناس قتلة أهل الإيمان . (صحيح لغيره)

2667_ عن الهياج بن عمران أن عمران أبق له غلام فجعل لله عليه لئن قدر عليه ليقطعن يده فأرسلني لأسأل له فأتيت سمرة بن جندب فسألته فقال كان نبي الله يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة ، فأتيت عمران بن حصين فسألته فقال كان رسول الله يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة . (صحيح)

_ باب في قتل النساء

2668_ عن ابن عمر أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله مقتولة فأنكر رسول الله قتل النساء والصبيان . (صحيح)

2669_ عن رباح بن ربيع قال كنا مع رسول الله في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر علام اجتمع هؤلاء ؟ فجاء فقال على امرأة قتيل ، فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عسيفا . (صحيح)

2670_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم . (صحيح)

2671_ عن عائشة قالت لم يقتل من نسائهم تعني بني قريظة إلا امرأة ، إنها لعندي تحدث تضحك ظهرا وبطنا ورسول الله يقتل رجالهم بالسيوف إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة ؟ قالت

أنا ، قلت وما شأنك ؟ قالت حدثٌ أحدثته ، قالت فانطلق بها فضربت عنقها ، فما أنسى عجبا منها أنها تضحك ظهرا وبطنا وقد علمت أنها تقتل . (صحيح)

2672_ عن ابن عباس عن الصعب ابن جثامة أنه سأل النبي عن الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال النبي هم منهم وقال هم من آبائهم . (صحيح)
قال الزهري ثم نهى رسول الله بعد ذلك عن قتل النساء والولدان .

(وانظر كتاب رقم (69) (الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه)

وكتاب رقم (68) (الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي)

وكتاب رقم (481) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل))

_ باب في كراهية حرق العدو بالنار

2673_ عن حمزة الأسلمي أن رسول الله أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال إن وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت إليه فقال إن وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار . (صحيح لغيره)

2674_ عن أبي هريرة قال بعثنا رسول الله في بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

2675_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش فجاء النبي فقال من فجع هذه بولدها ؟ ردوا ولدها إليها ، ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه ؟ قلنا نحن ، قال إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار . (صحيح)

_ باب في الرجل يكري دابته على النصف أو السهم

2676_ عن واثلة بن الأسقع قال كان رسول الله في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي فأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله فطفقت في المدينة أنادي ألا من يحمل رجلا له سهمه ؟ فنادى شيخ من الأنصار قال لنا سهمه على أن نحمله عقبة وطعامه معنا ، قلت نعم ، قال فسر على بركة الله ،

قال فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا فأصابني قلائص فسقتهن حتى أتيته فخرج فقعد على حقيبة من حقائب إبله ثم قال سقهن مدبرات ثم قال سقهن مقبلات فقال ما أرى قلائصك إلا كراما ، قال إنما هي غنيمتك التي شرطت لك ، قال خذ قلائصك يا ابن أخي فغير سهمك أردنا . (صحيح)

_ باب في الأسير يوثق

2677_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل . (صحيح)

2678_ عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله عبد الله بن غالب الليثي في سرية وكنت فيهم وأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوح بالكديد فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال إنما جئت أريد الإسلام وإنما خرجت إلى رسول الله فقلنا إن تكن مسلما لم يضرك رباطنا يوما وليلة وإن تكن غير ذلك نستوثق منك فشددناه وثاقا . (حسن)

2679_ عن أبي هريرة قال بعث رسول الله خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله فقال ماذا عندك يا ثمامة ؟ قال عندي يا محمد خير إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت ،

فتركه رسول الله حتى إذا كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة ؟ فأعاد مثل هذا الكلام فتركه حتى كان بعد الغد فذكر مثل هذا فقال رسول الله أطلقوا ثمامة ، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل فيه ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ساق الحديث . (صحيح)

2680_ عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد قال قدم بالأسارى حين قدم بهم وسودة بنت زمعة عند آل عفراء في مناحتهم على عوف ومعوذ ابني عفراء وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب ، قال تقول سودة والله إني لعندهم إذ أتيت فقيل هؤلاء الأسارى قد أتي بهم ،

فرجعت إلى بيتي ورسول الله فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه بحبل ثم ذكر الحديث . (صحيح) قال أبو داود وهما قتلا أبا جهل بن هشام وكانا انتدبا له ولم يعرفاه وقتلا يوم بدر .

_ باب في الأسير ينال منه ويضرب ويقرر

2681_ عن أنس أن رسول الله ندب أصحابه فانطلقوا إلى بدر فإذا هم بروايا قريش فيها عبد أسود لبني الحجاج فأخذه أصحاب رسول الله فجعلوا يسألونه أين أبو سفيان ؟ فيقول والله مالي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف فإذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعوني دعوني أخبركم ،

فإذا تركوه قال والله مالي بأبي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد أقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف قد أقبلوا ، والنبي يصلي وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده إنكم لتضربونه إذا صدقكم وتدعونه إذا كذبكم ، هذه قريش قد أقبلت لتمنع أبا سفيان ، قال أنس قال رسول الله هذا مصرع فلان غدا ،

ووضع يده على الأرض وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الأرض وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الأرض ، فقال أنس والذي نفسي بيده ما جاوز أحد منهم عن موضع يد رسول الله ، فأمر بهم رسول الله فأخذ بأرجلهم فسحبوا فألقوا في قليب بدر . (صحيح)

_ باب في الأسير يكره على الإسلام

2682_ عن ابن عباس قال كانت المرأة تكون مقلاتا فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا لا ندع أبناءنا فأنزل الله (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) . (صحيح) قال أبو داود المقلات التي لا يعيش لها ولد .

_ باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام

2683_ عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وسماهم وابن أبي سرح فذكر الحديث قال وأما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله فقال يا نبي الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبَى ،

فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ؟ فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك ، قال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين . (صحيح) قال أبو داود كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر .

2684_ عن صرم بن يربوع أن رسول الله قال يوم فتح مكة أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرم فسماهم ، قال وقينتين كانتا لمقيس فقتلت إحداهما وأفلتت الأخرى فأسلمت . (حسن)

2685_ عن أنس بن مالك أن رسول الله دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه . (صحيح) قال أبو داود ابن خطل اسمه عبد الله وكان أبو برزة الأسلمي قتله .

_ باب في قتل الأسير صبرا

2686_ عن إبراهيم النخعي قال أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان ؟ فقال له مسروق حدثنا عبد الله بن مسعود وكان في أنفسنا موثوق الحديث أن النبي لما أراد قتل أبيك قال من للصبية ؟ قال النار ، فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله . (صحيح)

_ باب في قتل الأسير بالنبل

2687_ عن عبيد بن تعلى قال غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتي بأربعة أعلاج من العدو فأمر بهم فقتلوا صبرا . (صحيح)

وفي رواية قال فقتلوا بالنبل صبرا ، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري فقال سمعت رسول الله ينهى عن قتل الصبر . فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها ، فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربع رقاب . (حسن لغيره)

_ باب في المن على الأسير بغير فداء

2688_ عن أنس أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على النبي وأصحابه من جبال التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم فأخذهم رسول الله سلما فأعتقهم رسول الله فأنزل الله (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة) إلى آخر الآية . (صحيح)

2689_ عن جبير بن مطعم أن النبي قال لأسارى بدر لو كان مطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لأطلقتهم له . (صحيح)

_ باب في فداء الأسير بالمال

2690_ عن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر فأخذ النبي الفداء أنزل الله (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض) إلى قوله (لمسكم فيما أخذتم) من الفداء ثم أحل لهم الله الغنائم . (صحيح)

2691_ عن ابن عباس أن النبي جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربع مائة . (حسن)

2692_ عن عائشة قالت لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص ، قالت فلما رآها رسول الله رق لها رقة شديدة وقال إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ،

فقالوا نعم ، وكان رسول الله أخذ عليه أو وعده أن يخلي سبيل زينب إليه وبعث رسول الله زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار فقال كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها . (صحيح)

2693_ عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أن رسول الله قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم فقال لهم رسول الله معي من ترون وأحب الحديث إليَّ أصدقه فاختاروا إما السبي وإما المال ، فقالوا نختار سبينا ، فقام رسول الله فأثنى على الله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء جاءوا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم ،

فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل ، فقال الناس قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله ، فقال لهم رسول الله إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم ، فرجع الناس وكلمهم عرفاؤهم فأخبروهم أنهم قد طيبوا وأذنوا . (صحيح)

2694_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وفيه قال فقال رسول الله ردوا عليهم نساءهم وأبناءهم فمن مسك بشيء من هذا الفيء فإن له به علينا ست فرائض من أول شيء يفيئه الله علينا ، ثم دنا النبي من بعير فأخذ وبرة من سنامه ثم قال يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ورفع أصبعيه إلا الخمس والخمس مردود عليكم ،

فأدوا الخياط والمخيط ، فقام رجل في يده كبة من شعر فقال أخذت هذه لأصلح بها برذعة لي ، فقال رسول الله أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك ، فقال أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها ونبذها . (صحيح)

_ باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم

2695_ عن أبي طلحة قال كان رسول الله إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ثلاثا . وفي رواية بلفظ إذا غلب قوما أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثا . (صحيح)

_ باب في التفريق بين السبي

2696_ عن علي أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي عن ذلك ورد البيع . (صحيح)

_ باب الرخصة في المدركين يفرق بينهم

2697_ عن سلمة بن الأكوع قال خرجنا مع أبي بكر وأمره علينا رسول الله فغزونا فزارة فشننا الغارة ثم نظرت إلى عنق من الناس فيه الذرية والنساء فرميت بسهم فوقع بينهم وبين الجبل فقاموا فجئت بهم إلى أبي بكر فيهم امرأة من فزارة وعليها قشع من أدم معها بنت لها من أحسن العرب فنفلني أبو بكر ابنتها ،

فقدمت المدينة فلقيني رسول الله فقال لي يا سلمة هب لي المرأة ، فقلت والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا ، فسكت حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك ، فقلت يا رسول الله والله ما كشفت لها ثوبا وهي لك ، فبعث بها إلى أهل مكة وفي أيديهم أسرى ففاداهم بتلك المرأة . (صحيح)

_ باب في المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الغنيمة

2698_ عن نافع أن غلاما لابن عمر أبق إلى العدو فظهر عليه المسلمون فرده رسول الله إلى ابن عمر ولم يقسم . (صحيح)

2699_ عن ابن عمر قال ذهب فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله وأبق عبد له فلحق بأرض الروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي . (صحيح)

_ باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون

2700_ عن علي بن أبي طالب قال خرج عبدان إلى رسول الله يعني يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم فقالوا يا محمد والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك وإنما خرجوا هربا من الرق ، فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم ، فغضب رسول الله وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا وأبَى أن يردهم وقال هم عتقاء الله . (صحيح)

_ باب في إباحة الطعام في أرض العدو

2701_ عن ابن عمر أن جيشا غنموا في زمان رسول الله طعاما وعسلا فلم يؤخذ منهم الخمس . (صحيح)

2702_ عن عبد الله بن مغفل قال دلي جراب من شحم يوم خيبر ، قال فأتيته فالتزمته ثم قلت لا أعطي من هذا أحدا اليوم شيئا ، قال فالتفت فإذا رسول الله يتبسم إليّ . (صحيح)

_ باب في النهي عن النهبى إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو

2703_ عن أبي لبيد قال كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل فأصاب الناس غنيمة فانتهبوها فقام خطيبا فقال سمعت رسول الله ينهى عن النهبى فردوا ما أخذوا فقسمه بينهم . (صحيح)

2704_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال قلت هل كنتم تخمسون الطعام في عهد رسول الله ؟ فقال أصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف . (صحيح)

2705_ عن كليب بن شهاب عن رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد وأصابوا غنما فانتهبوها فإن قدورنا لتغلي إذ جاء رسول الله يمشي على قوسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال إن النهبة ليست بأحل من الميتة أو قال إن الميتة ليست بأحل من النهبة . (صحيح)

_ باب في حمل الطعام من أرض العدو

2706_ عن القاسم الشامي عن بعض أصحاب النبي قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملاة . (حسن)

_ باب في بيع الطعام إذا فضل عن الناس في أرض العدو

2707_ عن عبد الرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط فلما فتحها أصاب فيها غنما وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في المغنم فلقيت معاذ بن جبل فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله طائفة وجعل بقيتها في المغنم . (صحيح)

_ باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بالشيء

2708_ عن رويفع بن ثابت أن النبي قال من كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ومن كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه . (صحيح)

_ باب في الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة

2709_ عن ابن مسعود قال مررت فإذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله فقلت يا عدو الله يا أبا جهل قد أخزى الله الأخر ولا أهابه عند ذلك ، فقال أبعد من رجل قتله قومه ، فضربته بسيف غير طائل فلم يغن شيئا حتى سقط سيفه من يده فضربته به حتى برد . (صحيح)

_ باب في تعظيم الغلول

2710_ عن زيد بن خالد أن رجلا من أصحاب النبي توفي يوم خيبر فذكروا ذلك لرسول الله فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فقال إن صاحبكم غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود لا يساوي درهمين . (صحيح لغيره)

2711_ عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله عام خيبر فلم نغنم ذهبا ولا ورقا إلا الثياب والمتاع والأموال ، قال فوجه رسول الله نحو وادي القرى وقد أهدي لرسول الله عبد أسود يقال له مدعم حتى إذا كانوا بوادي القرى ، فبينا مدعم يحط رحل رسول الله إذ جاءه سهم فقتله ،

فقال الناس هنيئا له الجنة ، فقال النبي كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا ، فلما سمعوا ذلك جاء رجل بشراك أو شراكين إلى رسول الله ، فقال رسول الله شراك من نار أو قال شراكان من نار . (صحيح)

_ باب في الغلول إذا كان يسيرا يتركه الإمام ولا يحرق رَحله

2712_ عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمة ، فقال أسمعت بلالا ينادي ثلاثا ؟ قال نعم ، قال فما منعك أن تجيء به ؟ فاعتذر إليه ، فقال كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله عنك . (صحيح)

_ باب في عقوبة الغال

2713_ عن صالح بن محمد قال دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتي برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي قال إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه ، قال فوجدنا في متاعه مصحفا فسأل سالما عنه فقال بعه وتصدق بثمنه . (حسن)

2714_ عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعا فأمر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه . (حسن)

قال أبو داود وهذا أصح الحديثين رواه غير واحد أن الوليد بن هشام أحرق رحل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه .

2715_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه ومنعوه سهمه . (صحيح)

_ باب النهي عن الستر على من غلّ

2716_ عن سمرة بن جندب قال أما بعد وكان رسول الله يقول من كتم غالا فإنه مثله . (صحيح لغيره)

_ باب في السلب يعطى القاتل

2717_ عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله في عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته بالسيف على حبل عاتقه فأقبل عليَّ فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني ،

فلحقت عمر بن الخطاب فقلت له ما بال الناس ؟ قال أمر الله ثم إن الناس رجعوا وجلس رسول الله وقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه ، قال فقمت ثم قلت من يشهد لي ؟ ثم جلست ثم قال ذلك الثانية من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه ، قال فقمت ثم قلت من يشهد لي ؟ ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة ،

فقمت فقال رسول الله ما لك يا أبا قتادة ؟ قال فاقتصصت عليه القصة ، فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فأرضه منه ، فقال أبو بكر الصديق لاها الله إذاً يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك سلبه ، فقال رسول الله صدق فأعطه إياه ، فقال أبو قتادة فأعطانيه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام . (صحيح)

2718_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله يومئذ يعني يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه ، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم ، ولقي أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر فقال يا أم سليم ما هذا معك ؟ قالت أردت والله إن دنا مني بعضهم أبعج به بطنه فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله . (صحيح) قال أبو داود أردنا بهذا الخنجر وكان سلاح العجم يومئذ الخنجر .

_ باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى والفرس والسلاح من السلب

2720-2719_ عن عوف بن مالك قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة فرافقني مدد من أهل اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا فسأله المددي طائفة من جلده فأعطاه إياه فاتخذه كهيئة الدرق ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مُذهَب وسلاح مذهب ،

فجعل الرومي يغري بالمسلمين فقعد له المددي خلف صخرة فمر به الرومي فعرقب فرسه فخر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ من السلب ، قال عوف فأتيته فقلت يا خالد أما علمت أن رسول الله قضى بالسلب للقاتل ؟ قال بلى ولكني استكثرته ،

قلت لتردنه عليه أو لأعرفنكها عند رسول الله فأبَى أن يرد عليه ، قال عوف فاجتمعنا عند رسول الله فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد فقال رسول الله يا خالد ما حملك على ما صنعت ؟ قال يا رسول الله لقد استكثرته ،

فقال رسول الله يا خالد رد عليه ما أخذت منه ، قال عوف فقلت له دونك يا خالد ألم أف لك ؟ فقال رسول الله وما ذلك ؟ فأخبرته فغضب رسول الله فقال يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركون لي أمرائي ؟ لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره . (صحيح)

_ باب في السلب لا يخمس

2721_ عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد أن رسول الله قضى بالسلب للقاتل ولم يخَمِّس السَّلَب . (صحيح)

_ باب من أجاز على جريح مثخن ينفل من سلبه

2722_ عن ابن مسعود قال نفلني رسول الله يوم بدر سيف أبي جهل كان قتله . (حسن)

_ باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له

2723_ عن عنبسة بن سعيد أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص أن رسول الله بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله بخيبر بعد أن فتحها وإن حزم خيلهم ليف ، فقال أبان اقسم لنا يا رسول الله ، فقال أبو هريرة فقلت لا تقسم لهم يا رسول الله ، فقال أبان أنت بها يا وبر تحدر علينا من رأس ضال ، فقال النبي اجلس يا أبان ولم يقسم لهم رسول الله . (صحيح)

2724_ عن أبي هريرة قال قدمت المدينة ورسول الله بخيبر حين افتتحها فسألته أن يسهم لي فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص فقال لا تسهم له يا رسول الله ، قال فقلت هذا قاتل ابن قوقل ، فقال سعيد بن العاص يا عجبا لوبر قد تدلى علينا من قدوم ضال يعيرني بقتل امرئ مسلم أكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه . (صحيح) قال أبو داود هؤلاء كانوا نحو عشرة فقتل منهم ستة ورجع من بقي .

2725_ عن أبي موسى قال قدمنا فوافقنا رسول الله حين افتتح خيبر فأسهم لنا أو قال فأعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا جعفر وأصحابه فأسهم لهم معهم . (صحيح)

2726_ عن ابن عمر قال إن رسول الله قام يوم بدر فقال إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسول الله وإني أبايع له فضرب له رسول الله بسهم ولم يضرب لأحد غاب غيره . (صحيح)

_ باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة

2727_ عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن كذا وكذا وذكر أشياء وعن المملوك أله في الفيء شيء وعن النساء هل كن يخرجن مع النبي وهل لهن نصيب ؟ فقال ابن عباس لولا أن يأتي أحموقة ما كتبت إليه ، أما المملوك فكان يحذى وأما النساء فقد كن يداوين الجرحى ويسقين الماء . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (343) (الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم))

2728_ عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن النساء هل كن يشهدن الحرب مع رسول الله وهل كان يضرب لهن بسهم ؟ قال فأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة قد كن يحضرن الحرب مع رسول الله فأما أن يضرب لهن بسهم فلا وقد كان يرضخ لهن . (صحيح)

2729_ عن أم سالم أنها خرجت مع رسول الله في غزوة خيبر سادس ست نسوة فبلغ رسول الله فبعث إلينا فجئنا فرأينا فيه الغضب فقال مع من خرجتن وبإذن من خرجتن ؟ فقلنا يا رسول الله خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله ومعنا دواء الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق ، فقال قمن ، حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال . قال حشرج قلت لها يا جدة وما كان ذلك ؟ قالت تمرا . (ضعيف)

2730_ عن عمير مولى آبي اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول الله فأمر بي فقلدت سيفا فإذا أنا أجره فأخبر أني مملوك فأمر لي بشيء من خرثي المتاع . (صحيح) قال أبو داود وقال أبو عبيد كان حرم اللحم على نفسه فسمي آبي اللحم .

2731_ عن جابر قال كنت أميح أصحابي الماء يوم بدر . (صحيح)

_ باب في المشرك يسهم له

2732_ عن عائشة أن رجلا من المشركين لحق بالنبي ليقاتل معه فقال ارجع إنا لا نستعين بمشرك . (صحيح)

_ باب في سهمان الخيل

2733_ عن ابن عمر أن رسول الله أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه . (صحيح)

2734-2735_ عن أبي عمرة الأنصاري قال أتينا رسول الله أربعة نفر ومعنا فرس فأعطى كل إنسان منا سهما وأعطى للفرس سهمين . (حسن لغيره)

_ باب فيمن أسهم له سهما

2736_ عن مجمع بن جارية وكان أحد القراء الذين قرءوا القرآن قال شهدنا الحديبية مع رسول الله فلما انصرفنا عنها إذا الناس يهزون الأباعر فقال بعض الناس لبعض ما للناس قالوا أوحي إلى رسول الله ، فخرجنا مع الناس نوجف فوجدنا النبي واقفا على راحلته عند كراع الغميم ، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) ،

فقال رجل يا رسول الله أفتح هو ؟ قال نعم والذي نفس محمد بيده إنه لفتح ، فقسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها رسول الله على ثمانية عشر سهما وكان الجيش ألفا وخمس مائة فيهم ثلاث مائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهما . (صحيح)

قال أبو داود حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال ثلاث مائة فارس وكانوا مائتي فارس . (حديث أبي معاوية حديث رقم 2733)

_ باب في النفل

2737_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يوم بدر من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا ، قال فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها فلما فتح الله عليهم قال المشيخة كنا ردءا لكم لو انهزمتم لفئتم إلينا فلا تذهبوا بالمغنم ونبقى فأبى الفتيان وقالوا جعله رسول الله لنا ،

فأنزل الله (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) إلى قوله (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقا من المؤمنين لكارهون) يقول فكان ذلك خيرا لهم فكذلك أيضا فأطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم . (صحيح)

2738_ عن ابن عباس أن رسول الله قال يوم بدر من قتل قتيلا فله كذا وكذا ومن أسر أسيرا فله كذا وكذا وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

2739_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال فقسمها رسول الله بالسواء . (صحيح)

2740_ عن سعد بن أبي وقاص قال جئت إلى النبي يوم بدر بسيف فقلت يا رسول الله إن الله قد شفى صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف ، قال إن هذا السيف ليس لي ولا لك ، فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي فبينما أنا إذ جاءني الرسول فقال أجب ،

فظننت أنه نزل فيَّ شيء بكلامي فجئت فقال لي النبي إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن الله قد جعله لي فهو لك ، ثم قرأ (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) إلى آخر الآية . (صحيح) قال أبو داود قراءة ابن مسعود (يسألونك النفل) .

_ باب في نفل السرية تخرج من العسكر

2741-2742_ عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله في جيش قبل نجد وانبعثت سرية من الجيش فكان سهمان الجيش اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا فكانت سهمانهم ثلاثة عشر ثلاثة عشر . (صحيح)

2743_ عن ابن عمر قال بعث رسول الله سرية إلى نجد فخرجت معها فأصبنا نعما كثيرا فنفلنا أميرنا بعيرا بعيرا لكل إنسان ثم قدمنا على رسول الله فقسم بيننا غنيمتنا فأصاب كل رجل منا اثني عشر بعيرا بعد الخمس وما حاسبنا رسول الله بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه بعد ما صنع فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بعيرا بنفله . (صحيح)

2744_ عن ابن عمر أن رسول الله بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول الله . (صحيح)

2745_ عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله في سرية فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله بعيرا بعيرا . (صحيح)

2746_ عن ابن عمر أن رسول الله قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة النفل سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله . (صحيح)

2747_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله خرج يوم بدر في ثلاث مائة وخمسة عشر فقال رسول الله اللهم إنهم حفاة فاحملهم اللهم إنهم عراة فاكسهم اللهم إنهم جياع فأشبعهم ففتح الله له يوم بدر فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل أو جملين واكتسوا وشبعوا . (صحيح)

_ باب فيمن قال الخمس قبل النفل

2748_ عن حبيب بن مسلمة أنه قال كان رسول الله ينفل الثلث بعد الخمس . (صحيح)

2749_ عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله كان ينفل الربع بعد الخمس والثلث بعد الخمس إذا قفل . (صحيح)

2750_ عن مكحول قال كنت عبدا بمصر لامرأة من بني هذيل فأعتقتني فما خرجت من مصر وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى ثم أتيت الحجاز فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى ثم أتيت العراق فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى ،

ثم أتيت الشام فغربلتها كل ذلك أسأل عن النفل فلم أجد أحدا يخبرني فيه بشيء حتى لقيت شيخا يقال له زياد بن جارية التميمي فقلت له هل سمعت في النفل شيئا ؟ قال نعم سمعت حبيب بن مسلمة الفهري يقول شهدت النبي نفل الربع في البدأة والثلث في الرجعة . (صحيح)

_ باب في السرية ترد على أهل العسكر

2751_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله المسلمون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده . (صحيح)

2752_ عن سلمة بن الأكوع قال أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله فقتل راعيها فخرج يطردها هو وأناس معه في خيل فجعلت وجهي قبل المدينة ثم ناديت ثلاث مرات يا صباحاه ثم اتبعت القوم فجعلت أرمي وأعقرهم ،

فإذا رجع إليّ فارس جلست في أصل شجرة حتى ما خلق الله شيئا من ظهر النبي إلا جعلته وراء ظهري وحتى ألقوا أكثر من ثلاثين رمحا وثلاثين بردة يستخفون منها ثم أتاهم عيينة مددا فقال ليقم إليه نفر منكم ، فقام إلي أربعة منهم فصعدوا الجبل فلما أسمعتهم قلت أتعرفوني ؟ قالوا ومن أنت ؟ قلت أنا ابن الأكوع ،

والذي كرم وجه محمد لا يطلبني رجل منكم فيدركني ولا أطلبه فيفوتني ، فما برحت حتى نظرت إلى فوارس رسول الله يتخللون الشجر أولهم الأخرم الأسدي فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة ويعطف عليه عبد الرحمن فاختلفا طعنتين فعقر الأخرم عبد الرحمن وطعنه عبد الرحمن فقتله ،

فتحول عبد الرحمن على فرس الأخرم فيلحق أبو قتادة بعبد الرحمن فاختلفا طعنتين فعقر بأبي قتادة وقتله أبو قتادة فتحول أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم جئت إلى رسول الله وهو على الماء الذي جليتهم عنه ذو قرد فإذا نبي الله في خمس مائة فأعطاني سهم الفارس والراجل . (صحيح)

_ باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم

2753-2754_ عن أبي الجويرية الجرمي قال أصبت بأرض الروم جرة حمراء فيها دنانير في إمرة معاوية وعلينا رجل من أصحاب النبي من بني سليم يقال له معن بن يزيد فأتيته بها فقسمها بين المسلمين وأعطاني منها مثل ما أعطى رجلا منهم ثم قال لولا أني سمعت رسول الله يقول لا نفل إلا بعد الخمس لأعطيتك ثم أخذ يعرض عليَّ من نصيبه فأبيت . (صحيح)

_ باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه

2755_ عن عمرو بن عبسة قال صلى بنا رسول الله إلى بعير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم . (صحيح)

_ باب في الوفاء بالعهد

2756_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان . (صحيح)

_ باب في الإمام يستجن به في العهود

2757_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إنما الإمام جُنَّةٌ يقاتل به . (صحيح)

2758_ عن أبي رافع قال بعثتني قريش إلى رسول الله فلما رأيت رسول الله ألقي في قلبي الإسلام فقلت يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبدا فقال رسول الله إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ارجع فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع ، فذهبت ثم أتيت النبي فأسلمت . (صحيح) قال الحسن بن علي بن أبي رافع كان أبو رافع قبطيا . قال أبو داود هذا كان في ذلك الزمان فأما اليوم فلا يصلح .

_ باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه

2759_ عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد غزاهم ، فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر ، فنظروا فإذا عمرو بن عبسة فأرسل إليه معاوية فسأله فقال سمعت رسول الله يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء ، فرجع معاوية . (صحيح)

_ باب في الوفاء للمعاهد وحرمة ذمته

2760_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة . (صحيح)

_ باب في الرسل

2761_ عن نعيم بن مسعود قال سمعت رسول الله يقول لهما حين قرأ كتاب مسيلمة ما تقولان أنتما ؟ قالا نقول كما قال ، قال أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما . (صحيح)

2762_ عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله بن مسعود فقال ما بيني وبين أحد من العرب حِنَة وإني مررت بمسجد لبني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة ، فأرسل إليهم عبد الله فجيء بهم فاستتابهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله يقول لولا أنك رسول لضربت عنقك فأنت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق . (صحيح)

_ باب في أمان المرأة

2763_ عن ابن عباس قال حدثتني أم هانئ بنت أبي طالب أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح فأتت النبي فذكرت ذلك له فقال قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت . (صحيح لغيره)

(روي أحمد في مسنده (26351) عن أم هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة أجرت حموين لي من المشركين إذ طلع رسول الله وعليه رهجة الغبار في ملحفة متوشحا بها فلما رآني قال مرحبا بفاختة أم هانئ ، قلت يا رسول الله أجرت حموين لي من المشركين فقال قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت ، ثم أمر فاطمة فسكبت له ماء فتغسل به فصلى ثمان ركعات في الثوب متلببا به وذلك يوم فتح مكة ضحى . (صحيح))

2764_ عن عائشة قالت إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز . (صحيح)

_ باب في صلح العدو

2765_ عن المسور بن مخرمة قال خرج النبي زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم بالعمرة وساق الحديث قال وسار النبي حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل خلأت القصواء مرتين فقال النبي ما خلأت وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ،

ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم خطة يعظمون بها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها ، ثم زجرها فوثبت فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء ، فجاءه بديل بن ورقاء الخزاعي ثم أتاه عروة بن مسعود فجعل يكلم النبي فكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على النبي ومعه السيف وعليه المغفر ،

فضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن لحيته فرفع عروة رأسه فقال من هذا ؟ قالوا المغيرة بن شعبة ، فقال أي غُدَر أولست أسعى في غدرتك ، وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم ، فقال النبي أما الإسلام فقد قبلنا وأما المال فإنه مال غدر لا حاجة لنا فيه ، فذكر الحدي فقال النبي اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله وقص الخبر ،

فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا فلما فرغ من قضية الكتاب قال النبي لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا ، ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية ، فنهاهم الله أن يردوهن وأمرهم أن يردوا الصداق ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش يعني فأرسلوا في طلبه ،

فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى إذ بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون من تمر لهم ، فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال أجل قد جربت به ، فقال أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي لقد رأى هذا ذعرا ،

فقال قد قتل والله صاحبي وإني لمقتول ، فجاء أبو بصير فقال قد أوفى الله ذمتك فقد رددتني إليهم ثم نجاني الله منهم ، فقال النبي ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد ، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيف البحر وينفلت أبو جندل فلحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة . (صحيح)

2766_ عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيهن الناس وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة وأنه لا إسلال ولا إغلال . (صحيح)

2767_ عن حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبي زكرياء إلى خالد بن معدان وملت معهما فحدثنا عن جبير بن نفير ، قال قال جبير انطلق بنا إلى ذي مخبر رجل من أصحاب النبي فأتيناه فسأله جبير عن الهدنة فقال سمعت رسول الله يقول ستصالحون الروم صلحا آمنا وتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم . (صحيح)

_ باب في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم

2768_ عن جابر قال قال رسول الله من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال أنا يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال نعم ، قال فأذن لي أن أقول شيئا ، قال نعم

قل ، فأتاه فقال إن هذا الرجل قد سألنا الصدقة وقد عنانا ، قال وأيضا لتملنه ، قال اتبعناه فنحن نكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره وقد أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين ،

قال كعب أي شيء ترهنوني ؟ قال وما تريد منا ؟ قال نساءكم ، قالوا سبحان الله أنت أجمل العرب نرهنك نساءنا فيكون ذلك عارا علينا ، قال فترهنوني أولادكم ، قالوا سبحان الله يسب ابن أحدنا ، فيقال رهنت بوسق أو وسقين ، قالوا نرهنك اللأمة يريد السلاح ، قال نعم ،

فلما أتاه ناداه فخرج إليه وهو متطيب ينضح رأسه فلما أن جلس إليه وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة فذكروا له قال عندي فلانة وهي أعطر نساء الناس ، قال تأذن لي فأشم ، قال نعم فأدخل يده في رأسه فشمه قال أعود ؟ قال نعم ، فأدخل يده في رأسه فلما استمكن منه قال دونكم فضربوه حتى قتلوه . (صحيح)

2769_ عن أبي هريرة عن النبي قال الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن . (صحيح)

_ باب في التكبير على كل شرف في المسير

2770_ عن ابن عمر أن رسول الله كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده . (صحيح)

_ باب في الإذن في القفول بعد النهي

2771_ عن ابن عباس قال (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر) الآية نسختها التي في النور (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله) إلى قوله (غفور رحيم) . (صحيح)

_ باب في بعثة البُشَرَاء

2772_ عن جرير قال قال لي رسول الله ألا تريحني من ذي الخلصة ؟ فأتاها فحرقها ثم بعث رجلا من أحمس إلى النبي يبشره يكنى أبا أرطاة . (صحيح)

_ باب في إعطاء البشير

2773_ عن كعب بن مالك قال كان النبي إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس وقص الحديث قال ونهى رسول الله المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة حتى إذا طال علي تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي فسلمت عليه فوالله ما رد عليَّ السلام ،

ثم صليت الصبح صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا فسمعت صارخا يا كعب بن مالك أبشر فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبي فكسوتهما إياه فانطلقت حتى إذا دخلت المسجد فإذا رسول الله جالس فقام إليَّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني . (صحيح)

_ باب في سجود الشكر

2774_ عن أبي بكرة عن النبي أنه كان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجدا شاكرا لله . (صحيح لغيره)

2775_ عن سعد بن أبي وقاص قال خرجنا مع رسول الله من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزورا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا ثلاثا ،

قال إني سألت ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجدا شكرا لربي ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني الثلث الآخر فخررت ساجدا لربي . (صحيح)

_ باب في الطروق

2776_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يكره أن يأتي الرجل أهله طروقا . (صحيح)

2777_ عن جابر عن النبي قال إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل . (صحيح)

2778_ عن جابر قال كنا مع النبي في سفر فلما ذهبنا لندخل قال أمهلوا حتى ندخل ليلا لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة . (صحيح) قال أبو داود قال الزهري الطروق بعد العشاء . قال أبو داود وبعد المغرب لا بأس به .

_ باب في التلقي

2779_ عن السائب بن يزيد قال لما قدم النبي المدينة من غزوة تبوك تلقاه الناس فلقيته مع الصبيان على ثنية الوداع . (صحيح)

_ باب فيما يستحب من إنفاد الزاد في الغزو إذا قفل

2780_ عن أنس بن مالك أن فتى من أسلم قال يا رسول الله إني أريد الجهاد وليس لي مال أتجهز به قال اذهب إلى فلان الأنصاري فإنه كان قد تجهز فمرض فقل له إن رسول الله يقرئك السلام وقل له ادفع إلي ما تجهزت به ، فأتاه فقال له ذلك فقال لامرأته يا فلانة ادفعي له ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئا فوالله لا تحبسين منه شيئا فيبارك الله فيه . (صحيح)

_ باب في الصلاة عند القدوم من السفر

2781_ عن كعب بن مالك أن النبي كان لا يقدم من سفر إلا نهارا في الضحى فإذا قدم من سفر أتى المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس فيه . (صحيح)

2782_ عن ابن عمر أن رسول الله حين أقبل من حجته دخل المدينة فأناخ على باب مسجده ثم دخله فركع فيه ركعتين ثم انصرف إلى بيته . قال نافع فكان ابن عمر كذلك يصنع . (صحيح)

_ باب في كراء المقاسم

2783_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إياكم والقسامة ، قال فقلنا وما القسامة ؟ قال الشيء يكون بين الناس فيجيء فينتقص منه . (صحيح)

2784_ عن عطاء بن يسار عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال الرجل يكون على الفئام من الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا . (حسن لغيره)

_ باب في التجارة في الغزو

2785_ عن عبيد الله بن سلمان أن رجلا من أصحاب النبي حدثه قال لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع والسبي فجعل الناس يتبايعون غنائمهم فجاء رجل حين صلى رسول الله فقال يا رسول الله لقد ربحت ربحا ما ربح اليوم مثله أحد من أهل هذا الوادي ، قال ويحك وما ربحت ؟ قال ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلاث مائة أوقية ، فقال رسول الله أنا أنبئك بخير رجل ربح ، قال ما هو يا رسول الله ؟ قال ركعتين بعد الصلاة . (حسن لغيره)

_ باب في حمل السلاح إلى أرض العدو

2786_ عن ذي الجوشن قال أتيت النبي بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرس لي يقال لها القرحاء فقلت يا محمد إني قد جئتك بابن القرحاء لتتخذه ، قال لا حاجة لي فيه وإن شئت أن أقيضك به المختارة من دروع بدر فعلت ، قلت ما كنت أقيضه اليوم بغرة ، قال فلا حاجة لي فيه .(صحيح)

_ باب في الإقامة بأرض الشرك

2787_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله . (صحيح لغيره)

__ كتاب الضحايا

_ باب ما جاء في إيجاب الأضاحي

2788_ عن مخنف بن سليم قال ونحن وقوف مع رسول الله بعرفات قال يا أيها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة أتدرون ما العتيرة هذه ؟ التي يقول الناس الرجبية . (حسن لغيره) قال أبو داود العتيرة منسوخة هذا خبر منسوخ .

2789_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال أمرت بيوم الأضحى عيدا جعله الله لهذه الأمة ، قال الرجل أرأيت إن لم أجد إلا أضحية أنثى أفأضحي بها ؟ قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله . (صحيح)

_ باب الأضحية عن الميت

2790_ عن حنش الكناني قال رأيت علي بن أبي طالب يضحي بكبشين فقلت له ما هذا ؟ فقال إن رسول الله أوصاني أن أضحي عنه فأنا أضحي عنه . (صحيح لغيره)

_ باب الرجل يأخذ من شعره في العشر وهو يريد أن يضحي

2791_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي . (صحيح)

_ باب ما يستحب من الضحايا

2792_ عن عائشة أن رسول الله أمر بكبش أقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويبرك في سواد ، فأتي به فضحى به ، فقال يا عائشة هلمي المدية ثم قال اشحذيها بحجر ، ففعلت فأخذها وأخذ الكبش فأضجعه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به . (صحيح)

2793_ عن أنس أن النبي نحر سبع بدنات بيده قياما وضحى بالمدينة بكبشين أقرنين أملحين . (صحيح)

2794_ عن أنس أن النبي ضحى بكبشين أقرنين أملحين يذبح ويكبر ويسمي ويضع رجله على صفحتهما . (صحيح)

2795_ عن جابر بن عبد الله قال ذبح النبي يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين موجأين فلما وجههما قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم حنيفا وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك وعن محمد وأمته باسم الله والله أكبر ثم ذبح . (حسن)

2796_ عن أبي سعيد قال كان رسول الله يضحي بكبش أقرن فحيل ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد . (صحيح)

_ باب ما يجوز من السن في الضحايا

2797_ عن جابر قال قال رسول الله لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن . (صحيح)

2798_ عن زيد بن خالد قال قسم رسول الله في أصحابه ضحايا فأعطاني عتودا جذعا ، قال فرجعت به إليه فقلت له إنه جذع ، قال ضحِّ به فضحيت به . (صحيح)

2799_ عن كليب بن شهاب قال كنا مع رجل من أصحاب النبي يقال له مجاشع من بني سليم فعزت الغنم فأمر مناديا فنادى أن رسول الله كان يقول إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثني . (صحيح) قال أبو داود وهو مجاشع بن مسعود .

2800_ عن البراء قال خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ، فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني ، فقال رسول الله تلك شاة لحم ، فقال إن عندي عناقا جذعة وهي خير من شاتي لحم فهل تجزئ عني ؟ قال نعم ولن تجزئ عن أحد بعدك . (صحيح)

2801_ عن البراء بن عازب قال ضحى خال لي يقال له أبو بردة قبل الصلاة فقال له رسول الله شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله إن عندي داجنا جذعة من المعز فقال اذبحها ولا تصلح لغيرك . (صحيح)

_ باب ما يكره من الضحايا

2802_ عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب ما لا يجوز في الأضاحي. فقال قام فينا رسول الله وأصابعي أقصر من أصابعه وأناملي أقصر من أنامله فقال أربع لا تجوز في الأضاحي فقال العوراء بيِّنٌ عورها والمريضة بين مرضها والعرجاء بين ظلعها والكسير التي لا تنقى ، قال قلت فإني أكره أن يكون في السن نقص ، قال ما كرهت فدعه ولا تحرمه على أحد . (صحيح) قال أبو داود ليس لها مخ .

2803_ عن يزيد ذي مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا أبا الوليد إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال أفلا جئتني بها ، قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني ،

قال نعم إنك تشك ولا أشك إنما نهى رسول الله عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيعة وكسرا والمصفرة التي تستأصل أذنها حتى يبدو سماخها والمستأصلة التي استؤصل قرنها من أصله والبخقاء التي تبخق عينها والمشيعة التي لا تتبع الغنم عجفا وضعفا والكسراء الكسيرة . (حسن لغيره)

2804_ عن علي قال أمرنا رسول الله أن نستشرف العين والأذنين ولا نضحي بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء . (حسن) قال زهير فقلت لأبي إسحاق أذكر عضباء ؟ قال لا ، قلت فما المقابلة ؟ قال يقطع طرف الأذن ، قلت فما المدابرة ؟ قال يقطع من مؤخر الأذن ، قلت فما الشرقاء ؟ قال تشق الأذن ، قلت فما الخرقاء ؟ قال تخرق أذنها للسمة .

2805-2806_ عن علي أن النبي نهى أن يضحى بعضباء الأذن والقرن . (صحيح) قال قتادة قلت لسعيد بن المسيب ما الأعضب ؟ قال النصف فما فوقه .

_ باب في البقر والجزور عن كم تجزئ

2807_ عن جابر بن عبد الله قال كنا نتمتع في عهد رسول الله نذبح البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة نشترك فيها . (صحيح)

2808_ عن جابر بن عبد الله أن النبي قال البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة . (صحيح)

2809_ عن جابر بن عبد الله أنه قال نحرنا مع رسول الله بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة . (صحيح)

_ باب في الشاة يضحى بها عن جماعة

2810_ عن جابر قال شهدت مع رسول الله الأضحى بالمصلى فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتي بكبش فذبحه رسول الله بيده وقال بسم الله والله أكبر هذا عني وعمن لم يضح من أمتي . (صحيح)

_ باب الإمام يذبح بالمصلَّى

2811_ عن ابن عمر أن النبي كان يذبح أضحيته بالمصلى . قال نافع وكان ابن عمر يفعله . (صحيح)

_ باب في حبس لحوم الأضاحي

2812_ عن عائشة قالت دفَّ ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله فقال رسول الله ادخروا الثلث وتصدقوا بما بقي ، قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويجملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية ، فقال رسول الله وما ذاك ؟ قالوا يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث ؟ فقال رسول الله إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا . (صحيح)

2813_ عن نبيشة الهذلي قال قال رسول الله إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث لكي تسعكم فقد جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ، ألا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله . (صحيح)

_ باب في المسافر يضحي

2814_ عن ثوبان قال ضحى رسول الله ثم قال يا ثوبان أصلح لنا لحم هذه الشاة ، قال فما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة . (صحيح)

_ باب في النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة

2815_ عن شداد بن أوس قال خصلتان سمعتهما من رسول الله إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته . (صحيح)

2816_ عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى فتيانا أو غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس نهى رسول الله أن تُصبَر البهائم . (صحيح)

_ باب في ذبائح أهل الكتاب

2817_ عن ابن عباس قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فنسخ واستثنى من ذلك فقال (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) . (صحيح)

2818_ عن ابن عباس في قوله (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوا وما ذبحتم أنتم فكلوا فأنزل الله (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) . (صحيح)

2819_ عن ابن عباس قال جاءت اليهود إلى النبي فقالوا نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله فأنزل الله (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) إلى آخر الآية . (صحيح)

_ باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب

2820_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن معاقرة الأعراب . (صحيح)

_ باب في الذبيحة بالمروة

2821_ عن رافع بن خديج قال أتيت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالمروة وشقة العصا ؟ فقال رسول الله أرن أو أعجل ، ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك ، أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ، وتقدم به سرعان من الناس فتعجلوا فأصابوا من الغنائم ورسول الله في آخر الناس ،

فنصبوا قدورا فمر رسول الله بالقدور فأمر بها فأكفئت وقسم بينهم فعدل بعيرا بعشر شياه ، وند بعير من إبل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبي إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا . (صحيح)

2822_ عن محمد بن صفوان قال اصدت أرنبين فذبحتهما بمروة فسألت رسول الله عنهما فأمرني بأكلهما . (صحيح)

2823_ عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب أحد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى أهريق دمها ثم جاء إلى النبي فأخبره بذلك فأمره بأكلها . (صحيح)

2824_ عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرأيت إن أحدنا أصاب صيدا وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشقة العصا ؟ فقال أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في ذبيحة المتردية

2825_ عن مالك الداري أنه قال يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلق ؟ قال فقال رسول الله لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك . (حسن) قال أبو داود وهذا لا يصلح إلا في المتردية والمتوحش .

_ باب في المبالغة في الذبح

2826_ عن ابن عباس وأبي هريرة قالا نهى رسول الله عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج ثم تترك حتى تموت . (حسن)

_ باب ما جاء في ذكاة الجنين

2827_ عن أبي سعيد قال سألت رسول الله عن الجنين فقال كلوه إن شئتم ، قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ قال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه . (صحيح لغيره)

2828_ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله قال ذكاة الجنين ذكاة أمه . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذكر اسم الله عليه أم لا

2829_ عن عائشة أنهم قالوا يا رسول الله إن قوما حديثو عهد بالجاهلية يأتون بلحمان لا ندري أذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا أفنأكل منها ؟ فقال رسول الله سموا الله وكلوا . (صحيح)

_ باب في العتيرة

2830_ عن نبيشة الهذلي قال نادى رجل رسول الله إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا ؟ قال اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله وأطعموا ، قال إنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه على ابن السبيل فإن ذلك خير . (صحيح) قال خالد الحذاء قلت لأبي قلابة كم السائمة ؟ قال مائة .

2831-2832_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا فرع ولا عتيرة . (صحيح) قال سعيد بن المسيب الفرع أول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه .

2833_ عن عائشة قالت أمرنا رسول الله من كل خمسين شاة شاة . (صحيح) قال أبو داود قال بعضهم الفرع أول ما تنتج الإبل كانوا يذبحونه لطواغيتهم ثم يأكلونه ويلقى جلده على الشجر والعتيرة في العشر الأول من رجب .

_ باب في العقيقة

2834_ عن أم كرز الكعبية قالت سمعت رسول الله يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة . (صحيح لغيره) قال أبو داود سمعت أحمد قال مكافئتان أي مستويتان أو مقاربتان .

2835_ عن أم كرز قالت سمعت النبي يقول أقروا الطير على مكناتها ، وسمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم أذكرانا كن أم إناثا . (صحيح)

2836_ عن أم كرز قالت قال رسول الله عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة . (صحيح)

2837_ عن سمرة بن جندب عن رسول الله قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى . (صحيح)

فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع به ؟ قال إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت به أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط ثم يغسل رأسه بعد ويحلق .

(قيل أن لفظة ويدمي في هذا الحديث خطأ وصوابه يُسمَّي ، أقول وهذا خطأ والأقرب والأصح أنهما حديثان وكلاهما صحيح)

2838_ عن سمرة أن رسول الله قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى . (صحيح)

2839_ عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى . (صحيح)

2840_ عن الحسن البصري أنه كان يقول إماطة الأذى حلق الرأس . (صحيح)

2841_ عن ابن عباس أن رسول الله عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا . (صحيح)

2842_ عن عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله عن العقيقة ؟ فقال لا يحب الله العقوق كأنه كره الاسم ، وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ،

وسئل عن الفرع ؟ قال والفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بكرا شغزبا ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خير من أن تذبحه فيلزق لحمه بوبره وتكفأ إناءك وتوله ناقتك . (صحيح)

2843_ عن بريدة قال كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران . (صحيح)

_ كتاب الصيد

_ باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره

2844_ عن أبي هريرة عن النبي قال من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط . (صحيح)

2845_ عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم . (صحيح)

2846_ عن جابر قال أمر نبي الله بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية يعني بالكلب فنقتله ثم نهانا عن قتلها وقال عليكم بالأسود . (صحيح)

_ باب في الصيد

2847_ عن عدي بن حاتم قال سألت النبي قلت إني أرسل الكلاب المعلمة فتمسك عليَّ أفآكل ؟ قال إذا أرسلت الكلاب المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك ، قلت وإن قتلن ؟ قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها . (صحيح)

2848_ عن عدي بن حاتم قال سألت النبي قلت إنا نصيد بهذه الكلاب فقال لي إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك وإن قتل إلا أن يأكل الكلب فإن أكل الكلب فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه . (صحيح)

2849_ عن عدي بن حاتم أن النبي قال إذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فوجدته من الغد ولم تجده في ماء ولا فيه أثر غير سهمك فكل وإذا اختلط بكلابك كلب من غيرها فلا تأكل لا تدري لعله قتله الذي ليس منها . (صحيح)

2850_ عن عدي بن حاتم أن النبي قال إذا وقعت رميتك في ماء فغرق فمات فلا تأكل . (صحيح)

2851_ عن عدي بن حاتم أن النبي قال ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك ، قلت وإن قتل ؟ قال إذا قتله ولم يأكل منه شيئا فإنما أمسكه عليك . (حسن) قال أبو داود الباز إذا أكل فلا بأس به والكلب إذا أكل كره وإن شرب الدم فلا بأس به .

2852_ عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله في صيد الكلب إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه وكل ما ردت عليك يداك . (صحيح)

2853_ عن عدي بن حاتم أنه قال يا رسول الله أحدنا يرمي الصيد فيقتفي أثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتا وفيه سهمه أيأكل ؟ قال نعم إن شاء أو قال يأكل إن شاء . (صحيح)

2854_ عن عدي بن حاتم قال سألت النبي عن المعراض ؟ فقال إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فإنه وقيذ ، قلت أرسل كلبي ؟ قال إذا سميت فكل وإلا فلا تأكل وإن أكل منه فلا

تأكل فإنما أمسك لنفسه ، قلت أرسل كلبي فأجد عليه كلبا آخر ؟ فقال لا تأكل لأنك إنما سميت على كلبك . (صحيح)

2855_ عن أبي ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم ؟ قال ما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما أصدت بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل . (صحيح)

2856_ عن أبي ثعلبة الخشني قال قال لي رسول الله يا أبا ثعلبة كل ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكيا وغير ذكي . (صحيح)

2857_ عن عبد الله بن عمرو أن أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله إن لي كلابا مكلبة فأفتني في صيدها فقال النبي إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ، قال ذكيا أو غير ذكي ؟ قال نعم ، قال فإن أكل منه ؟ قال وإن أكل منه ،

فقال يا رسول الله أفتني في قوسي ؟ قال كل ما ردت عليك قوسك ، قال ذكيا أو غير ذكي ؟ قال وإن تغيب عني ؟ قال وإن تغيب عنك ما لم يضل أو تجد فيه أثرا غير سهمك ، قال أفتني في آنية المجوس إن اضطررنا إليها ، قال اغسلها وكل فيها . (صحيح)

_ باب في صيد قطع منه قطعة

2858_ عن أبي واقد قال قال النبي ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة . (صحيح)

_ باب في اتباع الصيد

2859_ عن ابن عباس عن النبي قال من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى السلطان افتتن . (صحيح)

2860_ عن أبي هريرة عن النبي بنحو الحديث السابق وقال ومن لزم السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان دنوا إلا ازداد من الله بعدا . (حسن لغيره)

2861_ عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي قال إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك فيه فكله ما لم ينتن . (صحيح)

__ كتاب الوصايا

_ باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية

2862_ عن ابن عمر عن رسول الله قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده . (صحيح)

2863_ عن عائشة قالت ما ترك رسول الله دينارا ولا درهما ولا بعيرا ولا شاة ولا أوصى بشيء . (صحيح)

_ باب ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله

2864_ عن سعد بن أبي وقاص أنه مرض مرضا بمكة أشفى فيه فعاده رسول الله فقال يا رسول الله إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنتي أفأتصدق بالثلثين ؟ قال لا ، قال فبالشطر ؟ قال لا ، قال فبالثلث ؟ قال الثلث والثلث كثير ، إنك أن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة إلا أجرت بها حتى اللقمة ترفعها إلى فيِّ امرأتك ،

قلت يا رسول الله أتخلف عن هجرتي ؟ قال إنك إن تخلف بعدي فتعمل عملا صالحا تريد به وجه الله لا تزداد به إلا رفعة ودرجة ، لعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون ، ثم قال اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة ، يرثي له رسول الله أن مات بمكة . (صحيح)

_ باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية

2865_ عن أبي هريرة قال قال رجل للنبي يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال أن تصدق وأنت صحيح حريص تأمل البقاء وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان . (صحيح)

2866_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة درهم عند موته . (صحيح لغيره)

2867_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار ، وقرأ أبو هريرة (من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار) حتى بلغ (ذلك الفوز العظيم) . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدخول في الوصايا

2868_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله يا أبا ذر إني أراك ضعيفا وإني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم . (صحيح)

_ باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين

2869_ عن ابن عباس (إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث . (صحيح)

_ باب ما جاء في الوصية للوارث

2870_ عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله يقول إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث . (صحيح)

_ باب مخالطة اليتيم في الطعام

2871_ عن ابن عباس قال لما أنزل الله (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) و(إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) الآية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله فأنزل الله (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم) فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه . (صحيح)

_ باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم

2872_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل . (صحيح)

_ باب ما جاء متى ينقطع اليتم

2873_ عن علي بن أبي طالب قال حفظت عن رسول الله لا يُتْمَ بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم

2874_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل يا رسول الله وما هن ؟ قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات . (صحيح)

2875_ عن عمير بن قتادة أن رجلا سأله فقال يا رسول الله ما الكبائر ؟ فقال هن تسع فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع المال

2876_ عن خباب قال مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم تكن له إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجليه خرج رأسه فقال رسول الله غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه من الإذخر . (صحيح)

_ باب في الرجل يهب الهبة ثم يوصى له بها أو يرثها

2877_ عن بريدة أن امرأة أتت رسول الله فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث ، قالت وإنها ماتت وعليها صوم شهر أفيجزئ أو يقضي عنها أن أصوم عنها ؟ قال نعم ، قالت وإنها لم تحج أفيجزئ أو يقضي عنها أن أحج عنها ؟ قال نعم . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف

2878_ عن ابن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي فقال أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فكيف تأمرني به ؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها ، فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث للفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل

والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول فيه غير متأثل مالا . (صحيح)

2879_ عن يحيى بن سعيد عن صدقة عمر بن الخطاب قال نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبد الله عمر في ثمغ فقص من خبره نحو حديث نافع قال غير متأثل مالا فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم ، وساق القصة قال وإن شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله ،

وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الأرقم بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به عبد الله عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث أن ثمغا وصرمة بن الأكوع والعبد الذي فيه والمائة سهم التي بخيبر ورقيقه الذي فيه والمائة التي أطعمه محمد بالوادي ، تليه حفصة ما عاشت ثم يليه ذو الرأي من أهلها أن لا يباع ولا يشترى ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذوي القربى ولا حرج على من وليه إن أكل أو آكل أو اشترى رقيقا منه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الصدقة عن الميت

2880_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة أشياء من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له . (صحيح)

_ باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه

2881_ عن عائشة أن امرأة قالت يا رسول الله إن أمي افتلتت نفسها ولولا ذلك لتصدقت وأعطت أفيجزئ أن أتصدق عنها ؟ فقال النبي نعم فتصدقي عنها . (صحيح)

2882_ عن ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله إن أمي توفيت أفينفعها إن تصدقت عنها ؟ فقال نعم ، قال فإن لي مخرفا وإني أشهدك أني قد تصدقت به عنها . (صحيح)

_ باب ما جاء في وصية الحربي يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها

2883_ عن عبد الله بن عمرو أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال حتى أسأل رسول الله فأتى النبي فقال يا رسول الله إن أبي أوصى بعتق مائة رقبة وإن هشاما أعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة أفأعتق عنه ؟ فقال رسول الله إنه لو كان مسلما فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر غرماؤه ويرفق بالوارث

2884_ عن جابر بن عبد الله أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من يهود فاستنظره جابر فأبى فكلم جابر النبي أن يشفع له إليه فجاء رسول الله وكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له عليه فأبى عليه وكلمه رسول الله أن ينظره فأبى وساق الحديث . (صحيح)

__ كتاب الفرائض

_ باب ما جاء في تعليم الفرائض

2885_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة . (صحيح لغيره)

_ باب في الكلالة

2886_ عن جابر قال مرضت فأتاني النبي يعودني هو وأبو بكر ماشيين وقد أغمي عليَّ فلم أكلمه فتوضأ وصبه علي فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي ولي أخوات ؟ قال فنزلت آية المواريث (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) . (صحيح)

_ باب من كان ليس له ولد وله أخوات

2887_ عن جابر قال اشتكيت وعندي سبع أخوات فدخل عليَّ رسول الله فنفخ في وجهي فأفقت فقلت يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلث ؟ قال أحسن ، قلت الشطر ؟ قال أحسن ثم خرج وتركني فقال يا جابر لا أراك ميتا من وجعك هذا وإن الله قد أنزل فبين الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين . فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية فيَّ (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) . (صحيح)

2888_ عن البراء بن عازب قال آخر آية نزلت في الكلالة (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) . (صحيح)

2889_ عن البراء بن عازب قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله يستفتونك في الكلالة فما الكلالة ؟ قال تجزيك آية الصيف . (صحيح) قال أبو بكر بن عياش فقلت لأبي إسحاق هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا ؟ قال كذلك ظنوا أنه كذلك .

_ باب ما جاء في ميراث الصلب

2890_ عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم فقالا وللأخت من الأب والأم النصف ولم يورثا ابنة الابن شيئا وأت ابن مسعود فإنه سيتابعنا ، فأتاه الرجل فسأله وأخبره بقولهما فقال لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ولكني سأقضي فيها بقضاء النبي ، لابنته النصف ولابنة الابن سهم تكملة الثلثين وما بقي فللأخت من الأب والأم . (صحيح)

2891_ عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق فجاءت المرأة بابنتين لها فقالت يا رسول الله هاتان بنتا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه فما ترى يا رسول الله ؟ فوالله لا تنكحان أبدا إلا ولهما مال ،

فقال رسول الله يقضي الله في ذلك ، قال ونزلت سورة النساء (يوصيكم الله في أولادكم) الآية فقال رسول الله ادعوا لي المرأة وصاحبها فقال لعمهما أعطهما الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقي فلك . (حسن) قال أبو داود أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة .

2892_ عن جابر بن عبد الله أن امرأة سعد بن الربيع قالت يا رسول الله إن سعدا هلك وترك ابنتين وساق نحو الحديث السابق . (حسن) قال أبو داود وهذا هو أصح .

2893_ عن الأسود بن يزيد أن معاذ بن جبل ورث أختا وابنة فجعل لكل واحدة منهما النصف وهو باليمن ونبي الله يومئذ حي . (صحيح)

_ باب في الجدة

2894_ عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شيء وما علمت لك في سنة نبي الله شيئا فارجعي حتى أسأل الناس ، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله أعطاها السدس ،

فقال أبو بكر هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر ، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب تسأله ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك وما أنا بزائد في الفرائض ولكن هو ذلك السدس فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها . (صحيح)

2895_ عن بريدة أن النبي جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم . (صحيح)

_ باب ما جاء في ميراث الجد

2896_ عن عمران بن حصين أن رجلا أتى النبي فقال إن ابن ابني مات فما لي من ميراثه ؟ فقال لك السدس فلما أدبر دعاه فقال لك سدس آخر فلما أدبر دعاه فقال إن السدس الآخر طعمة . (صحيح) قال قتادة فلا يدرون مع أي شيء ورثه ، قال قتادة أقل شيء ورث الجد السدس .

2897_ عن الحسن أن عمر قال أيكم يعلم ما رسول الله الجد ؟ فقال معقل بن يسار أنا ورثه رسول الله السدس ، قال مع من ؟ قال لا أدري ، قال لا دريت فما تغني إذاً . (صحيح)

_ باب في ميراث العصبة

2898_ عن ابن عباس قال قال رسول الله اقسم المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى ذَكَر . (صحيح)

_ باب في ميراث ذوي الأرحام

2899_ عن المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله من ترك كلا فإليَّ أو قال إلى الله وإلى رسوله ومن ترك مالا فلورثته وأنا وارث من لا وارث له أعقل له وأرثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه . (صحيح)

2900_ عن المقدام قال قال رسول الله أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا أو ضيعة فإليَّ ومن ترك مالا فلورثته وأنا مولى من لا مولى له أرث ماله وأفك عانه والخال مولى من لا مولى له يرث ماله ويفك عانه . (صحيح) قال أبو داود الضيعة معناه عيال .

2901_ عن المقدام قال سمعت رسول الله يقول أنا وارث من لا وارث له أفك عانيه وأرث ماله والخال وارث من لا وارث له يفك عانيه ويرث ماله . (صحيح لغيره)

2902_ عن عائشة أن مولى للنبي مات وترك شيئا ولم يدع ولدا ولا حميما فقال النبي أعطوا ميراثه رجلا من أهل قريته . وفي رواية بلفظ فقال النبي ها هنا أحد من أهل أرضه ؟ قالوا نعم ، قال فأعطوه ميراثه . (صحيح)

2903_ عن بريدة قال أتى النبي رجل فقال إن عندي ميراث رجل من الأزد ولست أجد أزديا أدفعه إليه ؟ قال اذهب فالتمس أزديا حولا ، قال فأتاه بعد الحول فقال يا رسول الله لم أجد أزديا أدفعه إليه ؟ قال فانطلق فانظر أول خزاعي تلقاه فادفعه إليه ، فلما ولى قال علي الرجل فلما جاءه قال انظر كبر خزاعة فادفعه إليه . (صحيح)

2904_ عن بريدة قال مات رجل من خزاعة فأتي النبي بميراثه فقال التمسوا له وارثا أو ذا رحم فلم يجدوا له وارثا ولا ذا رحم فقال رسول الله أعطوه الكبر من خزاعة . وفي رواية بلفظ انظروا أكبر رجل من خزاعة . (صحيح)

2905_ عن ابن عباس أن رجلا مات ولم يدع وارثا إلا غلاما له كان أعتقه فقال رسول الله هل له أحد ؟ قالوا لا إلا غلاما له كان أعتقه فجعل رسول الله ميراثه له . (صحيح)

_ باب ميراث ابن الملاعنة

2906_ عن واثلة بن الأسقع عن النبي قال المرأة تحرز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عنه . (صحيح)

2907-2908_ عن مكحول بن أبي مسلم وعبد الله بن عمرو قال جعل رسول الله ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها . (صحيح)

_ باب هل يرث المسلم الكافر

2909_ عن أسامة بن زيد عن النبي قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم . (صحيح)

2910_ عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله أين تنزل غدا في حجته ؟ قال وهل ترك لنا عقيل منزلا ؟ ثم قال نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر يعني المحصب وذاك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ولا يؤووهم . (صحيح) قال الزهري والخيف الوادي .

2911_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يتوارث أهل ملتين شتى . (صحيح)

2912_ عن عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودي ومسلم فورث المسلم منهما وقال حدثني أبو الأسود أن رجلا حدثه أن معاذ بن جبل حدثه قال سمعت رسول الله يقول الإسلام يزيد ولا ينقص ، فورَّث المسلم . (حسن لغيره)

2913_ عن أبي الأسود الديلي أن معاذ بن جبل أتي بميراث يهودي وارثه مسلم فذكر نحو الحديث السابق . (حسن لغيره)

_ باب فيمن أسلم على ميراث

2914_ عن ابن عباس قال قال النبي كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم له وكل قسم أدركه الإسلام فهو على قسم الإسلام . (صحيح)

_ باب في الولاء

2915_ عن ابن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكرت عائشة ذاك لرسول الله فقال لا يمنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق .(صحيح)

2916_ عن عائشة قالت قال رسول الله الولاء لمن أعطى الثمن ووَلِيَ النعمة . (صحيح)

2917_ عن عبد الله بن عمرو أن رئاب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة غلمة فماتت أمهم فورثوها رباعها وولاء مواليها وكان عمرو بن العاص عصبة بنيها فأخرجهم إلى الشام فماتوا فقدم عمرو بن العاص ومات مولى لها وترك مالا له فخاصمه إخوتها إلى عمر بن الخطاب فقال عمر قال رسول الله ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان ،

قال فكتب له كتابا فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت ورجل آخر فلما استخلف عبد الملك اختصموا إلى هشام بن إسماعيل فرفعهم إلى عبد الملك فقال هذا من القضاء الذي ما كنت أراه ، قال فقضى لنا بكتاب عمر بن الخطاب فنحن فيه إلى الساعة . (صحيح)

_ باب في الرجل يسلم على يدي الرجل

2918_ عن تميم الداري أنه قال يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل من المسلمين ؟ قال هو أولى الناس بمحياه ومماته . (صحيح)

_ باب في بيع الولاء

2919_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن بيع الولاء وعن هبته . (صحيح)

_ باب في المولود يستهل ثم يموت

2920_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا استهل المولود ورث . (صحيح)

_ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم

2921_ عن ابن عباس قال (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر فنسخ ذلك الأنفال فقال تعالى (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض) . (صحيح)

2922_ عن ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى رسول الله بينهم فلما نزلت هذه الآية (ولكل جعلنا موالي مما ترك) قال نسختها (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) من النصر والنصيحة والرفادة ويوصي له وقد ذهب الميراث . (صحيح)

2923_ عن داود بن الحصين قال كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع وكانت يتيمة في حجر أبي بكر فقرأت (والذين عاقدت أيمانكم) فقالت لا تقرأ (والذين عاقدت أيمانكم) ولكن (والذين عقدت أيمانكم) إنما نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبى الإسلام ،

فحلف أبو بكر ألا يورثه فلما أسلم أمر الله نبيه عليه السلام أن يؤتيه نصيبه زاد عبد العزيز فما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف . (صحيح) قال أبو داود من قال (عقدت) جعله حلفا ومن قال (عاقدت) جعله حالفا ، قال والصواب حديث طلحة عاقدت .

2924_ عن ابن عباس (والذين آمنوا وهاجروا) (والذين آمنوا ولم يهاجروا) فكان الأعرابي لا يرث المهاجر ولا يرثه المهاجر فنسختها فقال (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض) . (صحيح)

_ باب في الحلف

2925_ عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة . (صحيح)

2926_ عن أنس بن مالك قال حالف رسول الله بين المهاجرين والأنصار في دارنا فقيل له أليس قال رسول الله لا حلف في الإسلام فقال حالف رسول الله بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أو ثلاثا . (صحيح)

_ باب في المرأة ترث من دية زوجها

2927_ عن سعيد قال كان عمر بن الخطاب يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى قال له الضحاك بن سفيان كتب إليَّ رسول الله أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فرجع عمر . وكان النبي استعمله على الأعراب . (صحيح)

__ كتاب الخَرَاج والإمارة والفيء

_ باب ما يلزم الإمام من حق الرعية

2928_ عن ابن عمر أن رسول الله قال ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . (صحيح)

_ باب ما جاء في طلب الإمارة

2929_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي النبي يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إذا أعطيتها عن مسألة وُكِلتَ فيها إلى نفسك وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعِنتَ عليها . (صحيح)

2930_ عن أبي موسى قال انطلقت مع رجلين إلى النبي فتشهد أحدهما ثم قال جئنا لتستعين بنا على عملك وقال الآخر مثل قول صاحبه فقال إن أخونكم عندنا من طلبه فاعتذر أبو موسى إلى النبي وقال لم أعلم لما جاءا له فلم يستعن بهما على شيء حتى مات . (حسن لغيره)

_ باب في الضرير يولى

2931_ عن أنس أن النبي استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين . (صحيح)

_ باب في اتخاذ الوزير

2932_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه . (صحيح)

_ باب في العرافة

2933_ عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله ضرب على منكبه ثم قال له أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميرا ولا كاتبا ولا عريفا . (حسن)

2934_ عن غالب القطان عن رجل عن أبيه عن جده أنهم كانوا على منهل من المناهل فلما بلغهم الإسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا فأسلموا وقسم الإبل بينهم وبدا له أن يرتجعها منهم فأرسل ابنه إلى النبي فقال له ائت النبي فقل له أبي يقرئك السلام وإنه جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا فأسلموا وقسم الإبل بينهم

وبدا له أن يرتجعها منهم أفهو أحق بها أم هم ؟ فإن قال لك نعم أو لا فقل له أبي شيخ كبير وهو عريف الماء وإنه يسألك أن تجعل لي العرافة بعده ، فأتاه فقال أبي يقرئك السلام فقال وعليك وعلى أبيك السلام ، فقال أبي جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا فأسلموا وحسن إسلامهم ثم بدا له أن يرتجعها منهم أفهو أحق بها أم هم ؟

فقال إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها وإن بدا له أن يرتجعها فهو أحق بها منهم فإن هم أسلموا فلهم إسلامهم وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام ، فقال إن أبي شيخ كبير وهو عريف الماء وإنه يسألك أن تجعل لي العرافة بعده ، فقال إن العرافة حق ولا بد للناس من العرفاء ولكن العرفاء في النار . (حسن لغيره)

_ باب في اتخاذ الكاتب

2935_ عن ابن عباس قال السجل كاتب كان للنبي . (حسن)

(والأكثرون علي ضعف هذا الحديث وانظر كتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

وقال ابن حجر (فتح الباري / 8 / 437) (وجاء عن ابن عباس أن السجل اسم كاتب كان للنبي ، أخرجه أبو داود والنسائي والطبري من طريق عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس بهذا ، وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن مردويه ، وفي حديث ابن عباس المذكور عند ابن مردويه والسجل الرجل بلسان الحبش ،

وعند ابن المنذر من طريق السدي قال السجل المَلَك ، وعند الطبري من وجه آخر عن ابن عباس مثله ، وعند عبد بن حميد من طريق عطية مثله وبإسناد ضعيف عن عليٍّ مثله ، وذكر السهيلي عن النقاش أنه ملك في السماء الثانية ترفع الحفظة إليه الأعمال كل خميس واثنين وعند الطبري من حديث ابن عمر بعض معناه) ،

أما قول بعضهم أنه لم يكن في الصحابة أحد يسمي السجل فخطأ مردود ، قال ابن حجر في فتح الباري (.. وقد أنكر الثعلبي والسهيلي أن السجل اسم الكاتب بأنه لا يعرف في كتاب النبي ولا في أصحابه من اسمه السجل ، قال السهيلي ولا وجد إلا في هذا الخبر ،

وهو حصر مردود فقد ذكره في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وأوردا من طريق ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان للنبي كاتب يقال له سجل وأخرجه ابن مردويه من هذا الوجه))

_ باب في السعاية على الصدقة

2936_ عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته . (صحيح)

2937-2938_ عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله قال لا يدخل الجنة صاحب مُكس . (صحيح) قال ابن إسحاق الذي يعشر الناس يعني صاحب المكس .

_ باب في الخليفة يستخلف

2939_ عن ابن عمر قال قال عمر إني إن لا أستخلف فإن رسول الله لم يستخلف وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف ، قال ابن عمر فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله وأبا بكر فعلمت أنه لا يعدل برسول الله أحدا وأنه غير مستخلف . (صحيح)

_ باب ما جاء في البيعة

2940_ عن ابن عمر قال كنا نبايع النبي على السمع والطاعة ويلقننا فيما استطعت . (صحيح)

2941_ عن عروة أن عائشة أخبرته عن بيعة رسول الله النساء قالت ما مس رسول الله يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد بايعتك . (صحيح)

2942_ عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله هو صغير فمسح رأسه . (صحيح)

_ باب في أرزاق العمال

2943_ عن بريدة عن النبي قال من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول . (صحيح)

2944_ عن ابن الساعدي قال استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت أمر لي بعمالة فقلت إنما لله ، قال خذ ما أعطيت فإني قد عملت على عهد رسول الله فعملني . (صحيح)

2945_ عن المستورد بن شداد قال سمعت النبي يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادما فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا ، قال قال أبو بكر أخبرت أن النبي قال من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق . (صحيح)

_ باب في هدايا العمال

2946_ عن أبي حميد الساعدي أن النبي استعمل رجلا من الأزد يقال له ابن اللتبية أو ابن الأتبية على الصدقة فجاء فقال هذا لكم وهذا أهدي لي فقام النبي على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي ،

ألا جلس في بيت أمه أو أبيه فينظر أيهدى له أم لا ، لا يأتي أحد منكم بشيء من ذلك إلا جاء به يوم القيامة إن كان بعيرا فله رغاء أو بقرة فلها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه ، ثم قال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت . (صحيح)

_ باب في غلول الصدقة

2947_ عن أبي مسعود الأنصاري قال بعثني النبي ساعيا ثم قال انطلق أبا مسعود ولا ألفينك يوم القيامة تجيء وعلى ظهرك بعير من إبل الصدقة له رغاء قد غللته ، قال إذاً لا أنطلق ، قال إذا لا أُكرِهك . (صحيح)

_ باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة عنه

2948_ عن معاوية قال سمعت رسول الله يقول من ولاه الله شيئا من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره قال فجعل رجلا على حوائج الناس . (صحيح)

2949_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه إن أنا إلا خازن أضع حيث أمرت . (صحيح)

2950_ عن مالك بن أوس قال ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم وما أحد منا بأحق به من أحد إلا أنا على منازلنا من كتاب الله وقسم رسول الله فالرجل وقدمه والرجل وبلاؤه والرجل وعياله والرجل وحاجته . (صحيح)

_ باب في قسم الفيء

2951_ عن زيد بن أسلم أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال حاجتك يا أبا عبد الرحمن فقال عطاء المحررين فإني رأيت رسول الله أول ما جاءه شيء بدأ بالمُحَرَّرِين . (حسن)

2952_ عن عائشة أن النبي أتي بظبية فيها خرز فقسمها للحرة والأمة ، قالت عائشة كان أبي يقسم للحر والعبد . (صحيح)

2953_ عن عوف بن مالك أن رسول الله كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب فدعينا وكنت أدعى قبل عمار فدعيت فأعطاني حظين وكان لي أهل ثم دعي بعدي عمار بن ياسر فأعطى له حظا واحدا . (صحيح)

_ باب في أرزاق الذرية

2954_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يقول أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإليَّ وعليّ . (صحيح)

2955_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من ترك مالا فلورثته ومن ترك كَلّاً فإلينا . (صحيح)

2956_ عن جابر بن عبد الله أن النبي كان يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأيما رجل مات وترك دينا فإلي ومن ترك مالا فلورثته . (صحيح)

_ باب متى يفرض للرجل في المقاتلة

2957_ عن ابن عمر أن النبي عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه . (صحيح)

_ باب في كراهية الاقتراض في آخر الزمان

2958_ عن مطير بن سليم أنه خرج حاجا حتى إذا كان بالسويداء إذا برجل قد جاء كأنه يطلب دواء وحضضا فقال أخبرني من سمع رسول الله في حجة الوداع وهو يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم فقال يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاء فإذا تجاحفت قريش على الملك وكان عن دين أحدكم فدعوه . (حسن)

2959_ عن مطير قال سمعت رجلا يقول سمعت رسول في حجة الوداع فأمر الناس ونهاهم ثم قال اللهم هل بلغت ؟ قالوا اللهم نعم ، ثم قال إذا تجاحفت قريش على الملك فيما بينها وعاد العطاء أو كان رشا فدعوه ، فقيل من هذا ؟ قالوا هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله . (حسن)

_ باب في تدوين العطاء

2960_ عن عبد الله بن كعب أن جيشا من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم وكان عمر يعقب الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر فلما مر الأجل قفل أهل ذلك الثغر فاشتد عليهم وتواعدهم وهم أصحاب رسول الله فقالوا يا عمر إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله من إعقاب بعض الغزية بعضا . (صحيح)

2961_ عن عيسى بن يونس عن ابن لعدي بن عدي الكندي أن عمر بن عبد العزيز كتب إن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب فرآه المؤمنون عدلا موافقا لقول النبي جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه فرض الأعطية للمسلمين وعقد لأهل الأديان ذمة بما فرض عليهم من الجزية لم يضرب فيها بخمس ولا مغنم . (ضعيف)

(روي ابن حبان في صحيحه (15 / 318) عن ابن عمر عن النبي قال إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه . (صحيح) وثبت من حديث أبي هريرة وأبي ذر وعائشة وبلال وأبي بكر وأبي سعيد ومعاوية وغضيف بن الحارث)

2962_ عن أبي ذر قال سمعت رسول الله يقول إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به . (صحيح)

_ باب في صفايا رسول الله من الأموال

2963_ عن مالك بن أوس قال أرسل إليَّ عمر حين تعالى النهار فجئته فوجدته جالسا على سرير مفضيا إلى رماله فقال حين دخلت عليه يا مال إنه قد دف أهل أبيات من قومك وإني قد أمرت فيهم بشيء فأقسم فيهم ، قلت لو أمرت غيري بذلك فقال خذه فجاءه يرفأ فقال يا أمير المؤمنين هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص ؟ قال نعم فأذن لهم فدخلوا ،

ثم جاءه يرفأ فقال يا أمير المؤمنين هل لك في العباس وعلي ؟ قال نعم فأذن لهم فدخلوا فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا ، فقال بعضهم أجل يا أمير المؤمنين اقض

بينهما وأرحهما ، قال مالك بن أوس خيل إلي أنهما قدما أولئك النفر لذلك ، فقال عمر اتئدا ثم أقبل على أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة ؟ قالوا نعم ،

ثم أقبل على علي والعباس فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان أن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة ؟ فقالا نعم ، قال فإن الله خص رسوله بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس فقال الله (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير) ،

وكان الله أفاء على رسوله بني النضير فوالله ما استأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم فكان رسول الله يأخذ منها نفقة سنة أو قال نفقته ونفقة أهله سنة ويجعل ما بقي أسوة المال ، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون ذلك ؟ قالوا نعم ، ثم أقبل على العباس وعلي فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان ذلك ؟ قالا نعم ،

فلما توفي رسول الله قال أبو بكر أنا ولي رسول الله فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله لا نورث ما تركنا صدقة والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق فوليها أبو بكر ،

فلما توفي أبو بكر قلت أنا ولي رسول الله وولي أبي بكر فوليتها ما شاء الله أن أليها فجئت أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد فسألتمانيها فقلت إن شئتما أن أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تلياها بالذي كان رسول الله يليها فأخذتماها مني على ذلك ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك ،

والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إليَّ . (صحيح) قال أبو داود إنما سألاه أن يكون يصيره بينهما نصفين لا أنهما جهلا أن النبي قال لا نورث ما تركنا صدقة فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب فقال عمر لا أوقع عليه اسم القسم أدعه على ما هو عليه .

2964_ عن مالك بن أوس بهذه القصة قال وهما يعني عليا والعباس يختصمان فيما أفاء الله على رسول الله من أموال بني النضير . (صحيح) قال أبو داود أراد أن لا يوقع عليه اسم قَسْم .

2965_ عن عمر قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب كانت لرسول الله خالصا ينفق على أهل بيته او قال ينفق على أهله قوت سنة فما بقي جعل في الكراع وعدة في سبيل الله أو قال في الكراع والسلاح . (صحيح)

2966_ عن عمر قال (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) هذه لرسول الله خاصة قرى عرينة فدك وكذا وكذا من (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) ،

وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم (والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم) (والذين جاءوا من بعدهم) فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له فيها حق أو قال حظ إلا بعض من تملكون من أرقائكم . (حسن لغيره)

2967_ عن مالك بن أوس قال فيما احتج به عمر أنه قال كانت لرسول الله ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فأما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه وأما فدك فكانت حبسا لأبناء السبيل وأما

خيبر فجزأها رسول الله ثلاثة أجزاء جزأين بين المسلمين وجزءا نفقة لأهله فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين . (صحيح)

2968_ عن عائشة أن فاطمة بنت رسول الله أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر إن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال وإني والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله فلأعملن فيها بما عمل به رسول الله ، فأبَى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا . (صحيح)

2969_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه وفاطمة حينئذ تطلب صدقة رسول الله التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر ، قالت عائشة فقال أبو بكر إن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد في هذا المال يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل . (صحيح)

2970_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيـغ ، فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس فغلبه علي عليها وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما إلى من ولي الأمر . قال الزهري فهما على ذلك إلى اليوم . (صحيح)

2971_ عن الزهري في قوله (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) قال صالح النبي أهل فدك وقرى قد سماها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا إليه بالصلح ، قال (فما أوجفتم عليه من خيل

ولا ركاب) يقول بغير قتال . قال الزهري وكانت بنو النضير للنبي خالصا لم يفتحوها عنوة افتتحوها على صلح فقسمها النبي بين المهاجرين لم يعط الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانت بهما حاجة . (حسن لغيره)

2972_ عن المغيرة بن مقسم قال جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان حين استخلف فقال إن رسول الله كانت له فدك فكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم ويزوج منها أيمهم وإن فاطمة سألته أن يجعلها لها فأبى فكانت كذلك في حياة رسول الله حتى مضى لسبيله ، فلما أن ولي أبو بكر عمل فيها بما عمل النبي في حياته حتى مضى لسبيله ،

فلما أن ولي عمر عمل فيها بمثل ما عملا حتى مضى لسبيله ، ثم أقطعها مروان ثم صارت لعمر بن عبد العزيز ، قال عمر بن عبد العزيز فرأيت أمرا منعه رسول الله فاطمة ليس لي بحق وأنا أشهدكم أني قد رددتها على ما كانت يعني على عهد رسول الله . (صحيح) قال أبو داود ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة وغلته أربعون ألف دينار وتوفي وغلته أربع مائة دينار ولو بقي لكان أقل .

2973_ عن أبي الطفيل قال جاءت فاطمة إلى أبي بكر تطلب ميراثها من النبي فقال أبو بكر سمعت رسول الله يقول إن الله إذا أطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده . (صحيح)

2974_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة . (صحيح) قال أبو داود مؤنة عاملي يعني أكرة الأرض .

2975_ عن أبي البختري قال سمعت حديثا من رجل فأعجبني فقلت اكتبه لي فأتى به مكتوبا مذَبَّرا ، دخل العباس وعليٌّ على عمر وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد وهما يختصمان فقال

عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد ألم تعلموا أن رسول الله قال كل مال النبي صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم إنا لا نورث ؟

قالوا بلى ، قال فكان رسول الله ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله ثم توفي رسول الله فوليها أبو بكر سنتين فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله ثم ذكر شيئا من حديث مالك بن أوس . (حسن لغيره)

2976_ عن عائشة قالت إن أزواج النبي حين توفي رسول الله أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق فيسألنه ثمنهن من النبي فقالت لهن عائشة أليس قد قال رسول الله لا نورث ما تركنا فهو صدقة . (صحيح)

2977_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت قلت ألا تتقين الله ؟ ألم تسمعن رسول الله يقول لا نورث ما تركنا فهو صدقة وإنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم ولضيفهم فإذا مت فهو إلى ولي الأمر من بعدي . (صحيح)

_ باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى

2978_ عن جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله قسمت لإخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة ، فقال النبي إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ،

قال جبير ولم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم وبني المطلب ، قال وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله غير أنه لم يكن يعطي قربى رسول الله ما كان النبي يعطيهم ، قال وكان عمر بن الخطاب يعطيهم منه وعثمان بعده . (صحيح)

2979_ عن جبير بن مطعم أن رسول الله لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من الخمس شيئا كما قسم لبني هاشم وبني المطلب ، قال وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله غير أنه لم يكن يعطي قربى رسول الله كما كان يعطيهم رسول الله ، وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منهم . (صحيح)

2980-2981_ عن جبير بن مطعم قال لما كان يوم خيبر وضع رسول الله سهم ذي القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك بني نوفل وبني عبد شمس فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم ،

فما بال إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركتنا وقرابتنا واحدة ، فقال رسول الله إنا وبنو المطلب لا نفترق في جاهلية ولا إسلام وإنما نحن وهم شيء واحد وشبك بين أصابعه . (صحيح) قال السدي الكبير في ذي القربى هم بنو عبد المطلب .

2982_ عن يزيد بن هرمز أن نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى ويقول لمن تراه ؟ قال ابن عباس لقربى رسول الله قسمه لهم رسول الله وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضا رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وأبينا أن نقبله . (صحيح)

2983_ عن علي بن أبي طالب قال ولاني رسول الله خمس الخمس فوضعته مواضعه حياة رسول الله وحياة أبي بكر وحياة عمر فأتي بمال فدعاني فقال خذه فقلت لا أريده ، قال خذه فأنتم أحق به ، قلت قد استغنينا عنه ، فجعله في بيت المال . (حسن)

2984_ عن علي بن أبي طالب قال اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي فقلت يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا الخمس في كتاب الله فأقسمه حياتك كي لا ينازعني أحد بعدك فافعل ، قال ففعل ذلك قال فقسمته حياة رسول الله ثم ولانيه أبو بكر حتى إذا كانت آخر سنة من سني عمر فإنه أتاه مال كثير فعزل حقنا ،

ثم أرسل إليَّ فقلت بنا عنه العام غنى وبالمسلمين إليه حاجة فاردده عليهم فرده عليهم ثم لم يدعني إليه أحد بعد عمر فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر فقال يا علي حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا أبدا وكان رجلا داهيا . (صحيح)

2985_ عن عبد المطلب بن ربيعة أن أباه ربيعة بن الحارث وعباس بن عبد المطلب قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس ائتيا رسول الله فقولا له يا رسول الله قد بلغنا من السن ما ترى وأحببنا أن نتزوج وأنت يا رسول الله أبر الناس وأوصلهم وليس عند أبوينا ما يصدقان عنا فاستعملنا يا رسول الله على الصدقات فلنؤد إليك ما يؤدي العمال ولنصب ما كان فيها من مرفق ،

قال فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال فقال لنا رسول الله قال لا والله لا نستعمل منكم أحدا على الصدقة ، فقال له ربيعة هذا من أمرك قد نلت صهر رسول الله فلم نحسدك عليه فألقى علي رداءه ثم اضطجع عليه فقال أنا أبو حسن القرم والله لا أريم حتى يرجع إليكما ابناي بجواب ما بعثتما به إلى النبي ،

قال عبد المطلب فانطلقت أنا والفضل إلى باب حجرة النبي حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت فصلينا مع الناس ثم أسرعت أنا والفضل إلى باب حجرة النبي وهو يومئذ عند زينب بنت جحش فقمنا بالباب حتى أتى رسول الله فأخذ بأذني وأذن الفضل ثم قال أخرجا ما تصرران ،

ثم دخل فأذن لي وللفضل فدخلنا فتواكلنا الكلام قليلا ثم كلمته أو كلمه الفضل قال كلمه بالأمر الذي أمرنا به أبوانا فسكت رسول الله ساعة ورفع بصره قبل سقف البيت حتى طال علينا أنه لا يرجع إلينا شيئا حتى رأينا زينب تلمع من وراء الحجاب بيدها تريد أن لا تعجلا وإن رسول الله في أمرنا ثم خفض رسول الله رأسه فقال لنا إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد ،

ادعوا لي نوفل بن الحارث ، فدعي له نوفل بن الحارث فقال يا نوفل أنكح عبد المطلب فأنكحني نوفل ثم قال النبي ادعوا لي محمئة بن جزء وهو رجل من بني زبيد كان رسول الله استعمله على الأخماس فقال رسول الله لمحمئة أنكح الفضل فأنكحه ثم قال رسول الله قم فأصدق عنهما من الخمس كذا وكذا . (صحيح)

2986_ عن علي بن أبي طالب قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله أعطاني شارفا من الخمس يومئذ فلما أردت أن أبني بفاطمة بنت رسول الله واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به في وليمة عرسي ،

فبينا أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار أقبلت حين جمعت ما جمعت فإذا بشارفي قد اجتبت أسنمتهما وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر فقلت من فعل هذا ؟ قالوا فعله حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار غنته قينة وأصحابه فقالت في غنائها ألا يا حمز للشرف النواء ،

فوثب إلى السيف فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما ، قال علي فانطلقت حتى أدخل على رسول الله وعنده زيد بن حارثة قال فعرف رسول الله الذي لقيت فقال رسول الله ما لك ؟ قال قلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم عدا حمزة على ناقتي فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب ، فدعا رسول الله بردائه فارتداه ثم انطلق يمشي واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة ،

فاستأذن فأذن له فإذا هم شرب فطفق رسول الله يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة إلى رسول الله ثم صعد النظر فنظر إلى ركبتيه ثم صعد النظر فنظر إلى سرته ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه ثم قال حمزة وهل أنتم إلا عبيد لأبي ، فعرف رسول الله أنه ثمل فنكص رسول الله على عقبيه القهقرى فخرج وخرجنا معه . (صحيح)

2987_ عن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبد المطلب عن إحداهما قالت أصاب رسول الله سبيا فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت رسول الله فشكونا إليه ما نحن فيه وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبي فقال رسول الله سبقكن يتامى بدر لكن سأدلكن على ما هو خير لكن من ذلك ،

تكبرن الله على إثر كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة ولا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . (صحيح) قال عياش بن عقبة وهما ابنتا عم النبي .

2988_ عن علي بن أعبد قال قال لي علي بن أبي طالب ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله وكانت من أحب أهله إليه ؟ قلت بلى ، قال إنها جرت بالرحى حتى أثر في يدها واستقت بالقربة حتى أثر في نحرها وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها فأتى النبي خدم فقلت لو أتيت أباك فسألتيه خادما ، فأتته فوجدت عنده حداثا فرجعت ،

فأتاها من الغد فقال ما كان حاجتك ؟ فسكتت فقلت أنا أحدثك يا رسول الله جرت بالرحى حتى أثرت في يدها وحملت بالقربة حتى أثرت في نحرها فلما أن جاءك الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادما يقيها حر ما هي فيه ،

قال اتقي الله يا فاطمة وأدي فريضة ربك واعملي عمل أهلك فإذا أخذت مضجعك فسبحي ثلاثا وثلاثين واحمدي ثلاثا وثلاثين وكبري أربعا وثلاثين فتلك مائة فهي خير لك من خادم ، قالت رضيت عن الله وعن رسوله . (حسن)

2989_ عن علي زين العابدين بنحو الحديث السابق وقال ولم يُخدِمها . (حسن لغيره)

2990_ عن مجاعة بن مرارة أنه أتى النبي يطلب دية أخيه قتلته بنو سدوس من بني ذهل فقال النبي لو كنت جاعلا لمشرك دية جعلت لأخيك ولكن سأعطيك منه عقبى فكتب له النبي بمائة من

الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل ، فأخذ طائفة منها وأسلمت بنو ذهل فطلبها بعد مجاعة إلى أبي بكر وأتاه بكتاب النبي ،

فكتب له أبو بكر باثني عشر ألف صاع من صدقة اليمامة أربعة آلاف برا وأربعة آلاف شعيرا وأربعة آلاف تمرا ، وكان في كتاب النبي لمجاعة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا كتاب من محمد النبي لمجاعة بن مرارة من بني سلمى إني أعطيته مائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عقبة من أخيه . (حسن)

_ باب ما جاء في سهم الصفي

2991_ عن عامر الشعبي قال كان للنبي سهم يدعى الصفي إن شاء عبدا وإن شاء أمة وإن شاء فرسا يختاره قبل الخُمُس . (حسن لغيره)

2992_ عن ابن عون قال سألت محمد بن سيرين عن سهم النبي والصفي قال كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء . (حسن لغيره)

2993_ عن قتادة بن دعامة قال كان رسول الله إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاءه فكانت صفية من ذلك السهم وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير . (حسن لغيره)

2994_ عن عائشة قالت كانت صفية من الصفيّ . (صحيح)

2995_ عن أنس بن مالك قال قدمنا خيبر فلما فتح الله الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها . (صحيح)

2996_ عن أنس بن مالك قال صارت صفية لدحية الكلبي ثم صارت لرسول الله . (صحيح)

2997_ عن أنس قال وقع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله بسبعة أرؤس ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهيئها قال وتعتد في بيتها صفية بنت حيي . (صحيح)

2998_ عن أنس قال جُمِعَ السبي بخيبر فجاء دحية فقال يا رسول الله أعطني جارية من السبي ، قال اذهب فخذ جارية ، فأخذ صفية بنت حيي فجاء رجل إلى النبي فقال يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير ما تصلح إلا لك ، قال ادعوه بها ، فلما نظر إليها النبي قال له خذ جارية من السبي غيرها وإن النبي أعتقها وتزوجها . (صحيح)

2999_ عن يزيد بن عبد الله قال كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم أحمر فقلنا كأنك من أهل البادية ؟ فقال أجل ، قلنا ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك فناولناها فقرأناها فإذا فيها من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم النبي الصفي أنتم آمنون بأمان الله ورسوله ، فقلنا من كتب لك هذا الكتاب ؟ قال رسول الله . (صحيح)

_ باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة

3000_ عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم وكان كعب بن الأشرف يهجو النبي ويحرض عليه كفار قريش وكان النبي حين قدم المدينة وأهلها أخلاط منهم المسلمون والمشركون يعبدون الأوثان واليهود وكانوا يؤذون النبي وأصحابه فأمر الله نبيه بالصبر والعفو ففيهم أنزل الله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) الآية ،

فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي أمر النبي سعد بن معاذ أن يبعث رهطا يقتلونه فبعث محمد بن مسلمة وذكر قصة قتله فلما قتلوه فزعت اليهود والمشركون فغدوا على النبي فقالوا طرق صاحبنا فقتل فذكر لهم النبي الذي كان يقول ودعاهم النبي إلى أن يكتب بينه كتابا ينتهون إلى ما فيه فكتب النبي بينه وبينهم وبين المسلمين عامة صحيفة . (صحيح)

3001_ عن ابن عباس قال لما أصاب رسول الله قريشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشا قالوا يا محمد لا يغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا لا يعرفون القتال إنك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله في ذلك (قل للذين كفروا ستغلبون) إلى قوله (فئة تقاتل في سبيل الله) ببدر (وأخرى كافرة) . (حسن)

3002_ عن محيصة بن مسعود أن رسول الله قال من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه فوثب محيصة على شبيبة رجل من تجار يهود كان يلابسهم فقتله وكان حويصة إذ ذاك لم يسلم وكان أسن من محيصة فلما قتله جعل حويصة يضربه ويقول يا عدو الله أما والله لرب شحم في بطنك من ماله . (حسن لغيره)

3003_ عن أبي هريرة قال بينا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا ، فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال رسول الله ذلك أريد ثم قالها الثالثة اعلموا أنما الأرض لله ورسوله وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله . (صحيح)

_ باب في خبر النضير

3004_ عن عبد الرحمن بن كعب عن رجل من أصحاب النبي أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ورسول الله يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر إنكم آويتم صاحبنا وإنا نقسم بالله لتقاتلنه أو لتخرجنه أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم ، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبي ،

فلما بلغ ذلك النبي لقيهم فقال لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ ما كانت تكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم ، فلما سمعوا ذلك من النبي تفرقوا فبلغ ذلك كفار قريش فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود إنكم أهل الحلقة والحصون وإنكم لتقاتلن صاحبنا أو لنفعلن كذا وكذا ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء وهي الخلاخيل ،

فلما بلغ كتابهم النبي أجمعت بنو النضير بالغدر فأرسلوا إلى رسول الله اخرج إلينا في ثلاثين رجلا من أصحابك وليخرج منا ثلاثون حبرا حتى نلتقي بمكان المنصف فيسمعوا منك فإن صدقوك وآمنوا بك آمنا بك فقص خبرهم ، فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله بالكتائب فحصرهم فقال لهم إنكم والله لا تأمنون عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه ،

فأبوا أن يعطوه عهدا فقاتلهم يومهم ذلك ثم غدا الغد على بني قريظة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم إلى أن يعاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم وغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء فجلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها ، فكان نخل بني النضير لرسول الله خاصة أعطاه الله إياها وخصه بها ،

فقال (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول بغير قتال فأعطى النبي أكثرها للمهاجرين وقسمها بينهم وقسم منها لرجلين من الأنصار وكانا ذوي حاجة لم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما وبقي منها صدقة رسول الله التي في أيدي بني فاطمة . (صحيح)

3005_ عن ابن عمر أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله فأجلى رسول الله بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة . (صحيح)

_ باب ما جاء في حكم أرض خيبر

3006_ عن ابن عمر أن النبي قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والأرض وألجأهم إلى قصرهم فصالحوه على أن لرسول الله الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم على أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد ، فغيبوا مسكا لحيي بن أخطب وقد كان قتل قبل خيبر كان احتمله معه يوم بني النضير حين أجليت النضير فيه حليهم ،

فقال النبي لسعية أين مسك حيي بن أخطب ؟ قال أذهبته الحروب والنفقات فوجدوا المسك فقتل ابن أبي الحقيق وسبى نساءهم وذراريهم وأراد أن يجليهم فقالوا يا محمد دعنا نعمل في هذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك ولكم الشطر ، وكان رسول الله يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير . (صحيح)

3007_ عن ابن عمر أن عمر قال أيها الناس إن رسول الله كان عامل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا فمن كان له مال فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم . (صحيح)

3008_ عن ابن عمر قال لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله أن يقرهم على أن يعملوا على النصف مما خرج منها فقال رسول الله أقركم فيها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خيبر ويأخذ رسول الله الخمس ، وكان رسول الله أطعم كل امرأة من أزواجه من الخمس مائة وسق تمرا وعشرين وسقا شعيرا ،

فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبي فقال لهن من أحب منكن أن أقسم لها نخلا بخرصها مائة وسق فيكون لها أصلها وأرضها وماؤها ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا فعلنا ومن أحب أن نعزل الذي لها في الخمس كما هو فعلنا . (صحيح)

3009_ عن أنس بن مالك أن رسول الله غزا خيبر فأصبناها عنوة فجمع السبي . (صحيح)

3010_ عن سهل بن أبي حثمة قال قسم رسول الله خيبر نصفين نصفا لنوائبه وحاجته ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما . (صحيح)

3011_ عن بشير بن يسار أنه سمع نفرا من أصحاب النبي قالوا فذكر هذا الحديث قال فكان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله وعزل النصف للمسلمين لما ينوبه من الأمور والنوائب . (صحيح)

3012_ عن بشير بن يسار عن رجال من أصحاب النبي أن رسول الله لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله وللمسلمين النصف من ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب الناس . (صحيح)

3013_ عن بشير بن يسار قال لما أفاء الله على نبيه خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فعزل نصفها لنوائبه وما ينزل به الوطيحة والكتيبة وما أحيز معهما وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشق والنطاة وما أحيز معهما وكان سهم رسول الله فيما أحيز معهما . (حسن لغيره)

3014_ عن بشير بن يسار أن رسول الله لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سهما جمع فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهما يجمع كل سهم مائة النبي معهم له سهم كسهم أحدهم وعزل رسول الله ثمانية عشر سهما وهو الشطر لنوائبه وما ينزل به من أمر المسلمين فكان ذلك الوطيح والكتيبة والسلالم وتوابعها ، فلما صارت الأموال بيد النبي والمسلمين لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها فدعا رسول الله اليهود فعاملهم . (حسن لغيره)

3015_ عن مجمع بن جارية وكان أحد القراء الذين قرؤوا القرآن قال قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها رسول الله على ثمانية عشر سهما وكان الجيش ألفا وخمس مائة فيهم ثلاث مائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهما . (صحيح)

3016_ عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة قالوا بقيت بقية من أهل خيبر تحصنوا فسألوا رسول الله أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول الله خاصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب . (حسن لغيره)

3017_ عن سعيد بن المسيب أن رسول الله افتتح بعض خيبر عنوة . (حسن لغيره) وعن ابن شهاب أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا والكتيبة أكثرها عنوة وفيها صلح . قال ابن وهب قلت لمالك وما الكتيبة ؟ قال أرض خيبر وهي أربعون ألف عذق .

3018_ عن ابن شهاب الزهري قال بلغني أن رسول الله افتتح خيبر عنوة بعد القتال ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال . (حسن لغيره)

3019_ عن ابن شهاب قال خمس رسول الله خيبر ثم قسم سائرها على من شهدها ومن غاب عنها من أهل الحديبية . (حسن لغيره)

3020_ عن عمر بن الخطاب قال لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله خيبر . (صحيح)

_ باب ما جاء في خبر مكة

3021_ عن ابن عباس أن رسول الله عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فأسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو

جعلت له شيئا ، قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن . (صحيح)

3022_ عن ابن عباس قال لما نزل رسول الله مر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش فجلست على بغلة رسول الله فقلت لعلي أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ليخرجوا إليه فيستأمنوه فإني لأسير إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء فقلت يا أبا حنظلة ،

فعرف صوتي فقال أبو الفضل ؟ قلت نعم ، قال ما لك فداك أبي وأمي ؟ قلت هذا رسول الله والناس ، قال فما الحيلة ؟ قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما أصبح غدوت به على رسول الله فأسلم ، قلت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئا ، قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ، قال فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد . (حسن لغيره)

3023_ عن وهب بن منبه قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا ؟ قال لا . (صحيح)

3024_ عن أبي هريرة أن النبي لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام وأبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا أبا هريرة اهتف بالأنصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم أحد إلا أنمتموه ، فنادى مناد لا قريش بعد اليوم ، فقال رسول الله من دخل دارا فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ،

وعمد صناديد قريش فدخلوا الكعبة فغص بهم وطاف النبي وصلى خلف المقام ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا فبايعوا النبي على الإسلام . (صحيح) قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل سأله رجل قال مكة عنوة هي ؟ قال إيش يضرك ما كانت ؟ قال فصلح ؟ قال لا .

_ باب ما جاء في خبر الطائف

3025_ عن وهب قال سألت جابر بن عبد الله عن شأن ثقيف إذ بايعت ؟ قال اشترطت على النبي أن لا صدقة عليها ولا جهاد وأنه سمع النبي بعد ذلك يقول سيتصدقون ويجاهدون إذا أسلموا . (صحيح)

3026_ عن عثمان بن أبي العاص أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله أنزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم فاشترطوا عليه أن لا يحشروا ولا يعشروا ولا يُجَبُّوا فقال رسول الله لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا ولا خير في دين ليس فيه ركوع . (صحيح)

_ باب ما جاء في حكم أرض اليمن

3027_ عن عامر بن شهر قال خرج رسول الله فقالت لي همدان هل أنت آت هذا الرجل ؟ ومرتاد لنا فإن رضيت لنا شيئا قبلناه وإن كرهت شيئا كرهناه ، قلت نعم فجئت حتى قدمت على رسول الله فرضيت أمره وأسلم قومي وكتب رسول الله هذا الكتاب إلى عمير ذي مران ، قال وبعث مالك بن مرارة الرهاوي إلى اليمن جميعا فأسلم عك ذو خيوان ،

قال فقيل لعك انطلق إلى رسول الله فخذ منه الأمان على قريتك ومالك فقدم وكتب له رسول الله بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله لعك ذي خيوان إن كان صادقا في أرضه وماله ورقيقه فله الأمان وذمة الله وذمة محمد رسول الله ، وكتب خالد بن سعيد بن العاص . (حسن)

3028_ عن أبيض بن حمال أنه كلم رسول الله في الصدقة حين وفد عليه فقال يا أخا سبأ لا بد من صدقة فقال إنما زرعنا القطن يا رسول الله وقد تبددت سبأ ولم يبق منهم إلا قليل بمأرب فصالح نبي الله على سبعين حلة بز من قيمة وفاء بز المعافر كل سنة عمن بقي من سبأ بمأرب ،

فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله فيما صالح أبيض بن حمال رسول الله في الحلل السبعين فرد ذلك أبو بكر على ما وضعه رسول الله حتى مات أبو بكر فلما مات أبو بكر انتقض ذلك وصارت على الصدقة . (حسن)

_ باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب

3029_ عن ابن عباس أن رسول الله أوصى بثلاثة فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم . قال ابن عباس وسكت عن الثالثة أو قال فأنسيتها . (صحيح)

3030-3031_ عن جابر بن عبد الله قال أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا أترك فيها إلا مسلما . (صحيح)

3032_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لا تكون قبلتان في بلد واحد . (صحيح لغيره)

3033_ عن سعيد بن عبد العزيز قال جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر . (صحيح)

3034_ عن مالك بن أنس قال : عمر أجلى أهل نجران ولم يجلوا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب فأما الوادي فإني أرى أنما لم يجل من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب . قال مالك وقد أجلى عمر رحمه الله يهود نجران وفدك . (صحيح)

_ باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة

3035_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله منعت العراق قفيزها ودرهمها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر إردبها ودينارها ثم عدتم من حيث بدأتم ثلاث مرات ، شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه . (صحيح)

3036_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال أيما قرية أتيتموها وأقمتم فيها فسهمكم فيها وأيما قرية عصت الله ورسوله فإن خمسها لله وللرسول ثم هي لكم . (صحيح)

_ باب في أخذ الجزية

3037_ عن أنس بن مالك أن النبي بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذ فأتوه به فحقن له دمه وصالحه على الجزية . (صحيح)

3039-3038_ عن معاذ بن جبل أن النبي لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم يعني محتلما دينارا أو عدله من المعافري ثياب تكون باليمن . (صحيح)

3040_ عن علي بن أبي طالب قال لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسبين الذرية فإني كتبت الكتاب بينهم وبين النبي على أن لا ينصِّرُوا أبناءهم . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث)

وكتاب رقم (59) (الكامل في أحاديث من أبَىَ الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث)

وكتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه))

3041_ عن ابن عباس قال صالح رسول الله أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والبقية في رجب يؤدونها إلى المسلمين وعور ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيد أو غدرة على أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا . (صحيح) قال إسماعيل فقد أكلوا الربا . قال أبو داود إذا نقضوا بعض ما اشترط عليهم فقد أحدثوا .

_ باب في أخذ الجزية من المجوس

3042_ عن ابن عباس قال إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس المجوسية . (حسن)

3043_ عن بجالة التميمي قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس إذ جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة ، فقتلنا في يوم ثلاثة سواحر وفرقنا بين كل رجل من المجوس وحريمه في كتاب الله ،

وصنع طعاما كثيرا فدعاهم فعرض السيف على فخذه فأكلوا ولم يزمزموا وألقوا وقر بغل أو بغلين من الورق ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله أخذها من مجوس هجر . (صحيح)

3044_ عن ابن عباس قال جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين وهم مجوس أهل هجر إلى رسول الله فمكث عنده ثم خرج فسألته ما قضى الله ورسوله فيكم ، قال شر ، قلت مه ؟ قال الإسلام أو القتل ، قال وقال عبد الرحمن بن عوف قبل منهم الجزية ، قال ابن عباس فأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذي . (حسن)

_ باب في التشديد في جباية الجزية

3045_ عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم بن حزام وجد رجلا وهو على حمص يشمس ناسا من القبط في أداء الجزية فقال ما هذا سمعت رسول الله يقول إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا . (صحيح)

_ باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات

3046_ عن عمير الثقفي قال قال رسول الله إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عُشُور . (صحيح لغيره)

3047_ عن حرب بن عبيد الله عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه وليس علي المسلمين خَرَاج . (حسن لغيره)

3048_ عن عطاء بن السائب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله أعشر قومي ؟ قال إنما العشور على اليهود والنصارى . (حسن لغيره)

3049_ عن حرب بن عبيد الله عن جده رجل من بني تغلب قال أتيت النبي فأسلمت وعلمني الإسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن أسلم ثم رجعت إليه فقلت يا رسول الله كل ما علمتني قد حفظته إلا الصدقة أفأعشرهم ؟ قال لا إنما العشور على النصارى واليهود . (حسن)

3050_ عن العرباض بن سارية قال نزلنا مع النبي خيبر ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا فأقبل إلى النبي فقال يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا

نساءنا فغضب النبي وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ألا إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة ،

قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي ثم قام فقال أيحسب أحدكم متكئا على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن ، ألا وإني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر ، وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم . (صحيح)

3051_ عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله لعلكم تقاتلون قوما فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وأبنائهم فيصالحونكم على صلح فلا تصيبوا منهم شيئا فوق ذلك فإنه لا يصلح لكم . (حسن لغيره)

3052_ عن صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله عن آبائهم دِنيَةً عن رسول الله قال ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة . (حسن لغيره)

_ باب في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية

3053-3054_ عن ابن عباس قال قال رسول الله ليس على المسلم جزية . (صحيح لغيره) قال محمد بن كثير سئل سفيان الثوري عن تفسير هذا فقال إذا أسلم فلا جزية عليه .

_ باب في الإمام يقبل هدايا المشركين

3055_ عن عبد الله الهوزني قال لقيت بلالا مؤذن رسول الله بحلب فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله ؟ قال ما كان له شيء كنت أنا الذي ألي ذلك منه منذ بعثه الله إلى أن توفي ، وكان إذا أتاه الإنسان مسلما فرآه عاريا يأمرني فأنطلق فأستقرض فأشتري له البردة فأكسوه وأطعمه حتى اعترضني رجل من المشركين فقال يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ،

ففعلت فلما أن كان ذات يوم توضأت ثم قمت لأؤذن بالصلاة فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار فلما أن رآني قال يا حبشي ، قلت يا لباه ، فتجهمني وقال لي قولا غليظا وقال لي أتدري كم بينك وبين الشهر ؟ قال قلت قريب ، قال إنما بينك وبينه أربع فآخذك بالذي عليك فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك ،

فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله إلى أهله فاستأذنت عليه فأذن لي فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي إن المشرك الذي كنت أتدين منه قال لي كذا وكذا وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي وهو فاضحي فأذن لي أن آبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني ،

فخرجت حتى إذا أتيت منزلي فجعلت سيفي وجرابي ونعلي ومجني عند رأسي حتى إذا انشق عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق فإذا إنسان يسعى يدعو يا بلال أجب رسول الله فانطلقت حتى أتيته فإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن ،فاستأذنت فقال لي رسول الله أبشر فقد جاءك الله بقضائك ثم قال ألم تر الركائب المناخات الأربع ؟ فقلت بلى ،

فقال إن لك رقابهن وما عليهن فإن عليهن كسوة وطعاما أهداهن إلي عظيم فدك فاقبضهن واقض دينك ففعلت فذكر الحديث ثم انطلقت إلى المسجد فإذا رسول الله قاعد في المسجد فسلمت عليه فقال ما فعل ما قبلك ؟ قلت قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله فلم يبق شيء ، قال أفضل شيء ؟ قلت نعم ، قال انظر أن تريحني منه فإني لست بداخل على أحد من أهلي حتى تريحني منه ،

فلما صلى رسول الله العتمة دعاني فقال ما فعل الذي قبلك ؟ قال قلت هو معي لم يأتنا أحد ، فبات رسول الله في المسجد وقص الحديث حتى إذا صلى العتمة من الغد دعاني قال ما فعل الذي قبلك ؟ قال قلت قد أراحك الله منه يا رسول الله فكبر وحمد الله شفقا من أن يدركه الموت وعنده ذلك ثم اتبعته حتى إذا جاء أزواجه فسلم على امرأة امرأة حتى أتى مبيته فهذا الذي سألتني عنه . (صحيح)

3056_ عن بلال بنحو الحديث السابق وفيه قال عند قوله ما يقضي عني فسكت عني رسول الله فاغتمزتها . (صحيح)

3057_ عن عياض بن حمار قال أهديت للنبي ناقة فقال أسلمت ؟ فقلت لا ، فقال النبي إني نهيت عن زبد المشركين . (صحيح)

_ باب في إقطاع الأرضين

3058-3059_ عن وائل بن حجر أن النبي أقطعه أرضا بحضرموت . (صحيح)

3060_ عن عمرو بن حريث قال خط لي رسول الله دارا بالمدينة بقوس وقال أزيدك أزيدك . (حسن)

3061_ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد أن رسول الله أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم . (حسن لغيره)

3062_ عن عمرو بن عوف أن النبي أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها أو قال جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحارث المزني أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها أو قال جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم . وعن ابن عباس مثل ذلك . (صحيح لغيره)

3063_ عن عمرو بن عوف أن النبي أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية جلسيها وغوريها وجرسها وذات النصب وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعط بلال بن الحارث حق مسلم وكتب له النبي هذا ما أعطى رسول الله بلال بن الحارث المزني أعطاه معادن القبلية جلسها وغورها وحيث يصلح الزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم ، وكتب أبي بن كعب . وعن ابن عباس مثل ذلك . (صحيح لغيره)

3064-3065_ عن أبيض بن حمال أنه وفد إلى رسول الله فاستقطعه الملح الذي بمأرب فقطعه له فلما أن ولى قال رجل من المجلس أتدري ما قطعت له ؟ إنما قطعت له الماء العد ، قال فانتزع منه ، قال وسأله عما يحمى من الأراك ، قال ما لم تنله خفاف الإبل أو قال أخفاف الإبل . (

صحيح لغيره) قال محمد بن الحسن المخزومي ما لم تنله أخفاف الإبل يعني أن الإبل تأكل منتهى رءوسها ويحمى ما فوقه .

3066_ عن أبيض بن حمال أنه سأل رسول الله عن حمى الأراك ؟ فقال رسول الله لا حمى في الأراك ، فقال أراكة في حظاري ، فقال النبي لا حمى في الأراك . (حسن) قال فرج بن سعيد يعني بحظاري الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها .

3067_ عن صخر الأحمسي أن رسول الله غزا ثقيفا فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خيل يمد النبي فوجد نبي الله قد انصرف ولم يفتح فجعل صخر يومئذ عهد الله وذمته أن لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله ،

فكتب إليه صخر أما بعد فإن ثقيفا قد نزلت على حكمك يا رسول الله وأنا مقبل إليهم وهم في خيل ، فأمر رسول الله بالصلاة جامعة فدعا لأحمس عشر دعوات اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المغيرة بن شعبة فقال يا نبي الله إن صخرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون ،

فدعاه فقال يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع إلى المغيرة عمته فدفعها إليه وسأل نبي الله ما لبني سليم قد هربوا عن الإسلام وتركوا ذلك الماء ، فقال يا نبي الله أنزلنيه أنا وقومي قال نعم ، فأنزله وأسلم يعني السلميين فأتوا صخرا فسألوه أن يدفع إليهم الماء فأبى ،

فأتوا النبي فقالوا يا نبي الله أسلمنا وأتينا صخرا ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا فأتاه فقال يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم فادفع إلى القوم ماءهم ، قال نعم يا نبي الله ، فرأيت وجه رسول الله يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء . (حسن)

3068_ عن سبرة الجهني أن النبي نزل في موضع المسجد تحت دومة فأقام ثلاثا ثم خرج إلى تبوك وإن جهينة لحقوه بالرحبة فقال لهم من أهل ذي المروة ؟ فقالوا بنو رفاعة من جهينة ، فقال قد أقطعتها لبني رفاعة فاقتسموها فمنهم من باع ومنهم من أمسك فعمل . (صحيح)

3069_ عن أسماء بنت أبي بكر أن رسول الله أقطع الزبير نخلا . (صحيح)

3070_ عن قيلة بنت مخرمة قالت قدمنا على رسول الله قالت تقدم صاحبي تعني حريث بن حسان وافد بكر بن وائل فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه ثم قال يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء أن لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاور ، فقال اكتب له يا غلام بالدهناء ،

فلما رأيته قد أمر له بها شخص بي وهي وطني وداري فقلت يا رسول الله إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك إنما هي هذه الدهناء عندك مقيد الجمل ومرعى الغنم ونساء بني تميم وأبناؤها وراء ذلك ، فقال أمسك يا غلام صدقت المسكينة المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على الفتان . (صحيح لغيره)

3071_ عن أسمر بن مضرس قال أتيت النبي فبايعته فقال من سبق إلى ماء لم يسبقه إليه مسلم فهو له ، قال فخرج الناس يتعادون يتخاطون . (حسن لغيره)

3072_ عن ابن عمر أن النبي أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى فرسه حتى قام ثم رمى بسوطه فقال أعطوه من حيث بلغ السوط . (حسن)

_ باب في إحياء الموات

3073-3075_ عن سعيد بن زيد عن النبي قال من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق . وأن رجلين اختصما إلى رسول الله غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها ، قال فلقد رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس وإنها لنخل عم حتى أخرجت منها . وفي رواية بلفظ قال أبو سعيد الخدري فأنا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل . (صحيح)

3076_ عن عروة قال أشهد أن رسول الله قضى أن الأرض أرض الله والعباد عباد الله ومن أحيا مواتا فهو أحق به ، جاءنا بهذا عن النبي الذين جاءوا بالصلوات عنه . (صحيح)

3077_ عن سمرة عن النبي قال من أحاط حائطا على أرض فهي له . (صحيح)

3078_ عن هشام بن عروة قال العرق الظالم أن يغرس الرجل في أرض غيره فيستحقها بذلك . (صحيح) قال مالك والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق .

3079_ عن أبي حميد الساعدي قال غزوت مع رسول الله تبوك فلما أتى وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها فقال رسول الله لأصحابه اخرصوا فخرص رسول الله عشرة أوسق فقال للمرأة أحصي ما يخرج منها ،

فأتينا تبوك فأهدى ملك أيلة إلى رسول الله بغلة بيضاء وكساه بردة وكتب له ببحره ، قال فلما أتينا وادي القرى قال للمرأة كم كان في حديقتك ؟ قالت عشرة أوسق خرص رسول الله ، فقال رسول الله إني متعجل إلى المدينة فمن أراد منكم أن يتعجل معي فليتعجل . (صحيح)

3080_ عن زينب بنت جحش أنها كانت تفلي رأس رسول الله وعنده امرأة عثمان بن عفان ونساء من المهاجرات وهن يشتكين منازلهن أنها تضيق عليهن ويخرجن منها فأمر رسول الله أن تورث دور المهاجرين النساء ، فمات عبد الله بن مسعود فورثته امرأته دارا بالمدينة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدخول في أرض الخراج

3081_ عن معاذ بن جبل قال من عقد الجزية في عنقه فقد برئ مما عليه رسول الله . (صحيح)

3082_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله من أخذ أرضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الإسلام ظهره . (صحيح لغيره)

_ باب في الأرض يحميها الإمام أو الرجل

3083_ عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله قال لا حمى إلا لله ولرسوله . (صحيح) قال ابن شهاب الزهري وبلغني أن رسول الله حَمَى النقيع . (حسن لغيره)

3084_عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن النبي حمى النقيع وقال لا حمى إلا لله . (صحيح)

_ باب ما جاء في الركاز وما فيه

3085-3086_ عن أبي هريرة أن النبي قال في الركاز الخُمُس . (صحيح) قال الحسن البصري الركاز الكنز العادي .

3087_ عن ضباعة بنت الزبير قالت ذهب المقداد لحاجته ببقيع الخبخبة فإذا جرذ يخرج من جحر دينارا ثم لم يزل يخرج دينارا دينارا حتى أخرج سبعة عشر دينارا ثم أخرج خرقة حمراء فيها دينار فكانت ثمانية عشر دينارا فذهب بها إلى النبي فأخبره وقال له خذ صدقتها ، فقال له النبي هل هويت إلى الجحر ؟ قال لا ، فقال له رسول الله بارك الله لك فيها . (حسن)

_ باب نبش القبور العادية يكون فيها المال

3088_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر فقال رسول الله هذا قبر أبي رغال وكان بهذا الحرم يدفع عنه فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن . (حسن)

_ باب الأمراض المكفرة للذنوب

3089_ عن عامر المحاربي قال إني لببلادنا إذ رفعت لنا رايات وألوية فقلت ما هذا ؟ قالوا هذا لواء رسول الله فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع إليه أصحابه فجلست إليهم فذكر رسول الله الأسقام فقال إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل ،

وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم يدر لم أرسلوه ، فقال رجل ممن حوله يا رسول الله وما الأسقام ؟ والله ما مرضت قط ، فقال رسول الله قم عنا فلست منا ، فبينا نحن عنده إذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التف عليه فقال يا رسول الله إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها أصوات فراخ طائر ،

فأخذتهن فوضعتهن في كسائي فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معهن فلففتهن بكسائي فهن أولاء معي قال ضعهن عنك فوضعتهن وأبت أمهن إلا لزومهن ، فقال رسول الله لأصحابه أتعجبون لرحم أم الأفراخ فراخها ؟ قالوا نعم يا رسول الله ، قال فوالذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الأفراخ بفراخها ، ارجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن . (ضعيف)

3090_ عن اللجلاج بن حكيم قال سمعت رسول الله يقول إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله . (حسن لغيره)

_ باب إذا كان الرجل يعمل عملا صالحا فشغله عنه مرض أو سفر

3091_ عن أبي موسى قال سمعت النبي غير مرة ولا مرتين يقول إذا كان العبد يعمل عملا صالحا فشغله عنه مرض أو سفر كتب له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم . (صحيح)

_ باب عيادة النساء

3092_ عن أم العلاء قالت عادني رسول الله وأنا مريضة فقال أبشري يا أم العلاء فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب والفضة . (صحيح)

3093_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في القرآن ؟ قال أية آية يا عائشة ؟ قالت قول الله (من يعمل سوءا يجز به) ، قال أما علمت يا عائشة أن المؤمن تصيبه النكبة أو الشوكة فيكافأ بأسوإ عمله ومن حوسب عذب ، قالت أليس الله يقول (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) ؟ قال ذاكم العرض يا عائشة من نوقش الحساب عُذِّب . (صحيح)

_ باب في العيادة

3094_ عن أسامة بن زيد قال خرج رسول الله يعود عبد الله بن أبي في مرضه الذي مات فيه فلما دخل عليه عرف فيه الموت قال قد كنت أنهاك عن حب يهود ، قال فقد أبغضهم سعد بن زرارة فمَه ، فلما مات أتاه ابنه فقال يا رسول الله إن عبد الله بن أبي قد مات فأعطني قميصك أكفنه فيه فنزع رسول الله قميصه فأعطاه إياه . (صحيح)

_ باب في عيادة الذمي

3095_ عن أنس أن غلاما من اليهود كان مرض فأتاه النبي يعوده فقعد عند رأسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال له أبوه أطع أبا القاسم فأسلم فقام النبي وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه بي من النار . (صحيح)

_ باب المشي في العيادة

3096_ عن جابر قال كان النبي يعودني ليس براكب بغل ولا برذون . (صحيح)

_ باب في فضل العيادة على وضوء

3097_ عن أنس قال قال رسول الله من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة سبعين خريفا . (حسن) قال ثابت قلت يا أبا حمزة وما الخريف ؟ قال العام .

3098_ عن علي بن أبي طالب قال ما من رجل يعود مريضا ممسيا إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة ومن أتاه مصبحا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة . (صحيح)

3099_ عن علي عن النبي بنحو الحديث السابق ولم يذكر الخريف . (صحيح)

3100_ عن عبد الله بن نافع وكان نافع غلام الحسن بن علي قال جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده وذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب في العيادة مرارا

3101_ عن عائشة قالت لما أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق رماه رجل في الأكحل فضرب عليه رسول الله خيمة في المسجد ليعوده من قريب . (صحيح)

_ باب في العيادة من الرمد

3102_ عن زيد بن أرقم قال عادني رسول الله من وجع كان بعيني . (صحيح)

_ باب الخروج من الطاعون

3103_ عن ابن عباس قال قال عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله يقول إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه يعني الطاعون . (صحيح)

_ باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة

3104_ عن سعد بن أبي وقاص قال اشتكيت بمكة فجاءني النبي يعودني ووضع يده على جبهتي ثم مسح صدري وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا وأتمم له هجرته . (صحيح)

3105_ عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني . (صحيح) قال سفيان الثوري والعاني الأسير .

_ باب الدعاء للمريض عند العيادة

3106_ عن ابن عباس عن النبي قال من عاد مريضا لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرار أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله من ذلك المرض . (صحيح)

3107_ عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي إذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا أو يمشي لك إلى جنازة . (حسن)

_ باب في كراهية تمني الموت

3108_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لا يدعون أحدكم بالموت لضر نزل به ولكن ليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي . (صحيح)

3109_ عن أنس أن النبي قال لا يتمنين أحدكم الموت فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب موت الفجأة

3110_ عن عبيد بن خالد عن النبي قال موت الفجأة أخذة أسف . (صحيح)

_ باب في فضل من مات في الطاعون

3111_ عن جابر بن عتيك أن رسول الله جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به رسول الله فلم يجبه فاسترجع رسول الله وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية ، قالوا وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال الموت ،

قالت ابنته والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك كنت قد قضيت جهازك ، قال رسول الله إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة ؟ قالوا القتل في سبيل الله ، قال رسول الله الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله ، المطعون شهيد والغرق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد . (صحيح لغيره)

_ باب المريض يؤخذ من أظفاره وعانته

3112_ عن أبي هريرة قال ابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيبا وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم أسيرا حتى أجمعوا لقتله فاستعار من ابنة الحارث موسى يستحد بها فأعارته فدرج بني لها وهي غافلة حتى أتته فوجدته مخليا وهو على فخذه والموسى بيده ففزعت فزعة عرفها فيها فقال أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك . (صحيح)

_ باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت

3113_ عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله يقول قبل موته بثلاث قال لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله . (صحيح)

_ باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت

3114_ عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله يقول إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها . (صحيح)

_ باب ما يستحب أن يقال عند الميت من الكلام

3115_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله إذا حضرتم الميت فقولوا خيرا فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ، فلما مات أبو سلمة قلت يا رسول الله ما أقول ؟ قال قولي اللهم اغفر له وأعقبنا عقبى صالحة ، قالت فأعقبني الله به محمدا . (صحيح)

_ باب في التلقين

3116_ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة . (صحيح)

3117_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله . (صحيح)

_ باب تغميض الميت

3118_ عن أم سلمة قالت دخل رسول الله على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه فصيح ناس من أهله فقال لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله رب العالمين ، اللهم افسح له في قبره ونور له فيه . (صحيح)

قال أبو داود وتغميض الميت بعد خروج الروح سمعت محمد بن محمد بن النعمان المقري ، قال سمعت أبا ميسرة رجلا عابدا يقول غمضت جعفرا المعلم وكان رجلا عابدا في حالة الموت فرأيته في منامي ليلة مات يقول أعظم ما كان علي تغميضك لي قبل أن أموت .

_ باب في الاسترجاع

3119_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله إذا أصابت أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك أحتسب مصيبتي فآجرني فيها وأبدل لي بها خيرا منها . (صحيح)

_ باب في الميت يُسَجَّى

3120_ عن عائشة أن النبي سجي في ثوب حبرة . (صحيح)

_ باب القراءة عند الميت

3121_ عن معقل بن يسار قال قال النبي اقرءوا يس على موتاكم . (حسن لغيره)

_ باب الجلوس عند المصيبة

3122_ عن عائشة قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله في المسجد يعرف في وجهه الحزن وذكر القصة . (صحيح)

_ باب في التعزية

3123_ عن عبد الله بن عمرو قال قبرنا مع رسول الله ميتا فلما فرغنا انصرف رسول الله وانصرفنا معه فلما حاذى بابه وقف فإذا نحن بامرأة مقبلة قال أظنه عرفها فلما ذهبت إذا هي فاطمة عليها السلام فقال لها رسول الله ما أخرجك يا فاطمة من بيتك ؟ فقالت أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت فرحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به ،

فقال لها رسول الله فلعلك بلغت معهم الكدى ؟ قالت معاذ الله وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر ، قال لو بلغت معهم الكدى فذكر تشديدا في ذلك . (صحيح) قال المفضل بن فضالة فسألت ربيعة بن سيف عن الكدى ؟ فقال القبور فيما أحسب .

_ باب الصبر عند الصدمة

3124_ عن أنس قال أتى نبي الله على امرأة تبكي على صبي لها فقال لها اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي أنت بمصيبتي ، فقيل لها هذا النبي فأتته فلم تجد على بابه بوابين فقالت يا رسول الله لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى أو عند أول صدمة . (صحيح)

_ باب في البكاء على الميت

3125_ عن أسامة بن زيد أن ابنة لرسول الله أرسلت إليه وأنا معه وسعد بن أبي وقاص وأبي بن كعب أن ابني قد حضر فاشهدنا فأرسل يقرئ السلام فقال قل لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده إلى أجل ، فأرسلت تقسم عليه فأتاها فوضع الصبي في حجر رسول الله ونفسه تقعقع ففاضت عينا رسول الله فقال له سعد ما هذا ؟ قال إنها رحمة وضعها الله في قلوب من يشاء وإنما يرحم الله من عباده الرحماء . (صحيح)

3126_ عن أنس قال قال رسول الله ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم فذكر الحديث ، قال أنس لقد رأيته يكيد بنفسه بين يدي رسول الله فدمعت عينا رسول الله فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي ربنا إنا بك يا إبراهيم لمحزونون . (صحيح)

_ باب في النوح

3127_ عن أم عطية قالت إن رسول الله نهانا عن النياحة . (صحيح)

3128_ عن أبي سعيد الخدري قال لعن رسول الله النائحة والمستمعة . (صحيح لغيره)

3129_ عن عروة عن ابن عمر قال قال رسول الله إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ، فذكر ذلك لعائشة فقالت وهل تعني ابن عمر إنما مر النبي على قبر يهودي فقال إن صاحب هذا ليعذب وأهله يبكون عليه ثم قرأت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) . (صحيح)

(وقد أخطأت عائشة في ذلك خطأ شديدا ، والحديث يرويه سبعة (7) من الصحابة وهم عمر بن الخطاب وسمرة بن جندب وأبو هريرة وابن عمر وحصفة والمغيرة بن شعبة وعمران بن حصين .

بل والحديث أصلا من خمس كلمات فقط فلا يحتاج لقوة حفظ واقتدار علي ضبط ، بل إن الأطفال يحفظون أضعاف أضعاف ذلك .

لكن الأعجب في استدلال عائشة أنها استدلت بقوله تعالي (لا تزر وازرة وزر أخري) وقالت (إن الكافر يزيده الله عذابا ببكاء أهله عليه) .

وهذا استدلال غريب عجيب بل وهو أصلا ضد الآية التي استدلت بها ! . فلماذا يزيد الله الكافر عذابا ببكاء أهله ؟! أليس بهذا وزرت الوازرة وزر أخري ! .

بل وأشد من ذلك أنها قالت أن الله يزيد الكافر ب (بكاء) أهله عليه ، وهذا أيضا خطأ شديد فالكافر أو المسلم لا يزداد عذابا أصلا ببكاء أحد عليه ، وإنما ب(النياحة) عليه ، والفرق شديد ،

ولا يكون ذلك أيضا إلا إن كان هو الآمر أو الموصي بذلك أو كان يراهم ينوحون علي الموتي في حياته فلا ينكر عليهم ، وإما إن لم يكون موصيا بذلك وكان ينكر عليهم ذلك في حياته فنعم لا تزر وازرة وزر أخري وقال النبي من أنكر فقد سلِم .

وانظر كتاب رقم (106) (الكامل في تواتر حديث الميت يعذب بما نيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة)

وكتاب رقم (341) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه)

وكتاب رقم (458) (الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (107) (الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة))

3130_ عن يزيد بن أوس قال دخلت على أبي موسى وهو ثقيل فذهبت امرأته لتبكي أو تهم به فقال لها أبو موسى أما سمعت ما قال رسول الله ؟ قالت بلى ، قال فسكتت فلما مات أبو موسى قال يزيد لقيت المرأة فقلت لها ما قول أبي موسى لك أما سمعت قول رسول الله ثم سكت ؟ قالت قال رسول الله ليس منا من حلق ومن سلق ومن خرق . (صحيح)

3131_ عن أسيد بن أبي أسيد عن امرأة من المبايعات قالت كان فيما أخذ علينا رسول الله في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نعصيه فيه أن لا نخمش وجها ولا ندعو ويلا ولا نشق جيبا وأن لا ننشر شعرا . (صحيح)

_ باب صنعة الطعام لأهل الميت

3132_ عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله اصنعوا لآل جعفر طعاما فإنه قد أتاهم أمر شغلهم . (صحيح)

_ باب في الشهيد يغسل

3133_ عن جابر قال رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات فأدرج في ثيابه كما هو قال ونحن مع رسول الله . (صحيح)

3134_ عن ابن عباس قال أمر رسول الله بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم . (صحيح)

3135_ عن أنس أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصل عليهم . (صحيح لغيره)

3136_ عن أنس أن رسول الله مر على حمزة وقد مثل به فقال لولا أن تجد صفية في نفسها لتركته حتى تأكله العافية حتى يحشر من بطونها ، وقلَّت الثياب وكثرت القتلى فكان الرجل والرجلان والثلاثة يكفنون في الثوب الواحد ثم يدفنون في قبر واحد فكان رسول الله يسأل أيهم أكثر قرآنا فيقدمه إلى القبلة . (صحيح لغيره)

3137_ عن أنس أن النبي مر بحمزة وقد مثل به ولم يصل على أحد من الشهداء غيره . (صحيح لغيره)

3138_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ويقول أيهما أكثر أخذا للقرآن ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلوا . (صحيح)

3139_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد . (صحيح)

_ باب في ستر الميت عند غسله

3140_ عن علي بن أبي طالب أن النبي قال لا تبرز فخذك ولا تنظرن إلى فخذ حي ولا ميت . (صحيح)

3141_ عن عائشة قالت لما أرادوا غسل النبي قالوا والله ما ندري أنجرد رسول الله من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه ؟ فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبي وعليه ثيابه فقاموا إلى رسول الله فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم ، وكانت عائشة تقول لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه . (صحيح)

_ باب كيف غسل الميت

3142_ عن أم عطية قالت دخل علينا رسول الله حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوه فقال أشعرنها إياه . (صحيح) قال مالك يعني إزاره .

3143_ عن أم عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون . (صحيح)

3144_ عن أم عطية قالت وضفرنا رأسها ثلاثة قرون ثم ألقيناها خلفها مقدم رأسها وقرنيها . (صحيح)

3145_ عن أم عطية أن رسول الله قال لهن في غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . (صحيح)

3146_ عن أم عطية بنحو الحديث السابق (3142) وقال فيه أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتنه . (صحيح)

3147_ عن محمد بن سيرين أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور . (صحيح)

_ باب في الكفن

3148_ عن جابر بن عبد الله عن النبي أنه خطب يوما فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك وقال النبي إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه . (صحيح)

3149_ عن عائشة قالت أدرج النبي في ثوب حبرة ثم أخر عنه . (صحيح)

3150_ عن جابر قال سمعت رسول الله يقول إذا توفي أحدكم فوجد شيئا فليكفن في ثوب حبرة . (صحيح)

3151_ عن عائشة قالت كفن رسول الله في ثلاثة أثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة . (صحيح)

3152_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت من كرسف ، قال عروة فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت قد أتي بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه . (صحيح)

3153_ عن ابن عباس قال كفن رسول الله في ثلاثة أثواب نجرانية الحلة ثوبان وقميصه الذي مات فيه . (حسن)

_ باب كراهية المغالاة في الكفن

3154_ عن علي بن أبي طالب قال لا تغال لي في كفن فإني سمعت رسول الله يقول لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه سلبا سريعا . (حسن)

3155_ عن خباب قال إن مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرج رجلاه وإذا غطينا رجليه خرج رأسه فقال رسول الله غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه شيئا من الإذخر . (صحيح)

3156_ عن عبادة بن الصامت عن رسول الله قال خير الكفن الحلة وخير الأضحية الكبش الأقرن . (صحيح لغيره)

_ باب في كفن المرأة

3157_ عن ليلى بنت قانف قالت كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله عند وفاتها فكان أول ما أعطانا رسول الله الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر ، قالت ورسول الله جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوبا ثوبا . (حسن)

_ باب في المسك للميت

3158_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله أطيب طيبكم المسك . (صحيح)

_ باب التعجيل بالجنازة وكراهية حبسها

3159_ عن الحصين بن وحوح أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي يعوده فقال إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت فآذنوني به وعجلوا فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله . (حسن)

_ باب في الغسل من غسل الميت

3160_ عن عائشة أن النبي كان يغتسل من أربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة وغسل الميت . (صحيح)

3161-3162_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ . (صحيح)

قال أبو داود هذا منسوخ وسمعت أحمد بن حنبل وسئل عن الغسل من غسل الميت ؟ فقال يجزيه الوضوء .

_ باب في تقبيل الميت

3163_ عن عائشة قالت رأيت رسول الله يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت الدموع تسيل . (صحيح)

_ باب في الدفن بالليل

3164_ عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس نارا في المقبرة فأتوها فإذا رسول الله في القبر وإذا هو يقول ناولوني صاحبكم فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر . (صحيح)

_ باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض وكراهة ذلك

3165_ عن جابر بن عبد الله قال كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادي النبي فقال إن رسول الله يأمركم أن تدفنوا القتلى في مضاجعهم فرددناهم . (صحيح)

_ باب في الصفوف على الجنازة

3166_ عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب . فكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف للحديث . (صحيح)

_ باب اتباع النساء الجنائز

3167_ عن أم عطية قالت نهينا أن نتبع الجنائز ولم يعزم علينا . (صحيح)

(وعزم عليهن في أحاديث أخري وانظر كتاب رقم (37) (الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث)

وكتاب رقم (343) (الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم))

_ باب فضل الصلاة على الجنائز وتشييعها

3168_ عن أبي هريرة عن النبي قال من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان أصغرهما مثل أحد أو أحدهما مثل أحد . (صحيح)

3169_ عن سعد بن أبي وقاص أنه كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خباب صاحب المقصورة فقال يا عبد الله بن عمر ألا تسمع ما يقول أبو هريرة أنه سمع رسول الله يقول من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها فذكر نحو الحديث السابق فأرسل ابن عمر إلى عائشة فقالت صدق أبو هريرة . (صحيح)

3170_ عن ابن عباس قال سمعت النبي يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفعوا فيه . (صحيح)

_ باب في النار يتبع بها الميت

3171_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار ولا يمشى بين يديها . (حسن لغيره)

_ باب القيام للجنازة

3172_ عن عامر بن ربيعة عن النبي إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع .(صحيح)

3173_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع . (صحيح)

3174_ عن جابر قال كنا مع النبي إذ مرت بنا جنازة فقام لها فلما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي فقلنا يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي ؟ فقال إن الموت فزع فإذا رأيتم جنازة فقوموا . (صحيح)

3175_ عن علي بن أبي طالب أن النبي قام في الجنائز ثم قعد بعد . (صحيح)

3176_ عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فمر به حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فجلس النبي وقال اجلسوا خالفوهم . (حسن)

_ باب الركوب في الجنازة

3177_ عن ثوبان أن رسول الله أتي بدابة وهو مع الجنازة فأبى أن يركبها فلما انصرف أتي بدابة فركب فقيل له فقال إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن لأركب وهم يمشون فلما ذهبوا ركبت . (صحيح)

3178_ عن جابر بن سمرة قال صلى النبي على ابن الدحداح ونحن شهود ثم أتي بفرس فعقل حتى ركبه فجعل يتوقص به ونحن نسعى حوله . (صحيح)

_ باب المشي أمام الجنازة

3179_ عن ابن عمر قال رأيت النبي وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة . (صحيح)

3180_ عن المغيرة بن شعبة عن النبي قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة . (صحيح)

_ باب الإسراع بالجنازة

3181_ عن أبي هريرة عن النبي قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم . (صحيح)

3182-3183_ عن عبد الرحمن الغطفاني أنه كان في جنازة عثمان بن أبي العاص وكنا نمشي مشيا خفيفا فلحقنا أبو بكرة فرفع سوطه فقال لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله نرمل رملا . وفي رواية بلفظ جنازة عبد الرحمن بن سمرة ، وقال فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط . (صحيح) (والأصح أنها جنازة عبد الرحمن بن سمرة)

3184_ عن ابن مسعود قال سألنا نبينا عن المشي مع الجنازة فقال ما دون الخبب إن يكن خيرا تعجل إليه وإن يكن غير ذلك فبعدا لأهل النار والجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من تقدمها . (حسن لغيره)

_ باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه

3185_ عن جابر بن سمرة قال مرض رجل فصيح عليه فجاء جاره إلى رسول الله فقال له إنه قد مات ، قال وما يدريك ؟ قال أنا رأيته ، قال رسول الله إنه لم يمت ، قال فرجع فصيح عليه فجاء إلى رسول الله فقال إنه قد مات ، فقال النبي إنه لم يمت ،

فرجع فصيح عليه فقالت امرأته انطلق إلى رسول الله فأخبره فقال الرجل اللهم العنه ، قال ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص معه فانطلق إلى النبي فأخبره أنه قد مات فقال وما يدريك ؟ قال رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه ، قال أنت رأيته ؟ قال نعم ، قال إذاً لا أصلي عليه . (صحيح)

_ باب الصلاة على من قتلته الحدود

3186_ عن أبي برزة الأسلمي أن رسول الله لم يصل على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه . (صحيح لغيره)

_ باب في الصلاة على الطفل

3187_ عن عائشة قالت مات إبراهيم ابن النبي وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه رسول الله . (صحيح)

3188_ عن عبد الله ين يسار قال لما مات إبراهيم ابن النبي صلى عليه رسول الله في المقاعد . (حسن لغيره)

3188_ عن عطاء بن أبي رباح أن النبي صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة . (مرسل صحيح)

_ باب الصلاة على الجنازة في المسجد

3189_ عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله على سهيل ابن البيضاء إلا في المسجد . (صحيح لغيره)

3190_ عن عائشة قالت والله لقد صلى رسول الله على ابني بيضاء في المسجد سهيل وأخيه . (حسن)

3191_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه . (صحيح)

_ باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها

3192_ عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا ، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب أو كما قال . (صحيح)

_ باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم

3193_ عن عمار مولى الحارث بن نوفل أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها فجعل الغلام مما يلي الإمام فأنكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة فقالوا هذه السنة . (صحيح)

_ باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه

3194_ عن نافع أبي غالب قال كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا جنازة عبد الله بن عمير فتبعتها فإذا أنا برجل عليه كساء رقيق على بريذينته وعلى رأسه خرقة تقيه من الشمس فقلت من هذا الدهقان ؟ قالوا هذا أنس بن مالك ، فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء ،

فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا أبا حمزة المرأة الأنصارية فقربوها وعليها نعش أخضر فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس ، فقال العلاء بن زياد يا أبا حمزة هكذا كان يفعل رسول الله يصلي على الجنازة كصلاتك يكبر عليها أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ؟ قال نعم ،

قال يا أبا حمزة غزوت مع رسول الله ؟ قال نعم غزوت معه حنينا فخرج المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمنا فهزمهم الله وجعل يجاء بهم فيبايعونه على الإسلام ، فقال رجل من أصحاب النبي إن عليَّ نذرا إن جاء الله بالرجل الذي كان منذ اليوم يحطمنا لأضربن عنقه ،

فسكت رسول الله وجيء بالرجل فلما رأى رسول الله قال يا رسول الله تبت إلى الله فأمسك رسول الله لا يبايعه ليفي الآخر بنذره فجعل الرجل يتصدى لرسول الله ليأمره بقتله وجعل يهاب رسول الله أن يقتله ، فلما رأى رسول الله أنه لا يصنع شيئا بايعه فقال الرجل يا رسول الله نذري ؟ فقال إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذرك ،

فقال يا رسول الله ألا أومضت إليّ ؟ فقال النبي إنه ليس لنبي أن يومض ، قال أبو غالب فسألت عن صنيع أنس في قيامه على المرأة عند عجيزتها فحدثوني أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش فكان الإمام يقوم حيال عجيزتها يسترها من القوم . (صحيح) قال أبو داود قول النبي أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر في قتله بقوله إني قد تبت .

3195_ عن سمرة بن جندب قال صليت وراء النبي على امرأة ماتت في نفاسها فقام عليها للصلاة وسطها . (صحيح)

_ باب التكبير على الجنازة

3196_ عن ابن عباس أن رسول الله مر بقبر رطب فصفوا عليه وكبر عليه أربعا . (صحيح)

3197_ عن ابن أبي ليلى قال كان زيد بن أرقم يكبر على جنائزنا أربعا وإنه كبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله يكبرها . (صحيح)

_ باب ما يقرأ على الجنازة

3198_ عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقال إنها من السنة . (صحيح)

_ باب الدعاء للميت

3199_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء . (صحيح)

3200_ عن علي بن شماخ قال شهدت مروان سأل أبا هريرة كيف سمعت رسول الله يصلي على الجنازة ؟ قال أمع الذي قلت ؟ قال نعم ، قال كلام كان بينهما قبل ذلك ؟ قال أبو هريرة اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام وأنت قبضت روحها وأنت أعلم بسرها وعلانيتها جئناك شفعاء فاغفر له . (حسن)

3201_ عن أبي هريرة قال صلى رسول الله على جنازة فقال اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده . (صحيح)

3202_ عن واثلة بن الأسقع قال صلى بنا رسول الله على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك فقِهِ فتنة القبر أو قال من ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار وأنت أهل الوفاء والحمد اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم . (صحيح)

_ باب الصلاة على القبر

3203_ عن أبي هريرة أن امرأة سوداء أو رجلا كان يقم المسجد ففقده النبي فسأل عنه فقيل مات فقال ألا آذنتموني به ؟ قال دلوني على قبره فدلوه فصلى عليه . (صحيح)

_ باب في الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك

3204_ عن أبي هريرة أن رسول الله نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات . (صحيح)

3205_ عن بريدة قال أمرنا رسول الله أن ننطلق إلى أرض النجاشي فذكر حديثه قال النجاشي أشهد أنه رسول الله وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه . (حسن)

_ باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم

3206_ عن المطلب المخزومي قال لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنازته فدفن فأمر النبي رجلا أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فقام إليها رسول الله وحسر عن ذراعيه ، قال المطلب قال الذي يخبرني ذلك عن رسول الله قال كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال أتعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي . (صحيح)

_ باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان

3207_ عن عائشة أن رسول الله قال كسر عظم الميت ككسره حيا . (صحيح)

_ باب في اللحد

3208_ عن ابن عباس قال قال رسول الله اللحد لنا والشق لغيرنا . (صحيح)

_ باب كم يدخل القبر

3209_ عن عامر الشعبي قال غسل رسول الله علي والفضل وأسامة بن زيد وهم أدخلوه قبره ، قال حدثنا مرحب الأنصاري أنهم أدخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف فلما فرغ علي قال إنما يلي الرجل أهله . (صحيح)

3210_ عن مرحب الأنصاري أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ، قال كأني أنظر إليهم أربعة . (صحيح)

_ باب في الميت يدخل من رجليه

3211_ عن أبي إسحاق قال أوصى الحارث أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد فصلى عليه ثم أدخله القبر من قبل رجلي القبر وقال هذا من السنة . (صحيح)

_ باب الجلوس عند القبر

3212_ عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولم يلحد بعد فجلس النبي مستقبل القبلة وجلسنا معه . (صحيح)

_ باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره

3213_ عن ابن عمر أن النبي كان إذا وضع الميت في القبر قال بسم الله وعلى سنة رسول الله . (صحيح)

_ باب الرجل يموت له قرابة مشرك

3214_ عن علي بن أبي طالب قال قلت للنبي إن عمك الشيخ الضال قد مات ، قال اذهب فوار أباك ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتيني فذهبت فواريته وجئته فأمرني فاغتسلت ودعا لي . (صحيح)

_ باب في تعميق القبر

3215_ عن هشام بن عامر قال جاءت الأنصار إلى رسول الله يوم أحد فقالوا أصابنا قرح وجهد فكيف تأمرنا ؟ قال احفروا وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر ، قيل فأيهم يقدم ؟ قال أكثرهم قرآنا ، قال أصيب أبي يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد . (صحيح)

3216-3217_ عن هشام بنحو الحديث السابق وقال فيه وأعمِقُوا . (صحيح)

_ باب في تسوية القبر

3218_ عن أبي هياج الأسدي قال بعثني علي بن أبي طالب قال لي أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله أن لا أدع قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته . (صحيح)

3219_ عن أبي علي الهمداني قال كنا مع فضالة بن عبيد برودس من أرض الروم فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله يأمر بتسويتها . (صحيح) قال أبو داود رودس جزيرة في البحر .

3220_ عن القاسم التيمي قال دخلت على عائشة فقلت يا أمه اكشفي لي عن قبر النبي وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء . (حسن) قال أبو علي اللؤلؤي يقال إن رسول الله مقدم وأبو بكر عند رأسه وعمر عند رجليه رأسه عند رجلي رسول الله .

_ باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف

3221_ عن عثمان بن عفان قال كان النبي إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لأخيكم وسلوا له بالتثبيت فإنه الآن يسأل . (صحيح)

_ باب كراهية الذبح عند القبر

3222_ عن أنس قال قال رسول الله لا عَقر في الإسلام . (صحيح) قال عبد الرزاق الصنعاني كانوا يعقرون عند القبر ببقرة أو شاة .

_ باب الميت يصلى على قبره بعد حين

3223_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف . (صحيح)

3224_ عن عقبة بن عامر قال إن النبي صلى على قتلى أحد بعد ثماني سنين كالمودع للأحياء والأموات . (صحيح)

_ باب في البناء على القبر

3225_ عن جابر قال سمعت رسول الله نهى أن يقعد على القبر وأن يقصص ويبنى عليه . (صحيح)

3226_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال أو يزاد عليه أو أن يكتب عليه . (صحيح)

3227_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . (صحيح)

_ باب في كراهية القعود على القبر

3228_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر . (صحيح)

3229_ عن أبي مرثد الغنوي قال قال رسول الله لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها . (صحيح)

_ باب المشي في النعل بين القبور

3230_ عن بشير بن زيد وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فهاجر إلى رسول الله فقال ما اسمك ؟ قال زحم ، قال بل أنت بشير ، قال بينما أنا أماشي رسول الله مر بقبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا ثلاثا ،

ثم مر بقبور المسلمين فقال لقد أدرك هؤلاء خيرا كثيرا ، وحانت من رسول الله نظرة فإذا رجل يمشي في القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك ألق سبتيتيك فنظر الرجل فلما عرف رسول الله خلعهما فرمى بهما . (صحيح)

3231_ عن أنس عن النبي أنه قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم . (صحيح)

_ باب في تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث

3232_ عن جابر قال دفن مع أبي رجل فكان في نفسي من ذلك حاجة فأخرجته بعد ستة أشهر فما أنكرت منه شيئا إلا شعيرات كن في لحيته مما يلي الأرض . (صحيح)

_ باب في الثناء على الميت

3233_ عن أبي هريرة قال مروا على رسول الله بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شرا فقال وجبت ثم قال إن بعضكم على بعض شهداء . (صحيح)

(وإن كانت الشهادة علي أمر من أمور الدنيا تستوجب عدالة الشاهد وأن يكون غير فاسق وأن يكون عالما بما يشهد عليه فكيف بأمور الدين .

وانظر كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (353) (الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

_ باب في زيارة القبور

3234_ عن أبي هريرة قال أتى رسول الله قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال رسول الله استأذنت ربي على أن أستغفر لها فلم يؤذن لي فاستأذنت أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر بالموت . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (66) (الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين)

وكتاب رقم (397) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء))

3235_ عن بريدة قال قال رسول الله نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة . (صحيح)

_ باب في زيارة النساء القبور

3236_ عن ابن عباس قال لعن رسول الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها

3237_ عن أبي هريرة أن رسول الله خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . (صحيح)

_ باب المحرم يموت كيف يصنع به

3238_ عن ابن عباس قال أتي النبي برجل وقصته راحلته فمات وهو محرم فقال كفنوه في ثوبيه واغسلوه بماء وسدر ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبي . (صحيح)

قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يقول في هذا الحديث خمس سنن ، كفنوه في ثوبيه أي يكفن الميت في ثوبين واغسلوه بماء وسدر أي إن في الغسلات كلها سدرا ولا تخمروا رأسه ولا تقربوه طيبا وكان الكفن من جميع المال .

3239-3240_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال وكفنوه في ثوبين وفي رواية بلفظ في ثوبيه ، وقال ولا تحنطوه . (صحيح)

3241_ عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقته فقتلته فأتي به رسول الله فقال اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيبا فإنه يبعث يهل . (صحيح)

__ كتاب الأيمان والنذور

_ باب التغليظ في الأيمان الفاجرة

3242_ عن عمران بن حصين قال قال النبي من حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوأ بوجهه مقعده من النار . (صحيح)

_ باب فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالا لأحد

3243_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ، فقال الأشعث في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي فقال لي النبي ألك بينة ؟ قلت لا ، قال لليهودي احلف ، قلت يا رسول الله إذاً يحلف ويذهب بمالي ، فأنزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية . (صحيح)

3244_ عن الأشعث بن قيس أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي في أرض من اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده قال هل لك بينة ؟ قال لا ولكن أحلفه والله يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه فتهيأ الكندي لليمين فقال رسول الله لا يقتطع أحد مالا بيمين إلا لقي الله وهو أجذم ، فقال الكندي هي أرضه . (صحيح)

3245_ عن وائل بن حجر قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله فقال الحضرمي يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ، فقال النبي للحضرمي ألك بينة ؟ قال لا ، قال فلك يمينه ،

قال يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه ليس يتورع من شيء ، فقال النبي ليس لك منه إلا ذاك ، فانطلق ليحلف له فلما أدبر قال رسول الله أما لئن حلف على مال ليأكله ظالما ليلقين الله وهو عنه معرض . (صحيح)

_ باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي

3246_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار أو وجبت له النار . (صحيح)

_ باب الحلف بالأنداد

3247_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حلف فقال في حلفه واللات فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق بشيء . (صحيح)

_ باب في كراهية الحلف بالآباء

3248_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون . (صحيح)

3249-3250_ عن عمر بن الخطاب أن رسول الله أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليسكت . قال عمر فوالله ما حلفت بهذا ذاكرا ولا آثرا . (صحيح)

3251_ عن سعد بن عبيدة قال سمع ابن عمر رجلا يحلف لا والكعبة فقال له ابن عمر إني سمعت رسول الله يقول من حلف بغير الله فقد أشرك . (صحيح)

3252_ عن طلحة بن عبيد الله في حديث قصة الأعرابي قال النبي أفلح وأبيه إن صدق دخل الجنة وأبيه إن صدق . (صحيح)

_ باب كراهية الحلف بالأمانة

3253_ عن بريدة قال قال رسول الله من حلف بالأمانة فليس منا . (صحيح)

_ باب لغو اليمين

3254_ عن عطاء في اللغو في اليمين قال قالت عائشة إن رسول الله قال هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله . (صحيح)

_ باب المعاريض في اليمين

3255_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يمينك على ما يصدقك عليها صاحبك . (صحيح)

3256_ عن سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد رسول الله ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له فتحرج القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخي فخلى سبيله فأتينا رسول الله فأخبرته أن القوم تحرجوا أن يحلفوا وحلفت أنه أخي ، قال صدقت المسلم أخو المسلم . (صحيح)

_ باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام

3257_ عن ثابت بن الضحاك أنه بايع رسول الله تحت الشجرة أن رسول الله قال من حلف بملة غير ملة الإسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملكه . (صحيح)

3258_ عن بريدة قال قال رسول الله من حلف فقال إني بريء من الإسلام فإن كان كاذبا فهو كما قال وإن كان صادقا فلن يرجع إلى الإسلام سالما . (صحيح)

_ باب الرجل يحلف أن لا يتأدم

3259-3260_ عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي وضع تمرة على كسرة فقال هذه إدام هذه . (حسن)

_ باب الاستثناء في اليمين

3261_ عن ابن عمر عن النبي قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد استثنى . (صحيح)

3262_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من حلف فاستثنى فإن شاء رجع وإن شاء ترك غير حنث . (صحيح)

_ باب ما جاء في يمين النبي ما كانت

3263_ عن ابن عمر قال أكثر ما كان رسول الله يحلف بهذه اليمين لا ومقلب القلوب . (صحيح)

3264_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله إذا اجتهد في اليمين قال والذي نفس أبي القاسم بيده . (صحيح)

3265_ عن أبي هريرة قال كانت يمين رسول الله إذا حلف يقول لا وأستغفر الله . (حسن)

3266_ عن لقيط بن عامر أنه خرج وافدا إلى النبي ، قال فقدمنا على رسول الله فذكر حديثا فيه فقال النبي لعمر إلهك . (صحيح لغيره)

_ باب في القسم هل يكون يمينا

3267_ عن ابن عباس أن أبا بكر أقسم على النبي فقال له النبي لا تقسم . (صحيح)

3268-3269_ عن ابن عباس قال كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى رسول الله فقال إني أرى الليلة فذكر رؤيا فعبرها أبو بكر فقال النبي أصبت بعضا وأخطأت بعضا فقال أقسمت عليك يا رسول الله بأبي أنت لتحدثني ما الذي أخطأت ؟ فقال له النبي لا تقسم ولم يخبره . (صحيح)

_ باب فيمن حلف على طعام لا يأكله

3270-3271_ عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال نزل بنا أضياف لنا قال وكان أبو بكر يتحدث عند رسول الله بالليل فقال لا أرجعن إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ومن قراهم فأتاهم بقراهم ، فقالوا لا نطعمه حتى يأتي أبو بكر ، فجاء فقال ما فعل أضيافكم ؟ أفرغتم من قراهم ؟ قالوا لا ، قلت قد أتيتهم بقراهم فأبوا وقالوا والله لا نطعمه حتى يجيء ،

فقالوا صدق قد أتانا به فأبينا حتى تجيء ، قال فما منعكم ؟ قالوا مكانك ، قال والله لا أطعمه الليلة ، قال فقالوا ونحن والله لا نطعمه حتى تطعمه قال ما رأيت في الشر كالليلة قط ، قال قربوا طعامكم ، قال فقرب طعامهم فقال بسم الله فطعم وطعموا ، فأخبرت أنه أصبح فغدا على النبي فأخبره بالذي صنع وصنعوا ، قال بل أنت أبرهم وأصدقهم . (صحيح) قال سالم بن نوح ولم يبلغني كفارة .

(عدم بلوغه الشئ لا يعني نفيه وانظر كتاب رقم (320) (الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث))

_ باب اليمين في قطيعة الرحم

3272_ عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال إن عدت تسألني عن القسمة فكل مال لي في رتاج الكعبة فقال له عمر إن الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم أخاك سمعت رسول الله يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب وفي قطيعة الرحم وفيما لا تملك . (صحيح)

3273_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا نذر إلا فيما يبتغى به وجه الله ولا يمين في قطيعة رحم . (صحيح)

3274_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا في معصية الله ولا في قطيعة رحم ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأت الذي هو خير فإن تركها كفارتها . (صحيح)

_ باب فيمن يحلف كاذبا متعمدا

3275_ عن ابن عباس أن رجلين اختصما إلى النبي فسأل النبي الطالب البينة فلم تكن له بينة فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ، فقال رسول الله بلى قد فعلت ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله . (صحيح) قال أبو داود يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة .

_ باب الرجل يكفر قبل أن يحنث

3276_ عن أبي موسي أن النبي قال إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير أو قال إلا أتيت الذي هو خير وكفرت يميني . (صحيح)

3277_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي النبي يا عبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر يمينك . (صحيح) قال أبو داود سمعت أحمد يرخص فيها الكفارة قبل الحنث .

3278_ عن عبد الرحمن بن سمرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير . (صحيح)

_ باب كم الصاع في الكفارة

3279_ عن عبد الرحمن بن حرملة عن أم حبيب بنت ذؤيب وكانت تحت رجل منهم من أسلم ثم كانت تحت ابن أخ لصفية زوج النبي ، قال ابن حرملة فوهبت لنا أم حبيب صاعا ، حدثتنا عن ابن أخي صفية عن صفية أنه صاع النبي ، قال أنس بن عياض فجربته أو قال فحزرته فوجدته مدين ونصفا بمد هشام . (ضعيف)

3280_ عن محمد بن محمد بن خلاد قال كان عندنا مكوك يقال له مكوك خالد وكان كيلجتين بكيلجة هارون ، قال محمد صاع خالد صاع هشام بن عبد الملك . (صحيح)

3281_ عن أمية بن خالد قال لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار الصاع ستة عشر رطلا . (صحيح)

_ باب في الرقبة المؤمنة

3282_ عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم ذلك علي رسول الله فقلت أفلا أعتقها ؟ قال ائتني بها ، قال فجئت بها ، قال أين الله ؟ قالت في السماء ، قال من أنا ؟ قالت أنت رسول الله ، قال أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

3283_ عن الشريد بن سويد أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة فأتى النبي فقال يا رسول الله إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة وعندي جارية سوداء نوبية فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

3284_ عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي بجارية سوداء فقال يا رسول الله إن عليَّ رقبة مؤمنة فقال لها أين الله ؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها ، فقال لها فمن أنا ؟ فأشارت إلى النبي وإلى السماء يعني أنت رسول الله ، فقال أعتقها فإنها مؤمنة . (صحيح)

(وتكلم بعضهم في هذه الرواية ونحوها مما فيه الإشارة بغير الكلام وقالوا بل ثبت أنها تكلمت كما في حديث معاوية بن الحكم ، وأقول بل كلاهما صحيح ثابت وهما جاريتان ولكل منهما قصة مختلفة ، وجارية معاوية بن الحكم تكلمت والجارية الأخري كانت خرساء فأشارت)

_ باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت

3285_ عن ابن عباس أن رسول الله قال والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله . (صحيح)

3286_ عن عكرمة عن النبي قال والله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا إن شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا ثم سكت ثم قال إن شاء الله . (حسن لغيره)

_ باب النهي عن النذور

3287_ عن ابن عمر قال أخذ رسول الله ينهى عن النذر ويقول لا يرد شيئا وإنما يستخرج به من البخيل . (صحيح)

3288_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يأتي ابن آدم النذر القدر بشيء لم أكن قدرته له ولكن يلقيه النذر القدر قدرته يستخرج من البخيل يؤتي عليه ما لم يكن يؤتي من قبل . (صحيح)

_ باب ما جاء في النذر في المعصية

3289_ عن عائشة قالت قال رسول الله من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه . (صحيح)

_ باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية

3290-3292_ عن عائشة أن النبي قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين . (صحيح)

3293-3294_ عن عقبة بن عامر أنه سأل النبي عن أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة فقال مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام . (صحيح لغيره)

3295_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إن أختي نذرت يعني أن تحج ماشية فقال النبي إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئا فلتحج راكبة ولتكفر عن يمينها . (صحيح)

3296_ عن ابن عباس أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت فأمرها النبي أن تركب وتهدي هديا . (صحيح)

3297_ عن ابن عباس أن النبي لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية قال إن الله لغني عن نذرها مرها فلتركب . (صحيح)

3298_ عن عكرمة بنحو الحديث السابق وقال فيه مر أختك فلتركب . (حسن لغيره)

3299_ عن عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله فاستفتيت النبي فقال لتمش ولتركب . (صحيح)

3300_ عن ابن عباس قال بينما النبي يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس فسأل عنه ؟ قالوا هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم ، قال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه . (صحيح)

3301_ عن أنس بن مالك أن رسول الله رأى رجلا يهادى بين ابنيه فسأل عنه فقالوا نذر أن يمشي فقال إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وأمره أن يركب . (صحيح)

3302_ عن ابن عباس أن النبي مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقوده بخزامة في أنفه فقطعها النبي بيده وأمره أن يقوده بيده . (صحيح)

3303_ عن ابن عباس أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية وأنها لا تطيق ذلك فقال النبي إن الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة . (صحيح)

3304_ عن عقبة بن عامر أنه قال للنبي أختي نذرت أن تمشي إلى البيت فقال إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئا . (صحيح)

_ باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس

3305_ عن جابر بن عبد الله أن رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين ، قال صل ها هنا ، ثم أعاد عليه فقال صل ها هنا ثم أعاد عليه فقال شأنك إذن . (صحيح)

3306_ عن جابر بنحو الحديث السابق وقال فيه فقال النبي والذي بعث محمدا بالحق لو صليت هاهنا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس . (حسن)

_ باب في قضاء النذر عن الميت

3307_ عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله فقال إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله اقضه عنها . (صحيح)

3308_ عن ابن عباس أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاها الله أن تصوم شهرا فنجاها الله فلم تصم حتى ماتت فجاءت ابنتها أو أختها إلى رسول الله فأمرها أن تصوم عنها . (صحيح)

3309_ عن بريدة أن امرأة أتت رسول الله فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث ، قالت وإنها ماتت وعليها صوم شهر فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه

3310_ عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي فقالت إنه كان على أمها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ قالت نعم ، قال فدين الله أحق أن يُقضَى . (صحيح)

3311_ عن عائشة أن النبي قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه . (صحيح)

_ باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر

3312_ عن عبد الله بن عمرو أن امرأة أتت النبي فقالت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف ، قال أوفي بنذرك ، قالت إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية ، قال لصنم ؟ قالت لا ، قال لوثن ؟ قالت لا ، قال أوفي بنذرك . (صحيح)

(وكان ذلك في أول الهجرة قبل نزول أكثر الأحكام . وانظر كتاب رقم (436) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي))

3313_ عن ثابت بن الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله أن ينحر إبلا ببوانة فأتى النبي فقال إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة فقال النبي هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا لا ، قال هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا لا ، قال رسول الله أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم . (صحيح)

3314_ عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت مع أبي في حجة رسول الله فرأيت رسول الله وسمعت الناس يقولون رسول الله فجعلت أبده بصري فدنا إليه أبي وهو على ناقة له معه درة كدرة الكتاب فسمعت الأعراب والناس يقولون الطبطبية الطبطبية ،

فدنا إليه أبي فأخذ بقدمه قالت فأقر له ووقف فاستمع منه فقال يا رسول الله إني نذرت إن ولد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس بوانة في عقبة من الثنايا عدة من الغنم خمسين ، فقال رسول الله هل بها من الأوثان شيء ؟ قال لا ، قال فأوف بما نذرت به لله ، قالت فجمعها فجعل يذبحها فانفلتت منها شاة فطلبها وهو يقول اللهم أوف عني نذري فظفرها فذبحها . (حسن)

3315_ عن ميمونة بنت كردم بنحو الحديث السابق وفيه قال هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية ؟ قال لا ، قال إن أمي هذه عليها نذر ومشي أفأقضيه عنها أو أنقضيه عنها ؟ قال نعم . (صحيح)

_ باب في النذر فيما لا يملك

3316_ عن عمران بن حصين قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق الحاج ، قال فأسر فأتى النبي وهو في وثاق والنبي على حمار عليه قطيفة فقال يا محمد علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاج ، قال نأخذك بجريرة حلفائك ثقيف ، قال وكان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي ، قال وقد قال فيما قال وأنا مسلم أو قال وقد أسلمت ،

فلما مضى النبي ناداه يا محمد يا محمد ، قال وكان النبي رحيما رفيقا فرجع إليه فقال ما شأنك ؟ قال إني مسلم ، قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ، قال يا محمد إني جائع فأطعمني إني ظمآن فاسقني ، قال فقال النبي هذه حاجتك أو قال هذه حاجته ، ففودي الرجل بعد بالرجلين ،

قال وحبس رسول الله العضباء لرحله ، قال فأغار المشركون على سرح المدينة فذهبوا بالعضباء ، قال فلما ذهبوا بها وأسروا امرأة من المسلمين ، قال فكانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أفنيتهم ، قال فنوموا ليلة وقامت المرأة فجعلت تضع يدها على بعير إلا رغا حتى أتت على العضباء ، قال فأتت على ناقة ذلول مجرسة ،

قال فركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله لتنحرنها ، قال فلما قدمت المدينة عرفت الناقة ناقة النبي فأخبر النبي بذلك فأرسل إليها فجيء بها وأخبر بنذرها فقال بئس ما جزيتيها أو جزتها إن الله أنجاها عليها لتنحرنها ، لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم . (صحيح) قال أبو داود والمرأة هذه امرأة أبي ذر .

_ باب فيمن نذر أن يتصدق بماله

3317_ عن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه حين عمي عن كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ؟ قال رسول الله أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ، قال فقلت إني أمسك سهمي الذي بخيبر . (صحيح)

3318_ عن كعب بن مالك أنه قال لرسول الله حين تيب عليه إني أنخلع من مالي فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

3319_ عن كعب بن مالك أن أبلبابة قال للنبي إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة ، قال يجزئ عنك الثلث . (صحيح)

3320_ عن عبد الله بن كعب قال كان أبو لبابة فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

3321_ عن كعب بن مالك في قصته قال قلت يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أخرج من مالي كله إلى الله وإلى رسوله صدقة ، قال لا ، قلت فنصفه ؟ قال لا ، قلت فثلثه ؟ قال نعم ، قلت فإني سأمسك سهمي من خيبر . (صحيح)

_ باب من نذر نذرا لا يطيقه

3322_ عن ابن عباس أن رسول الله قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا أطاقه فليف به . (صحيح)

_ باب من نذر نذرا لم يسمه

3323-3324_ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله كفارة النذر كفارة اليمين . (صحيح)

_ باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الإسلام

3325_ عن عمر أنه قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلة فقال له النبي أوف بنذرك . (صحيح)

__ كتاب البيوع

_ باب في التجارة يخالطها الحلف واللغو

3326_ عن قيس بن أبي غرزة قال كنا في عهد رسول الله نسمى السماسرة فمر بنا رسول الله فسمانا باسم هو أحسن منه فقال يا معشر التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة . (صحيح)

3327_ عن قيس بن أبي غرزة بنحو الحديث السابق وفيه قال يحضره الكذب والحلف وفي رواية بلفظ اللغو والكذب . (صحيح)

_ باب في استخراج المعادن

3328_ عن ابن عباس أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير فقال والله أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني بحميل فتحمل بها النبي فأتاه بقدر ما وعده فقال له النبي من أين أصبت هذا الذهب ؟ قال من معدن ، قال لا حاجة لنا فيها وليس فيها خير فقضاها عنه رسول الله . (صحيح)

_ باب في اجتناب الشبهات

3329_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله يقول إن الحلال بيِّنٌ وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات أو قال مشتبهة وسأضرب لكم في ذلك مثلا إن الله حمى حمى وإن حمى الله ما حرم وإنه من يرعى حول الحمى يوشك أن يخالطه وإنه من يخالط الريبة يوشك أن يجسر . (صحيح)

3330_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله يقول فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ عرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام . (صحيح)

3331_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا فإن لم يأكله أصابه من بخاره او قال من غباره . (حسن)

3332_ عن كليب بن شهاب عن رجل من الأنصار قال خرجنا مع رسول الله في جنازة فرأيت رسول الله وهو على القبر يوصي الحافر أوسع من قبل رجليه أوسع من قبل رأسه فلما رجع استقبله داعي امرأة فجاء وجيء بالطعام فوضع يده ثم وضع القوم فأكلوا فنظر آباؤنا رسول الله يلوك لقمة في فمه ثم قال أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها ،

فأرسلت المرأة قالت يا رسول الله إني أرسلت إلى البقيع يشتري لي شاة فلم أجد فأرسلت إلى جار لي قد اشترى شاة أن أرسل إليَّ بها بثمنها فلم يوجد فأرسلت إلى امرأته فأرسلت إلي بها فقال رسول الله أطعميه الأسارى . (صحيح)

_ باب في آكل الربا وموكله

3333_ عن ابن مسعود قال لعن رسول الله آكل الربا ومؤكله وشاهده وكاتبه . (صحيح)

_ باب في وضع الربا

3334_ عن عمرو بن الأحوص قال سمعت رسول الله في حجة الوداع يقول ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع لكم رءوس أموالكم لا تَظلمون ولا تُظلمون ، ألا وإن كل دم من دم الجاهلية موضوع وأول دم أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، قال اللهم هل بلغت ؟ قالوا نعم ثلاث مرات ، قال اللهم اشهد ثلاث مرات . (صحيح)

_ باب في كراهية اليمين في البيع

3335_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة أو قال للكسب . (صحيح)

_ باب في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر

3336-3339_ عن سويد بن قيس قال جلبت أنا ومخرفة العبدي بزا من هجر فأتينا به مكة فجاءنا رسول الله يمشي فساومنا بسراويل فبعناه وثم رجل يزن بالأجر فقال له رسول الله زِن وأرجح . (صحيح)

_ باب في قول النبي المكيال مكيال المدينة

3340_ عن ابن عمر قال قال رسول الله الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة . (صحيح)

_ باب في التشديد في الدَّيْن

3341_ عن سمرة بن جندب قال خطبنا رسول الله فقال ها هنا أحد من بني فلان ؟ فلم يجبه أحد ثم قال ها هنا أحد من بني فلان ؟ فلم يجبه أحد ثم قال ها هنا أحد من بني فلان ؟ فقام رجل فقال أنا يا رسول الله ، فقال ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين ؟ أما إني لم أنوه بكم إلا خيرا ، إن صاحبكم مأسور بدينه ، فلقد رأيته أدى عنه حتى ما بقي أحد يطلبه بشيء . (صحيح)

3342_ عن أبي موسي عن رسول الله أنه قال إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء . (حسن لغيره)

3343_ عن جابر قال كان رسول الله لا يصلي على رجل مات وعليه دين فأتي بميت فقال أعليه دين ؟ قالوا نعم ديناران ، قال صلوا على صاحبكم ، فقال أبو قتادة الأنصاري هما عليَّ يا رسول الله ، قال فصلى عليه رسول الله ، فلما فتح الله على رسول الله قال أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعليَّ قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته . (صحيح)

3344_ عن ابن عباس أن النبي اشترى من عير تبيعا وليس عنده ثمنه فأربح فيه فباعه فتصدق بالربح على أرامل بني عبد المطلب وقال لا أشتري بعدها شيئا إلا وعندي ثمنه . (صحيح)

_ باب في المطل

3345_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع . (صحيح)

_ باب في حسن القضاء

3346_ عن أبي رافع قال استسلف رسول الله بَكرا فجاءته إبل من الصدقة فأمرني أن أقضي الرجل بكره فقلت لم أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا فقال النبي أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء . (صحيح)

3347_ عن جابر بن عبد الله قال كان لي على النبي دين فقضاني وزادني . (صحيح)

_ باب في الصرف

3348_ عن عمر قال قال رسول الله الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء ، والبُرُّ بالبر ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء . (صحيح)

3349_ عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال الذهب بالذهب تبرها وعينها والفضة بالفضة تبرها وعينها والبر بالبر مدي بمدي والشعير بالشعير مدي بمدي والتمر بالتمر مدي بمدي والملح بالملح مدي بمدي فمن زاد أو ازداد فقد أربى ، ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يدا بيد وأما نسيئة فلا ، ولا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد وأما نسيئة فلا . (صحيح)

3350_ عن عبادة بن الصامت عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد . (صحيح)

_ باب في حلية السيف تباع بالدراهم

3351_ عن فضالة بن عبيد قال أتي النبي عام خيبر بقلادة فيها ذهب وخرز أو قال فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بتسعة دنانير أو بسبعة دنانير ، قال النبي لا حتى تميز بينه وبينه ، فقال إنما أردت الحجارة ، فقال النبي لا حتى تميز بينهما ، قال فرده حتى ميز بينهما . (صحيح)

3352_ عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي فقال لا تباع حتى تفصل . (صحيح)

3353_ عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله يوم خيبر نبايع اليهود الأوقية من الذهب بالدينار بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنا بوزن . (صحيح)

_ باب في اقتضاء الذهب من الورق

3354-3355_ عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه فأتيت رسول الله وهو في بيت حفصة فقلت يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه ، فقال رسول الله لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء . (صحيح)

_ باب في الحيوان بالحيوان نسيئة

3356_ عن سمرة بن جندب أن النبي نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . (صحيح)

_ باب في الرخصة في ذلك

3357_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله أمره أن يجهز جيشا فنفدت الإبل فأمره أن يأخذ في قلاص الصدقة فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة . (حسن)

_ باب في ذلك إذا كان يدا بيد

3358_ عن جابر أن النبي اشترى عبدا بعبدين . (صحيح)

_ باب في التمر بالتمر

3359_ عن أبي عياش أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال له سعد أيهما أفضل قال البيضاء ، فنهاه عن ذلك وقال سمعت رسول الله يسأل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله أينقص الرطب إذا يبس ؟ قالوا نعم ، فنهاه رسول الله عن ذلك . (صحيح)

3360_ عن سعد بن أبي وقاص قال نهى رسول الله عن بيع الرطب بالتمر نسيئة . (صحيح)

_ باب في المزابنة

3361_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا . (صحيح)

_ باب في بيع العرايا

3362_ عن زيد بن ثابت أن النبي رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب . (صحيح)

3363_ عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله نهى عن بيع التمر بالتمر ورخص في العرايا أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا . (صحيح)

_ باب في مقدار العرية

3364_ عن أبي هريرة أن رسول الله رخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق . (صحيح)

_ باب تفسير العرايا

3365_ عن عبد ربه بن سعيد قال العرية الرجل يعري النخلة أو الرجل يستثني من ماله النخلة أو الاثنتين يأكلها فيبيعها بتمر . (صحيح)

3366_ عن محمد بن إسحاق قال العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشق عليه أن يقوم عليها فيبيعها بمثل خرصها . (صحيح)

_ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

3367_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، نهى البائع والمشتري . (صحيح)

3368_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة ، نهى البائع والمشتري . (صحيح)

3369_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن بيع الغنائم حتى تقسم وعن بيع النخل حتى تحرز من كل عارض وأن يصلي الرجل بغير حزام . (حسن لغيره)

3370_ عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله أن تباع الثمرة حتى تشقح ، قيل وما تشقح ؟ قال تحمار وتصفار ويؤكل منها . (صحيح)

3371_ عن أنس أن النبي نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد . (صحيح)

3372_ عن يونس بن يزيد قال سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه وما ذكر في ذلك فقال كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبي حثمة عن زيد بن ثابت قال كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها ،

فإذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع قد أصاب الثمر الدمان وأصابه قشام وأصابه مراض عاهات يحتجون بها ، فلما كثرت خصومتهم عند النبي قال رسول الله كالمشورة يشير بها فإما لا فلا تتبايعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها لكثرة خصومتهم واختلافهم . صحيح)

3373_ عن جابر أن النبي نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار أو بالدرهم إلا العرايا . (صحيح)

_ باب في بيع السنين

3374_ عن جابر بن عبد الله أن النبي نهى عن بيع السنين ووضع الجوائح . (صحيح)

3375_ عن جابر بن عبد الله أن النبي نهى عن المعاومة بيع السنين . (صحيح)

_ باب في بيع الغرر

3376_ عن أبي هريرة أن النبي نهى عن بيع الغرر والحصاة . (صحيح)

3377-3378_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي نهى عن بيعتين وعن لبستين ، أما البيعتان فالملامسة والمنابذة وأما اللبستان فاشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد كاشفا عن فرجه أو ليس على فرجه منه شيء . (صحيح)

3379_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه واشتمال الصماء أن يشتمل في ثوب واحد يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ويبرز شقه الأيمن والمنابذة أن يقول إذا نبذت إليك هذا الثوب فقد وجب البيع والملامسة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه فإذا مسه وجب البيع . (صحيح)

3380-3381_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن بيع حبل الحبلة . قال وحبل الحبلة أن تنتج الناقة بطنها ثم تحمل التي نتجت . (صحيح)

_ باب في بيع المضطر

3382_ عن صالح أبي عامر قال حدثنا شيخ من بني تميم قال خطبنا علي بن أبي طالب قال سيأتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يديه ولم يؤمر بذلك ، قال الله (ولا تنسوا الفضل بينكم) ، ويبايع المضطرون وقد نهى النبي عن بيع المضطر وبيع الغرر وبيع الثمرة قبل أن تدرك . (حسن لغيره)

_ باب في الشركة

3383_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانه خرجت من بينهما . (صحيح)

_ باب في المضارب يخالف

3384-3385_ عن عروة البارقي قال أعطاه النبي دينارا يشتري به أضحية أو شاة فاشترى شاتين فباع إحداهما بدينار فأتاه بشاة ودينار فدعا له بالبركة في بيعه ، كان لو اشترى ترابا لربح فيه . (صحيح)

3386_ عن حكيم بن حزام أن رسول الله بعث معه بدينار يشتري له أضحية فاشتراها بدينار وباعها بدينارين فرجع فاشترى له أضحية بدينار وجاء بدينار إلى النبي فتصدق به النبي ودعا له أن يبارك له في تجارته . (حسن لغيره)

_ باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه

3387_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق الأرز فليكن مثله ، قالوا ومن صاحب فرق الأرز يا رسول الله ؟ فذكر حديث الغار حين سقط عليهم الجبل فقال كل واحد منهم اذكروا أحسن عملكم ،

قال وقال الثالث اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما أمسيت عرضت عليه حقه فأبى أن يأخذه وذهب فثمرته له حتى جمعت له بقرا ورعاءها فلقيني فقال أعطني حقي فقلت اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها فذهب فاستاقها . (حسن)

_ باب في الشركة على غير رأس مال

3388_ عن ابن مسعود قال اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ، قال فجاء سعد بأسيرين ولم أجئ أنا وعمار بشيء . (صحيح)

_ باب في المزارعة

3389_ عن ابن عمر قال ما كنا نرى بالمزارعة بأسا حتى سمعت رافع بن خديج يقول إن رسول الله نهى عنها ، قال عمرو بن دينار فذكرته لطاوس فقال قال لي ابن عباس إن رسول الله لم ينه عنها ولكن قال لأن يمنح أحدكم أرضه خير من أن يأخذ عليها خَراجا معلوما . (صحيح)

3390_ عن زيد بن ثابت قال يغفر الله لرافع بن خديج أنا والله أعلم بالحديث منه إنما أتاه رجلان من الأنصار قد اقتتلا فقال رسول الله إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع . (صحيح)

3391_ عن سعد بن أبي وقاص قال كنا نكري الأرض بما على السواقي من الزرع وما سعِدَ بالماء منها فنهانا رسول الله عن ذلك وأمرنا أن نكريها بذهب أو فضة . (حسن)

3392_ عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس بها إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله بما على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه ، فأما شيء مضمون معلوم فلا بأس به . (صحيح)

3393_ عن حنظلة بن قيس أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال نهى رسول الله عن كراء الأرض فقال أبالذهب والورق فقال أما بالذهب والورق فلا بأس به . (صحيح)

_ باب في التشديد في ذلك

3394_ عن سالم بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصاري حدث أن رسول الله كان ينهى عن كراء الأرض فلقيه عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله في كراء الأرض ؟

قال رافع لابن عمر سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا يحدثان أهل الدار أن رسول الله نهى عن كراء الأرض ، قال ابن عمروالله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله أن الأرض تكرى ثم خشي عبد الله أن يكون رسول الله أحدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الأرض . (صحيح)

3395-3396_ عن رافع بن خديج قال كنا نخابر على عهد رسول الله فذكر أن بعض عمومته أتاه فقال نهى رسول الله عن أمر كان لنا نافعا وطواعية الله ورسوله أنفع لنا وأنفع ، قال ابن يسار قلنا وما ذاك ؟ قال قال رسول الله من كانت له أرض فليزرعها أو فليزرعها أخاه ولا يكاريها بثلث ولا بربع ولا بطعام مسمى . (صحيح)

3397_ عن رافع بن خديج قال جاءنا أبو رافع من عند رسول الله فقال رسول الله عن أمر كان يرفق بنا وطاعة الله وطاعة رسوله أرفق بنا نهانا أن يزرع أحدنا إلا أرضا يملك رقبتها أو منيحة يمنحها رجل . (حسن لغيره)

3398_ عن أسيد بن ظهير قال جاءنا رافع بن خديج فقال إن رسول الله أمر كان لكم نافعا وطاعة الله وطاعة رسول الله أنفع لكم إن رسول الله ينهاكم عن الحقل وقال من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه أو ليدع . (صحيح)

3399_ عن أبي جعفر الخطمي قال بعثني عمي أنا وغلاما له إلى سعيد بن المسيب ، قال فقلنا له شيء بلغنا عنك في المزارعة ؟ قال كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث فأتاه فأخبره رافع أن رسول الله أتى بني حارثة فرأى زرعا في أرض ظهير فقال ما أحسن زرع ظهير ،

قالوا ليس لظهير ، قال أليس أرض ظهير ؟ قالوا بلى ولكنه زرع فلان ، قال فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة ، قال رافع فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة ، قال سعيد أفقر أخاك أو أكره بالدراهم . (صحيح)

3400_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة وقال إنما يزرع ثلاثة رجل له أرض فهو يزرعها ورجل منح أرضا فهو يزرع ما منح ورجل استكرى أرضا بذهب أو فضة . (صحيح)

3401_ عن عثمان بن سهل قال إني ليتيم في حجر رافع بن خديج وحججت معه فجاءه أخي عمران بن سهل فقال أكرينا أرضنا فلانة بمائتي درهم فقال دعه فإن النبي نهى عن كراء الأرض . (حسن)

3402_ عن رافع بن خديج أنه زرع أرضا فمر به النبي وهو يسقيها فسأله لمن الزرع ولمن الأرض ؟ فقال زرعي ببذري وعملي لي الشطر ولبني فلان الشطر ، فقال أربيتما فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك . (حسن)

_ باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها

3403_ عن رافع بن خديج قال قال رسول الله من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته . (صحيح)

_ باب في المخابرة

3404_ عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة أو قال بيع السنين وعن الثنيا ورخص في العرايا . (صحيح)

3405_ عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله عن المزابنة والمحاقلة وعن الثنيا إلا أن يُعلَم . (صحيح)

3406_ عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله يقول من لم يذر المخابرة فليأذن بحرب من الله ورسوله . (صحيح)

3407_ عن زيد بن ثابت قال نهى رسول الله عن المخابرة ، قال ثابت بن الحجاج قلت وما المخابرة ؟ قال أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع . (صحيح)

_ باب في المساقاة

3408_ عن ابن عمر أن النبي عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع . (صحيح)

3409_ عن ابن عمر أن النبي دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم وأن لرسول الله شطر ثمرتها . (صحيح)

3410_ عن ابن عباس قال افتتح رسول الله خيبر واشترط أن له الأرض وكل صفراء وبيضاء ، قال أهل خيبر نحن أعلم بالأرض منكم فأعطناها على أن لكم نصف الثمرة ولنا نصف ، فزعم أنه أعطاهم على ذلك فلما كان حين يصرم النخل بعث إليهم عبد الله بن رواحة ،

فحزر عليهم النخل وهو الذي يسميه أهل المدينة الخرص فقال في ذه كذا وكذا ، قالوا أكثرت علينا يا ابن رواحة ، فقال فأنا ألي حزر النخل وأعطيكم نصف الذي قلت ، قالوا هذا الحق وبه تقوم السماء والأرض قد رضينا أن نأخذه بالذي قلت . (صحيح)

3411_ عن ابن عباس بنحو الحديث السابق وفيه قال عند قوله وكل صفراء وبيضاء يعني الذهب والفضة له . (صحيح)

3412_ عن مقسم بن بجرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فأنا ألي جذاذ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت . (حسن لغيره)

_ باب في الخرص

3413_ عن عائشة قالت كان النبي يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرص أو يدفعونه إليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق . (حسن لغيره)

3414_ عن جابر قال أفاء الله على رسوله خيبر فأقرهم رسول الله كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم . (صحيح)

3415_ عن جابر بن عبد الله قال خرصها ابن رواحة أربعين ألف وسق وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق . (صحيح)

__ كتاب الإجارة

_ باب في كسب المعلم

3416_ عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إليَّ رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله لآتين رسول الله فلأسألنه فأتيته فقلت يا رسول الله رجل أهدى إلي قوسا ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن وليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله ، قال إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها . (صحيح)

3417_ عن عبادة بن الصامت بنحو الحديث السابق وفيه قال فقلت ما ترى فيها يا رسول الله ؟ فقال جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها . (صحيح)

_ باب في كسب الأطباء

3419-3418_ عن أبي سعيد الخدري أن رهطا من أصحاب رسول الله انطلقوا في سفرة سافروها فنزلوا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم قال فلدغ سيد ذلك الحي فشفوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم لعل أن يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم ،

فقال بعضهم إن سيدنا لدغ فشفينا له بكل شيء فلا ينفعه شيء فهل عند أحد منكم شيء يشفي صاحبنا ؟ يعني رقية فقال رجل من القوم إني لأرقي ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيفونا ما أنا براق حتى تجعلوا لي جعلا ، فجعلوا له قطيعا من الشاء ،

فأتاه فقرأ عليه بأم الكتاب ويتفل حتى برئ كأنما أنشط من عقال فأوفاهم جعلهم الذي صالحوه عليه فقالوا اقتسموا ، فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله فنستأمره ، فغدوا على رسول الله فذكروا ذلك له فقال رسول الله من أين علمتم أنها رقية ؟ أحسنتم واضربوا لي معكم بسهم . (صحيح)

3420_ عن علاقة التميمي أنه مر بقوم فأتوه فقالوا إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل فأتوه برجل معتوه في القيود فرقاه بأم القرآن ثلاثة أيام غدوة وعشية وكلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل فكأنما أنشط من عقال فأعطوه شيئا فأتى النبي فذكره له فقال النبي كل فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلتَ برقية حق . (صحيح)

_ باب في كسب الحجام

3421_ عن رافع بن خديج أن رسول الله قال كسب الحجام خبيث وثمن الكلب خبيث ومهر البغيِّ خبيث . (صحيح)

3422_ عن محيصة بن مسعود أنه استأذن رسول الله في إجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى أمره أن أعلفه ناضحك ورقيقك . (صحيح)

3423_ عن ابن عباس قال احتجم رسول الله وأعطى الحجام أجره ولو علمه خبيثا لم يعطه . (صحيح)

3424_ عن أنس بن مالك أنه قال حجم أبو طيبة رسول الله فأمر له بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه . (صحيح)

_ باب في كسب الإماء

3425_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن كسب الإماء . (صحيح)

3426_ عن طارق بن عبد الرحمن قال جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار فقال لقد نهانا نبي الله اليوم فذكر أشياء ونهى عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها وقال هكذا بأصابعه نحو الخبز والغزل والنفش . (صحيح)

3427_ عن رافع بن خديج قال نهى رسول الله عن كسب الأمة حتى يُعلَم من أين هو . (صحيح لغيره)

_ باب في حلوان الكاهن

3428_ عن أبي مسعود عن النبي أنه نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن . (صحيح)

_ باب في عسب الفحل

3429_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن عسب الفحل . (صحيح)

_ باب في الصائغ

3430-3432_ عن أبي ماجدة قال قطعت من أذن غلام أو قطع من أذني فقدم علينا أبو بكر حاجا فاجتمعنا إليه فرفعنا إلى عمر بن الخطاب فقال عمر إن هذا قد بلغ القصاص ادعوا لي حجاما ليقتص منه ، فلما دعي الحجام قال سمعت رسول الله يقول إني وهبت لخالتي غلاما وأنا أرجو أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا . (حسن)

_ باب في العبد يباع وله مال

3433-3434_ عن ابن عمر عن النبي قال من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ومن باع نخلا مؤبرا فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

3435_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع . (صحيح)

_ باب في التلقي

3436_ عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الأسواق . (صحيح)

3437_ عن أبي هريرة أن النبي نهى عن تلقي الجلب فإن تلقاه متلق مشتر فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار إذا وردت السوق . (صحيح) قال سفيان لا يبع بعضكم على بيع بعض أن يقول إن عندي خيرا منه بعشرة .

_ باب في النهي عن النجش

3438_ عن أبي هريرة قال قال النبي لا تناجشوا . (صحيح)

_ باب في النهي أن يبيع حاضر لباد

3439_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله أن يبيع حاضر لباد . قال طاوس فقلت ما يبيع حاضر لباد ؟ قال لا يكون له سمسارا . (صحيح)

3440_ عن أنس بن مالك أن النبي قال لا يبيع حاضر لباد وإن كان أخاه أو أباه . (صحيح) عن أنس قال كان يقال لا يبيع حاضر لباد ، قال محمد بن سيرين وهي كلمة جامعة لا يبيع له شيئا ولا يبتاع له شيئا .

3441_ عن سالم المكي أن أعرابيا حدثه أنه قدم بحلوبة له على عهد رسول الله فنزل على طلحة بن عبيد الله فقال إن النبي نهى أن يبيع حاضر لباد ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبايعك فشاورني حتى آمرك أو أنهاك . (حسن لغيره)

3442_ عن جابر قال قال رسول الله لا يبع حاضر لباد وذروا الناس يرزق الله بعضهم من بعض . (صحيح)

_ باب من اشترى مصراة فكرهها

3443_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر . (صحيح)

3444_ عن أبي هريرة أن النبي قال من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء . (صحيح)

3445_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من اشترى غنما مصراة احتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر . (صحيح)

3446_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها مثل أو مثلي لبنها قمحا . (صحيح)

_ باب في النهي عن الحكرة

3447_ عن معمر القرشي قال قال رسول الله لا يحتكر إلا خاطئ . (صحيح) قال محمد بن عمرو فقلت لسعيد بن المسيب فإنك تحتكر ، قال ومعمر كان يحتكر . قال أبو داود وسألت أحمد ما الحكرة ؟ قال ما فيه عيش الناس . قال أبو داود قال الأوزاعي المحتكر من يعترض السوق .

3448_ عن قتادة بن دعامة قال ليس في التمر حكرة . (حسن)

قال أبو داود كان سعيد بن المسيب يحتكر النوى والخبط والبزر ، وسمعت أحمد بن يونس يقول سألت سفيان عن كبس القت فقال كانوا يكرهون الحكرة ، وسألت أبا بكر بن عياش فقال اكبسه .

_ باب في كسر الدراهم

3449_ عن ابن مسعود قال نهى رسول الله أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس . (حسن) قال أبو داود وكانت الدراهم إذ ذاك إذا كسرت لم تجز .

_ باب في التسعير

3450_ عن أبي هريرة أن رجلا جاء فقال يا رسول الله سعِّر فقال بل أدعو ، ثم جاءه رجل فقال يا رسول الله سعر فقال بل الله يخفض ويرفع وإني لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة . (صحيح)

3451_ عن أنس قال الناس يا رسول الله غلا السعر فسعِّر لنا فقال رسول الله إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال . (صحيح)

_ باب النهي عن الغش

3453-3452_ عن أبي هريرة أن رسول الله مر برجل يبيع طعاما فسأله كيف تبيع ؟ فأخبره فأوحي إليه أن أدخل يدك فيه فأدخل يده فيه فإذا هو مبلول فقال رسول الله ليس منا من غش . (صحيح) عن يحيى القطان قال كان سفيان بن عيينة يكره هذا التفسير ليس منا ليس مثلنا .

_ باب في خيار المتبايعين

3454_ عن ابن عمر أن رسول الله قال المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا إلا بيع الخيار . (صحيح)

3455_ عن ابن عمر عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال أو يقول أحدهما لصاحبه اختر . (صحيح)

3456_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله . (صحيح)

3457_ عن أبي الوضيء قال غزونا غزوة لنا فنزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا بغلام ثم أقاما بقية يومهما وليلتهما فلما أصبحا من الغد حضر الرحيل فقام إلى فرسه يسرجه فندم فأتى الرجل وأخذه بالبيع فأبى الرجل أن يدفعه إليه فقال بيني وبينك أبو برزة صاحب النبي ، فأتيا أبا برزة في ناحية العسكر فقالا له هذه القصة فقال أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله ؟ قال رسول الله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، قال أبو برزة ما أراكما افترقتما . (صحيح)

3458_ عن يحيى بن أيوب قال كان أبو زرعة البجلي إذا بايع رجلا خيره ، قال ثم يقول خيرني ويقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله لا يفترقن اثنان إلا عن تراض . (صحيح)

3459_ عن حكيم بن حزام أن رسول الله قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت البركة من بيعهما . (صحيح)

_ باب في فضل الإقالة

3460_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أقال مسلما أقاله الله عثرته . (صحيح)

_ باب فيمن باع بيعتين في بيعة

3461_ عن أبي هريرة قال قال النبي من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا . (صحيح)

_ باب في النهي عن العينة

3462_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول إذا تبايعتم بالعِينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم . (صحيح)

_ باب في السلف

3463_ عن ابن عباس قال قدم رسول الله المدينة وهم يسلفون في التمر السنة والسنتين والثلاثة فقال رسول الله من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم . (صحيح)

3464_ عن عبد الله بن أبي مجالد قال اختلف عبد الله بن شداد وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى فسألته فقال إن كنا نسلف على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر في الحنطة والشعير والتمر والزبيب إلى قوم ما هو عندهم وسألت ابن أبزي فقال مثل ذلك . (صحيح)

3465_ عن ابن أبي المجالد بنحو الحديث السابق وفيه قال عند قوم ما هو عندهم . (صحيح)

3466_ عن عبد الله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله الشام فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم في البر والزيت سعرا معلوما وأجلا معلوما ، فقيل له ممن له ذلك ؟ قال ما كنا نسألهم . (صحيح)

_ باب في السلم في ثمرة بعينها

3467_ عن ابن عمر أن رجلا أسلف رجلا في نخل فلم تخرج تلك السنة شيئا فاختصما إلى النبي فقال بم تستحل ماله اردد عليه ماله ثم قال لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه .(حسن لغيره)

_ باب السلف لا يحول

3468_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره . (حسن)

_ باب في وضع الجائحة

3469_ عن أبي سعيد الخدري أنه قال أصيب رجل في عهد رسول الله في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك . (صحيح)

3470_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال إن بعت من أخيك تمرا فأصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق . (صحيح)

_ باب في تفسير الجائحة

3471_ عن عطاء بن أبي رباح قال الجوائح كل ظاهر مفسد من مطر أو برد أو جراد أو ريح أو حريق . (صحيح)

3472_ عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال لا جائحة فيما أصيب دون ثلث رأس المال ، قال وذلك في سنة المسلمين . (صحيح)

_ باب في منع الماء

3473_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ . (صحيح)

3474_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده ورجل حلف على سلعة بعد العصر يعني كاذبا ورجل بايع إماما فإن أعطاه وفى له وإن لم يعطه لم يف له . (صحيح)

3475_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، وقال في السلعة بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه الآخر فأخذها . (صحيح)

3476_ عن بهيسة بنت عمير قالت استأذن أبي النبي فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم ثم قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال الماء ، قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال الملح ، قال يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال أن تفعل الخير خير لك . (حسن)

3477_ عن أبي خداش عن رجل من المهاجرين من أصحاب النبي قال غزوت مع النبي ثلاثا أسمعه يقول المسلمون شركاء في ثلاث في الكلإ والماء والنار . (صحيح)

_ باب في بيع فضل الماء

3478_ عن إياس المزني أن رسول الله نهى عن بيع فضل الماء . (صحيح)

_ باب في ثمن السنور

3479_ عن جابر بن عبد الله أن النبي نهى عن ثمن الكلب والسنور . (صحيح)

3480_ عن جابر أن النبي نهى عن ثمن الهرة . (صحيح)

_ باب في أثمان الكلاب

3481_ عن أبي مسعود عن النبي أنه نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن . (صحيح)

3482_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن ثمن الكلب وإن جاء يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه ترابا . (صحيح)

3483_ عن أبي جحيفة قال إن رسول الله نهى عن ثمن الكلب . (صحيح)

3484_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن ولا مهر البغي . (صحيح)

_ باب في ثمن الخمر والميتة

3485_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها وحرم الخنزير وثمنه . (صحيح)

3486-3487_ عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ، فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه . (صحيح)

3488_ عن ابن عباس قال رأيت رسول الله جالسا عند الركن فرفع بصره إلى السماء فضحك فقال لعن الله اليهود ثلاثا إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه . وفي رواية بلفظ قاتل الله اليهود . (صحيح)

3489_ عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله من باع الخمر فليشقص الخنازير . (حسن)

3490_ عن عائشة قالت لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله فقرأهن علينا وقال حرمت التجارة في الخمر . (صحيح)

3491_ عن عائشة بنحو الحديث السابق بلفظ الآيات الأواخر في الربا . (صحيح)

_ باب في بيع الطعام قبل أن يستوفي

3492_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه . (صحيح)

3493_ عن ابن عمر قال كنا في زمن رسول الله نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه يعني جزافا . (صحيح)

3494_ عن ابن عمر قال كانوا يتبايعون الطعام جزافا بأعلى السوق فنهى رسول الله أن يبيعوه حتى ينقلوه . (صحيح)

3495_ عن ابن عمر أن رسول الله نهى أن يبيع أحد طعاما اشتراه بكيل حتى يستوفيه . (صحيح)

3496_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله . قال طاوس قلت لابن عباس لم ؟ قال ألا ترى أنهم يتبايعون بالذهب والطعام مرجى . (صحيح)

3497_ عن ابن عباس قال قال رسول الله إذا اشترى أحدكم طعاما فلا يبعه حتى يقبضه أو قال حتى يستوفيه زاد مسدد . قال ابن عباس وأحسب أن كل شيء مثل الطعام . (صحيح)

3498_ عن ابن عمر قال رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله إذا اشتروا الطعام جزافا أن يبيعوه حتى يبلغه إلى رَحله . (صحيح)

3499_ عن ابن عمر قال ابتعت زيتا في السوق فلما استوجبته لنفسي لقيني رجل فأعطاني به ربحا حسنا فأردت أن أضرب على يده فأخذ رجل من خلفي بذراعي فالتفت فإذا زيد بن ثابت فقال لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك فإن رسول الله نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول في البيع لا خلابة

3500_ عن ابن عمر أن رجلا ذكر لرسول الله أنه يخدع في البيع فقال له رسول الله إذا بايعت فقل لا خلابة ، فكان الرجل إذا بايع يقول لا خِلابة . (صحيح)

3501_ عن أنس بن مالك أن رجلا على عهد رسول الله كان يبتاع وفي عقدته ضعف فأتى أهله نبي الله فقالوا يا نبي الله احجر على فلان فإنه يبتاع وفي عقدته ضعف فدعاه النبي فنهاه عن البيع ، فقال يا نبي الله إني لا أصبر عن البيع ، فقال رسول الله إن كنت غير تارك البيع فقل هاء وهاء ولا خلابة . (صحيح)

_ باب في العربان

3502_ عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله عن بيع العربان . (حسن لغيره) قال مالك وذلك فيما نرى والله أعلم أن يشتري الرجل العبد أو يتكارى الدابة ثم يقول أعطيك دينارا على أني إن تركت السلعة أو الكراء فما أعطيتك لك .

_ باب في الرجل يبيع ما ليس عنده

3503_ عن حكيم بن حزام قال يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي أفأبتاعه له من السوق ؟ فقال لا تبع ما ليس عندك . (صحيح)

3504_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم تضمن ولا بيع ما ليس عندك . (صحيح)

_ باب في شرط في بيع

3505_ عن جابر بن عبد الله قال بعته يعني بعيره من النبي واشترطت حملانه إلى أهلي قال في آخره تراني إنما ماكستك لأذهب بجملك ؟ خذ جملك وثمنه فهما لك . (صحيح)

(روي مسلم في صحيحه (3 / 1221) عن جابر بن عبد الله أنه كان يسير على جمل له قد أعيا فأراد أن يسيبه ، قال فلحقني النبي فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية ، قلت لا ، ثم قال بعنيه فبعته بوقية واستثنيت عليه حملانه إلى أهلي فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فأرسل في أثري فقال أتراني ماكستك لآخذ جملك ، خذ جملك ودراهمك فهو لك)

_ باب في عهدة الرقيق

3506-3507_ عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال عهدة الرقيق ثلاثة أيام . (صحيح) قال قتادة بن دعامة إن وجد داء في الثلاث ليالي رد بغير بينة وإن وجد داء بعد الثلاث كلف البينة أنه اشتراه وبه هذا الداء .

_ باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله ثم وجد به عيبا

3508_ عن عائشة قالت قال رسول الله الخَراج بالضمان . (صحيح لغيره)

3509_ عن مخلد بن خفاف قال كان بيني وبين أناس شركة في عبد فاقتويته وبعضنا غائب فأغل علي غلة فخاصمني في نصيبه إلى بعض القضاة فأمرني أن أرد الغلة فأتيت عروة بن الزبير فحدثته فأتاه عروة فحدثه عن عائشة عن رسول الله قال الخراج بالضمان . (حسن)

3510_ عن عائشة أن رجلا ابتاع غلاما فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيبا فخاصمه إلى النبي فرده عليه فقال الرجل يا رسول الله قد استغل غلامي فقال رسول الله الخراج بالضمان . (حسن)

_ باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم

3511-3512_ عن محمد بن الأشعث قال اشترى الأشعث رقيقا من رقيق الخمس من عبد الله بعشرين ألفا فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال إنما أخذتهم بعشرة آلاف فقال عبد الله بن مسعود فاختر رجلا يكون بيني وبينك ، قال الأشعث أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله فإني سمعت رسول الله يقول إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان . (صحيح)

_ باب في الشفعة

3513_ عن جابر قال قال رسول الله الشفعة في كل شرك ربعة أو حائط لا يصلح أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن باع فهو أحق به حتى يؤذنه . (صحيح)

3514_ عن جابر بن عبد الله قال إنما جعل رسول الله الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة . (صحيح)

3515_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها . (صحيح)

3516_ عن أبي رافع أنه سمع النبي يقول الجار أحق بسقبه . (صحيح)

3517_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض . (صحيح)

3518_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا . (صحيح)

_ باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده

3519_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره . (صحيح)

3520_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن رسول الله صقال أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه فهو أحق به وإن مات المشتري فصاحب المتاع أسوة الغرماء . (حسن لغيره)

3521_ عن أبي بكر بن عبد الرحمن بنحو الحديث السابق وقال فيه وإن كان قد قضى من ثمنها شيئا فهو أسوة الغرماء فيها . (حسن لغيره)

3522_ عن أبي هريرة عن النبي بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقي فهو أسوة الغرماء وأيما امرئ هلك وعنده متاع امرئ بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء . (صحيح)

3523_ عن عمر بن خلدة قال أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فقال لأقضين فيكم بقضاء رسول الله من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به . (حسن)

_ باب فيمن أحيا حسيرا

3524_ عن عامر الشعبي عن غير واحد من أصحاب النبي أن رسول الله قال من وجد دابة قد عجز عنها أهلها أن يعلفوها فسيبوها فأخذها فأحياها فهي له . (حسن)

3525_ عن عامر الشعبي عن النبي قال من ترك دابة بمهلك فأحياها رجل فهي لمن أحياها . (حسن لغيره)

_ باب في الرهن

3526_ عن أبي هريرة عن النبي قال لبن الدر يحلب بنفقته إذا كان مرهونا والظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويحلب النفقة . (صحيح)

3527_ عن عمر بن الخطاب قال قال النبي إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله ، قالوا يا رسول الله تخبرنا من هم ؟ قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها فوالله إن وجوههم لنور وإنهم على نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس وقرأ هذه الآية (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) . (صحيح)

_ باب في الرجل يأكل من مال ولده

3528_ عن عمارة بن عمير عن عمته أنها سألت عائشة في حجري يتيم أفآكل من ماله ؟ فقالت قال رسول الله إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه . (حسن لغيره)

3529_ عن عائشة عن النبي قال ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فكلوا من أموالهم إذا احتجتم . (حسن لغيره)

3530_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله إن لي مالا وولدا وإن والدي يحتاج مالي ، قال أنت ومالك لوالدك ، إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم . (صحيح)

_ باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل

3531_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به ويتبع البيع من باعه . (صحيح)

_ باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده

3532_ عن عائشة أن هندا أم معاوية جاءت رسول الله فقالت إن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح أن آخذ من ماله شيئا ؟ قال خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف . (صحيح)

3533_ عن عائشة قالت جاءت هند إلى النبي فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل ممسك فهل عليَّ من حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه ؟ فقال النبي لا حرج عليك أن تنفقي بالمعروف . (صحيح)

3534_ عن يوسف بن ماهك قال كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم فغالطوه بألف درهم فأداها إليهم فأدركت لهم من مالهم مثليها ، قال قلت أقبض الألف الذي ذهبوا به منك ؟ قال لا حدثني أبي أنه سمع رسول الله يقول أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك . (حسن لغيره)

3535_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك . (صحيح)

_ باب في قبول الهدايا

3536_ عن عائشة أن النبي كان يقبل الهدية ويثيب عليها . (صحيح)

3537_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله وايم الله لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية إلا أن يكون مهاجرا قرشيا أو أنصاريا أو دوسيا أو ثقفيا . (صحيح)

_ باب الرجوع في الهبة

3538_ عن ابن عباس عن النبي قال العائد في هبته كالعائد في قيئه . (صحيح) قال قتادة بن دعامة ولا نعلم القيء إلا حراما .

3539_ عن ابن عمر وابن عباس عن النبي قال لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه . (صحيح)

3540_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله قال مثل الذي يسترد ما وهب كمثل الكلب يقيء فيأكل قيئه فإذا استرد الواهب فليوقف فليعرف بما استرد ثم ليدفع إليه ما وهب . (صحيح)

_ باب في الهدية لقضاء الحاجة

3541_ عن أبي أمامة عن النبي قال من شفع لأخيه بشفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب الربا . (صحيح)

_ باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُّحْل

3542_ عن النعمان بن بشير قال أنحلني أبي نحلا نحلهغلاما له ، قال فقالت له أمي عمرة بنت رواحة ائت رسول الله فأشهده ، فأتى النبي فأشهده فذكر ذلك له فقال له إني نحلت ابني النعمان نحلا وإن عمرة سألتني أن أشهدك على ذلك ، قال فقال ألك ولد سواه ؟ قال قلت نعم ، قال فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان ؟ قال لا ،

فقال هذا جور أو قال هذا تلجئة فأشهد على هذا غيري ، أليس يسرك أن يكونوا لك في البر واللطف سواء ؟ قال نعم ، قال فأشهد على هذا غيري ، وقال إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك . (صحيح لغيره)

3543_ عن النعمان بن بشير قال أعطاه أبوه غلاما فقال له رسول الله ما هذا الغلام ؟ قال غلامي أعطانيه أبي ، قال فكل إخوتك أعطى كما أعطاك ؟ قال لا ، قال فاردده . (صحيح)

3544_ عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله اعدلوا بين أولادكم اعدلوا بين أبنائكم .(صحيح)

3545_ عن جابر بن عبد الله قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله فأتى رسول الله فقال إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاما وقالت لي أشهد رسول الله فقال له إخوة

؟ فقال نعم ، قال فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته ؟ قال لا ، قال فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق . (صحيح)

_ باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها

3546_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها عصمتها . (صحيح)

3547_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها . (صحيح)

_ باب في العُمْرَى

3548-3549_ عن أبي هريرة وسمرة بن جندب عن النبي قال العمرى جائزة . (صحيح)

3550_ عن جابر بن عبد الله أن نبي الله كان يقول العمرى لمن وُهِبَتْ له . (صحيح)

3551-3552_ عن جابر أن النبي قال من أعمر عمرى فهي له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبه . (صحيح)

_ باب من قال فيه ولعقبه

3553-3554_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث . (صحيح)

3555_ عن جابر قال إنما العمرى التي أجازها رسول الله أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها . (صحيح)

3556_ عن جابر أن النبي قال لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب شيئا أو أعمره فهو لورثته .(صحيح)

3557_ عن جابر قال قضى رسول الله في امرأة من الأنصار أعطاها ابنها حديقة من نخل فماتت فقال ابنها إنما أعطيتها حياتها وله إخوة ، فقال رسول الله هي لها حياتها وموتها ، قال كنت تصدقت بها عليها ، قال ذلك أبعد لك . (صحيح)

_ باب في الرُّقْبَى

3558_ عن جابر قال قال رسول الله العمرى جائزة لأهلها والرقبى جائزة لأهلها . (صحيح)

3559_ عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله من أعمر شيئا فهو لمعمره محياه ومماته ولا ترقبوا فمن أرقب شيئا فهو سبيله . (صحيح)

3560_ عن مجاهد بن جبر قال العمرى أن يقول الرجل للرجل هو لك ما عشت فإذا قال ذلك فهو له ولورثته والرقبى هو أن يقول الإنسان هو للآخر مني ومنك . (صحيح)

_ باب في تضمين العارية

3561_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال على اليد ما أخذت حتى تؤدي . (صحيح) قال قتادة بن دعامة ثم إن الحسن البصري نسي فقال هو أمينك لا ضمان عليه .

3562_ عن صفوان بن أمية أن رسول الله استعار منه أدراعا يوم حنين فقال أغصب يا محمد ؟ فقال لا بل عارية مضمونة . (صحيح)

3563-3564_ عن عبد العزيز بن رفيع عن أناس من آل عبد الله بن صفوان أن رسول الله قال يا صفوان هل عندك من سلاح ؟ قال عارية أم غصبا ؟ قال لا بل عارية ، فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا ،

وغزا رسول الله حنينا فلما هزم المشركون جمعت دروع صفوان ففقد منها أدراعا فقال رسول الله لصفوان إنا قد فقدنا من أدراعك أدراعا فهل نغرم لك ؟ قال لا يا رسول الله لأن في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ . (حسن لغيره) قال أبو داود وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم .

3565_ عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله يقول إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا تنفق المرأة شيئا من بيتها إلا بإذن زوجها ، فقيل يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال ذاك أفضل أموالنا ، ثم قال العارية مؤداة والمنحة مردودة والدَّيْنُ مقضي والزعيم غارم . (صحيح)

3566_ عن يعلى بن أمية قال قال لي رسول الله إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعا وثلاثين بعيرا ، قال فقلت يا رسول الله أعارية مضمونة أو عارية مؤداة ؟ قال بل مؤداة . (صحيح)

_ باب فيمن أفسد شيئا يغرم مثله

3567_ عن أنس أن رسول الله كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادمها قصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فأخذ النبي الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت أمكم كلوا فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته . (صحيح)

3568_ عن عائشة قالت ما رأيت صانعا طعاما مثل صفية صنعت لرسول الله طعاما فبعثت به فأخذني أفكل فكسرت الإناء فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت ؟ قال إناء مثل إناء وطعام مثل طعام . (صحيح)

_ باب المواشي تفسد زرع قوم

3569_ عن محيصة بن مسعود أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدته عليهم فقضى رسول الله على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل المواشي حفظها بالليل . (صحيح)

3570_ عن البراء بن عازب أنه كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطا فأفسدت فيه فكلم رسول الله فيها فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل . (صحيح)

_ باب في طلب القضاء

3571_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من ولي القضاء فقد ذُبِحَ بغير سكين . (صحيح)

3572_ عن أبي هريرة عن النبي قال من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين . (صحيح)

_ باب في القاضي يخطئ

3573_ عن بريدة عن النبي قال القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار . (صحيح)

3574_ عن عمرو بن العاص وأبي هريرة عن رسول الله قال إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر . (صحيح)

3575_ عن أبي هريرة عن النبي قال من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار . (ضعيف)

3576_ عن ابن عباس قال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) إلى قوله (الفاسقون) هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة في قريظة والنضير . (صحيح)

(روي الطبري في تفسيره (8 / 467) عن ابن عباس في قوله تعالي (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق .
(صحيح))

_ باب في طلب القضاء والتسرع إليه

3577_ عن عبد الرحمن بن بشر قال دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود الأنصاري جالس في حلقة فقالا ألا رجل ينفذ بيننا فقال رجل من الحلقة أنا فأخذ أبو مسعود كفا من حصى فرماه به وقال مه إنه كان يكره التسرع إلى الحكم . (حسن)

3578_ عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله يقول من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله ملكا يسدده . (حسن)

3579_ عن أبي موسى عن النبي قال لن نستعمل أو لا نستعمل على عملنا من أراده . (صحيح)

_ باب في كراهية الرشوة

3580_ عن عبد الله بن عمرو قال لعن رسول الله الراشي والمرتشي . (صحيح)

_ باب في هدايا العمال

3581_ عن عدي بن عميرة أن رسول الله قال يا أيها الناس من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا منه مخيطا فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة ، فقام رجل من الأنصار أسود كأني أنظر إليه فقال يا رسول الله اقبل عني عملك ، قال وما ذاك ؟ قال سمعتك تقول كذا وكذا ، قال وأنا أقول ذلك من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذه وما نهي عنه انتهى . (صحيح)

_ باب كيف القضاء

3582_ عن علي بن أبي طالب قال بعثني رسول الله إلى اليمن قاضيا فقلت يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء فقال إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء . قال علي فما زلت قاضيا أو ما شككت في قضاء بعد . (صحيح)

_ باب في قضاء القاضي إذا أخطأ

3583_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذ منه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار . (صحيح)

3584_ عن أم سلمة قالت أتى رسول الله رجلان يختصمان في مواريث لهما لم تكن لهما بينة إلا دعواهما فقال النبي فذكر مثله فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لك فقال لهما النبي أما إذ فعلتما ما فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالا . (صحيح)

3585_ عن أم سلمة بنحو الحديث السابق وفيه قال يختصمان في مواريث وأشياء قد درست فقال إني إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل عليَّ فيه . (صحيح)

3586_ عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب قال وهو على المنبر يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله مصيبا لأن الله كان يريه وإنما هو منا الظن والتكلف . (حسن لغيره)

3587_ عن أبي عثمان الشامي قال لا إخالني رأيت شأميا أفضل من حريز بن عثمان .

_ باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي

3588_ عن عبد الله بن الزبير قال قضى رسول الله أن الخصمين يقعدان بين يدي الحكم . (حسن لغيره)

_ باب القاضي يقضي وهو غضبان

3589_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله لا يقضي الحكم بين اثنين وهو غضبان . (صحيح)

_ باب الحكم بين أهل الذمة

3590_ عن ابن عباس قال (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) فنُسِخت قال (فاحكم بينهم بما أنزل الله) . (صحيح)

3591_ عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) الآية قال كان بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة أدوا نصف الدية وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير أدوا إليهم الدية كاملة فسوى رسول الله بينهم . (صحيح)

_ باب اجتهاد الرأي في القضاء

3592-3593_ عن المغيرة بن شعبة عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل أن رسول الله لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضي بكتاب الله ، قال فإن لم تجد في كتاب الله ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله ؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله . (صحيح لغيره)

_ باب في الصلح

3594_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا ، وقال المسلمون على شروطهم . (صحيح لغيره)

3595_ عن كعب بن مالك أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان عليه في عهد رسول الله في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله وهو في بيته فخرج إليهما رسول الله حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب ، فقال لبيك يا رسول الله ، فأشار له بيده أن ضع الشطر من دينك ، قال كعب قد فعلت يا رسول الله ، قال النبي قم فاقضه . (صحيح)

_ باب في الشهادات

3596_ عن زيد بن خالد أن رسول الله قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها . (صحيح) قال مالك الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له ويرفعها إلى السلطان أو يأتي بها الإمام .

_ باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها

3597_ عن ابن عمر قال سمعت رسول الله يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال . (صحيح)

3598_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال فيه ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب من الله . (صحيح لغيره)

_ باب في شهادة الزور

3599_ عن خريم بن فاتك قال صلى رسول الله صلاة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرار ثم قرأ (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به) . (حسن)

_ باب من ترد شهادته

3600_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله رد شهادة الخائن والخائنة وذي الغمر على أخيه ورد شهادة القانع لأهل البيت وأجازها لغيرهم . (صحيح) قال أبو داود الغمر الحنة والشحناء والقانع الأجير التابع مثل الأجير الخاص .

3601_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على أخيه . (صحيح)

_ باب شهادة البدوي على أهل الأمصار

3602_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية . (صحيح)

_ باب الشهادة في الرضاع

3603-3604_ عن عقبة بن الحارث قال تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب فدخلت علينا امرأة سوداء فزعمت أنها أرضعتنا جميعا فأتيت النبي فذكرت ذلك له فأعرض عني فقلت يا رسول الله إنها لكاذبة ، قال وما يدريك ؟ وقد قالت ما قالت دعها عنك . (صحيح)

_ باب شهادة أهل الذمة وفي الوصية في السفر

3605_ عن عامر الشعبي أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء هذه ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الأشعري هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا وإنها لوصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما . (صحيح)

3606_ عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جام فضة مخوصا بالذهب فأحلفهما رسول الله ثم وجد الجام بمكة فقالوا اشتريناه من تميم وعدي فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم ، قال فنزلت فيهم (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) الآية . (صحيح)

_ باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به

3607_ عن عمارة بن خزيمة أن عمه حدثه وهو من أصحاب النبي أن النبي ابتاع فرسا من أعرابي فاستتبعه النبي ليقضيه ثمن فرسه فأسرع رسول الله المشي وأبطأ الأعرابي فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس ولا يشعرون أن النبي ابتاعه ، فنادى الأعرابي رسول الله فقال إن كنت مبتاعا هذا الفرس وإلا بعته ،

فقام النبي حين سمع نداء الأعرابي فقال أو ليس قد ابتعته منك ؟ فقال الأعرابي لا والله ما بعتكه ، فقال النبي بلى قد ابتعته منك ، فطفق الأعرابي يقول هلم شهيدا ، فقال خزيمة بن ثابت أنا أشهد

أنك قد بايعته ، فأقبل النبي على خزيمة فقال بم تشهد ؟ فقال بتصديقك يا رسول الله ، فجعل رسول الله شهادة خزيمة بشهادة رجلين . (صحيح)

_ باب القضاء باليمين والشاهد

3608_ عن ابن عباس أن رسول الله قضى بيمين وشاهد . (صحيح)

3609_ عن ابن عباس أن رسول الله قضى بيمين وشاهد في الحقوق . (صحيح)

3610-3611_ عن أبي هريرة أن النبي قضى باليمين مع الشاهد . (صحيح)

3612_ عن الزبيب التميمي قال بعث نبي الله جيشا إلى بني العنبر فأخذوهم بركبة من ناحية الطائف فاستاقوهم إلى نبي الله فركبت فسبقتهم إلى النبي فقلت السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته أتانا جندك فأخذونا وقد كنا أسلمنا وخضرمنا آذان النعم ، فلما قدم بلعنبر قال لي نبي الله هل لكم بينة على أنكم أسلمتم قبل أن تؤخذوا في هذه الأيام ؟ قلت نعم ،

قال من بينتك ؟ قلت سمرة رجل من بني العنبر ورجل آخر سماه له ، فشهد الرجل وأبى سمرة أن يشهد ، فقال نبي الله قد أبى أن يشهد لك فتحلف مع شاهدك الآخر ؟ قلت نعم ، فاستحلفني فحلفت بالله لقد أسلمنا يوم كذا وكذا وخضرمنا آذان النعم ، فقال نبي الله اذهبوا فقاسموهم أنصاف الأموال ولا تمسوا ذراريهم ،

لولا أن الله لا يحب ضلالة نمل ما رزيناكم عقالا ، قال الزبيب فدعتني أمي فقالت هذا الرجل أخذ زربيتي ، فانصرفت إلى النبي يعني فأخبرته فقال لي احبسه فأخذت بتلبيبه وقمت معه مكاننا ثم نظر إلينا نبي الله قائمين فقال ما تريد بأسيرك ؟ فأرسلته من يدي ،

فقام نبي الله فقال للرجل رد على هذا زربية أمه التي أخذت منها ، فقال يا نبي الله إنها خرجت من يدي ، قال فاختلع نبي الله سيف الرجل فأعطانيه وقال للرجل اذهب فزده آصعا من طعام ، قال فزادني آصعا من شعير . (حسن)

_ باب الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بينة

3613-3614_ عن أبي موسى الأشعري أن رجلين ادعيا بعيرا أو دابة إلى النبي ليست لواحد منهما بينة فجعله النبي بينهما . (صحيح)

3615_ عن أبي موسي أن رجلين ادعيا بعيرا على عهد النبي فبعث كل واحد منهما شاهدين فقسمه النبي بينهما نصفين . (صحيح)

3616_ عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ليس لواحد منهما بينة فقال النبي استهما على اليمين ما كان أحبا ذلك أو كرها . (صحيح)

3617_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما عليها . وفي رواية بلفظ إذا أكره الاثنان على اليمين . (صحيح)

3618_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال في دابة وليس لهما بينة فأمرهما رسول الله أن يستهما على اليمين . (صحيح)

_ باب اليمين على المدعى عليه

3619_ عن ابن عباس أن رسول الله قضى باليمين على المدعى عليه . (صحيح)

_ باب كيف اليمين

3620_ عن ابن عباس أن النبي قال لرجل حلفه احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء يعني للمدعي . (صحيح)

_ باب إذا كان المدعى عليه ذميا أيحلف

3621_ عن الأشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي فقال لي النبي ألك بينة ؟ قلت لا ، قال لليهودي احلف ، قلت يا رسول الله إذاً يحلف ويذهب بمالي ، فأنزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية . (صحيح)

_ باب الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه

3622_ عن الأشعث أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي في أرض من اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده ، قال هل لك بينة ؟ قال لا

ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه فتهيأ الكندي يعني لليمين وساق الحديث . (صحيح)

3623_ عن وائل بن حجر قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله فقال الحضرمي يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ، فقال النبي للحضرمي ألك بينة ؟ قال لا ، قال فلك يمينه ، فقال يا رسول الله إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ليس يتورع من شيء ، فقال ليس لك منه إلا ذلك . (صحيح)

_ باب كيف يحلف الذمي

3624-3625_ عن أبي هريرة قال قال النبي يعني لليهود أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى ؟ وساق الحديث في قصة الرجم . (صحيح لغيره)

3626_ عن عكرمة أن النبي قال لابن صوريا أذكركم بالله الذي نجاكم من آل فرعون وأقطعكم البحر وظلل عليكم الغمام وأنزل عليكم المن والسلوى وأنزل عليكم التوراة على موسى أتجدون في كتابكم الرجم ؟ قال ذكرتني بعظيم ولا يسعني أن أكذبك وساق الحديث . (حسن لغيره)

_ باب الرجل يحلف على حقه

3627_ عن عوف بن مالك أن النبي قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل . (صحيح)

_ باب في الحبس في الدين وغيره

3628_ عن الشريد بن سويد عن رسول الله قال لَيُّ الواجد يحل عرضه وعقوبته . (صحيح) قال ابن المبارك يحل عرضه يغلظ له وعقوبته يحبس له .

3629_ عن ثعلبة العنبري قال أتيت النبي بغريم لي فقال لي الزمه ثم قال لي يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل بأسيرك . (حسن)

3630_ عن معاوية بن حيدة أن النبي حبس رجلا في تهمة . (صحيح)

3631_ عن معاوية بن حيدة إنه قام إلى النبي وهو يخطب فقال جيراني بما أخذوا فأعرض عنه مرتين ثم ذكر شيئا فقال النبي خلوا له عن جيرانه . (صحيح)

_ باب في الوكالة

3632_ عن جابر بن عبد الله أنه سمعه يحدث قال أردت الخروج إلى خيبر فأتيت رسول الله فسلمت عليه وقلت له إني أردت الخروج إلى خيبر فقال إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا فإن ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته . (صحيح)

_ باب من القضاء

3633_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع . (صحيح)

3634_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا استأذن أحدكم أخاه أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه فنكسوا . فقال أبو هريرة ما لي أراكم قد أعرضتم ؟ لألقينها بين أكتافكم . (صحيح)

3635_ عن أبي صرمة عن النبي أنه قال من ضار أضر الله به ومن شاق شاق الله عليه . (حسن لغيره)

3636_ عن سمرة بن جندب أنه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الأنصار قال ومع الرجل أهله فكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذى به ويشق عليه فطلب إليه أن يبيعه فأبى فطلب إليه أن يناقله فأبى فأتى النبي فذكر ذلك له فطلب إليه النبي أن يبيعه فأبى فطلب إليه أن يناقله فأبى ، قال فهبه له ولك كذا وكذا أمرا رغبه فيه فأبى فقال أنت مضار ، فقال رسول الله للأنصاري اذهب فاقلع نخله . (صحيح)

3637_ عن عبد الله بن الزبير أن رجلا خاصم الزبير في شراج الحرة التي يسقون بها فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه الزبير فقال رسول الله للزبير اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك ، قال فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن عمتك ، فتلون وجه رسول الله ثم قال اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، فقال الزبير فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) الآية . (صحيح)

3638_ عن ثعلبة بن أبي مالك أنه سمع كبراءهم يذكرون أن رجلا من قريش كان له سهم في بني قريظة فخاصم إلى رسول الله في مهزور يعني السيل الذي يقتسمون ماءه فقضى بينهم رسول الله أن الماء إلى الكعبين لا يحبس الأعلى على الأسفل . (صحيح لغيره)

3639_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قضى في السيل المهزور أن يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل . (صحيح)

3640_ عن أبي سعيد الخدري قال اختصم إلى رسول الله رجلان في حريم نخلة في حديث أحدهما فأمر بها فذرعت فوجدت سبعة أذرع وفي حديث الآخر فوجدت خمسة أذرع فقضى بذلك . (صحيح)

__ كتاب العلم

_ باب الحث على طلب العلم

3642-3641_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر . (صحيح لغيره)

3643_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما من رجل يسلك طريقا يطلب فيه علما إلا سهل الله له به طريق الجنة ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه . (صحيح)

_ باب رواية حديث أهل الكتاب

3644_ عن أبي نملة الأنصاري أنه بينما هو جالس عند رسول الله وعنده رجل من اليهود مر بجنازة فقال يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة فقال النبي الله أعلم فقال اليهودي إنها تتكلم ، فقال رسول الله ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله ورسله فإن كان باطلا لم تصدقوه وإن كان حقا لم تكذبوه . (حسن)

3645_ عن زيد بن ثابت قال أمرني رسول الله فتعلمت له كتاب يهود وقال إني والله ما آمن يهود على كتابي فتعلمته فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذقته فكنت أكتب له إذا كتب وأقرأ له إذا كتب إليه . (صحيح)

_ باب في كتاب العلم

3646_ عن عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا أتكتب كل شيء تسمعه ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله فأومأ بأصبعه إلى فيه فقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق . (صحيح)

3647_ عن المطلب بن عبد الله قال دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنسانا يكتبه فقال له زيد إن رسول الله أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه فمحاه . (حسن)

3648_ عن أبي سعيد الخدري قال ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن . (صحيح)

3649-3650_ عن أبي هريرة قال لما فتحت مكة قام النبي فذكر الخطبة خطبة النبي فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال اكتبوا لأبي شاه . (صحيح) قال الوليد قال قلت لأبي عمرو ما يكتبوه ؟ قال الخطبة التي سمعها يومئذ منه .

_ باب في التشديد في الكذب على رسول الله

3651_ عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال قلت للزبير ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله كما يحدث عنه أصحابه ؟ فقال أما والله لقد كان لي منه وجه ومنزلة ولكني سمعته يقول من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار . (صحيح)

_ باب الكلام في كتاب الله بغير علم

3652_ عن جندب البجلي قال قال رسول الله من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ . (حسن)

_ باب تكرير الحديث

3653_ عن أبي سلام عن رجل خدم النبي أن النبي كان إذا حدث حديثا أعاده ثلاث مرات . (حسن)

_ باب في سرد الحديث

3654_ عن عروة قال جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة وهي تصلي فجعل يقول اسمعي يا ربة الحجرة مرتين فلما قضت صلاتها قالت ألا تعجب إلى هذا وحديثه إن كان رسول الله ليحدث الحديث لو شاء العاد أن يحصيه أحصاه . (صحيح)

3655_ عن عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله يسمعني ذلك وكنت أسبح فقام قبل أن أقضي سبحتي ولو أدركته لرددت عليه إن رسول الله لم يكن يسرد الحديث مثل سردكم . (صحيح)

_ باب التوقي في الفتيا

3656_ عن معاوية أن النبي نهى عن الغلوطات . (صحيح لغيره)

3657_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه . (حسن)

(روي الترمذي في سننه (3095) عن عدي بن حاتم قال سمعت النبي يقرأ في سورة براءة (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) قال أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه . (صحيح لغيره)

وانظر كتاب رقم (191) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته)

وكتاب رقم (350) (الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث))

_ باب كراهية منع العلم

3658_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة . (صحيح)

_ باب فضل نشر العلم

3659_ عن ابن عباس قال قال رسول الله تسمعون ويُسمَعُ منكم ويسمع ممن سمع منكم . (صحيح)

3660_ عن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله يقول نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه فرُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه . (صحيح)

3661_ عن سهل بن سعد عن النبي قال والله لأن يهدي الله بهداك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم . (صحيح)

_ باب الحديث عن بني إسرائيل

3662_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج . (صحيح)

3663_ عن عبد الله بن عمرو قال كان نبي الله يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يصبح ما يقوم إلا إلى عظم صلاة . (صحيح)

_ باب في طلب العلم لغير الله

3664_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها . (صحيح)

_ باب في القصص

3665_ عن عوف بن مالك قال سمعت رسول الله يقول لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال . (صحيح)

3666_ عن أبي سعيد الخدري قال جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وإن بعضهم ليستتر ببعض من العري وقارئ يقرأ علينا إذ جاء رسول الله فقام علينا فلما قام رسول الله سكت القارئ فسلم ثم قال ما كنتم تصنعون ؟ قلنا يا رسول الله إنه كان قارئ لنا يقرأ علينا فكنا نستمع إلى كتاب الله ، فقال رسول الله الحمد لله الذي جعل من أمتي من أمرت أن أصبر نفسي معهم ،

قال فجلس رسول الله وسطنا ليعدل بنفسه فينا ثم قال بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم له ، قال فما رأيت رسول الله عرف منهم أحدا غيري ، فقال رسول الله أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذاك خمس مائة سنة . (حسن)

3667_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إليَّ من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليَّ من أن أعتق أربعة . (صحيح)

3668_ عن ابن مسعود قال قال لي رسول الله اقرأ علي سورة النساء ، قال قلت أقرأ عليك وعليك أنزل ، قال إني أحب أن أسمعه من غيري ، قال فقرأت عليه حتى إذا انتهيت إلى قوله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد) الآية فرفعت رأسي فإذا عيناه تهملان . (صحيح)

__ كتاب الأشربة

_ باب في تحريم الخمر

3669_ عن عمر بن الخطاب قال نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة أشياء من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ، وثلاث وددت أن رسول الله لم يفارقنا حتى يعهد إلينا فيهن عهدا ننتهي إليه ، الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا . (صحيح)

3670_ عن عمر بن الخطاب قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بيِّنْ لنا في الخمر بيانا شفاء فنزلت الآية التي في البقرة (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير) الآية ، قال فدعي عمر فقرئت عليه قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء فنزلت الآية التي في النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) ،

فكان منادي رسول الله إذا أقيمت الصلاة ينادي ألا لا يقربن الصلاة سكران ، فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء فنزلت هذه الآية (فهل أنتم منتهون) ، قال عمر انتهينا . (صحيح)

3671_ عن علي بن أبي طالب أن رجلا من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاهما قبل أن تحرم الخمر فأمهم علي في المغرب فقرأ قل يا أيها الكافرون فخلط فيها فنزلت (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) . (صحيح)

3672_ عن ابن عباس قال (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) و(يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) نسختهما التي في المائدة (إنما الخمر والميسر والأنصاب) الآية . (صحيح)

3673_ عن أنس قال كنت ساقي القوم حيث حرمت الخمر في منزل أبي طلحة وما شرابنا يومئذ إلا الفضيخ فدخل علينا رجل فقال إن الخمر قد حرمت ونادى منادي رسول الله فقلنا هذا منادي رسول الله . (صحيح)

_ باب العنب يعصر للخمر

3674_ عن ابن عمر قال قال رسول الله لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الخمر تخلل

3675_ عن أبي طلحة سأل النبي عن أيتام ورثوا خمرا قال أهرقها ، قال أفلا أجعلها خلا ؟ قال لا . (صحيح)

_ باب الخمر مما هو

3676_ عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله إن من العنب خمرا وإن من التمر خمرا وإن من العسل خمرا وإن من البُرِّ خمرا وإن من الشعير خمرا . (صحيح)

3677_ عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله يقول إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة وإني أنهاكم عن كل مسكر . (صحيح)

3678_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة . (صحيح)

_ باب النهي عن المسكر

3679_ عن ابن عمر قال قال رسول الله كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها لم يشربها في الآخرة . (صحيح)

3680_ عن ابن عباس عن النبي قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرا بخست صلاته أربعين صباحا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل وما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال صديد أهل النار ، ومن سقاه صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال . (صحيح)

3681_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ما أسكر كثيره فقليله حرام . (صحيح)

3682_ عن عائشة قالت سئل رسول الله عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام . والبتع نبيذ العسل كان أهل اليمن يشربونه . (صحيح)

3683_ عن ديلم الحميري قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج فيها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا قال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال قلت فإن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فقاتلوهم . (صحيح)

3684_ عن أبي موسى قال سألت النبي عن شراب من العسل فقال ذاك البتع ، قلت وينتبذ من الشعير والذرة ، فقال ذلك المزر ، ثم قال أخبر قومك أن كل مسكر حرام . (صحيح)

3685_ عن عبد الله بن عمرو أن نبي الله نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وقال كل مسكر حرام . (صحيح) قال القاسم بن سلام الغبيراء السكركة تعمل من الذرة شراب يعمله الحبشة .

3686_ عن أم سلمة قالت نهى رسول الله عن كل مسكر ومُفتِر . (صحيح)

3687_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام . (صحيح)

_ باب في الداذي

3688-3689_ عن أبي مالك الأشعري أنه سمع رسول الله يقول ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها . (صحيح) قال سفيان الثوري الداذي شراب الفاسقين .

_ باب في الأوعية

3690_ عن ابن عمر وابن عباس قالا نشهد أن رسول الله نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير . (صحيح)

3691_ عن ابن عمر قال حرم رسول الله نبيذ الجر فخرجت فزعا من قوله حرم رسول الله نبيذ الجر ، قال سعيد بن جبير فدخلت على ابن عباس فقلت أما تسمع ما يقول ابن عمر ؟ قال وما ذاك ؟ قلت قال حرم رسول الله نبيذ الجر ، قال صدق حرم رسول الله نبيذ الجر ، قلت وما الجر ؟ قال كل شيء يصنع من مدر . (صحيح)

3692_ عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله فقالوا يا رسول الله إنا هذا الحي من ربيعة قد حال بيننا وبينك كفار مضر وليس نخلص إليك إلا في شهر حرام فمرنا بشيء نأخذ به وندعو إليه من وراءنا ،

قال آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله وعقد بيده واحدة أو قال الإيمان بالله ثم فسرها لهم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا الخمس مما غنمتم وأنهاكم عن الدباء والحنتم والمزفت والمقير أو قال النقير . (صحيح)

3693_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لوفد عبد القيس أنهاكم عن النقير والمقير والحنتم والدباء والمزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقائك وأوكه . (صحيح)

3694_ عن ابن عباس في قصة وفد عبد القيس قالوا فيم نشرب يا نبي الله فقال نبي الله عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها . (صحيح)

3695_ عن زيد بن علي قال حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا إلى النبي من عبد القيس اسمه قيس بن النعمان فقال لا تشربوا في نقير ولا مزفت ولا دباء ولا حنتم واشربوا في الجلد الموكى عليه فإن اشتد فاكسروه بالماء فإن أعياكم فأهريقوه . (صحيح)

3696_ عن ابن عباس أن وفد عبد القيس قالوا يا رسول الله فيم نشرب ؟ قال لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير وانتبذوا في الأسقية ، قالوا يا رسول الله فإن اشتد في الأسقية ؟ قال فصبوا عليه الماء ، قالوا يا رسول الله ، فقال لهم في الثالثة أو الرابعة أهريقوه ثم قال إن الله حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة قال وكل مسكر حرام . (صحيح) قال سفيان فسألت علي بن بذيمة عن الكوبة قال الطبل .

3697_ عن علي بن أبي طالب قال نهانا رسول الله عن الدباء والحنتم والنقير والجعة . (صحيح)

3698_ عن بريدة قال قال رسول الله نهيتكم عن ثلاث وأنا آمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم . (صحيح)

3699_ عن جابر بن عبد الله قال لما نهى رسول الله عن الأوعية قالت الأنصار إنه لا بد لنا ، قال فلا إذن . (صحيح)

3700_ عن عبد الله بن عمرو قال ذكر رسول الله الأوعية الدباء والحنتم والمزفت والنقير فقال أعرابي إنه لا ظروف لنا فقال اشربوا ما حل . (صحيح)

3701_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال اجتنبوا ما أسكر . (صحيح)

3702_ عن جابر بن عبد الله قال كان ينبذ لرسول الله في سقاء فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة . (صحيح)

(والنبيذ هو الشراب الحلو غير المُسكِر وإن شرب منه كثيرا ، أما إن أسكر ولو بشرب القليل فهو خمر . وانظر كتاب رقم (144) (الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث)

وكتاب رقم (145) (الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي)

وكتاب رقم (146) (الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه))

_ باب في الخليطين

3703_ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله أنه نهى أن ينتبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى أن ينتبذ البسر والرطب جميعا . (صحيح)

3704_ عن أبي قتادة عن النبي أنه نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط البسر والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحدة على حدة . (صحيح)

3705_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي عن النبي قال نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر . (صحيح)

3706_ عن كبشة بنت أبي مريم قالت سألت أم سلمة ما كان النبي ينهى عنه ؟ قالت كان ينهانا أن نعجم النوى طبخا أو نخلط الزبيب والتمر . (حسن)

3707_ عن عائشة أن رسول الله كان ينبذ له زبيب فيلقى فيه تمر وتمر فيلقى فيه الزبيب . (حسن لغيره)

3708_ عن صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة فسألناها عن التمر والزبيب فقالت كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فألقيه في إناء فأمرسه ثم أسقيه النبي . (حسن)

_ باب في نبيذ البسر

3709_ عن جابر بن زيد وعكرمة أنهما كانا يكرهان البسر وحده ويأخذان ذلك عن ابن عباس وقال ابن عباس أخشى أن يكون المزاء الذي نهيت عنه عبد القيس . قال هشام الدستوائي فقلت لقتادة بن دعامة ما المزاء ؟ قال النبيذ في الحنتم والمزفت . (صحيح)

_ باب في صفة النبيذ

3710_ عن فيروز الديلمي قال أتينا رسول الله فقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن أين نحن فإلى من نحن ؟ قال إلى الله وإلى رسوله ، فقلنا يا رسول الله إن لنا أعنابا ما نصنع بها ؟ قال زببوها ، قلنا ما نصنع بالزبيب ؟ قال انبذوه على غدائكم واشربوه على عشائكم وانبذوه على عشائكم واشربوه على غدائكم وانبذوه في الشنان ولا تنبذوه في القلل فإنه إذا تأخر عن عصره صار خلا . (صحيح)

3711_ عن عائشة قالت كان ينبذ لرسول الله في سقاء يوكأ أعلاه وله عزلاء ينبذ غدوة فيشربه عشاء وينبذ عشاء فيشربه غدوة . (صحيح)

3712_ عن عائشة أنها كانت تنبذ للنبي غدوة فإذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه وإن فضل شيء صببته أو فرغته ثم تنبذ له بالليل فإذا أصبح تغدى فشرب على غدائه ، قالت يغسل السقاء غدوة وعشية ، فقيل لها مرتين في يوم ؟ قالت نعم . (حسن لغيره)

3713_ عن ابن عباس قال كان ينبذ للنبي الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى الخدم أو يهراق . (صحيح) قال أبو داود معنى يسقى الخدم يبادر به الفساد .

_ باب في شراب العسل

3714_ عن عائشة أن النبي كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة أيتنا ما دخل عليها النبي فلتقل إني أجد منك ريح مغافير فدخل على إحداهن فقالت له ذلك فقال بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له فنزلت (لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي) إلى (إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا) لقوله بل شربت عسلا . (صحيح)

3715_ عن عائشة قالت كان رسول الله يحب الحلواء والعسل فذكر بعض هذا الخبر وكان النبي يشتد عليه أن توجد منه الريح ، وفي هذا الحديث قالت سودة بل أكلت مغافير ؟ قال بل شربت عسلا سقتني حفصة ، فقلت جرست نحله العرفط ، نبت من نبت النحل . (صحيح) قال أبو داود المغافير مقلة وهي صمغة وجرست رعت والعرفط نبت من نبت النحل .

_ باب في النبيذ إذا غلى

3716_ عن أبي هريرة قال علمت أن رسول الله كان يصوم فتحينت فطره بنبيذ صنعته في دباء ثم أتيته به فإذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر . (صحيح)

_ باب في الشرب قائما

3717_ عن أنس بن مالك أن رسول الله نهى أن يشرب الرجل قائما . (صحيح)

3718_ عن النزال بن سبرة أن علي بن أبي طالب دعا بماء فشربه وهو قائم ثم قال إن رجالا يكره أحدهم أن يفعل هذا وقد رأيت رسول الله يفعل مثل ما رأيتموني أفعله . (صحيح)

_ باب الشراب من في السقاء

3719_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن الشرب من في السقاء وعن ركوب الجلالة والمجثمة . (صحيح) قال أبو داود الجلالة التي تأكل العذرة .

_ باب في اختناث الأسقية

3720_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله نهى عن اختناث الأسقية . (صحيح)

3721_ عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله دعا بإداوة يوم أحد فقال اخنث فم الإداوة ثم شرب من فيها . (حسن)

_ باب في الشرب من ثلمة القدح

3722_ عن أبي سعيد الخدري أنه قال نهى رسول الله عن الشرب من ثلمة القدح وأن ينفخ في الشراب . (صحيح)

_ باب في الشرب في آنية الذهب والفضة

3723_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بإناء من فضة فرماه به وقال إني لم أرمه به إلا أني قد نهيته فلم ينته وإن رسول الله نهى عن الحرير والديباج وعن الشرب في آنية الذهب والفضة وقال هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة . (صحيح)

_ باب في الكرع

3724_ عن جابر بن عبد الله قال دخل النبي ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار وهو يحول الماء في حائطه فقال رسول الله إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شن وإلا كرعنا ، قال بل عندي ماء بات في شن . (صحيح)

_ باب في الساقي متى يشرب

3725_ عن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي قال ساقي القوم آخرهم شربا . (صحيح)

3726_ عن أنس بن مالك أن النبي أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن . (صحيح)

3727_ عن أنس بن مالك أن النبي كان إذا شرب تنفس ثلاثا وقال هو أهنأ وأمرأ وأبرأ . (صحيح)

_ باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه

3728_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه . (صحيح)

3729_ عن عبد الله بن بسر قال جاء رسول الله إلى أبي فنزل عليه فقدم إليه طعاما فذكر حيسا أتاه به ثم أتاه بشراب فشرب فناول من على يمينه وأكل تمرا فجعل يلقي النوى على ظهر أصبعيه السبابة والوسطى فلما قام قام أبي فأخذ بلجام دابته فقال ادع الله لي فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا شرب اللبن

3730_ عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة فدخل رسول الله ومعه خالد بن الوليد فجاءوا بضبين مشويين على ثمامتين فتبزق رسول الله فقال خالد إخالك تقذره يا رسول الله ؟ قال أجل ، ثم أتي رسول الله بلبن فشرب فقال رسول الله إذا أكل أحدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه وإذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس شيء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن . (حسن)

_ باب في إيكاء الآنية

3731_ عن جابر عن النبي قال أغلق بابك واذكر اسم الله فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا وأطف مصباحك واذكر اسم الله وخمر إناءك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله وأوك سقاءك واذكر اسم الله . (صحيح)

3732_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال فإن الشيطان لا يفتح بابا غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم أو بيوتهم . (صحيح)

3733_ عن جابر بنحو الحديث السابق وفيه قال واكفتوا صبيانكم عند العِشاء فإن للجن انتشارا وخطفة . (صحيح)

3734_ عن جابر قال كنا مع النبي فاستسقى فقال رجل من القوم ألا نسقيك نبيذا ؟ قال بلى ، قال فخرج الرجل يشتد فجاء بقدح فيه نبيذ فقال النبي ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودا .(صحيح)

3735_ عن عائشة أن النبي كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا . (صحيح) قال قتيبة بن سعيد هي عين بينها وبين المدينة يومان .

__ كتاب الأطعمة

_ باب ما جاء في إجابة الدعوة

3736_ عن ابن عمر أن رسول الله قال إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها . (صحيح)

3737_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن كان مفطرا فليطعم وإن كان صائما فليدْعُ . (صحيح)

3738-3739_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه . (صحيح)

3740_ عن جابر قال قال رسول الله من دعي فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك . (صحيح)

3741_ عن ابن عمر قال رسول الله من دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا . (حسن)

3742_ عن أبي هريرة أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله . (صحيح)

_ باب في استحباب الوليمة عند النكاح

3743_ عن ثابت قال ذكر تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك فقال ما رأيت رسول الله أولم على أحد من نسائه ما أولم عليها ، أولَمَ بشاة . (صحيح)

3744_ عن أنس بن مالك أن النبي أولم على صفية بسويق وتمر . (صحيح)

_ باب في كم تستحب الوليمة

3745-3746_ عن زهير بن عثمان أن النبي قال الوليمة أول يوم حق والثاني معروف واليوم الثالث سمعة ورياء . (صحيح لغيره) قال قتادة بن دعامة حدثني رجل أن سعيد بن المسيب دعي أول

يوم فأجاب ودعي اليوم الثاني فأجاب ودعي اليوم الثالث فلم يجب وقال أهل سمعة ورياء وحصب الرسول .

_ باب الإطعام عند القدوم من السفر

3747_ عن جابر قال لما قدم النبي المدينة نحر جزورا أو بقرة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الضيافة

3748_ عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يومه وليلته ، الضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه . (صحيح) سئل مالك عن قول النبي جائزته يوم وليلة قال يكرمه ويتحفه ويحفظه يوما وليلة وثلاثة أيام ضيافة .

3749_ عن أبي هريرة أن النبي قال الضيافة ثلاثة أيام فما سوى ذلك فهو صدقة . (صحيح)

3750_ عن المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن شاء ترك . (صحيح)

3751_ عن المقدام قال قال رسول الله أيما رجل أضاف قوما فأصبح الضيف محروما فإن نصره حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلة من زرعه وماله . (صحيح)

3752_ عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فما يقروننا فما ترى ؟ فقال لنا رسول الله إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم . (صحيح) قال أبو داود وهذه حجة للرجل يأخذ الشيء إذا كان له حقا .

_ باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره

3753_ عن ابن عباس قال (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) فكان الرجل يحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية فنسخ ذلك الآية التي في النور قال (ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم) إلى قوله (أشتاتا) كان الرجل الغني يدعو الرجل من أهله إلى الطعام قال إني لأجنح أن آكل منه والتجنح الحرج ويقول المسكين أحق به مني فأحل في ذلك أن يأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وأحل طعام أهل الكتاب . (صحيح)

_ باب في طعام المتباريين

3754_ عن ابن عباس أنه كان يقول إن النبي نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل . (صحيح)

_ باب إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه

3755_ عن سفينة أبي عبد الرحمن أن رجلا أضاف علي بن أبي طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله فأكل معنا فدعوه فجاء فوضع يده على عضادتي الباب فرأى القرام قد ضرب به في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة لعلي الحقه فانظر ما رجعه فتبعته فقلت يا رسول الله ما ردك ؟ فقال إنه ليس لي أو لنبي أن يدخل بيتا مزوقا . (صحيح)

_ باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق

3756_ عن حميد الحميري عن رجل من أصحاب النبي أن النبي قال إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا فإن أقربهما بابا أقربهما جوارا وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق . (صحيح)

_ باب إذا حضرت الصلاة والعشاء

3757_ عن ابن عمر أن النبي قال إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يفرغ زاد مسدد وكان عبد الله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه لم يقم حتى يفرغ وإن سمع الإقامة وإن سمع قراءة الإمام . (صحيح)

3758_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره . (صحيح)

3759_ عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد الله بن عمر فقال عباد بن عبد الله بن الزبير إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة فقال عبد الله بن عمر ويحك ما كان عشاؤهم أتراه كان مثل عشاء أبيك . (صحيح)

_ باب في غسل اليدين عند الطعام

3760_ عن ابن عباس أن رسول الله خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال إنما أُمِرتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة . (صحيح)

_ باب في غسل اليد قبل الطعام

3761_ عن سلمان الفارسي قال قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله فذكرت ذلك للنبي فقال بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده . (صحيح)

_ باب في طعام الفجاءة

3762_ عن جابر بن عبد الله أنه قال أقبل رسول الله من شعب من الجبل وقد قضى حاجته وبين أيدينا تمر على ترس أو حجفة فدعوناه فأكل معنا وما مس ماء . (صحيح)

_ باب في كراهية ذم الطعام

3763_ عن أبي هريرة قال ما عاب رسول الله طعاما قط إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه .(صحيح)

_ باب في الاجتماع على الطعام

3764_ عن وحشي بن حرب أن أصحاب النبي قالوا يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون ؟ قالوا نعم ، قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه . (صحيح) قال أبو داود إذا كنت في وليمة فوضع العشاء فلا تأكل حتى يأذن لك صاحب الدار .

_ باب التسمية على الطعام

3765_ عن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي يقول إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت فإذا لم يذكر الله عند طعامه قال أدركتم المبيت والعشاء . (صحيح)

3766_ عن حذيفة قال كنا إذا حضرنا مع رسول الله طعاما لم يضع أحدنا يده حتى يبدأ رسول الله ، وإنا حضرنا معه طعاما فجاء أعرابي كأنما يدفع فذهب ليضع يده في الطعام فأخذ رسول الله بيده ثم جاءت جارية كأنما تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام ،

فأخذ رسول الله بيدها وقال إن الشيطان ليستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه وإنه جاء بهذا الأعرابي يستحل به فأخذت بيده وجاء بهذه الجارية يستحل بها فأخذت بيدها فوالذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (468) (الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك))

3767_ عن عائشة أن رسول الله قال إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره . (صحيح)

3768_ عن أمية بن مخشي قال كان رسول الله جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال بسم الله أوله وآخره فضحك النبي ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه . (حسن)

_ باب ما جاء في الأكل متكئا

3769_ عن أبي جحيفة قال قال رسول الله لا آكل متكئا . (صحيح)

3770_ عن عبد الله بن عمرو قال ما رئي رسول الله يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه رجلان . (صحيح)

3771_ عن أنس قال بعثني النبي فرجعت إليه فوجدته يأكل تمرا وهو مقع . (صحيح)

_ باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة

3772_ عن ابن عباس عن النبي قال إذا أكل أحدكم طعاما فلا يأكل من أعلى الصحفة ولكن ليأكل من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها . (صحيح)

3773_ عن عبد الله بن بسر قال كان للنبي قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أضحوا وسجدوا الضحى أتي بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله فقال أعرابي ما هذه الجلسة ؟ قال النبي إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ، ثم قال رسول الله كلوا من حواليها ودعوا ذروتها يبارك فيها . (صحيح)

_ باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره

3775-3774_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن مطعمين ، عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه . (صحيح)

_ باب الأكل باليمين

3776_ ابن عمر أن النبي قال إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله . (صحيح)

3777_ عن عمر بن أبي سلمة قال قال النبي ادن بني فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك . (صحيح)

_ باب في أكل اللحم

3778_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم وانهسوه فإنه أهنأ وأمرأ . (حسن)

3779_ عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبي فآخذ اللحم بيدي من العظم فقال أدن العظم من فيك فإنه أهنأ وأمرأ . (حسن)

3780_ عن ابن مسعود قال كان أحب العُرَاق إلى رسول الله عراق الشاة . (صحيح)

3781_ عن ابن مسعود قال كان النبي يعجبه الذراع ، قال وسُمَّ في الذراع وكان يرى أن اليهود هم سموه . (صحيح)

_ باب في أكل الدباء

3782_ عن أنس بن مالك قال إن خياطا دعا رسول الله لطعام صنعه ، قال أنس فذهبت مع رسول الله إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد ، قال أنس فرأيت رسول الله يتتبع الدباء من حوالي الصحفة فلم أزل أحب الدباء بعد يومئذ . (صحيح)

_ باب في أكل الثريد

3783_ عن ابن عباس قال كان أحب الطعام إلى رسول الله الثريد من الخبز والثريد من الحيس . (حسن لغيره)

_ باب في كراهية التقذر للطعام

3784_ عن يزيد بن قنافة قال سمعت رسول الله وسأله رجل فقال إن من الطعام طعاما أتحرج منه فقال لا يتخلجن في صدرك شيء ضارعت فيه النصرانية . (صحيح)

_ باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها

3785_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن أكل الجلالة وألبانها . (صحيح)

3786_ عن ابن عباس أن النبي نهى عن لبن الجلالة . (صحيح)

3787_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الجلالة في الإبل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها . (صحيح)

_ باب في أكل لحوم الخيل

3788_ عن جابر بن عبد الله قال نهانا رسول الله يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن لنا في لحوم الخيل . (صحيح)

3789_ عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل . (صحيح)

3790_ عن خالد بن الوليد أن رسول الله نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع . (صحيح لغيره)

قال أبو داود وهو قول مالك قال أبو داود لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليه ، قال أبو داود وهذا منسوخ قد أكل لحوم الخيل جماعة من أصحاب النبي منهم ابن الزبير وفضالة بن عبيد

وأنس بن مالك وأسماء بنت أبي بكر وسويد بن غفلة وعلقمة وكانت قريش في عهد رسول الله تذبحها .

_ باب في أكل الأرنب

3791_ عن أنس بن مالك قال كنت غلاما حزورا فصدت أرنبا فشويتها فبعث معي أبو طلحة بعجزها إلى النبي فأتيته بها فقبِلَها . (صحيح)

3792_ عن خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو كان بالصفاح قال محمد مكان بمكة وإن رجلا جاء بأرنب قد صادها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول ؟ قال قد جيء بها إلى رسول الله وأنا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها وزعم أنها تحيض . (صحيح)

_ باب في أكل الضب

3793_ عن ابن عباس أن خالته أهدت إلى رسول الله سمنا وأضبا وأقطا فأكل من السمن ومن الأقط وترك الأضب تقذرا وأكل على مائدته ولو كان حراما ما أُكِلَ على مائدة رسول الله . (صحيح)

3794_ عن ابن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا النبي بما يريد أن يأكل منه فقالوا هو ضب فرفع رسول الله يده ، قال فقلت أحرام هو يا رسول الله ؟ قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه ، قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله ينظر . (صحيح)

3795_ عن ثابت بن وديعة قال كنا مع رسول الله في جيش فأصبنا ضبابا قال فشويت منها ضبا فأتيت رسول الله فوضعته بين يديه فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني لا أدري أي الدواب هي ، قال فلم يأكل ولم ينه . (صحيح)

3796_ عن عبد الرحمن بن شبل أن رسول الله نهى عن أكل لحم الضب . (صحيح)

_ باب في أكل لحم الحبارى

3797_ عن سفينة أبي عبد الرحمن قال أكلت مع رسول الله لحم حبارى . (صحيح)

_ باب في أكل حشرات الأرض

3798_ عن تلب بن ثعلبة قال صحبت النبي فلم أسمع لحشرة الأرض تحريما . (حسن)

3799_ عن نميلة الفزاري قال كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما) الآية قال قال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول ذكر عند النبي فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر إن كان قال رسول الله هذا فهو كما قال ما لم ندر . (حسن)

_ باب ما لم يذكر تحريمه

3800_ عن ابن عباس قال كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا فبعث الله نبيه وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم حرامه فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلا (قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما) إلى آخر الآية . (صحيح)

_ باب في أكل الضبع

3801_ عن جابر بن عبد الله قال سألت رسول الله عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المُحرِم . (صحيح)

_ باب النهي عن أكل السباع

3802_ عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله نهى عن أكل كل ذي ناب من السبع . (صحيح)

3803_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله عن أكل كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي مخلب من الطير . (صحيح)

3804_ عن المقدام بن معدي كرب عن رسول الله قال ألا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الأهلي ولا اللقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها وأيما رجل ضاف قوما فلم يقروه فإن له أن يعقبهم بمثل قراه . (صحيح)

3805_ عن ابن عباس قال نهى رسول الله يوم خيبر عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير . (صحيح)

3806_ عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله خيبر فأتت اليهود فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم فقال رسول الله ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير . (حسن)

3807_ عن جابر بن عبد الله أن النبي نهى عن ثمن الهر وفي رواية بلفظ عن أكل الهر وأكل ثمنها . (صحيح لغيره)

_ باب في أكل لحوم الحمر الأهلية

3808_ عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله يوم خيبر عن أن نأكل لحوم الحمر وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل . قال عمرو بن دينار فأخبرت هذا الخبر أبا الشعثاء فقال قد كان الحكم الغفاري فينا يقول هذا وأبى ذلك البَحر يريد ابن عباس . (صحيح)

3809-3810_ عن غالب بن أبجر قال أصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء أطعم أهلي إلا شيء من حمر وقد كان رسول الله حرم لحوم الحمر الأهلية فأتيت النبي فقلت يا رسول الله أصابتنا السنة ولم يكن في مالي ما أطعم أهلي إلا سمان الحمر وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية فقال أطعم أهلك من سمين حمرك فإنما حرمتها من أجل جوال القرية يعني الجلالة . (صحيح)

3811_ عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحمها . (صحيح)

_ باب في أكل الجراد

3812_ عن أبي يعفور قال سمعت ابن أبي أوفى وسألته عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله ست أو سبع غزوات فكنا نأكله معه . (صحيح)

3813-3814_ عن سلمان قال سئل النبي عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه . (صحيح لغيره)

_ باب في أكل الطافي من السمك

3815_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه . (صحيح)

_ باب في المضطر إلى الميتة

3816_ عن جابر بن سمرة أن رجلا نزل الحرة ومعه أهله وولده فقال رجل إن ناقة لي ضلت فإن وجدتها فأمسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفقت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله فأتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك ؟ قال لا ، قال فكلوها ، قال فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها ، قال استحييت منك . (صحيح)

3817_ عن الفجيع العامري أنه أتى رسول الله فقال ما يحل لنا من الميتة ؟ قال ما طعامكم ؟ قلنا نغتبق ونصطبح ، قال ذاك وأبِي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال . (حسن) قال أبو نعيم فسره لي عقبة قدح غدوة وقدح عشية يعني قوله نغتبق ونصطبح . قال أبو داود الغبوق من آخر النهار والصبوح من أول النهار .

_ باب في الجمع بين لونين من الطعام

3818_ عن ابن عمر قال قال رسول الله وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال في أي شيء كان هذا ؟ قال في عكة ضب ، قال ارفعه . (صحيح)

_ باب أكل الجبن

3819_ عن ابن عمر قال أتي النبي بجبنة في تبوك فدعا بسكين فسمى وقطع . (حسن)

_ باب في الخل

3820-3821_ عن جابر بن عبد الله عن النبي قال نِعمَ الإدام الخلّ . (صحيح)

_ باب في أكل الثوم

3822_ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته ، وإنه أتي ببدر فيه خضرات من البقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال كل فإني أناجي من لا تناجي . (صحيح) قال أحمد بن صالح ببدر فسره ابن وهب طبق .

3823_ عن أبي سعيد الخدري قال ذكر عند رسول الله الثوم والبصل وقيل يا رسول الله وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه ؟ فقال النبي كلوه ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه . (صحيح لغيره)

3824_ عن حذيفة عن رسول الله قال من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة تفله بين عينيه ومن أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا . (صحيح)

3825_ عن ابن عمر أن النبي قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد . (صحيح)

3826_ عن المغيرة بن شعبة قال أكلت ثوما فأتيت مصلى النبي وقد سبقت بركعة فلما دخلت المسجد وجد النبي ريح الثوم فلما قضى رسول الله صلاته قال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى يذهب ريحها أو ريحه ، فلما قضيت الصلاة جئت إلى رسول الله فقلت يا رسول الله والله لتعطيني يدك ، قال فأدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا أنا معصوب الصدر قال إن لك عذرا . (صحيح)

3827_ عن قرة بن إياس أن النبي نهى عن هاتين الشجرتين وقال من أكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال إن كنتم لا بد آكليهما فأميتوهما طبخا يعني البصل والثوم . (صحيح)

3828_ عن علي بن أبي طالب قال نُهِي عن أكل الثوم إلا مطبوخا . (صحيح)

3829_ عن خيار بن سلمة أنه سأل عائشة عن البصل فقالت إن آخر طعام أكله رسول الله طعام فيه بصل . (حسن)

_ باب في التمر

3830_ عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه إدام هذه . (حسن لغيره)

3831_ عن عائشة قالت قال النبي بيت لا تمر فيه جِياعٌ أهله . (صحيح)

_ باب في تفتيش التمر المسوس عند الأكل

3832_ عن أنس بن مالك قال أتي النبي بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج السوس منه . (صحيح)

3833_ عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي كان يؤتى بالتمر فيه دود فذكر نحو الحديث السابق . (حسن لغيره)

_ باب الإقران في التمر عند الأكل

3834_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن الإقران إلا أن تستأذن أصحابك . (صحيح)

_ باب في الجمع بين لونين في الأكل

3835_ عن عبد الله بن جعفر أن النبي كان يأكل القثاء بالرطب . (صحيح)

3836_ عن عائشة قالت كان رسول الله يأكل البطيخ بالرطب فيقول نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحرِّ هذا . (صحيح)

3837_ عن ابني بسر السلميين قالا دخل علينا رسول الله فقدمنا زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر . (صحيح)

_ باب الأكل في آنية أهل الكتاب

3838_ عن جابر قال كنا نغزو مع رسول الله فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها فلا يعيب ذلك عليهم . (صحيح)

3839_ عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله قال إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الخمر فقال رسول الله إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء وكلوا واشربوا . (صحيح)

_ باب في دواب البحر

3840_ عن جابر قال بعثنا رسول الله وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح نتلقى عيرا لقريش وزودنا جرابا من تمر لم نجد له غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة كنا نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله ، وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم ،

فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ولا تحل لنا ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله وفي سبيل الله وقد اضطررتم إليه فكلوا فأقمنا عليه شهرا ونحن ثلاث مائة حتى سمنا ، فلما قدمنا إلى رسول الله ذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا منه ؟ فأرسلنا منه إلى رسول الله فأكل . (صحيح)

_ باب في الفأرة تقع في السمن

3841_ عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فأخبر النبي فقال ألقوا ما حولها وكلوا . (صحيح)

3842-3843_ عن أبي هريرة وميمونة أن رسول الله قال إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه . (صحيح)

_ باب في الذباب يقع في الطعام

3844_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء ، فليغمسه كله . (صحيح)

_ باب في اللقمة تسقط

3845_ عن أنس بن مالك أن رسول الله كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث وقال إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وأمرنا أن نسلت الصحفة وقال إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له . (صحيح)

_ باب في الخادم يأكل مع المولى

3846_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا صنع لأحدكم خادمه طعاما ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه ليأكل فإن كان الطعام مشفوها فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين . (صحيح)

_ باب في المنديل

3847_ عن ابن عباس قال قال رسول الله إذا أكل أحدكم فلا يمسحن يده بالمنديل حتى يَلعَقها أو يُلعِقها . (صحيح)

3848_ عن كعب بن مالك أن النبي كان يأكل بثلاث أصابع ولا يمسح يده حتى يلعقها . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا طعم

3849_ عن أبي أمامة قال كان رسول الله إذا رفعت المائدة قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا . (صحيح)

3850_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين . (صحيح)

3851_ عن أبي أيوب الأنصاري قال كان رسول الله إذا أكل أو شرب قال الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا . (صحيح)

_ باب في غسل اليد من الطعام

3852_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده

3853_ عن جابر بن عبد الله قال صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي طعاما فدعا النبي وأصحابه فلما فرغوا قال أثيبوا أخاكم قالوا يا رسول الله وما إثابته ؟ قال إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته . (حسن لغيره)

3854_ عن أنس أن النبي جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فأكل ثم قال النبي أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة . (صحيح)

__ كتاب الطب

_ باب في الرجل يتداوى

3855_ عن أسامة بن شريك قال أتيت النبي وأصحابه كأنما على رءوسهم الطير فسلمت ثم قعدت فجاء الأعراب من ها هنا وها هنا فقالوا يا رسول الله أنتداوى ؟ فقال تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم . (صحيح)

_ باب في الحِميَة

3856_ عن أم المنذر بنت قيس قالت دخل عليَّ رسول الله ومعه علي بن أبي طالب وعلي ناقه ولنا دوالي معلقة فقام رسول الله يأكل منها وقام علي ليأكل فطفق رسول الله يقول لعلي مه إنك ناقه حتى كف علي ، قالت وصنعت شعيرا وسلقا فجئت به فقال رسول الله يا عليُّ أصب من هذا فهو أنفع لك . (حسن)

_ باب في الحجامة

3857_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة . (صحيح)

3858_ عن سلمى خادم رسول الله قالت ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله وجعا في رأسه إلا قال احتجم ولا وجعا في رجليه إلا قال اخضبهما . (صحيح)

_ باب في موضع الحجامة

3859_ عن أبي كبشة الأنماري أن النبي كان يحتجم على هامته وبين كتفيه وهو يقول من أهراق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء لشيء . (صحيح)

3860_ عن أنس أن النبي احتجم ثلاثا في الأخدعين والكاهل . (صحيح) قال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن فاتحة الكتاب في صلاتي وكان احتجم على هامته .

_ باب متى تستحب الحجامة

3861_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء . (صحيح)

3862_ عن كيسة بنت أبي بكرة أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويزعم عن رسول الله أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ . (حسن)

3863_ عن جابر أن رسول الله احتجم على وركه من وثء كان به . (صحيح)

_ باب في قطع العرق وموضع الحجم

3864_ عن جابر قال بعث النبي إلى أبي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا . (صحيح)

_ باب في الكي

3865_ عن عمران بن حصين قال نهى النبي عن الكي فاكتوينا فما أفلحن ولا أنجحن . (صحيح)

قال أبو داود وكان يسمع تسليم الملائكة فلما اكتوى انقطع عنه فلما ترك رجع إليه .

3866_ عن جابر أن النبي كوى سعد بن معاذ من رميته . (صحيح)

_ باب في السعوط

3867_ عن ابن عباس أن رسول الله استعط . (صحيح)

_ باب في النُّشْرَة

3868_ عن جابر قال سئل رسول الله عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان . (صحيح)

_ باب في الترياق

3869_ عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقا أو تعلقت تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي . (حسن) قال أبو داود هذا كان للنبي خاصة وقد رخص فيه قوم يعني الترياق .

_ باب في الأدوية المكروهة

3870_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن الدواء الخبيث . (صحيح)

3871_ عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيبا سأل النبي عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي عن قتلها . (صحيح)

3872_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من حسا سما فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا . (صحيح)

3873_ عن وائل الحضرمي أن طارق بن سويد سأل النبي عن الخمر فنهاه ثم سأله فنهاه ، فقال له يا نبي الله إنها دواء ، قال النبي لا ولكنها داء . (صحيح)

3874_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام . (صحيح لغيره)

_ باب في تمرة العجوة

3875_ عن سعد بن أبي وقاص قال مرضت مرضا أتاني رسول الله يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي فقال إنك رجل مفئود ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه رجل يتطبب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليلدك بهن . (صحيح)

3876_ عن سعد بن أبي وقاص عن النبي قال من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر . (صحيح)

_ باب في العلاق

3877_ عن أم قيس بنت محصن قالت دخلت على رسول الله بابن لي قد أعلقت عليه من العذرة فقال علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق ، عليكن بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب . (صحيح) قال أبو داود يعني بالعود القُسط .

_ باب في الأمر بالكحل

3878_ عن ابن عباس قال قال رسول الله البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر . (صحيح)

_ باب ما جاء في العين

3879_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال العين حق . (صحيح)

3880_ عن عائشة قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين . (صحيح)

_ باب في الغيل

3881_ عن أسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه . (صحيح)

3882_ عن عائشة عن جدامة الأسدية أنها سمعت رسول الله يقول لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يفعلون ذلك فلا يضر أولادهم . (صحيح) قال مالك الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع .

_ باب في تعليق التمائم

3883_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول إن الرقى والتمائم والتولة شرك ، قالت امرأته زينب قلت لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فإذا رقاني سكنت ، فقال ابن مسعود إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها ، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله يقول أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما . (صحيح)

3884_ عن عمران بن حصين عن النبي قال لا رقية إلا من عين أو حمة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرقى

3885_ عن ثابت بن قيس عن رسول الله أنه دخل على ثابت بن قيس وهو مريض فقال اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس ثم أخذ ترابا من بطحان فجعله في قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه . (صحيح)

3886_ عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال اعرضوا عليَّ رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم تكن شِركا . (صحيح)

3887_ عن الشفاء بنت عبد الله قالت دخل عليَّ رسول الله وأنا عند حفصة فقال لي ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة . (صحيح)

3888_ عن سهل بن حنيف قال مررنا بسيل فدخلت فاغتسلت فيه فخرجت محموما فنمي ذلك إلى رسول الله فقال مروا أبا ثابت يتعوذ ، قالت الرباب جدة عثمان بن حكيم فقلت يا سيدي والرقى صالحة فقال لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة . (حسن) قال أبو داود الحمة من الحيات وما يلسع .

3889_ عن أنس قال قال رسول الله لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم يرقأ . (صحيح)

_ باب كيف الرقى

3890_ عن أنس أنه قال لثابت ألا أرقيك برقية رسول الله ؟ قال بلى ، قال فقال اللهم رب الناس مذهب البأس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت اشفه شفاء لا يغادر سقما . (صحيح)

3891_ عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي قال عثمان وبي وجع قد كاد يهلكني فقال رسول الله امسحه بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد ، قال ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم . (صحيح)

3892_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول من اشتكى منكم شيئا أو اشتكاه أخ له فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض اغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ . (حسن)

3893_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله كان يعلمهم من الفزع كلمات أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون . وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه . (صحيح)

3894_ عن يزيد بن أبي عبيد قال رأيت أثر ضربة في ساق سلمة فقلت ما هذه ؟ قال أصابتني يوم خيبر فقال الناس أصيب سلمة فأتي بي رسول الله فنفث في ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة . (صحيح)

3895_ عن عائشة قالت كان النبي يقول للإنسان إذا اشتكى يقول بريقه ثم قال به في التراب تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا . (صحيح)

3896_ عن علاقة التميمي أنه أتى رسول الله فأسلم ثم أقبل راجعا من عنده فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقال أهله إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير فهل عندك شيء تداويه ؟ فرقيته بفاتحة الكتاب فبرأ فأعطوني مائة شاة فأتيت رسول الله فأخبرته فقال هل إلا هذا أو قال هل قلت غير هذا ؟ قلت لا ، قال خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلتَ برقية حق .
(صحيح)

3897_ عن علاقة التميمي أنه مر قال فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل فكأنما أنشط من عقال فأعطوه شيئا فأتى النبي فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

3898_ عن أبي صالح السمان قال سمعت رجلا من أسلم قال كنت جالسا عند رسول الله فجاء رجل من أصحابه فقال يا رسول الله لدغت الليلة فلم أنم حتى أصبحت ، قال ماذا ؟ قال عقرب ، قال أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك إن شاء الله .
(صحيح)

3899_ عن أبي هريرة قال أتي النبي بلديغ لدغته عقرب قال فقال لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ أو لم يضره . (صحيح)

3900_ عن أبي سعيد الخدري أن رهطا من أصحاب النبي انطلقوا في سفرة سافروها فنزلوا بحي من أحياء العرب فقال بعضهم إن سيدنا لدغ فهل عند أحد منكم شيء ينفع صاحبنا ؟ فقال رجل من القوم نعم والله إني لأرقي ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيفونا ما أنا براق حتى تجعلوا لي جعلا فجعلوا له قطيعا من الشاء ،

فأتاه فقرأ عليه أم الكتاب ويتفل حتى برأ كأنما أنشط من عقال ، قال فأوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقالوا اقتسموا ، فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله فنستأمره ، فغدوا على رسول الله فذكروا له فقال رسول الله من أين علمتم أنها رقية ، أحسنتم اقتسموا واضربوا لي معكم بسهم . (صحيح)

3901_ عن علاقة التميمي قال أقبلنا من عند رسول الله فأتينا على حي من العرب فقالوا إنا أنبئنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم من دواء أو رقية فإن عندنا معتوها في القيود ؟ قال فقلنا نعم ، قال فجاءوا بمعتوه في القيود ،

قال فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية كلما ختمتها أجمع بزاقي ثم أتفل فكأنما نشط من عقال ، قال فأعطوني جعلا فقلت لا حتى أسأل رسول الله فقال كُلْ فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق . (صحيح)

3902_ عن عائشة زوج النبي أن رسول الله كان إذا اشتكى يقرأ في نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه بيده رجاء بركتها . (صحيح)

_ باب في السمنة

3903_ عن عائشة قالت أرادت أمي أن تسمنني لدخولي على رسول الله فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن . (صحيح)

_ باب في الكاهن

3904_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من أتى كاهنا فصدقه بما يقول ثم اتفقا أو أتى امرأته حائضا أو أتى امرأته في دبرها فقد برئ مما أنزل على محمد . (صحيح)

_ باب في النجوم

3905_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد . (صحيح)

3906_ عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال مطرنا بفضل الله وبرحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب . (صحيح)

_ باب في الخط وزجر الطير

3907_ عن قبيصة الهلالي قال سمعت رسول الله يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت . (صحيح) الطرق الزجر والعيافة الخط .

3908_ عن عوف بن أبي جميلة قال العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط في الأرض . (صحيح)

3909_ عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله ومنا رجال يخطون ، قال كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك . (صحيح)

_ باب في الطيرة

3910_ عن ابن مسعود عن رسول الله قال الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثا وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل . (صحيح)

3911_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة ، فقال أعرابي ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ، قال فمن أعدى الأول . (صحيح)

3912_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر . (صحيح)

3913_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا غول . (صحيح)

3914_ عن أشهب قال سئل مالك عن قوله لا صفر قال إن أهل الجاهلية كانوا يحلون صفر يحلونه عاما ويحرمونه عاما فقال النبي لا صفر . (صحيح)

3915_ عن بقية قال قلت لمحمد بن راشد قوله هام قال كانت الجاهلية تقول ليس أحد يموت فيدفن إلا خرج من قبره هامة ، قلت فقوله صفر ، قال سمعت أن أهل الجاهلية يستشئمون

بصفر فقال النبي لا صفر ، قال محمد وقد سمعنا من يقول هو وجع يأخذ في البطن فكانوا يقولون هو يعدي فقال لا صفر . (صحيح)

3916_ عن أنس أن النبي قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح والفأل الصالح الكلمة الحسنة . (صحيح)

3917_ عن أبي هريرة أن رسول الله سمع كلمة فأعجبته فقال أخذنا فألك من فيك . (حسن لغيره)

3918_ عن عطاء بن أبي رباح قال يقول الناس الصفر وجع يأخذ في البطن ، قال ابن جريج قلت فما الهامة ؟ قال يقول الناس الهامة التي تصرخ هامة الناس وليست بهامة الإنسان إنما هي دابة . (صحيح)

3919_ عن عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند النبي فقال أحسنها الفأل ولا ترد مسلما فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك . (حسن لغيره)

3920_ عن بريدة بن الحصيب أن النبي كان لا يتطير من شيء وكان إذا بعث عاملا سأل عن اسمه فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه ، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح ورئي بشر ذلك في وجهه وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه . (صحيح)

3921_ عن سعد بن مالك أن رسول الله كان يقول لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (87) (الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة))

3922_ عن ابن عمر أن رسول الله قال الشؤم في الدار والمرأة والفرس . (صحيح)

قال ابن القاسم قال سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار قال كم من دار سكنها ناس فهلكوا ثم سكنها آخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى والله أعلم . قال أبو داود قال عمر حصير في البيت خير من امرأة لا تلد .

3923_ عن فروة بن مسيك قال قلت يا رسول الله أرض عندنا يقال لها أرض أبين هي أرض ريفنا وميرتنا وإنها وبئة أو قال وباؤها شديد فقال النبي دعها عنك فإن من القرف التلف . (حسن لغيره)

3924_ عن أنس قال قال رجل يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا فقال رسول الله ذروها ذميمة . (صحيح)

3925_ عن جابر أن رسول الله أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه . (حسن)

__ كتاب العتق

_ باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت

3926_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم . (صحيح)

3927_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأداها إلا عشرة أواق فهو عبد وأيما عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد . (صحيح)

3928_ عن أم سلمة قالت قال لنا رسول الله إن كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه . (صحيح)

_ باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة

3929_ عن عائشة أن بريرة جاءتها تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت ، فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك ،

فذكرت ذلك لرسول الله فقال لها رسول الله ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق ، ثم قام رسول الله فقال ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ، من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وإن شرطه مائة مرة ، شرط الله أحق وأوثق . (صحيح)

3930_ عن عائشة قالت جاءت بريرة لتستعين في كتابتها فقالت إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقالت إن أحب أهلك أن أعدها عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت ، فذهبت إلى أهلها فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ما بال رجال يقول أحدهم أعتق يا فلان والولاء لي ، إنما الولاء لمن أعتق . (صحيح)

3931_ عن عائشة قالت وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس أو ابن عم له فكاتبت على نفسها وكانت امرأة ملاحة تأخذها العين ، قالت عائشة فجاءت تسأل رسول الله في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله سيرى منها مثل الذي رأيت ،

فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمري ما لا يخفى عليك وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وإني كاتبت على نفسي فجئتك أسألك في كتابتي ، فقال رسول الله فهل لك إلى ما هو خير منه ؟ قالت وما هو يا رسول الله ؟ قال أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك ،

قالت قد فعلت ، قالت فتسامع الناس أن رسول الله قد تزوج جويرية فأرسلوا ما في أيديهم من السبي فأعتقوهم وقالوا أصهار رسول الله ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها أعتق في سببها مائة أهل بيت من بني المصطلق . (صحيح) قال أبو داود هذا حجة في أن الولي هو يزوج نفسه .

_ باب في العتق على الشرط

3932_ عن سفينة قال كنت مملوكا لأم سلمة فقالت أعتقك وأشترط عليك أن تخدم رسول الله ما عشت فقلت وإن لم تشترطي عليَّ ما فارقت رسول الله ما عشت فأعتقتني واشترطت عليّ . (صحيح)

_ باب فيمن أعتق نصيبا له من مملوك

3933_ عن أسامة بن عمير أن رجلا أعتق شقصا له من غلام فذكر ذلك للنبي فقال ليس لله شريك فأجاز النبي عتقه . (صحيح)

3934_ عن أبي هريرة أن رجلا أعتق شقصا له من غلام فأجاز النبي عتقه وغرمه بقية ثمنه . (صحيح)

3935_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أعتق مملوكا بينه وبين آخر فعليه خلاصه . (صحيح)

3936_ عن أبي هريرة عن النبي قال من أعتق نصيبا له في مملوك عتق من ماله إن كان له مال . (صحيح)

_ باب من ذكر السعاية في هذا الحديث

3937_ عن أبي هريرة قال قال النبي من أعتق شقيصا في مملوكه فعليه أن يعتقه كله إن كان له مال وإلا استسعي العبد غير مشقوق عليه . (صحيح)

3938-3939_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال من أعتق شقصا له أو شقيصا له في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال فإن لم يكن له مال قوم العبد قيمة عدل ثم استسعي لصاحبه في قيمته غير مشقوق عليه . (صحيح)

_ باب فيمن روى أنه لا يستسعى

3940-3942_ عن ابن عمر أن رسول الله قال من أعتق شركا له في مملوك أقيم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وأعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق . (صحيح)

3943-3945_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من أعتق شركا من مملوك له فعليه عتقه كله إن كان له ما يبلغ ثمنه وإن لم يكن له مال عتق نصيبه . (صحيح)

3946_ عن ابن عمر أن النبي قال من أعتق شركا له في عبد عتق منه ما بقي في ماله إذا كان له ما يبلغ ثمن العبد . (صحيح)

3947_ عن ابن عمر عن النبي إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا يقوم عليه قيمة لا وكس ولا شطط ثم يعتق . (صحيح)

3948_ عن تلب بن ثعلبة أن رجلا أعتق نصيبا له من مملوك فلم يضمنه النبي . (صحيح)

_ باب فيمن ملك ذا رحم مَحرم

3949_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله من ملك ذا رحم محرم فهو حر . (صحيح)

3950_ عن عمر بن الخطاب قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر . (حسن لغيره)

3951-3952_ عن الحسن البصري وجابر بن زيد قالا من ملك ذا رحم محرم فهو حر . (صحيح)

_ باب في عتق أمهات الأولاد

3953_ عن سلامة بنت معقل امرأة من خارجة قيس عيلان قالت قدم بي عمي في الجاهلية فباعني من الحباب بن عمرو أخي أبي اليسر بن عمرو فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ثم هلك فقالت امرأته الآن والله تباعين في دينه ، فأتيت رسول الله فقلت يا رسول الله إني امرأة من خارجة قيس عيلان قدم بي عمي المدينة في الجاهلية فباعني من الحباب بن عمرو أخي أبي اليسر بن عمرو ،

فولدت له عبد الرحمن بن الحباب فقالت امرأته الآن والله تباعين في دينه ، فقال رسول الله من ولي الحباب ؟ قيل أخوه أبو اليسر بن عمرو ، فبعث إليه فقال أعتقوها فإذا سمعتم برقيق قدم عليَّ فأتوني أعوضكم منها ، قالت فأعتقوني وقدم على رسول الله رقيق فعوضهم مني غلاما . (حسن)

3954_ عن جابر بن عبد الله قال بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله وأبي بكر فلما كان عمر نهانا فانتهينا . (صحيح)

_ باب في بيع المدبر

3955_ عن جابر بن عبد الله أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر منه ولم يكن له مال غيره فأمر به النبي فبيع بسبع مائة أو بتسع مائة . (صحيح)

3956_ عن جابر بن عبد الله بنحو الحديث السابق وفيه قال النبي أنت أحق بثمنه والله أغنى عنه . (صحيح)

3957_ عن جابر أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له يقال له يعقوب عن دبر ولم يكن له مال غيره فدعا به رسول الله فقال من يشتريه ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام بثمان مائة درهم فدفعها إليه ثم قال إذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه فإن كان فيها فضل فعلى عياله فإن كان فيها فضل فعلى ذي قرابته أو قال على ذي رحمه فإن كان فضلا فها هنا وها هنا . (صحيح)

_ باب فيمن أعتق عبيدا له لم يبلغهم الثلث

3958-3959_ عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة أعبد عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي فقال له قولا شديدا ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة . (صحيح)

3960_ عن عمرو بن أخطب أن رجلا من الأنصار فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال النبي لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين . (صحيح)

3961_ عن عمران بن حصين أن رجلا أعتق ستة أعبد عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة . (صحيح)

_ باب فيمن أعتق عبدا وله مال

3962_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من أعتق عبدا وله مال فمال العبد له إلا أن يشترطه السيد . (صحيح)

_ باب في عتق ولد الزنا

3963_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ولد الزنا شر الثلاثة . وقال أبو هريرة لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إليَّ من أن أعتق ولد زنية . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (341) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه))

_ باب في ثواب العتق

3964_ عن الغريف الديلمي قال أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا له حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص ، قلنا إنما أردنا حديثا

سمعته من النبي ، قال أتينا رسول الله في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل فقال أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار . (صحيح)

_ باب أي الرقاب أفضل

3965_ عن أبي نجيح السلمي قال حاصرنا مع رسول الله بقصر الطائف أو قال بحصن الطائف فسمعت رسول الله يقول من بلغ بسهم في سبيل الله فله درجة وساق الحديث وسمعت رسول الله يقول أيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلما فإن الله جاعل وقاء كل عظم من عظامه عظما من عظام محرره من النار وأيما امرأة أعتقت امرأة مسلمة فإن الله جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظما من عظام محررها من النار يوم القيامة . (صحيح)

3966_ عن عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله يقول من أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار . (صحيح)

3967_ عن كعب بن مرة بنحو الحديث السابق وقال فيه وأيما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار يجزئ مكان كل عظمين منهما عظم من عظامه . (صحيح)

(تكلم بعضهم عن إسناد أبي داود لهذا الحديث وقالوا شرحبيل بن السمط لم يسمع من كعب بن مرة ، أقول شرحبيل بن السمط صحابي فلا يضر إرساله ومرسل الصحابي حجة)

_ باب في فضل العتق في الصحة

3968_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع . (صحيح لغيره)

__ كتاب الحروف والقراءات

3969_ عن جابر أن النبي قرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) . (صحيح)

3970_ عن عائشة أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن فلما أصبح قال رسول الله يرحم الله فلانا كائن من آية أذكرنيها الليلة كنت قد أسقطتها . (صحيح)

3971_ عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية (وما كان لنبي أن يغل) في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس لعل رسول الله أخذها فأنزل الله (وما كان لنبي أن يغل) إلى آخر الآية . (صحيح) قال أبو داود يغل مفتوحة الياء .

3972_ عن أنس بن مالك قال قال النبي اللهم إني أعوذ بك من البخل والهرم . (صحيح)

3973_ عن لقيط بن صبرة قال كنت وافد بني المنتفق إلى رسول الله فذكر الحديث فقال النبي لا تحسِبن ولم يقل لا تحسَبن . (صحيح)

3974_ عن ابن عباس قال لحق المسلمون رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزلت (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) تلك الغنيمة . (صحيح)

3975_ عن زيد بن ثابت أن النبي كان يقرأ (غير أولي الضرر) . (صحيح)

3976_ عن أنس بن مالك قال قرأها رسول الله (والعينُ بالعين) . (حسن)

3977_ عن أنس أن رسول الله قرأ (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعينُ بالعين) . (حسن)

3978-3979_ عن عطية العوفي قال قرأت على عبد الله بن عمر (الله الذي خلقكم من ضَعف) فقال (من ضُعف) قرأتها على رسول الله كما قرأتها عليَّ فأخذ عليَّ كما أخذت عليك . (حسن)

3980_ عن أبي بن كعب قرأ (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا) . (صحيح) قال أبو داود بالتاء .

3981_ عن أبي بن كعب أن النبي قرأ (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون) . (صحيح)

3982_ عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت النبي يقرأ (إنه عَمِلَ غير صالح) . (صحيح)

3983_ عن شهر بن حوشب قال سألت أم سلمة كيف كان رسول الله يقرأ هذه الآية (إنه عمل غير صالح) ؟ فقالت قرأها (إنه عَمِلَ غير صالح) . (صحيح)

3984_ عن أبي بن كعب قال كان رسول الله إذا دعا بدأ بنفسه وقال رحمة الله علينا وعلى موسى لو صبر لرأى من صاحبه العجب ولكنه قال (إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني) . طوَّلها حمزة . (صحيح)

3985_ عن أبي بن كعب عن النبي أنه قرأها (قد بلغت من لدنٍّي) وثقَّلها . (حسن لغيره)

3986_ عن ابن عباس قال أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله (في عينٍ حَمِئَة) مخففة . (صحيح لغيره)

3987_ عن أبي سعيد الخدري أن النبي قال إن الرجل من أهل عليين ليشرف على أهل الجنة فتضيء الجنة لوجهه كأنها كوكب دري وإن أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما . (صحيح لغيره)

3988_ عن فروة بن مسيك قال أتيت النبي فذكر الحديث فقال رجل من القوم يا رسول الله أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أم امرأة ؟ فقال ليس بأرض ولا امرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيامن ستة وتشاءم أربعة . (صحيح لغيره)

3989_ عن أبي هريرة عن النبي وذكر حديث الوحي قال فذلك قوله تعالى (حتى إذا فُزِّعَ عن قلوبهم) . (صحيح)

(روي البخاري في صحيحه (4800) عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فإذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا

قال ربكم ؟ قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير ، فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض ، ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه ،

فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمع من السماء . (صحيح))

3990_ عن أم سلمة قالت قراءة النبي (بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت من الكافرين) . (حسن)

3991_ عن عائشة قالت سمعت النبي يقرؤها (فروح وريحان) . (صحيح)

3992_ عن يعلي بن أمية قال سمعت النبي على المنبر يقرأ (ونادوا يا مالك) . (صحيح) قال أبو داود يعني بلا ترخيم .

3993_ عن ابن مسعود قال أقرأني رسول الله (إني أنا الرزاق ذو القوة المتين) . (صحيح)

3994_ عن ابن مسعود أن النبي كان يقرؤها (فهل من مُدَّكِر) يعني مثقلا . (صحيح) قال أبو داود مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف .

3995_ عن جابر قال رأيت النبي يقرأ أ (يحسِب أن ماله أخلده) . (حسن)

3996-3997_ عن أبي قلابة عمن أقرأه رسول الله (فيومئذ لا يُعذَّب عذابه أحد ولا يُوثَق وثاقه أحد) . (صحيح)

قال أبو داود قرأ عاصم والأعمش وطلحة بن مصرف وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع بن عبد الرحمن وعبد الله بن كثير الداري وأبو عمرو بن العلاء وحمزة الزيات وعبد الرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصري ومجاهد وحميد الأعرج وعبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أبي بكر (لا يُعذِّب ولا يُوثِق) إلا الحديث المرفوع فإنه (يُعذَّب) بالفتح .

3998_ عن أبي سعيد الخدري قال حدث رسول الله حديثا ذكر فيه جبريل وميكال فقال جبرائل وميكائل . (حسن) قال أبو داود قال خلف منذ أربعين سنة لم أرفع القلم عن كتابة الحروف ما أعياني شيء ما أعياني جبرائل وميكائل .

3999_ عن أبي سعيد قال ذكر رسول الله صاحب الصور فقال عن يمينه جبرائل وعن يساره ميكائل . (حسن)

4000_ عن سعيد بن المسيب قال كان النبي وأبو بكر وعمر وعثمان يقرءون (مالك يوم الدين) وأول من قرأها (ملك يوم الدين) مروان . (حسن لغيره)
(أقول كلاهما قراءة صحيحة)

4001_ عن أم سلمة أنها ذكرت قراءة رسول الله (بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، ملك يوم الدين) يقطع قراءته آية آية . (صحيح) قال أبو داود سمعت أحمد يقول القراءة القديمة (مالك يوم الدين) .

4002_ عن أبي ذر قال كنت رديف رسول الله وهو على حمار والشمس عند غروبها فقال هل تدري أين تغرب هذه ؟ قلت الله ورسوله أعلم ، قال فإنها تغرب في عين حامية . (صحيح)

4003_ عن واثلة بن الأسقع أن النبي جاءهم في صفة المهاجرين فسأله إنسان أي آية في القرآن أعظم ؟ قال النبي (الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم) . (حسن لغيره)

4004_ عن ابن مسعود أنه قرأ (هيت لك) فقال شقيق إنا نقرؤها (هِئتُ لك) فقال ابن مسعود أقرؤها كما علمتُ أحب إليّ . (صحيح)

4005_ عن شقيق قال قيل لعبد الله بن مسعود إن أناسا يقرءون هذه الآية (وقالت هئت لك) فقال إني أقرأ كما علمت أحب إليّ (وقالت هيت لك) . (صحيح)

4006-4007_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله قال الله لبني إسرائيل (ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة تُغفَر لكم خطاياكم) . (صحيح)

4008_ عن عائشة قالت نزل الوحي على رسول الله فقرأ علينا (سورة أنزلناها وفَرَضْنَاها) - مخففة - حتى أتى على هذه الآيات . (صحيح)

__ كتاب الحَمَّام

4009_ عن عائشة أن رسول الله نهى عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها في الميازر . (حسن لغيره)

4010_ عن أبي المليح قال دخل نسوة من أهل الشام على عائشة فقالت ممن أنتن ؟ قلن من أهل الشام ، قالت لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات ؟ قلن نعم ، قالت أما إني سمعت رسول الله يقول ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله . (صحيح)

4011_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إنها ستفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء . (حسن)

_ باب النهي عن التعري

4012-4013_ عن يعلى بن أمية أن رسول الله رأى رجلا يغتسل بالبراز بلا إزار فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حيي ستير يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر . (صحيح)

4014_ عن جرهد الأسلمي قال جلس رسول الله عندنا وفخذي منكشفة فقال أما علمت أن الفخذ عورة . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (177) (الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه))

4015_ عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله لا تكشف فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت . (صحيح)

_ باب ما جاء في التعري

4016_ عن المسور بن مخرمة قال حملت حجرا ثقيلا فبينا أمشي فسقط عني ثوبي فقال لي رسول الله خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة . (صحيح)

4017_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر ؟ قال احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك ، قال قلت يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض ؟ قال إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها ، قال قلت يا رسول الله إذا كان أحدنا خاليا ؟ قال الله أحق أن يُستَحيا منه من الناس . (صحيح)

4018_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال لا ينظر الرجل إلى عرية الرجل ولا المرأة إلى عرية المرأة ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب . (صحيح)

4019_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يفضين رجل إلى رجل ولا امرأة إلى امرأة إلا ولدا أو والدا . (حسن لغيره)

__ كتاب اللباس

4020-4022_ عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله إذا استجد ثوبا سماه باسمه إما قميصا أو عمامة ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له . قال أبو نضرة فكان أصحاب النبي إذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلى ويخلف الله . (صحيح)

4023_ عن معاذ بن أنس أن رسول الله قال من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . (حسن)

_ باب فيما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا

4024_ عن أم خالد أن رسول الله أتي بكسوة فيها خميصة صغيرة فقال من ترون أحق بهذه ؟ فسكت القوم فقال ائتوني بأم خالد فأتي بها فألبسها إياها ثم قال أبلِي وأخلِقي مرتين ، وجعل ينظر إلى علم في الخميصة أحمر أو أصفر ويقول سناه سناه يا أم خالد وسناه في كلام الحبشة الحسن . (صحيح)

_ باب ما جاء في القميص

4025_ عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب إلى رسول الله القميص . (صحيح)

4026_ عن أم سلمة قالت لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله من قميص . (صحيح)

4027_ عن أسماء بنت يزيد قالت كانت يد كم رسول الله إلى الرصغ . (صحيح)

_ باب ما جاء في الأقبية

4028_ عن المسور بن مخرمة أنه قال قسم رسول الله أقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا إلى رسول الله فانطلقت معه ، قال ادخل فادعه لي ، قال فدعوته فخرج إليه وعليه قباء منها فقال خبأت هذا لك ، قال فنظر إليه مخرمة قال رضي مخرمة . (صحيح)

_ باب في لبس الشهرة

4029_ عن ابن عمر عن النبي قال من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوبا مثله ثم تلهب فيه النار . (صحيح)

4030_ عن ابن عمر عن النبي قال من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة ثم تلهب فيه النار . (صحيح)

4031_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح)

_ باب في لبس الصوف والشعر

4032_ عن عائشة قالت خرج رسول الله وعليه مرط مُرحَّل من شعر أسود . (صحيح)

4032_ عن عتبة بن عبد قال استكسيت رسول الله فكساني خيشتين فلقد رأيتني وأنا أكسى أصحابي . (صحيح)

4033_ عن أبي بردة بن أبي موسي قال قال لي أبي يا بني لو رأيتنا ونحن مع نبينا وقد أصابتنا السماء حسبت أن ريحنا ريح الضأن . (صحيح)

4034_ عن أنس بن مالك أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله حلة أخذها بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ثلاث وثلاثين ناقة فقبلها . (حسن)

4035_ عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث أن رسول الله اشترى حلة ببضعة وعشرين قلوصا فأهداها إلى ذي يزن . (حسن لغيره)

_ باب لباس الغليظ

4036_ عن أبي بردة قال دخلت على عائشة فأخرجت إلينا إزارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبدة فأقسمت بالله أن رسول الله قبض في هذين الثوبين . (صحيح)

4037_ عن ابن عباس قال لما خرجت الحرورية أتيت عليا فقال ائت هؤلاء القوم فلبست أحسن ما يكون من حلل اليمن ، قال أبو زميل وكان ابن عباس رجلا جميلا جهيرا ، قال ابن عباس فأتيتهم فقالوا مرحبا بك يا ابن عباس ما هذه الحلة ، قال ما تعيبون عليّ لقد رأيت على رسول الله أحسن ما يكون من الحلل . (صحيح)

_ باب ما جاء في الخز

4038_ عن سعد بن أبي وقاص قال رأيت رجلا ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء فقال كسانيها رسول الله . (حسن)

4039_ عن أبي مالك الأشعري أنه سمع رسول الله يقول ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز والحرير وذكر كلاما قال يمسخ منهم آخرون قردة وخنازير إلى يوم القيامة . (صحيح) قال أبو داود وعشرون نفسا من أصحاب رسول الله أو أكثر لبسوا الخز منهم أنس والبراء بن عازب .
(انظر الحديث الآتي برقم 4042)

(وانظر كتاب رقم (436) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (298) (الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي))

_ باب ما جاء في لبس الحرير

4040_ عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد تباع فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ، ثم جاء رسول الله منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ، فقال رسول الله إني لم أكسكها لتلبسها ، فكساها عمر بن الخطاب أخا له مشركا بمكة . (صحيح)

4041_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال حلة إستبرق وقال فيه ثم أرسل إليه بجبة ديباج وقال تبيعها وتصيب بها حاجتك . (صحيح)

4042_ عن أبي عثمان النهدي قال كتب عمر إلى عتبة بن فرقد أن النبي نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا أصبعين وثلاثة وأربعة . (صحيح)

4043_ عن علي بن أبي طالب قال أهديت إلى رسول الله حلة سيراء فأرسل بها إلي فلبستها فأتيته فرأيت الغضب في وجهه وقال إني لم أرسل بها إليك لتلبسها وأمرني فأطرتها بين نسائي . (صحيح)

_ باب من كرهه

4044_ عن علي بن أبي طالب أن رسول الله نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصفر وعن تختم الذهب وعن القراءة في الركوع . (صحيح)

4045_ عن علي بن أبي طالب عن النبي بنحو الحديث السابق وقال عن القراءة في الركوع والسجود . (صحيح)

4046_ عن علي بنحو الحديث السابق وقال ولا أقول نهاكم . (صحيح)
(يعني أن لفظ النبي كان نهيا لعلي بن أبي طالب وذلك لا يؤثر في حكم الحديث عمليا لكنه من باب إتقان لفظ الرواية)

4047_ عن أنس بن مالك أن ملك الروم أهدى إلى النبي مستقة من سندس فلبسها فكأني أنظر إلى يديه تذبذبان ثم بعث بها إلى جعفر فلبسها ثم جاءه فقال النبي إني لم أعطكها لتلبسها ، قال فما أصنع بها ؟ قال أرسل بها إلى أخيك النجاشي . (حسن)

4048_ عن عمران بن حصين أن نبي الله قال لا أركب الأرجوان ولا ألبس المعصفر ولا ألبس القميص المكفف بالحرير . وأومأ الحسن إلى جيب قميصه . وقال النبي ألا وطيب الرجال ريح لا لون له ألا وطيب النساء لون لا ريح له . (صحيح) قال قتادة إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها إذا خرجت فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت .

4049_ عن الهيثم بن شفي قال خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر رجل من المعافر لنصلي بإيلياء وكان قاصهم رجل من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة ، قال أبو الحصين فسبقني صاحبي إلى المسجد ثم ردفته فجلست إلى جنبه فسألني هل أدركت قصص أبي ريحانة ؟ قلت لا ؟ قال سمعته يقول نهى رسول الله عن عشر ،

عن الوشر والوشم والنتف وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم أو يجعل على منكبيه حريرا مثل الأعاجم وعن النهبى وركوب النمور ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان . (حسن)

4050_ عن علي بن أبي طالب قال نُهِيَ عن مياثر الأرجوان . (صحيح)

4051_ عن علي قال نهاني رسول الله عن خاتم الذهب وعن لبس القسي والميثرة الحمراء . (صحيح)

4052-4053_ عن عائشة أن رسول الله صلى في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها فلما سلم قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم فإنها ألهتني آنفا في صلاتي وأتوني بأنبجانيته . (صحيح)

_ باب الرخصة في العَلَم وخيط الحرير

4054_ عن أبي عمر مولى أسماء بنت أبي بكر قال رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوبا شأميا فرأى فيه خيطا أحمر فرده فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها فقالت يا جارية ناوليني جبة رسول الله فأخرجت جبة طيالسة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج . (صحيح)

4055_ عن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله عن الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس به . (صحيح)

_ باب في لبس الحرير لعذر

4056_ عن أنس قال رخص رسول الله لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في قمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما . (صحيح)

_ باب في الحرير للنساء

4057_ عن علي بن أبي طالب قال إن نبي الله أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي . (صحيح)

4058_ عن أنس بن مالك أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله بردا سيراء . والسيراء المضلع بالقز . (صحيح)

4059_ عن جابر قال كنا ننزعه عن الغلمان ونتركه على الجواري . (صحيح)

_ باب في لبس الحبرة

4060_ عن قتادة قال قلنا لأنس بن مالك أي اللباس كان أحب إلى رسول الله أو أعجب إلى رسول الله ؟ قال الحبرة . (صحيح)

_ باب في البياض

4061_ عن ابن عباس قال قال رسول الله البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر . (صحيح)

_ باب في غسل الثوب وفي الخلقان

4062_ عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله فرأى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ، ورأى رجلا آخر وعليه ثياب وسخة فقال أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه . (صحيح)

4063_ عن مالك الجشمي قال أتيت النبي في ثوب دونٍ فقال ألك مال ؟ قال نعم ، قال من أي المال ؟ قال قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق ، قال فإذا آتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته . (صحيح)

_ باب في المصبوغ بالصفرة

4064_ عن زيد بن أسلم أن ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه من الصفرة فقيل له لم تصبغ بالصفرة فقال إني رأيت رسول الله يصبغ بها ولم يكن شيء أحب إليه منها ، وقد كان يصبغ ثيابه كلها حتى عمامته . (صحيح)

_ باب في الخضرة

4065_ عن أبي رمثة قال انطلقت مع أبي نحو النبي فرأيت عليه بردين أخضرين . (صحيح)

_ باب في الحمرة

4066_ عن عبد الله بن عمرو قال هبطنا مع رسول الله من ثنية فالتفت إلي وعلي ريطة مضرجة بالعصفر فقال ما هذه الريطة عليك ؟ فعرفت ما كره فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورا لهم فقذفتها فيه ثم أتيته من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الريطة ؟ فأخبرته فقال ألا كسوتها بعض أهلك فإنه لا بأس به للنساء . (صحيح)

4067_ عن هشام بن الغاز قال المضرجة التي ليست بمشبعة ولا الموردة . (صحيح)

4068_ عن عبد الله بن عمرو قال رآني رسول الله وعليَّ ثوب مصبوغ بعصفر مورد فقال ما هذا ؟ فانطلقت فأحرقته ، فقال النبي ما صنعت بثوبك ؟ فقلت أحرقته ، قال أفلا كسوته بعض أهلك . (حسن)

4069_ عن عبد الله بن عمرو قال مر على النبي رجل عليه ثوبان أحمران فسلم عليه فلم يرد عليه النبي . (حسن)

4070_ عن رافع بن خديج قال خرجنا مع رسول الله في سفر فرأى رسول الله على رواحلنا وعلى إبلنا أكسية فيها خيوط عهن حمر فقال رسول الله ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم فقمنا سراعا لقول رسول الله حتى نفر بعض إبلنا فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها . (حسن لغيره)

4071_ عن حريث بن الأبح أن امرأة من بني أسد قالت كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله ونحن نصبغ ثيابا لها بمغرة فبينا نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله فلما رأى المغرة رجع فلما رأت ذلك زينب علمت أن رسول الله قد كره ما فعلت فأخذت فغسلت ثيابها ووارت كل حمرة ثم إن رسول الله رجع فاطلع فلما لم ير شيئا دخل . (حسن)

_ باب في الرخصة في ذلك

4072_ عن البراء قال كان رسول الله له شعر يبلغ شحمة أذنيه ورأيته في حلة حمراء لم أر شيئا قط أحسن منه . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (311) (الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث))

4073_ عن عامر المزني قال رأيت رسول الله بمنى يخطب على بغلة وعليه برد أحمر وعلي بن أبي طالب أمامه يعبِّرُ عنه . (صحيح)

_ باب في السواد

4074_ عن عائشة قالت صنعت لرسول الله بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها وكان تعجبه الريح الطيبة . (صحيح)

_ باب في الهدب

4075_ عن جابر بن سليم قال أتيت النبي وهو محتبٍ بشملة وقد وقع هدبها على قدميه . (حسن)

_ باب في العمائم

4076_ عن جابر أن رسول الله دخل عام الفتح مكة وعليه عمامة سوداء . (صحيح)

4077_ عن عمرو بن حريث قال رأيت النبي على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه . (صحيح)

4078_ عن محمد بن ركانة أن ركانة صارع النبي فصرعه النبي قال ركانة وسمعت النبي يقول فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس . (حسن)

4079_ عن عبد الرحمن بن عوف قال عممني رسول الله فسدلها بين يدي ومن خلفي . (ضعيف)

_ باب في لبسة الصماء

4080_ عن أبي هريرة قال نهى رسول الله عن لبستين أن يحتبي الرجل مفضيا بفرجه إلى السماء ويلبس ثوبه وأحد جانبيه خارج ويلقي ثوبه على عاتقه . (صحيح)

4081_ عن جابر قال نهى رسول الله عن الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد . (صحيح)

_ باب في حل الأزرار

4082_ عن قرة بن إياس قال أتيت رسول الله في رهط من مزينة فبايعناه وإن قميصه لمطلق الأزرار قال فبايعته ثم أدخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم . قال عروة فما رأيت معاوية بن قرة ولا ابنه قط إلا مطلقي أزرارهما في شتاء ولا حر ولا يزرران أزرارهما أبدا . (صحيح)

_ باب في التقنع

4083_ عن عائشة قالت بينا نحن جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله مقبلا متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها فجاء رسول الله فاستأذن فأذن له فدخل . (صحيح)

_ باب ما جاء في إسبال الإزار

4084_ عن جابر بن سليم قال رأيت رجلا يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئا إلا صدروا عنه ، قلت من هذا ؟ قالوا هذا رسول الله ، قلت عليك السلام يا رسول الله مرتين ، قال لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الميت قل السلام عليك ،

قال قلت أنت رسول الله ؟ قال أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر فدعوته كشفه عنك وإن أصابك عام سنة فدعوته أنبتها لك وإذا كنت بأرض قفراء أو فلاة فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك ، قال قلت اعهد إليّ ، قال لا تسبن أحدا ، قال فما سببت بعده حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة ،

قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وجهك إن ذلك من المعروف وارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة وإن الله لا يحب المخيلة وإن امرؤ شتمك وعيرك بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه فإنما وبال ذلك عليه . (صحيح)

4085_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقال أبو بكر إن أحد جانبي إزاري يسترخي إني لأتعاهد ذلك منه ، قال لست ممن يفعله خيلاء . (صحيح)

4086_ عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا إزاره فقال له رسول الله اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء فقال اذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه قال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل . (حسن لغيره)

4087_ عن أبي ذر عن النبي أنه قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، قلت من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا ؟ فأعادها ثلاثا قلت من هم يا رسول الله خابوا وخسروا ؟ فقال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب أو الفاجر . (صحيح)

4088_ عن أبي ذر بنحو الحديث السابق وفيه قال المنان الذي لا يعطي شيئا إلا مِنَّة . (صحيح)

4089_ عن قيس بن بشر قال أخبرني أبي وكان جليسا لأبي الدرداء قال كان بدمشق رجل من أصحاب النبي يقال له ابن الحنظلية وكان رجلا متوحدا قلما يجالس الناس إنما هو صلاة فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله ، فمر بنا ونحن عند أبي الدرداء فقال له أبو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك ،

قال بعث رسول الله سرية فقدمت فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله فقال لرجل إلى جنبه لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان فطعن فقال خذها مني وأنا الغلام الغفاري كيف ترى في قوله ؟ قال ما أراه إلا قد بطل أجره ، فسمع بذلك آخر فقال ما أرى بذلك بأسا ،

فتنازعا حتى سمع رسول الله فقال سبحان الله لا بأس أن يُؤجَر ويُحمَد ، فرأيت أبا الدرداء سر بذلك وجعل يرفع رأسه إليه ويقول أنت سمعت ذلك من رسول الله ؟ فيقول نعم ، فما زال يعيد عليه حتى إني لأقول ليبركن على ركبتيه ، قال فمر بنا يوما آخر فقال له أبو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك ،

قال قال لنا رسول الله المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها ، ثم مر بنا يوما آخر فقال له أبو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك ، قال قال لنا رسول الله نعم الرجل خريم الأسدي لولا طول جمته وإسبال إزاره ، فبلغ ذلك خريما فعجل فأخذ شفرة فقطع بها جمته إلى أذنيه ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه ،

ثم مر بنا يوما آخر فقال له أبو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك ، فقال سمعت رسول الله يقول إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا رحالكم وأصلحوا لباسكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس أو قال حتى تكونوا كالشامة في الناس فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش . (صحيح)

_ باب ما جاء في الكِبر

4090_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله قال الله الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار . (صحيح)

4091_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان . (صحيح)

4092_ عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي وكان رجلا جميلا فقال يا رسول الله إني رجل حبب إلي الجمال وأعطيت منه ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد بشراك نعلي أو قال بشسع نعلي أفمن الكبر ذلك ؟ قال لا ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس . (صحيح)

_ باب في قدر موضع الإزار

4093_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إزرة المسلم إلى نصف الساق ولا حرج أو قال لا جناح فيما بينه وبين الكعبين ، ما كان أسفل من الكعبين فهو في النار ، من جر إزاره بطرا لم ينظر الله إليه . (صحيح)

4094_ عن ابن عمر عن النبي قال الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة . (صحيح)

4095_ عن ابن عمر قال ما قال رسول الله في الإزار فهو في القميص . (صحيح)

4096_ عن عكرمة أنه رأى ابن عباس يأتزر فيضع حاشية إزاره من مقدمه على ظهر قدميه ويرفع من مؤخره ، قلت لم تأتزر هذه الإزرة ؟ قال رأيت رسول الله يأتزرها . (صحيح)

_ باب في لباس النساء

4097_ عن ابن عباس عن النبي أنه لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء . (صحيح)

4098_ عن أبي هريرة قال لعن رسول الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل . (صحيح)

4099_ عن ابن أبي مليكة قال قيل لعائشة إن امرأة تلبس النعل فقالت لعن رسول الله الرجلة من النساء . (صحيح)

_ باب في قوله تعالى (يدنين عليهن من جلابيبهن)

4100_ عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفا وقالت لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز فشققنهن فاتخذنه خُمُرًا . (صحيح لغيره)

4101_ عن أم سلمة قالت لما نزلت (يدنين عليهن من جلابيبهن) خرج نساء الأنصار كأن على رءوسهن الغربان من الأكسية . (صحيح)

_ باب في قوله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن)

4102-4103_ عن عائشة قالت يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكنف أو أكثف مروطهن فاختمرن بها . (صحيح)

_ باب فيما تبدي المرأة من زينتها

4104_ عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله وقال يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه . (حسن لغيره)

(قوله ثياب رقاق الأصح أنها ثياب واسعة الكمين وانظر كتاب رقم (312) (الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك))

_ باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته

4105_ عن جابر أن أم سلمة استأذنت رسول الله في الحجامة فأمر أبا طيبة أن يحجمها . قال كان أخاها من الرضاعة أو غلاما لم يحتلم . (صحيح)

4106_ عن أنس أن النبي أتى فاطمة بعبد كان قد وهبه لها قال وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها فلما رأى النبي ما تلقى قال إنه ليس عليك بأس إنما هو أبوك وغلامك . (صحيح)

_ باب في قوله (غير أولي الإربة)

4107-4109_ عن عائشة قالت كان يدخل على أزواج النبي مخنث فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة فدخل علينا النبي يوما وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة فقال إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بثمان فقال النبي ألا أرى هذا يعلم ما ها هنا ، لا يدخلن عليكن هذا ، فحجبوه . فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم . (صحيح)

4110_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه فقيل يا رسول الله إنه إذن يموت من الجوع فأذن له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع . (صحيح)

_ باب في قوله عز وجل (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن)

4111_ عن ابن عباس (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية فنسخ واستثنى من ذلك (والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا) الآية . (صحيح)

4112_ عن أم سلمة قالت كنت عند رسول الله وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فقال النبي احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال النبي أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه . (صحيح)

قال أبو داود هذا لأزواج النبي خاصة ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم قد قال النبي لفاطمة بنت قيس اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده .

(وانظر كتاب رقم (326) (الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط)

أما حديث فاطمة بنت قيس لما أمرها النبي أن تخرج من بيتها الذي طلقت فيه وأن تعتد في بيت قريب لها وهو ابن أم مكتوم الأعمي فقالوا إذن معني ذلك أنها لابد ستنظر له ! .

وهذا من أقبح الاستدلال إذ لا لزوم مطلقا بين الأمرين ، بل يمكنك أن تجلس مع إنسان في بيت واسع سنة وسنتين وأكثر ولا تتعمد النظر له بل ولا تكلمه حتي كلمة واحدة فأين اللزوم الحتمي الذي يزعمون .

وفاطمة بنت قيس كانت في بيت موحش في منطقة شبه موحشة لا أناس فيها ولا أهل ثم لما وقع طلاقها صار أمامها أحد ثلاثة خيارات :

الخيار الأول أن تظل وحدها في بيت موحش مهجور صرحت هي نفسها بخوفها من الجلوس فيه وحدها .

الخيار الثاني أن تنتقل إلي بيت أحد أقاربها وهو رجل أعمي فلا يراها إن ظهر منها شئ وله بيت واسع فبإمكانها العزول عنه هي في مكان وهو في آخر .

الخيار الثالث أن تنتقل إلي بيت رجل أجنبي عنها تماما .

فاسأل أي أحد يكون في ذلك الموقف في ذلك الوقت أي خيار يكون الأفضل حينها ؟
وليس الكلام ها هنا في الأفضل عموما بل ما الأفضل في هذا الموقف لهذا الشخص ؟

وبالتالي فلا حجة أصلا في حديث فاطمة لأن السكن لا يستدعي النظر وكذلك لأن هذه حالة خاصة فيها ضرورة قائمة)

4113_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها . (صحيح)

4114_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة . (صحيح)

_ باب في الاختمار

4115_ عن أم سلمة أن النبي دخل عليها وهي تختمر فقال لية لا ليتين . (صحيح) قال أبو داود معنى قوله لية لا ليتين يقول لا تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقا أو طاقين .

_ باب في لبس القباطي للنساء

4116_ عن دحية الكلبي أنه قال أتي رسول الله بقباطي فأعطاني منها قبطية فقال اصدعها صدعين فاقطع أحدهما قميصا وأعط الآخر امرأتك تختمر به فلما أدبر قال وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوبا لا يصفها . (صحيح لغيره)

_ باب في قدر الذيل

4117-4118_ عن أم سلمة أنها قالت لرسول الله حين ذكر الإزار فالمرأة يا رسول الله ؟ قال ترخي شبرا ، قالت أم سلمة إذاً ينكشف عنها ، قال فذراعا لا تزيد عليه . (صحيح)

4119_ عن ابن عمر قال رخص رسول الله لأمهات المؤمنين في الذيل شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعا . (صحيح)

_ باب في أُهُبِ الميتة

4120-4122_ عن ميمونة قالت أهدي لمولاة لنا شاة من الصدقة فماتت فمر بها النبي فقال ألا دبغتم إهابها واستنفعتم به ، قالوا يا رسول الله إنها ميتة ، قال إنما حَرُمَ أكلها . (صحيح) قال معمر وكان الزهري ينكر الدباغ ويقول يستمتع به على كل حال .

4123_ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله يقول إذا دُبِغَ الإهاب فقد طَهُر . (صحيح)

4124_ عن عائشة أن رسول الله أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت . (صحيح لغيره)

4125_ عن سلمة بن المحبق أن رسول الله في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا يا رسول الله إنها ميتة فقال دباغها طهورها . (صحيح)

4126_ عن العالية بنت سبيع قالت كان لي غنم بأحد فوقع فيها الموت فدخلت على ميمونة زوج النبي فذكرت ذلك لها فقالت لي ميمونة لو أخذت جلودها فانتفعت بها ، فقلت أوَيَحِلُّ ؟ ذلك ؟ قالت نعم مر على رسول الله رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله لو أخذتم إهابها ، قالوا إنها ميتة ، فقال رسول الله يطهرها الماء والقرظ . (صحيح لغيره)

_ باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة

4127_ عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله بأرض جهينة وأنا غلام شاب أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . (صحيح)

4128_ عن الحكم بن عتيبة أنه انطلق هو وناس معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة ، قال الحكم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا إلي فأخبروني أن عبد الله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله كتب إلى جهينة قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب . (صحيح) قال النضر بن شميل يسمى إهابا ما لم يدبغ فإذا دبغ لا يقال له إهاب إنما يسمى شنّاً وقِربة .

_ باب في جلود النمور والسباع

4129_ عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله لا تركبوا الخز ولا النمار . (صحيح)

4130_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر . (صحيح)

4131_ عن بحير عن خالد قال وفد المقدام بن معدي كرب وعمرو بن الأسود ورجل من بني أسد من أهل قنسرين إلى معاوية بن أبي سفيان فقال معاوية للمقدام أعلمت أن الحسن بن علي توفي ؟ فرجع المقدام فقال له رجل أتراها مصيبة ؟ قال له ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله في حجره ، فقال هذا مني وحسين من علي ؟ فقال الأسدي جمرة أطفأها الله ،

فقال المقدام أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أغيظك وأسمعك ما تكره ثم قال يا معاوية إن أنا صدقت فصدقني وإن أنا كذبت فكذبني ، قال أفعل ، قال فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى عن لبس الذهب ؟ قال نعم ، قال فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى عن لبس الحرير ؟ قال نعم ، قال فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها ؟ قال نعم ،

قال فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية ، فقال معاوية قد علمت أني لن أنجو منك يا مقدام ، قال خالد فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض لابنه في المائتين ففرقها المقدام في أصحابه ، قال ولم يعط الأسدي أحدا شيئا مما أخذ فبلغ ذلك معاوية فقال أما المقدام فرجل كريم بسط يده وأما الأسدي فرجل حسن الإمساك لشيئه . (صحيح)

4132_ عن أسامة بن عمير أن رسول الله نهى عن جلود السباع . (صحيح)

_ باب في الانتعال

4133_ عن جابر قال كنا مع النبي في سفر فقال أكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكبا ما انتعل . (صحيح)

4134_ عن أنس أن نعل النبي كان لها قبالان . (صحيح)

4135_ عن جابر قال نهى رسول الله أن ينتعل الرجل قائما . (صحيح)

4136_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يمشي أحدكم في النعل الواحدة لينتعلهما جميعا أو ليخلعهما جميعا . (صحيح)

4137_ عن جابر قال قال رسول الله إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحد ولا يأكل بشماله . (صحيح)

4138_ عن ابن عباس قال من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه . (حسن)

4139_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمين أولهما ينتعل وآخرهما ينزع . (صحيح)

4140_ عن عائشة قالت كان رسول الله يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله ونعله وسواكه . (صحيح)

4141_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا لبستم وإذا توضأتم فابدءوا بأيامنكم . (صحيح)

_ باب في الفُرُش

4142_ عن جابر بن عبد الله قال ذكر رسول الله الفرش فقال فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان . (صحيح)

4143_ عن جابر بن سمرة قال دخلت على النبي في بيته فرأيته متكئا على وسادة على يساره . (صحيح)

4144_ عن ابن عمر أنه رأى رفقة من أهل اليمن رحالهم الأدم فقال من أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة كانوا بأصحاب النبي فلينظر إلى هؤلاء . (صحيح)

4145_ عن جابر قال قال لي رسول الله أتخذتم أنماطا ؟ قلت وأنَّى لنا الأنماط ؟ قال أما إنها ستكون لكم أنماط . (صحيح)

4146_ عن عائشة قالت كان وسادة رسول الله التي ينام عليها بالليل من أدم حشوها ليف . (صحيح)

4147_ عن عائشة قالت كانت ضجعة رسول الله من أدم حشوها ليف . (صحيح)

4148_ عن أم سلمة قالت كان فراشها حيال مسجد رسول الله . (صحيح)

_ باب في اتخاذ الستور

4149_ عن ابن عمر أن رسول الله أتى فاطمة فوجد على بابها سترا فلم يدخل ، قال وقلما كان يدخل إلا بدأ بها فجاء علي بن أبي طالب فرآها مهتمة فقال ما لك ؟ قالت جاء النبي إليَّ فلم يدخل فأتاه علي فقال يا رسول الله إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها ، قال وما أنا والدنيا ؟ وما أنا والرقم ؟ فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله فقالت قل لرسول الله ما يأمرني به ؟ قال قل لها فلترسل به إلى بني فلان . (صحيح)

4150_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال وكان سترا موشيا . (صحيح)

_ باب في الصليب في الثوب

4151_ عن عائشة أن رسول الله كان لا يترك في بيته شيئا فيه تصليب إلا قضبه . (صحيح)

_ باب في الصُّوَر

4152_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جُنُب . (صحيح)

4153-4154_ عن أبي طلحة الأنصاري قال سمعت النبي يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تمثال ، وقال إلي زيد بن خالد انطلق بنا إلى أم المؤمنين عائشة نسألها عن ذلك فانطلقنا فقلنا يا أم المؤمنين إن أبا طلحة حدثنا عن رسول الله بكذا وكذا فهل سمعت النبي يذكر ذلك ؟ قالت لا ولكن سأحدثكم بما رأيته فعل ، خرج رسول الله في بعض مغازيه وكنت أتحين قفوله ،

فأخذت نمطا كان لنا فسترته على العرض فلما جاء استقبلته فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي أعزك وأكرمك ، فنظر إلى البيت فرأى النمط فلم يرد عليَّ شيئا ورأيت الكراهية في وجهه فأتى النمط حتى هتكه ثم قال إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة واللبن ، قالت فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفا فلم ينكر ذلك عليّ . (صحيح)

4155_ عن أبي طلحة أنه قال إن رسول الله قال إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة . قال بسر ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ، فقال عبيد الله ألم تسمعه حين قال إلا رَقْماً في ثوب . (صحيح)

4156_ عن جابر أن النبي أمر عمر بن الخطاب زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها فلم يدخلها النبي حتى محيت كل صورة فيها . (صحيح)

4157_ عن ابن عباس قال حدثتني ميمونة زوج النبي أن النبي قال إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج ثم أخذ بيده ماء فنضح به مكانه فلما لقيه جبريل قال إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فأصبح النبي فأمر بقتل الكلاب حتى إنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (100) (الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث)

وكتاب رقم (101) (الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي))

4158_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أتاني جبريل فقال لي أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ،

ومُرْ بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتين منبوذتين توطآن ومر بالكلب فليخرج ، ففعل رسول الله ، وإذا الكلب لحسن أو حسين كان تحت نضد لهم فأمر به فأخرج . (صحيح) قال أبو داود والنضد شيء توضع عليه الثياب شبه السرير .

__ كتاب الترجل

4159_ عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله عن الترجل إلا غِبّاً . (صحيح)

4160_ عن عبد الله بن بريدة أن رجلا من أصحاب النبي رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر فقدم عليه فقال أما إني لم آتك زائرا ولكني سمعت أنا وأنت حديثا من رسول الله رجوت أن يكون عندك منه علم ، قال وما هو ؟ قال كذا وكذا ، قال فما لي أراك شعثا وأنت أمير الأرض ؟ قال إن

رسول الله كان ينهانا عن كثير من الإرفاه ، قال فما لي لا أرى عليك حذاء ؟ قال كان النبي يأمرنا أن نحتفي أحيانا . (صحيح)

4161_ عن أبي أمامة بن ثعلبة قال ذكر أصحاب رسول الله يوما عنده الدنيا فقال رسول الله ألا تسمعون ألا تسمعون إن البذاذة من الإيمان إن البذاذة من الإيمان يعني التقحل . (صحيح)

_ باب ما جاء في استحباب الطِّيب

4162_ عن أنس بن مالك قال كانت للنبي سُكَّةٌ يتطيب منها . (صحيح)

_ باب في إصلاح الشعر

4163_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من كان له شعر فليكرمه . (صحيح)

_ باب في الخضاب للنساء

4164_ عن كريمة بنت همام أن امرأة أتت عائشة فسألتها عن خضاب الحناء فقالت لا بأس به ولكن أكرهه كان حبيبي رسول الله يكره ريحه . (حسن) قال أبو داود تعني خضاب شعر الرأس .

4165_ عن عائشة أن هند بنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني قال لا أبايعك حتى تغيري كفيك كأنهما كفا سبع . (ضعيف)

(وكان ذلك قبل نزول فرض الحجاب وانظر كتاب رقم (312) (الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك))

4166_ عن عائشة قالت أومت امرأة من وراء ستر بيدها كتاب إلى رسول الله فقبض النبي يده فقال ما أدري أيد رجل أم يد امرأة ؟ قالت بل امرأة ، قال لو كنت امرأة لغيرت أظفارك يعني بالحناء . (حسن لغيره)
(وكن يفعلنه لأزواجهن وفي نص الحديث أنها أخرجت يدها من وراء الستر)

_ باب في صلة الشعر

4167_ عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسي يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذه ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم . (صحيح)

4168_ عن ابن عمر قال لعن رسول الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (383) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك)

وكتاب رقم (23) (الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك))

4169_ عن ابن مسعود قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والواصلات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب كانت تقرأ القرآن فأتته فقالت بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والواصلات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ،

فقال وما لي لا ألعن من لعن رسول الله وهو في كتاب الله ، قالت لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته ، فقال والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ثم قرأ (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ، قالت إني أرى بعض هذا على امرأتك ، قال فادخلي فانظري فدخلت ثم خرجت فقال ما رأيت ؟ فقالت ما رأيت ، فقال لو كان ذلك ما كانت معنا . (صحيح)

4170_ عن ابن عباس قال لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء . (حسن)

قال أبو داود وتفسير الواصلة التي تصل الشعر بشعر النساء والمستوصلة المعمول بها والنامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه والمتنمصة المعمول بها والواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مداد والمستوشمة المعمول بها .

4171_ عن سعيد بن جبير قال لا بأس بالقرامل . (صحيح) قال أبو داود كأنه يذهب إلى أن المنهي عنه شعور النساء . قال أبو داود كان أحمد يقول القرامل ليس به بأس .

(انظر كتاب رقم (383) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك))

_ باب في رد الطيب

4172_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه طيب الريح خفيف المحمل . (صحيح)

_ باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج

4173_ عن أبي موسى عن النبي قال إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قولا شديدا . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك))

4174_ عن أبي هريرة قال لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفح ولذيلها إعصار فقال يا أمة الجبار جئت من المسجد ؟ قالت نعم ، قال وله تطيبتِ ؟ قالت نعم ، قال إني سمعت حبي أبا القاسم يقول لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة . (صحيح) قال أبو داود الإعصار غبار .

4175_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهدن معنا العشاء أو قال العشاء الآخرة . (صحيح)

_ باب في الخلوق للرجال

4177-4176_ عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي فسلمت عليه فلم يرد عليَّ ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك ، فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك ،

فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد عليَّ ورحب بي وقال إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب . قال ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ . (صحيح) قال ابن جريج قلت لعمر بن عطاء وهم حُرُم ؟ قال لا القوم مقيمون .

4178_ عن أبي موسى قال قال رسول الله لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق . (صحيح لغيره)

4179_ عن أنس قال نهى رسول الله عن التزعفر للرجال . وفي رواية بلفظ نهي رسول الله أن يتزعفر الرجل . (صحيح)

4180_ عن عمار بن ياسر أن رسول الله قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة ، جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب إلا أن يتوضأ . (صحيح)

4181_ عن الوليد بن عقبة قال لما فتح نبي الله مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رءوسهم ، قال فجيء بي إليه وأنا مخلق فلم يمسني من أجل الخلوق . (حسن)

4182_ عن أنس بن مالك أن رجلا دخل على رسول الله وعليه أثر صفرة وكان النبي قلما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه فلما خرج قال لو أمرتم هذا أن يغسل ذا عنه . (حسن)

_ باب ما جاء في الشعر

4183_ عن البراء قال ما رأيت من ذي لمة أحسن في حلة حمراء من رسول الله له شعر يضرب منكبيه . (صحيح)

4184_ عن البراء قال كان رسول الله له شعر يبلغ شحمة أذنيه . (صحيح)

4185_ عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله إلى شحمة أذنيه . (صحيح)

4186_ عن أنس قال كان شعر رسول الله إلى أنصاف أذنيه . (صحيح)

4187_ عن عائشة قالت كان شعر رسول الله فوق الوفرة ودون الجُمَّة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الفرق

4188_ عن ابن عباس قال كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان رسول الله تعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسدل رسول الله ناصيته ثم فرَّقَ بعد . (صحيح)

4189_ عن عائشة قالت كنت إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله صدعت الفرق من يافوخه وأرسل ناصيته بين عينيه . (صحيح)

_ باب في تطويل الجمة

4190_ عن وائل بن حجر قال أتيت النبي ولي شعر طويل فلما رآني رسول الله قال ذباب ذباب ، قال فرجعت فجززته ثم أتيته من الغد فقال إني لم أعنك وهذا أحسن . (صحيح)

_ باب في الرجل يعقص شعره

4191_ عن أم هانئ قالت قدم النبي إلى مكة وله أربع غدائر تعني عقائص . (صحيح)

_ باب في حلق الرأس

4192_ عن عبد الله بن جعفر أن النبي أمهل آل جعفر ثلاثا أن يأتيهم ثم أتاهم فقال لا تبكوا على أخي بعد اليوم ثم قال ادعوا لي بني أخي فجيء بنا كأنا أفرخ فقال ادعوا لي الحلاق فأمره فحلق رءوسنا . (صحيح)

_ باب في الذؤابة

4193_ عن ابن عمر قال نهى رسول الله عن القزع . والقزع أن يحلق رأس الصبي فيترك بعض شعره . (صحيح)

4194_ عن ابن عمر أن النبي نهى عن القزع وهو أن يحلق رأس الصبي فتترك له ذؤابة . (صحيح)

4195_ عن ابن عمر أن النبي رأى صبيا قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوه كله أو اتركوه كله . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرخصة

4196_ عن أنس بن مالك قال كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي لا أجزها كان رسول الله يمدها ويأخذ بها . (حسن)

4197_ عن الحجاج بن حسان قال دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة قالت وأنت يومئذ غلام ولك قرنان أو قصتان فمسح رأسك وبرك عليك وقال احلقوا هذين أو قصوهما فإن هذا زي اليهود . (صحيح)

_ باب في أخذ الشارب

4198_ عن أبي هريرة عن النبي قال الفطرة خمس أو خمس من الفطرة ، الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب . (صحيح)

4199_ عن ابن عمر أن رسول الله أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى . (صحيح)

4200_ عن أنس بن مالك قال وقَّتَ لنا رسول الله حلق العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط أربعين يوما مرة . (صحيح)

4201_ عن جابر قال كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة . (حسن) قال أبو داود الاستحداد حلق العانة .

_ باب في نتف الشيب

4202_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله لا تنتفوا الشيب ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كانت له نورا يوم القيامة وكتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة . (صحيح)

_ باب في الخضاب

4203_ عن أبي هريرة عن النبي قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم . (صحيح)

4204_ عن جابر قال أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال رسول الله غيِّرُوا هذا بشيء واجتنبوا السواد . (صحيح)

4205_ عن أبي ذر قال قال رسول الله إن أحسن ما غُيِّرَ به هذا الشيب الحناء والكتم . (صحيح)

4206-4207_ عن أبي رمثة قال انطلقت مع أبي نحو النبي فإذا هو ذو وفرة بها ردع حناء وعليه بردان أخضران ، قال فقال له أبي أرني هذا الذي بظهرك فإني رجل طبيب ، قال الله الطبيب بل أنت رجل رفيق ، طبيبها الذي خلقها . (صحيح)

4208_ عن أبي رمثة قال أتيت النبي أنا وأبي فقال لرجل أو لأبيه من هذا ؟ قال ابني ، قال لا تجني عليه ، وكان قد لطخ لحيته بالحناء . (صحيح)

4209_ عن أنس أنه سئل عن خضاب النبي فذكر أنه لم يخضب ولكن قد خضب أبو بكر وعمر . (صحيح)

_ باب ما جاء في خضاب الصفرة

4210_ عن ابن عمر أن النبي كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران . قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك . (صحيح)

4211_ عن ابن عباس قال مر على النبي رجل قد خضب بالحناء فقال ما أحسن هذا ، قال فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا أحسن من هذا ، قال فمر آخر قد خضب بالصفرة فقال هذا أحسن من هذا كله . (حسن)

_ باب ما جاء في خضاب السواد

4212_ عن ابن عباس قال قال رسول الله يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة . (صحيح)

_ باب ما جاء في الانتفاع بالعاج

4213_ عن ثوبان بن بجدد قال كان رسول الله إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة وأول من يدخل عليها إذا قدم فاطمة فقدم من غزاة له وقد علقت مسحا أو سترا على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأى ،

فهتكت الستر وفككت القلبين عن الصبيين وقطعته بينهما فانطلقا إلى رسول الله وهما يبكيان فأخذه منهما وقال يا ثوبان اذهب بهذا إلى آل فلان أهل بيت بالمدينة ، إن هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ، يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج . (حسن)

__ كتاب الخاتم

_ باب ما جاء في اتخاذ الخاتم

4214-4215_ عن أنس بن مالك قال أراد رسول الله أن يكتب إلى بعض الأعاجم فقيل له إنهم لا يقرءون كتابا إلا بخاتم فاتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله ، فكان في يده حتى قبض وفي يد أبي بكر حتى قبض وفي يد عمر حتى قبض وفي يد عثمان فبينما هو عند بئر إذ سقط في البئر فأمر بها فنزحت فلم يقدر عليه . (صحيح)

4216_ عن أنس قال كان خاتم النبي من ورق فصه حبشي . (صحيح)

4217_ عن أنس قال كان خاتم النبي من فضة كله فَصُّهُ منه . (صحيح)

4218_ عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي بطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس خواتم الذهب فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال لا ألبسه أبدا ، ثم اتخذ خاتما من فضة نقش فيه محمد رسول الله ، ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر ثم لبسه بعد أبي بكر عمر ثم لبسه بعده عثمان حتى وقع في بئر أريس . (صحيح) قال أبو داود ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده .

4219_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وقال في فنقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا . (صحيح)

4220_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال فالتمسوه فلم يجدوه فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه محمد رسول الله قال فكان يختم به أو يتختم به . (حسن)

_ باب ما جاء في ترك الخاتم

4221_ عن أنس أنه رأى في يد النبي خاتما من ورق يوما واحدا فصنع الناس فلبسوا وطرح النبي فطرح الناس . (صحيح)

_ باب ما جاء في خاتم الذهب

4222_ عن ابن مسعود أنه كان يقول كان نبي الله يكره عشر خلال ، الصفرة يعني الخلوق وتغيير الشيب وجر الإزار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محلها والضرب بالكعاب والرقى إلا بالمعوذات وعقد التمائم وعزل الماء لغير أو غير محله أو عن محله وفساد الصبي غير محرمه . (حسن)

_ باب ما جاء في خاتم الحديد

4223_ عن بريدة أن رجلا جاء إلى النبي وعليه خاتم من شبه فقال له ما لي أجد منك ريح الأصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من أي شيء أتخذه ؟ قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا . (حسن)

4224_ عن معيقيب بن أبي فاطمة قال كان خاتم النبي من حديد ملوي عليه فضة قال فربما كان في يده وكان المعيقيب على خاتم النبي . (حسن)

4225_ عن علي بن أبي طالب قال قال لي رسول الله قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهداية هداية الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم ، قال ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه للسبابة والوسطى ونهاني عن القسية والميثرة ، قال أبو بردة فقلنا لعلي ما القسية ؟ قال ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها أمثال الأترج ، قال والميثرة شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن . (صحيح)

_ باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار

4226_ عن علي بن أبي طالب أن النبي كان يتختم في يمينه . (صحيح)

4227_ عن ابن عمر أن النبي كان يتختم في يساره وكان فصه في باطن كفه . (صحيح)
(والتختم في اليمين وفي اليسار كلاهما صحيح)

4228_ عن نافع أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى . (صحيح)

4229_ عن محمد بن إسحاق قال رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل خاتما في خنصره اليمنى فقلت ما هذا ؟ قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول الله كان يلبس خاتمه كذلك . (صحيح)

_ باب ما جاء في الجلاجل

4230_ عن علي بن سهل أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس فقطعها عمر ثم قال سمعت رسول الله يقول إن مع كل جرس شيطانا . (حسن)

4231_ عن عائشة قالت بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية وعليها جلاجل يصوتن فقالت لا تدخلنها علي إلا أن تقطعوا جلاجلها وقالت سمعت رسول الله يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب

4232-4234_ عن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من ورق فأنتن عليه فأمره النبي فاتخذ أنفا من ذهب . (صحيح)

_ باب ما جاء في الذهب للنساء

4235_ عن عائشة قالت قدمت على النبي حلية من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي ، قالت فأخذه رسول الله بعود معرضا عنه أو ببعض أصابعه ثم دعا أمامة ابنة أبي العاص ابنة ابنته زينب فقال تحلي بهذا يا بنية . (صحيح)

4236_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من أحب أن يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن أحب أن يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن أحب أن يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها . (صحيح)

4237_ عن فاطمة بنت اليمان أن رسول الله قال يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به ، أما إنه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره إلا عُذِّبَت به . (حسن لغيره)

4238_ عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله قال أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثله من النار يوم القيامة وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصا من ذهب جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة . (صحيح)

4239_ عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله نهى عن ركوب النمار وعن لبس الذهب إلا مقطعا . (صحيح)

__ كتاب الفتن والملاحم

_ باب ذكر الفتن ودلائلها

4240_ عن حذيفة قال قام فينا رسول الله قائما فما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدثه حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه أصحابه هؤلاء وإنه ليكون منه الشيء فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه . (صحيح)

4241_ عن ابن مسعود عن النبي قال يكون في هذه الأمة أربع فتن في آخرها الفناء . (حسن لغيره)

4242_ عن ابن عمر قال كنا قعودا عند رسول الله فذكر الفتن فأكثر في ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس فقال قائل يا رسول الله وما فتنة الأحلاس ؟ قال هي هرب وحرب ، ثم فتنة السراء دخنها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني وليس مني وإنما أوليائي المتقون ،

ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع ، ثم فتنة الدهيماء لا تدع أحدا من هذه الأمة إلا لطمته لطمة فإذا قيل انقضت تمادت يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا حتى يصير الناس إلى فسطاطين فسطاط إيمان لا نفاق فيه وفسطاط نفاق لا إيمان فيه ، فإذا كان ذاكم فانتظروا الدجال من يومه أو من غده . (صحيح)

4243_ عن حذيفة بن اليمان قال والله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا ، والله ما ترك رسول الله من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلاث مائة فصاعدا إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته . (صحيح)

4244_ عن سبيع بن خالد قال أتيت الكوفة في زمن فتحت تستر أجلب منها بغالا فدخلت المسجد فإذا صدع من الرجال وإذا رجل جالس تعرف إذا رأيته أنه من رجال أهل الحجاز ، قال قلت من هذا ؟ فتجهمني القوم وقالوا أما تعرف هذا ؟ هذا حذيفة بن اليمان صاحب رسول الله ، فقال حذيفة إن الناس كانوا يسألون رسول الله عن الخير وكنت أسأله عن الشر ،

فأحدقه القوم بأبصارهم فقال إني أرى الذي تنكرون ، إني قلت يا رسول الله أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله أيكون بعده شر كما كان قبله ؟ قال نعم ، قلت فما العصمة من ذلك ؟ قال السيف ، قلت يا رسول الله ثم ماذا يكون ؟

قال إن كان لله خليفة في الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأطعه وإلا فمت وأنت عاض بجذل شجرة ، قلت ثم ماذا ؟ قال ثم يخرج الدجال معه نهر ونار فمن وقع في ناره وجب أجره وحط وزره ومن وقع في نهره وجب وزره وحط أجره ، قال قلت ثم ماذا ؟ قال ثم هي قيام الساعة . (صحيح)

4245_ عن حذيفة بنحو الحديث السابق زفيه قال قلت بعد السيف ؟ قال بقية على أقذاء وهدنة على دخن ثم ساق الحديث . (صحيح) قال وكان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي بكر ، على أقذاء يقول قذى وهدنة يقول صلح على دخن على ضغائن .

4246_ عن نصر بن عاصم قال أتينا اليشكري في رهط من بني ليث فقال من القوم ؟ قلنا بنو ليث أتيناك نسألك عن حديث حذيفة فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله هل بعد هذا الخير شر ؟ قال فتنة وشر ، قال قلت يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير ؟ قال يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرار ،

قال قلت يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير ؟ قال هدنة على دخن وجماعة على أقذاء فيها أو قال فيهم ، قلت يا رسول الله الهدنة على الدخن ما هي ؟ قال لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه ، قلت يا رسول الله أبعد هذا الخير شر ؟ قال فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار فإن تمت يا حذيفة وأنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدا منهم . (صحيح)

4247_ عن حذيفة بنحو الحديث السابق وقال فيه فإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت فإن تمت وأنت عاض ، وقال في آخره قال قلت فما يكون بعد ذلك ؟ قال لو أن رجلا نتج فرسا لم تنتج حتى تقوم الساعة . (صحيح)

4248_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر . قال عبد الرحمن العائذي قلت أنت سمعت هذا من رسول الله ؟ قال سمعته أذناي ووعاه قلبي ، قلت هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل ، قال أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله . (صحيح)

4249_ عن أبي هريرة عن النبي قال ويلٌ للعرب من شر قد اقترب ، أفلح من كف يده . (صحيح)

4250-4251_ عن ابن عمر قال قال رسول الله يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مَسَالحهم سَلَاح . (صحيح) قال الزهري وسلاح قريب من خيبر .

4252_ عن ثوبان قال قال رسول الله إن الله زوى لي الأرض أو قال إن ربي زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض ، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة ولا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ،

وإن ربي قال لي يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ولا أهلكهم بسنة بعامة ولا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها أو قال بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وحتى يكون بعضهم يسبي بعضا ،

وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين ، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة ، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان ، وإنه سيكون

في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله . (صحيح)

4253_ عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله إن الله أجاركم من ثلاث خلال ، أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن لا تجتمعوا على ضلالة . (صحيح لغيره)

4254_ عن ابن مسعود عن النبي قال تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما ، قال قلت أمما بقي أو مما مضى ؟ قال مما مضى . (صحيح)

4255_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يتقارب الزمان وينقص العلم وتظهر الفتن ويُلقَى الشُّحُّ ويكثر الهرج ، قيل يا رسول الله أية هو ؟ قال القتل القتل . (صحيح)

_ باب في النهي عن السعي في الفتنة

4256_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله إنها ستكون فتنة يكون المضطجع فيها خيرا من الجالس والجالس خيرا من القائم والقائم خيرا من الماشي والماشي خيرا من الساعي ، قال يا رسول الله ما تأمرني ؟ قال من كانت له إبل فليلحق بإبله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه ، قال فمن لم يكن له شيء من ذلك ؟ قال فليعمد إلى سيفه فليضرب بحده على حرة ثم لينج ما استطاع النجاء . (صحيح)

4257_ عن سعد بن أبي وقاص عن النبي في هذا الحديث قال فقلت يا رسول الله أرأيت إن دخل علي بيتي وبسط يده ليقتلني ؟ قال فقال رسول الله كن كابني آدم . وتلا يزيد بن خالد (لئن بسطت إليَّ يدك) الآية . (حسن)

4258_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول فذكر بعض حديث أبي بكرة قال قتلاها كلهم في النار ، قال وابصة قلت متى ذلك يا ابن مسعود ؟ قال تلك أيام الهرج حيث لا يأمن الرجل جليسه ، قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان ؟ قال تكف لسانك ويدك وتكون حلسا من أحلاس بيتك ، فلما قتل عثمان طار قلبي مطاره فركبت حتى أتيت دمشق فلقيت خريم بن فاتك فحدثته فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لسمعه من رسول الله كما حدثنيه ابن مسعود . (حسن لغيره)

4259_ عن أبي موسى قال قال رسول الله إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، القاعد فيها خير من القائم والماشي فيها خير من الساعي ، فكسروا قسيكم وقطعوا أوتاركم واضربوا سيوفكم بالحجارة فإن دخل على أحد منكم فليكن كخير ابني آدم . (صحيح)

4260_ عن عبد الرحمن بن سمرة قال كنت آخذا بيد ابن عمر في طريق من طرق المدينة إذ أتى على رأس منصوب فقال شقي قاتل هذا ، فلما مضى قال وما أرى هذا إلا قد شقي ، سمعت رسول الله يقول من مشى إلى رجل من أمتي ليقتله فليقل هكذا فالقاتل في النار والمقتول في الجنة . (صحيح)

4261_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله يا أبا ذر ، قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ، فذكر الحديث قال فيه كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف ؟ يعني القبر ، قلت

الله ورسوله أعلم أو قال ما خار الله لي ورسوله ، قال عليك بالصبر أو قال تصبر ، ثم قال لي يا أبا ذر ، قلت لبيك وسعديك ،

قال كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم ؟ قلت ما خار الله لي ورسوله ، قال عليك بمن أنت منه ، قلت يا رسول الله أفلا آخذ سيفي وأضعه على عاتقي ؟ قال شاركت القوم إذن ، قلت فما تأمرني ؟ قال تلزم بيتك ، قلت فإن دخل علي بيتي ؟ قال فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك على وجهك يبوء بإثمك وإثمه . (صحيح)

4262_ عن أبي موسي قال قال رسول الله إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ، القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي ، قالوا فما تأمرنا ؟ قال كونوا أحلاس بيوتكم . (صحيح)

4263_ عن المقداد بن الأسود قال ايم الله لقد سمعت رسول الله يقول إن السعيد لمن جُنِّبَ الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتُلِي فصبر فواها . (صحيح)

_ باب في كف اللسان

4264_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ستكون فتنة صماء بكماء عمياء من أشرف لها استشرفت له وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف . (حسن لغيره)

4265-4266_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله إنها ستكون فتنة تستنظف العرب قتلاها في النار ، اللسان فيها أشد من وقع السيف . (صحيح لغيره)

_ باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة

4267_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن . (صحيح)

_ باب في النهي عن القتال في الفتنة

4269-4268_ عن الأحنف بن قيس قال خرجت وأنا أريد في القتال فلقيني أبو بكرة فقال ارجع فإني سمعت رسول الله يقول إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قال يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال إنه أراد قتل صاحبه . (صحيح)

_ باب في تعظيم قتل المؤمن

4271-4270_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا أو مؤمن قتل مؤمنا متعمدا . (صحيح)

وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله قال من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا . (صحيح)

وعن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت أن رسول الله قال لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما فإذا أصاب دما حراما بلح . (صحيح)

وعن خالد بن دهقان قال سألت يحيى الغساني عن قوله اعتبط بقتله قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لا يستغفر الله يعني من ذلك . قال أبو داود فاعتبط يصب دمه صبا .

4272_ عن زيد بن ثابت قال أنزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها) بعد التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) بستة أشهر . (صحيح)

4273_ عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عباس فقال لما نزلت التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق) قال مشركو أهل مكة قد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله إلها آخر وأتينا الفواحش فأنزل الله (إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) فهذه لأولئك ،

قال وأما التي في النساء (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) الآية قال الرجل إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم لا توبة له . قال الحكم بن عتيبة فذكرت هذا لمجاهد فقال إلا من ندم . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (354) (الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث))

4274_ عن ابن عباس في هذه القصة في (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) أهل الشرك قال ونزل (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) . (صحيح)

4275_ عن ابن عباس في قوله تعالي (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) قال ما نسخها شيء . (صحيح)

4276_ عن لاحق بن حميد في قوله (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) قال هي جزاؤه فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل . (صحيح)

_ باب ما يرجى في القتل

4277_ عن سعيد بن زيد قال كنا عند النبي فذكر فتنة فعظم أمرها فقلنا أو قالوا يا رسول الله لئن أدركتنا هذه لتهلكنا ، فقال رسول الله كلا إن بحسبكم القتل . قال سعيد بن زيد فرأيت إخواني قتلوا . (صحيح)

4278_ عن أبي موسى قال قال رسول الله أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل . (صحيح)

__ كتاب المهدي

4279_ عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله يقول لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة ، فسمعت كلاما من النبي لم أفهمه قلت لأبي ما يقول ؟ قال كلهم من قريش . (صحيح)

4280_ عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله يقول لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثني عشر خليفة ، قال فكبر الناس وضجوا ثم قال كلمة خفيفة قلت لأبي يا أبت ما قال ؟ قال كلهم من قريش . (صحيح)

4281_ عن جابر بن سمرة بنحو الحديث السابق وقال فيه فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا ثم يكون ماذا ؟ قال ثم يكون الهرج . (صحيح)

4282_ عن ابن مسعود عن النبي قال لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوَّلَ الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا . وعنه عن النبي قال لا تذهب أو لا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (16) (الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي))

4283_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملؤها عدلا كما ملئت جورا . (صحيح)

4284_ عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله يقول المهدي من عترتي من ولد فاطمة .(صحيح)

4285_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله المهدي مني أجلى الجبهة أقنى الأنف يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما يملك سبع سنين . (صحيح)

4286-4288_ عن أم سلمة عن النبي قال يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هاربا إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام ويبعث إليه بعث من أهل الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة ، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه بين الركن والمقام ،

ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثا فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب فيقسم المال ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون . (صحيح)

4289_ عن أم سلمة عن النبي بقصة جيش الخسف قالت قلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها ؟ قال يخسف بهم ولكن يبعث يوم القيامة على نيته . (صحيح)

4290_ عن أبي إسحاق قال قال علي بن أبي طالب ونظر إلى ابنه الحسن فقال إن ابني هذا سيد كما سماه النبي وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخُلُق ولا يشبهه في الخَلْق ثم ذكر قصة وقال يملأ الأرض عدلا . (حسن لغيره)

4290_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث بن حراث على مقدمته رجل يقال له منصور يوطئ أو يُمكّن لآل محمد كما مكنت قريش لرسول الله وجب على كل مؤمن نصره أو قال إجابته . (ضعيف)

__ كتاب الملاحم

_ باب ما يذكر في قرن المائة

4291_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها . (صحيح)

_ باب ما يذكر من ملاحم الروم

4292_ عن ذي مخبر الحبشي قال سمعت رسول الله يقول ستصالحون الروم صلحا آمنا فتغزون أنتم وهم عدوا من ورائكم فتنصرون وتغنمون وتسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذي تلول فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيدقه فعند ذلك تغدر الروم وتجمع للملحمة . (صحيح)

4293_ عن ذي مخبر بنحو الحديث السابق وقال فيه ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة . (صحيح)

_ باب في أمارات الملاحم

4294_ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح قسطنطينية وفتح القسطنطينية خروج الدجال .(صحيح)

_ باب في تواتر الملاحم

4295_ عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر . (صحيح لغيره)

4296_ عن عبد الله بن بسر أن رسول الله قال بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ويخرج المسيح الدجال في السابعة . (صحيح)

_ باب في تداعي الأمم على الإسلام

4297_ عن ثوبان قال قال رسول الله يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، فقال قائل ومِن قلة نحن يومئذ ؟ قال بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن ، فقال قائل يا رسول الله وما الوهن ؟ قال حب الدنيا وكراهية الموت . (صحيح)

_ باب في المعقل من الملاحم

4298_ عن أبي الدرداء أن رسول الله قال إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام . (صحيح)

4299-4300_ عن ابن عمر قال قال رسول الله يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مَسَالحهم سلاح . (صحيح) قال الزهري وسَلَاح قريب من خيبر .

_ باب ارتفاع الفتنة في الملاحم

4301_ عن عوف بن مالك قال قال رسول الله لن يجمع الله على هذه الأمة سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها . (صحيح)

_ باب في النهي عن تهييج التُّرْكِ والحبشة

4302_ عن أبي سكينة عن رجل من أصحاب النبي عن النبي أنه قال دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم . (صحيح)

_ باب في قتال الترك

4303_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما وجوههم كالمجان المطرقة يلبسون الشعر . (صحيح)

4304_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين ذلف الآنف كأن وجوههم المجان المطرقة . (صحيح)

4305_ عن بريدة عن النبي في حديث يقاتلكم قوم صغار الأعين يعني الترك قال تسوقونهم ثلاث مرار حتى تلحقوهم بجزيرة العرب فأما في السياقة الأولى فينجو من هرب منهم وأما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض وأما في الثالثة فيصطلمون أو كما قال . (صحيح)

_ باب في ذِكر البصرة

4306_ عن أبي بكرة أن رسول الله قال ينزل ناس من أمتي بغائط يسمونه البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين أو قال وتكون من أمصار المسلمين ، فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شط النهر

فيتفرق أهلها ثلاث فرق ، فرقة يأخذون أذناب البقر والبرية وهلكوا وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء . (صحيح)

4307_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال له يا أنس إن الناس يمصرون أمصارا وإن مصرا منها يقال له البصرة فإن أنت مررت بها أو دخلتها فإياك وسباخها وكلاءها وسوقها وباب أمرائها وعليك بضواحيها فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير . (صحيح)

4308_ عن صالح بن درهم قال انطلقنا حاجين فإذا رجل فقال لنا إلى جنبكم قرية يقال لها الأبلة ؟ قلنا نعم ، قال من يضمن لي منكم أن يصلي لي في مسجد العشار ركعتين أو أربعا ويقول هذه لأبي هريرة سمعت خليلي رسول الله يقول إن الله يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم . (حسن) قال أبو داود هذا المسجد مما يلي النهر .

_ باب النهي عن تهييج الحبشة

4309_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة . (صحيح)

_ باب أمارات الساعة

4310_ عن أبي زرعة قال جاء نفر إلى مروان بالمدينة فسمعوه يحدث في الآيات أن أولها الدجال ، قال فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو فحدثته فقال عبد الله لم يقل شيئا سمعت رسول الله يقول إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها أو الدابة على الناس ضحى فأيتهما كانت قبل

صاحبتها فالأخرى على أثرها . قال عبد الله وكان يقرأ الكتب وأظن أولهما خروجا طلوع الشمس من مغربها . (صحيح)

4311_ عن حذيفة بن أسيد قال كنا قعودا نتحدث في ظل غرفة لرسول الله فذكرنا الساعة فارتفعت أصواتنا فقال رسول الله لن تكون أو لن تقوم الساعة حتى يكون قبلها عشر آيات ، طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وخروج يأجوج ومأجوج والدجال وعيسى ابن مريم والدخان وثلاثة خسوف خسف بالمغرب وخسف بالمشرق وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك تخرج نار من اليمن من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر . (صحيح)

4312_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها فذاك حين (لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا) الآية . (صحيح)

_ باب في حسر الفرات عن كنز

4313-4314_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يوشك الفرات أن يحسر عن كنز من ذهب أو جبل من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا . (صحيح)

_ باب خروج الدجال

4315_ عن ربعي بن حراش قال اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة لأنا بما مع الدجال أعلم منه ، إن معه بحرا من ماء ونهرا من نار فالذي ترون أنه نار ماء والذي ترون أنه ماء نار فمن أدرك

ذلك منكم فأراد الماء فليشرب من الذي يرى أنه نار فإنه سيجده ماء ، قال أبو مسعود البدري هكذا سمعت رسول الله يقول . (صحيح)

4316-4318_ عن أنس بن مالك عن النبي أنه قال ما بعث نبي إلا قد أنذر أمته الدجال الأعور الكذاب ألا وإنه أعور وإن ربكم ليس بأعور وإن بين عينيه مكتوبا كافر . وفي رواية قال ك ف ر . أي تهجاها حروفا . وعن أنس عن النبي في هذا الحديث قال يقرؤه كل مسلم . (صحيح)

4319_ عن عمران بن حصين يحدث قال قال رسول الله من سمع بالدجال فلينأ عنه فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات أو لما يبعث به من الشبهات . (صحيح)

4320_ عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تعقلوا إن مسيح الدجال رجل قصير أفحج جعد أعور مطموس العين ليس بناتئة ولا حجراء فإن ألبس عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور . (صحيح)

4321-4322_ عن النواس بن سمعان وأبي أمامة قال ذكر رسول الله الدجال فقال إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم ، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته ،

قلنا وما لبثه في الأرض ؟ قال أربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر أيامه كأيامكم ، فقلنا يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة ؟ قال لا اقدروا له قدره ، ثم ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء شرقي دمشق فيدركه عند باب لد فيقتله . (صحيح)

4323_ عن أبي الدرداء عن النبي قال من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال . (صحيح)
(وورد في أحاديث أخري من آخر سورة الكهف وعندي أن كلاهما صحيح)

4324_ عن أبي هريرة أن النبي قال ليس بيني وبينه نبي يعني عيسى وإنه نازل فإذا رأيتموه فاعرفوه ، رجل مربوع إلى الحمرة والبياض بين ممصرتين كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل ، فيقاتل الناس على الإسلام ، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ويهلك المسيح الدجال ، فيمكث في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون .
(صحيح)

_ باب في خبر الجساسة

4325_ عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله أخَّرَ العشاء الآخرة ذات ليلة ثم خرج فقال إنه حبسني حديث كان يحدثنيه تميم الداري عن رجل كان في جزيرة من جزائر البحر فإذا أنا بامرأة تجر شعرها ، قال ما أنت ؟ قالت أنا الجساسة اذهب إلى ذلك القصر ،

فأتيته فإذا رجل يجر شعره مسلسل في الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض فقلت من أنت ؟ قال أنا الدجال ، خرج نبي الأميين بعد ؟ قلت نعم ، قال أطاعوه أم عصوه ؟ قلت بل أطاعوه ، قال ذاك خير لهم . (صحيح)

4326_ عن فاطمة بنت قيس قالت سمعت منادي رسول الله ينادي أن الصلاة جامعة فخرجت فصليت مع رسول الله فلما قضى رسول الله صلاته جلس على المنبر وهو يضحك ، قال ليلزم كل إنسان مصلاه ثم قال هل تدرون لم جمعتكم ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ،

قال إني ما جمعتكم لرهبة ولا رغبة ولكن جمعتكم أن تميما الداري كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع وأسلم وحدثني حديثا وافق الذي حدثتكم عن الدجال ، حدثني أنه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام ، فلعب بهم الموج شهرا في البحر وأرفئوا إلى جزيرة حين مغرب الشمس فجلسوا في أقرب السفينة فدخلوا الجزيرة ،

فلقيتهم دابة أهلب كثيرة الشعر قالوا ويلك ما أنت ؟ قالت أنا الجساسة انطلقوا إلى هذا الرجل في هذا الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق ، قال لما سمت لنا رجلا فرقنا منها أن تكون شيطانة فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فإذا فيه أعظم إنسان رأيناه قط خلقا وأشده وثاقا مجموعة يداه إلى عنقه ،

فذكر الحديث وسألهم عن نخل بيسان وعن عين زغر وعن النبي الأمي قال إني أنا المسيح وإنه يوشك أن يؤذن لي في الخروج ، قال النبي وإنه في بحر الشام أو بحر اليمن لا بل من قبل المشرق ما هو مرتين وأومأ بيده قبل المشرق ، قالت حفظت هذا من رسول الله وساق الحديث . (صحيح)

4327_ عن فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الظهر ثم صعد المنبر وكان لا يصعد عليه إلا يوم جمعة قبل يومئذ ثم ذكر هذه القصة . (ضعيف) (والضعف في لفطة الظهر والصحيح أنها العشاء ويمكن أن يكون جمعهم في صلاة الظهر ووعدهم الحديث بالعشاء وإن كان جمعا ضعيفا)

4328_ عن جابر قال قال رسول الله ذات يوم على المنبر إنه بينما أناس يسيرون في البحر فنفد طعامهم فرفعت لهم جزيرة فخرجوا يريدون الخبز فلقيتهم الجساسة ، قال الوليد قلت لأبي سلمة وما الجساسة ؟ قال امرأة تجر شعر جلدها ورأسها ، قالت في هذا القصر فذكر الحديث وسأل عن نخل بيسان وعن عين زغر ، قال هو المسيح ،

فقال لي ابن أبي سلمة إن في هذا الحديث شيئا ما حفظته ، قال شهد جابر أنه هو ابن صياد ، قلت فإنه قد مات ، قال وإن مات ، قلت فإنه أسلم ، قال وإن أسلم ، قلت فإنه قد دخل المدينة ، قال وإن دخل المدينة . (صحيح)

(والصحيح أن ابن صياد كان يهوديا فأسلم ولم يكن فيه شئ غير ذلك والله أعلم بحاله ، وانظر في الدجال كتاب رقم (39) (الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث)
وكتاب رقم (43) (الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي))

_ باب في خبر ابن صائد

4329_ عن ابن عمر أن النبي مر بابن صائد في نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب وهو يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة وهو غلام فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ظهره بيده ثم قال أتشهد أني رسول الله ؟ قال فنظر إليه ابن صياد فقال أشهد أنك رسول الأميين ، ثم قال ابن صياد للنبي أتشهد أني رسول الله ؟ فقال له النبي آمنت بالله ورسله ،

ثم قال له النبي ما يأتيك ؟ قال يأتيني صادق وكاذب فقال له النبي خلط عليك الأمر ، ثم قال رسول الله إني قد خبأت لك خبيئة وخبأ له (يوم تأتي السماء بدخان مبين) ، قال ابن صياد هو الدخ

فقال رسول الله اخسأ فلن تعدو قدرك ، فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فأضرب عنقه ، فقال رسول الله إن يكن فلن تسلط عليه يعني الدجال وإلا يكن هو فلا خير في قتله . (صحيح)

4330_ عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد . (صحيح)

4331_ عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صائد الدجال ، فقلت تحلف بالله فقال إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند رسول الله فلم ينكره رسول الله . (صحيح)

4332_ عن جابر بن عبد الله قال فقدنا ابن صياد يوم الحَرَّة . (صحيح)

4333_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون كلهم يزعم أنه رسول الله . (صحيح)

4334-4345_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا دجالا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله . (صحيح)

قال إبراهيم النخعي فقلت لعبيدة بن عمرو أترى هذا منهم ؟ يعني المختار ، فقال عبيدة أما إنه من الرءوس . (صحيح)

_ باب الأمر والنهي

4337-4336_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لُعِنَ الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ، تري كثيرا منهم يتولون الين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ،

ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون) ، ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم . (صحيح)

4338_ عن قيس بن أبي حازم قال قال أبو بكر الصديق بعد أن حمد الله وأثنى عليه يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها (عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) وإنا سمعنا النبي يقول إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب . وقال إني سمعت رسول الله يقول ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب . (صحيح)

4339_ عن جرير البجلي قال سمعت رسول الله يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا . (صحيح)

4340_ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول من رأى منكرا فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع بلسانه فبقلبه وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

4341_ عن أبي أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية (عليكم أنفسكم) ؟ قال أما والله لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ،

حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك العوام فإن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيه مثل قبض على الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله ، قال يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال أجر خمسين منكم . (صحيح)

4342_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال كيف بكم وبزمان أو يوشك أن يأتي زمان يغربل الناس فيه غربلة تبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فكانوا هكذا وشبك بين أصابعه ، فقالوا وكيف بنا يا رسول الله ؟ قال تأخذون ما تعرفون وتذرون ما تنكرون وتقبلون على أمر خاصتكم وتذرون أمر عامتكم . (صحيح)

4343_ عن عبد الله بن عمرو قال بينما نحن حول رسول الله إذ ذكر الفتنة فقال إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه ، قال فقمت إليه فقلت كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك ؟ قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة . (صحيح)

4344_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو أمير جائر . (صحيح لغيره)

4345-4346_ عن العرس بن عميرة عن النبي قال إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها أو أنكرها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها . (صحيح)

4347_ عن أبي البختري قال أخبرني من سمع النبي يقول لن يهلك الناس حتى يُعذَرُوا من أنفسهم . (صحيح)

_ باب قيام الساعة

4348_ عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال أرأيتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد . قال ابن عمر فوهل الناس في مقالة رسول الله تلك فيما يتحدثون عن هذه الأحاديث عن مائة سنة وإنما قال رسول الله لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض يريد بأن ينخرم ذلك القرن .(صحيح)

4349_ عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله لن يعجز الله هذه الأمة من نصف يوم . (صحيح)

4350_ عن سعد بن أبي وقاص أن النبي قال إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم . قيل لسعد وكم نصف ذلك اليوم ؟ قال خمس مائة سنة . (صحيح)

__ كتاب الحدود

_ باب الحكم فيمن ارتد

4351_ عن عكرمة أن علي بن أبي طالبأحرق ناسا ارتدوا عن الإسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال لم أكن لأحرقهم بالنار إن رسول الله قال لا تعذبوا بعذاب الله وكنت قاتلهم بقول رسول الله فإن رسول الله قال من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس . (صحيح)

4352_ عن ابن مسعودقال قال رسول الله لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (57) (الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب))

4353_ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إلا بإحدى ثلاث ، رجل زنى بعد إحصان فإنه يرجم ورجل خرج محاربا لله ورسوله فإنه يقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض أو يقتل نفسا فيقتل بها . (صحيح)

4354_ عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي ومعي رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري فكلاهما سأل العمل والنبي ساكت فقال ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس ؟ قلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل ،

وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت قال لن نستعمل أو لا نستعمل على عملنا من أراده ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس ، فبعثه على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه معاذ قال انزل وألقى له وسادة وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا ؟ قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السوء ،

قال لا أجلس حتى يُقتَل ، قضاء الله ورسوله ، قال اجلس نعم ، قال لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات ، فأمر به فقتل ، ثم تذاكرا قيام الليل فقال أحدهما معاذ بن جبل أما أنا فأنام وأقوم أو أقوم وأنام وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي . (صحيح)

4355_ عن أبي موسى قال قدم علي معاذ وأنا باليمن ورجل كان يهوديا فأسلم فارتد عن الإسلام فلما قدم معاذ قال لا أنزل عن دابتي حتى يقتل فقتل وكان قد استتيب قبل ذلك . (صحيح)

4356_ عن أبي بردة بهذه القصة قال فأتي أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام فدعاه عشرين ليلة أو قريبا منها فجاء معاذ فدعاه فأبى فضرب عنقه . (صحيح)

4357_ عن القاسم الهذلي بهذه القصة قال فلم ينزل حتى ضرب عنقه وما استتابه . (ضعيف)

4358_ عن ابن عباس قال كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله فأزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله . (صحيح)

4359_ عن سعد بن أبي وقاص قال لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفان فجاء به حتى أوقفه على النبي فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ،

ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله ، فقالوا ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت إلينا بعينك ؟ قال إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين . (صحيح)

4360_ عن جرير البجلي قال سمعت النبي يقول إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه .(صحيح)

_ باب الحكم فيمن سب النبي

4361_ عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي ويزجرها فلا تنزجر ، قال فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي وتشتمه فأخذ المغول فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها فوقع بين رجليها طفل فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله فجمع الناس فقال أنشد الله رجلا فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام ،

فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي فقال يا رسول الله أنا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي وأزجرها فلا تنزجر ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت بي رفيقة فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته في بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبي ألا اشهدوا أن دمها هدر . (صحيح)

4362_ عن علي بن أبي طالب أن يهودية كانت تشتم النبي وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله دمها . (صحيح)

4363_ عن أبي برزة قال كنت عند أبي بكر فتغيظ على رجل فاشتد عليه فقلت تأذن لي يا خليفة رسول الله أضرب عنقه ؟ قال فأذهبت كلمتي غضبه فقام فدخل فأرسل إليَّ فقال ما الذي قلت آنفا ؟ قلت ائذن لي أضرب عنقه ، قال أكنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت نعم ، قال لا والله ما كانت لبشر بعد محمد . (صحيح)

قال أحمد بن حنبل أي لم يكن لأبي بكر أن يقتل رجلا إلا بإحدى الثلاث التي قالها رسول الله كفر بعد إيمان أو زنا بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس وكان للنبي أن يقتل .

_ باب ما جاء في المحاربة

4364_ عن أنس بن مالك أن قوما من عكل أو قال من عرينة قدموا على رسول الله فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ، فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله واستاقوا النعم ،

فبلغ النبي خبرهم من أول النهار فأرسل النبي في آثارهم فما ارتفع النهار حتى جيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون . قال أبو قلابة فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله . (صحيح)

(والفرق شديد في الفعل والعقوبة بين من ارتد فقط وارتد وحارب وإن كانت عقوبة الأمرين مجملا القتل .

وانظر كتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (57) (الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب))

4365_ عن أنس بنحو الحديث السابق وقال فيه فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم . (صحيح)

4366-4367_ عن أنس بنحو الحديث السابق وقال فيه فبعث رسول الله في طلبهم قافة فأتي بهم قال فأنزل الله في ذلك (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا) الآية . قال أنس فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشا حتى ماتوا . (صحيح)

4368_ عن أنس بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم نهى عن المثلة . (صحيح)

(النهي عن المثلة صحيح لكن ذلك ليس في باب العقوبة والقصاص ونحو ذلك وقال الأكثرون من الصحابة والأئمة بجواز ذلك وما شابهه في العقوبة)

4369_ عن ابن عمر أن ناسا أغاروا على إبل النبي فاستاقوها وارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله مؤمنا فبعث في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ، قال ونزلت فيهم آية المحاربة . وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله . (صحيح)

4370_ عن أبي الزناد أن رسول الله لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فأنزل الله (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا) الآية . (حسن لغيره)

4371_ عن محمد بن سيرين قال كان هذا قبل أن تنزل الحدود يعني حديث أنس . (صحيح)

4372_ عن ابن عباس قال (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) إلى قوله (غفور رحيم) نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه . (صحيح)

_ باب في الحد يشفع فيه

4373_ عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله ، قالوا ومن يجترئ إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ، فكلمه أسامة فقال رسول الله يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فاختطب فقال إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها . (صحيح)

4374_ عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي بقطع يدها وذكر نحو الحديث السابق وقال فقطع النبي يدها . (صحيح)

4375_ عن عائشة قالت قال رسول الله أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود . (صحيح لغيره)

_ باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان

4376_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب . (صحيح)

_ باب في الستر على أهل الحدود

4377-4378_ عن نعيم بن هزال أن ماعزا أتى النبي فأقر عنده أربع مرات فأمر برجمه وقال لهزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك . (صحيح) عن محمد بن المنكدر أن هزالا أمر ماعزا أن يأتي النبي فيخبره .

(وانظر كتاب رقم (359) (الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله)

وكتاب رقم (294) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم)

ومن المسائل التي اشتهر الكلام فيها عند عوام الناس أن الحدود ليس فيها تجسس ولا ينبغي التجسس علي الناس ويتمحكون في ذلك بآثار واهية . وقد اختلف الأئمة في مسألة التجسس علي نوعين .

_1_ النوع الأول : التجسس المحض بدون ظهور بينة أو ظن أو ريبة ، كأن يكون أحدهم معلوم الصلاح وعليه الستر ثم يتعمد أحدهم التجسس عليه تعمدا محضا بلا أدني ريبة . فهذا يتفق الأئمة مجملا علي أن التجسس فيه حرام .

_2_ النوع الثاني : التجسس المبني علي داع مباشر أو علي غلبة ظن أو علي بعض ريبة ونحو ذلك ، إما من شخص بعينه وإما من مكان بذاته ، فها هنا يتفق الأئمة علي أن التجسس ها هنا واجب لمن يستطيع أن يمنع المعصية أو الظلم المتوقع .

كمن يظن بريبة في فلان أنه يتربص بعلان ليسرقه أو يتربص بعلانة ليغتصبها أو أنه خلا مع علانة ليزني معها ، ونحو ذلك من أمور ، فلم ينطق ناطق من صحابي أو إمام أن التجسس ها هنا ممنوع . أما جهالات الحدثاء كالعادة فحدث ولا حرج .

ومن أمثلة أقوال الأئمة في ذلك قول الأئمة الماوردي وابن الفراء وابن النحاس والنويري وابن رجب وابن حامد والهيتمي وكثيرون غيرهم (.. أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلا خلا بامرأة ليزني بها أو برجل ليقتله ،

فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث ، حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وارتكاب المحظورات ، جاز لهم الإقدام على الكشف والبحث في ذلك والإنكار)

(الأحكام السلطانية للماودي / 1 / 264 ، الأحكام السلطانية لابن الفراء / 296 / نهاية الأرب للنويري / 6 / 307 ، جامع العلوم لابن رجب / 3 / 961 ، تنبيع الغافلين لابن النحاس / 41 ، وغيرها) ، وأقوال الأئمة في ذلك كثيرة علي اختلاف عباراتهم ، ولبسط ذلك مكان آخر)

_ باب في صاحب الحد يجيء فيقر

4379_ عن وائل بن حجر أن امرأة خرجت على عهد النبي تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت وانطلق فمر عليها رجل فقالت إن ذاك فعل بي كذا وكذا ، ومرت عصابة من المهاجرين فقالت إن ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا ، فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنت أنه وقع عليها فأتوها به فقالت نعم هو هذا ،

فأتوا به النبي فلما أمر به قام صاحبها الذي وقع عليها فقال يا رسول الله أنا صاحبها ، فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك وقال للرجل قولا حسنا يعني الرجل المأخوذ وقال للرجل الذي وقع عليها ارجموه فقال لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم . (صحيح)

_ باب في التلقين في الحد

4380_ عن أبي أمية المخزومي أن النبي أتي بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله ما إخالك سرقت ، قال بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا فأمر به فقطع وجيء به فقال استغفر الله وتب إليه ، فقال أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال اللهم تب عليه ثلاثا . (حسن لغيره)

_ باب في الرجل يعترف بحد ولا يسميه

4381_ عن أبي أمامة أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه عليَّ ، قال توضأت حين أقبلت ؟ قال نعم ، قال هل صليت معنا حين صلينا ؟ قال نعم ، قال اذهب فإن الله قد عفا عنك . (صحيح)

(والرجل ارتكب كبيرة فيها تعزير وليس حد وكان مستترا وتاب منها وأتي للنبي لقيم عليه العقوبة . وانظر وكتاب رقم (218) (الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث)

وكتاب رقم (291) (الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

كتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

_ باب في الامتحان بالضرب

4382_ عن أزهر الحرازي أن قوما من الكلاعيين سرق لهم متاع فاتهموا أناسا من الحاكة فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبي فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم فأتوا النعمان فقالوا خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان ، فقال النعمان ما شئتم إن شئتم أن أضربهم فإن خرج متاعكم فذاك وإلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم ، فقالوا هذا حكمك ؟ فقال هذا حكم الله وحكم رسوله . (صحيح) قال أبو داود إنما أرهبهم بهذا القول أي لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف .

_ باب ما يقطع فيه السارق

4383_ عن عائشة أن النبي كان يقطع في ربع دينار فصاعدا . (صحيح)

4384_ عن عائشة عن النبي قال تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا . (صحيح) قال أحمد بن صالح القطع في ربع دينار فصاعدا .

4385_ عن ابن عمر أن رسول الله قطع في مِجَنٍّ ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

4386_ عن ابن عمر أن النبي قطع يد رجل سرق ترسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم . (صحيح)

4387_ عن ابن عباس قال قطع رسول الله يد رجل في مجن قيمته دينار أو عشرة دراهم . (صحيح)

_ باب ما لا قطع فيه

4388-4389_ عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم وهو أمير المدينة يومئذ فسجن مروان العبد وأراد قطع يده ، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك فأخبره أنه سمع رسول الله يقول لا قطع في ثَمَر ولا كَثَر ،

فقال الرجل إن مروان أخذ غلامي وهو يريد قطع يده وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم فقال له رافع سمعت رسول الله يقول لا قطع في ثمر ولا كثر ، فأمر مروان بالعبد فأرسل ، فجلده مروان جلدات وخلي سبيله . (صحيح) قال أبو داود الكثر الجمار .

4390_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله أنه سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ، ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع ، ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة . (صحيح) قال أبو داود الجرين الجوخان .

_ باب القطع في الخلسة والخيانة

4391_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ليس على المنتهب قطع ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا . (صحيح)

4393-4392_ عن جابر قال قال رسول الله ليس على الخائن قطع ولا علي المختلي قطع . (صحيح)

_ باب من سرق من حرز

4394_ عن صفوان بن أمية قال كنت نائما في المسجد علي خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها مني فأخذ الرجل فأتي به رسول الله فأمر به ليقطع ، قال فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما أنا أبيعه وأنسئه ثمنها ، قال فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به . (صحيح)

_ باب في القطع في العارية إذا جُحِدَت

4395_ عن ابن عمر أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجحده فأمر النبي بها فقطعت يدها . (صحيح)

4396_ عن عائشة قالت استعارت امرأة_ تعني_ حليا على ألسنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته فأخذت فأتي بها النبي فأمر بقطع يدها وهي التي شفع فيها أسامة بن زيد وقال فيها رسول الله ما قال . (صحيح)

4397_ عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي بقطع يدها فقطع النبي يدها . (صحيح)

_ باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا

4398_ عن عائشة أن رسول الله قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ وعن الصبي حتى يكبر . (صحيح)

4399-4400_ عن ابن عباس قال أتي عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناسا فأمر بها عمر أن ترجم مر بها على علي بن أبي طالب فقال ما شأن هذه ؟ قالوا مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم ، قال فقال ارجعوا بها ،

ثم أتاه فقال يا أمير المؤمنين أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يبرأ أو قال يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يعقل ، قال بلى ، قال فما بال هذه ترجم ؟ قال لا شيء ، قال فأرسلها ، قال فأرسلها ، قال فجعل عمر يكبِّر . (صحيح)

4401_ عن ابن عباس قال مر على علي بن أبي طالب فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال أو ما تذكر أن رسول الله قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم ، قال صدقت ، قال فخلى عنها . (صحيح)

4402_ عن أبي ظبيان قال أتي عمر بامرأة قد فجرت فأمر برجمها فمر علي بن أبي طالب فأخذها فخلى سبيلها فأخبر عمر قال ادعوا لي عليا فجاء علي فقال يا أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله قال رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يبرأ ، وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها وهي في بلائها ، قال فقال عمر لا أدري ، فقال عليٌّ وأنا لا أدري . (صحيح)

4403_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل . (صحيح)

_ باب في الغلام يصيب الحد

4404_ عن عطية القرظي قال كنت من سبي بني قريظة فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل ، فكنتُ فيمن لم ينبت . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (61) (الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب))

4405_ عن عطية القرظي بنحو الحديث السابق وقال فيه فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني من السبي . (صحيح)

4406-4407_ عن ابن عمر أن النبي عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه . (صحيح) قال نافع حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير .

_ باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع

4408_ عن جنادة بن أبي أمية قال كنا مع بسر بن أرطاة في البحر فأتي بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله يقول لا تقطع الأيدي في السفر ولولا ذلك لقطعته . (صحيح)

_ باب في قطع النباش

4409_ عن أبي ذر قال قال لي رسول الله يا أبا ذر ، قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ، فقال كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر ، قلت الله ورسوله أعلم أو ما خار الله ورسوله ، قال عليك بالصبر أو قال تصبر . (صحيح) قال أبو داود قال حماد بن أبي سليمان يُقطَع النباش لأنه دخل على الميت بيته .

_ باب في السارق يسرق مرارا

4410_ عن جابر بن عبد الله قال جيء بسارق إلى النبي فقال اقتلوه ، فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، قال فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه ، فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، قال فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه ،

فقالوا يا رسول الله إنما سرق فقال اقطعوه ، ثم أتي به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله إنما سرق قال اقطعوه ، فأتي به الخامسة فقال اقتلوه ، قال جابر فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة . (صحيح لغيره)

_ باب في تعليق يد السارق في عنقه

4411_ عن عبد الرحمن بن محيريز قال سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق أمن السنة هو ؟ قال أتي رسول الله بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعُلِّقَت في عنقه . (صحيح)

_ باب في بيع المملوك إذا سرق

4412_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سرق المملوك فبِعْه ولو بنَشّ . (صحيح) قال أبو داود النش نصف أوقية والأوقية أربعون درهما ، النصف أوقية من ذلك عشرون درهما .

_ باب في الرجم

4413_ عن ابن عباس قال (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا) وذكر الرجل بعد

المرأة ثم جمعهما فقال (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما) فنسخ ذلك بآية الجلد فقال (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) . (صحيح)

4414_ عن مجاهد بن جبر قال السبيل الحد . (صحيح) قال سفيان (فآذوهما) البكران (فأمسكوهن في البيوت) الثيِّبَات .

4415_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا ، الثَيِّبُ بالثَّيِّبِ جلد مائة ورمي بالحجارة والبِكرُ بالبِكرِ جلد مائة ونفي سنة . (صحيح)

4416_ عن عبادة بنحو الحديث السابق وفيه قال جلد مائة والرجم . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (136) (الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث))

4417_ عن عبادة بن الصامت بنحو الحديث السابق وفيه فقال ناس لسعد بن عبادة يا أبا ثابت قد نزلت الحدود لو أنك وجدت مع امرأتك رجلا كيف كنت صانعا ؟ قال كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء ؟ فإلى ذلك قد قضى الحاجة ، فانطلقوا فاجتمعوا عند رسول الله فقالوا يا رسول الله ألم تر إلى أبي ثابت قال كذا وكذا ، فقال رسول الله كفى بالسيف شاهدا ثم قال لا لا أخاف أن يتتابع فيها السكران والغيران . (حسن)

4418_ عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب خطب فقال إن الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله ورجمنا من بعده ، وإني خشيت إن طال بالناس الزمان أن يقول قائل ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، فالرجم حق على من زنى من الرجال والنساء إذا كان محصنا إذا قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف ، وايم الله لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها . (صحيح)

_ باب رجم ماعز بن مالك

4419_ عن نعيم بن هزال قال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر أبي فأصاب جارية من الحي فقال له أبي ائت رسول الله فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجا ، فأتاه فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم علي كتاب الله فأعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم عليَّ كتاب الله ، فأعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم علي كتاب الله حتى قالها أربع مرار ،

قال إنك قد قلتها أربع مرات فبمن ؟ قال بفلانة ، فقال هل ضاجعتها ؟ قال نعم ، قال هل باشرتها ؟ قال نعم ، قال هل جامعتها ؟ قال نعم ، قال فأمر به أن يرجم ، فأخرج به إلى الحرة فلما رجم

فوجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ثم أتى النبي فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه . (صحيح)

(والحد لا يسقط بالتوبة إجماعا وثبت من حديث جابر هلا تركتموه ليستثبت رسول الله وليس لترك الحد .

وانظر كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (359) (الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله))

4420_ عن محمد بن إسحاق قال ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز ابن مالك فقال لي حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب قال حدثني ذلك من قول رسول الله فهلا تركتموه من شئتم من رجال أسلم ممن لا أتهم ، قال ولم أعرف هذا الحديث فجئت جابر بن عبد الله فقلت إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله قال لهم حين ذكروا له جزع ماعز من الحجارة حين أصابته ألا تركتموه وما أعرف الحديث ،

قال يا ابن أخي أنا أعلم الناس بهذا الحديث ، كنت فيمن رجم الرجل ، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مس الحجارة صرخ بنا يا قوم ردوني إلى رسول الله فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي

وأخبروني أن رسول الله غير قاتلي ، فلم ننزع عنه حتى قتلناه ، فلما رجعنا إلى رسول الله وأخبرناه قال فهلا تركتموه وجئتموني به ليستثبت رسول الله منه فأما لترك حد فلا ، قال فعرفت وجه الحديث . (صحيح)

4421_ عن ابن عباس أن ماعز بن مالك أتى النبي فقال إنه زنى فأعرض عنه فأعاد عليه مرارا فأعرض عنه فسأل قومه أمجنون هو ؟ قالوا ليس به بأس ، قال أفعلت بها ؟ قال نعم ، فأمر به أن يرجم فانطلق به فرجم ولم يصل عليه . (صحيح)

4422_ عن جابر بن سمرة قال رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي رجلا قصيرا أعضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى ، فقال رسول الله فلعلك قبلتها ؟ قال لا والله إنه قد زنى الآخر ، فرجمه ثم خطب فقال ألا كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس يمنح إحداهن الكثبة ، أما إن الله إن يمكنِّي من أحد منهم إلا نكلته عنهن . (صحيح)

4423_ عن جابر بن سمرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فرده مرتين . (صحيح)
وعن سعيد بن جبير أنه رده أربع مرات . (حسن لغيره)
(وكلاهما صحيح فقد رده مرتين ثم مرتين أي أربعا)

4424_ عن شعبة قال سألت سماك بن حرب عن الكثبة فقال اللبن القليل . (صحيح)

4425_ عن ابن عباس قال قال رسول الله لماعز بن مالك أحق ما بلغني عنك ؟ قال وما بلغك عني ؟ قال بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان ، قال نعم فشهد أربع شهادات فأمر به فرُجِم . (صحيح)

4426_ عن ابن عباس قال جاء ماعز بن مالك إلى النبي فاعترف بالزنا مرتين فطرده ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين فقال شهدت على نفسك أربع مرات اذهبوا به فارجموه . (حسن)

4427_ عن ابن عباس أن النبي قال لماعز بن مالك لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت ؟ قال لا ، قال أفنِكتها ؟ قال نعم ، قال فعند ذلك أمر برجمه . (صحيح)

4428-4429_ عن أبي هريرة قال جاء الأسلمي نبي الله فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراما أربع مرات كل ذلك يعرض عنه النبي فأقبل في الخامسة فقال أنكتها ؟ قال نعم ، قال حتى غاب ذلك منك في ذلك منها ؟ قال نعم ، قال كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر ؟ قال نعم ،

قال فهل تدري ما الزنا ؟ قال نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا ، قال فما تريد بهذا القول ؟ قال أريد أن تطهرني ، فأمر به فرجم فسمع النبي رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب ،

فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله فقال أين فلان وفلان ؟ فقالا نحن ذان يا رسول الله ، قال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار ، فقالا يا نبي الله من يأكل من هذا ؟ قال فما نلتما من عرض أخيكما آنفا أشد من أكل منه والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها . (حسن) قال بعضهم ربط إلى شجرة وقال بعضهم وقف .

4430_ عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم جاء إلى رسول الله فاعترف بالزنا فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع شهادات فقال له النبي أبك جنون ؟ قال لا ، قال

أحصنت ؟ قال نعم ، قال فأمر به النبي فرجم في المصلى فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى مات فقال له النبي خيرا ولم يصلِّ عليه . (صحيح)

4431_ عن أبي سعيد قال لما أمر النبي برجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع فوالله ما أوثقناه ولا حفرنا له ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والمدر والخزف فاشتد واشتددنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة حتى سكت ، قال فما استغفر له ولا سبه . (صحيح)

4432_ عن أبي نضرة بنحو الحديث السابق وفيه قال ذهبوا يسبونه فنهاهم ، قال ذهبوا يستغفرون له فنهاهم ، قال هو رجل أصاب ذنبا حسيبه الله . (حسن لغيره)

4433_ عن بريدة بن الحصيب أن النبي استنكه ماعزا . (صحيح)

4434_ عن بريدة قال كنا أصحاب رسول الله نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما أو قال لو لم يرجعا بعد اعترافهما لم يطلبهما وإنما رجمهما عند الرابعة . (حسن)

(وهو رأي من بريدة أو غيره وليس بحديث مرفوع للنبي ويخالفهم غيرهم ويرون أنهم إن لم يأتوه لطلبهم .

وانظر كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (136) (الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث)

وكتاب رقم (407) (الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع))

4436-4435_ عن اللجلاج بن حكيم أنه كان قاعدا يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل صبيا فثار الناس معها وثرت فيمن ثار فانتهيت إلى النبي وهو يقول من أبو هذا معك ؟ فسكتت فقال شاب حذوها أنا أبوه يا رسول الله فأقبل عليها فقال من أبو هذا معك ؟ قال الفتى أنا أبوه يا رسول الله ، فنظر رسول الله إلى بعض من حوله يسألهم عنه فقالوا ما علمنا إلا خيرا ،

فقال له النبي أحصنت ؟ قال نعم ، فأمر به فرجم ، قال فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ فجاء رجل يسأل عن المرجوم فانطلقنا به إلى النبي فقلنا هذا جاء يسأل عن الخبيث فقال رسول الله لهو أطيب عند الله من ريح المسك فإذا هو أبوه فأعناه على غسله وتكفينه ودفنه وما أدري قال والصلاة عليه أم لا . (صحيح)

4437_ عن سهل بن سعد عن النبي أن رجلا أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سماها له فبعث رسول الله إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت فجلده الحد وتركها . (صحيح)

4438_ عن جابر أن رجلا زنى بامرأة فأمر به النبي فجلد الحد ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم . (صحيح)

4439_ عن جابر أن رجلا زنى بامرأة فلم يعلم بإحصانه فجلد ثم علم بإحصانه فرجم . (صحيح)

_ باب المرأة التي أمر النبي برجمها من جهينة

4440-4441_ عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أتت النبي فقالت إنها زنت وهي حبلى فدعا النبي وليا لها فقال له رسول الله أحسن إليها فإذا وضعت فجئ بها فلما أن وضعت جاء بها فأمر بها النبي فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم أمرهم فصلوا عليها ،

فقال عمر يا رسول الله تصلي عليها وقد زنت ؟ قال والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها . (صحيح) قال الأوزاعي قال فشكت عليها ثيابها يعني فشدت .

4442_ عن بريدة أن امرأة من غامد أتت النبي فقالت إني قد فجرت فقال ارجعي فرجعت فلما أن كان الغد أتته فقالت لعلك أن تردني كما رددت ماعز بن مالك فوالله إني لحبلى ، فقال لها ارجعي فرجعت فلما كان الغد أتته فقال لها ارجعي حتى تلدي فرجعت ، فلما ولدت أتته بالصبي فقالت هذا قد ولدته فقال لها ارجعي فأرضعيه حتى تفطميه ،

فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكله فأمر بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين وأمر بها فحفر لها وأمر بها فرجمت وكان خالد فيمن يرجمها فرجمها بحجر فوقعت قطرة من دمها على وجنته فسبها فقال له النبي مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له وأمر بها فصلي عليها ودفنت . (صحيح)

4443_ عن أبي بكرة أن النبي رجم امرأة فحفر لها إلى الثندوة . (حسن لغيره)

4444_ عن أبي بكرة بنحو الحديث السابق وفيه قال ثم رماها بحصاة مثل الحمصة ثم قال ارموا واتقوا الوجه فلما طفئت أخرجها فصلى عليها وقال في التوبة نحو حديث بريدة . (حسن لغيره)

4445_ عن أبي هريرة وزيد الجهني أن رجلين اختصما إلى رسول الله فقال أحدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وكان أفقههما أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم ، قال تكلم ، قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم ، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ،

ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته ، فقال رسول الله أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ، أما غنمك وجاريتك فرد إليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما ، وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها . (صحيح) قال مالك والعسيف الأجير .

_ باب في رجم اليهوديين

4446_ عن ابن عمر قال إن اليهود جاءوا إلى النبي فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التوراة في شأن الزنا ؟ فقالوا نفضحهم ويجلدون ، فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها ،

فجعل أحدهم يده على آية الرجم ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام ارفع يديك فرفعها فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله فرجما ، قال ابن عمر فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة . (صحيح)

4447_ عن البراء بن عازب قال مروا على رسول الله بيهودي قد حمم وجهه وهو يطاف به فناشدهم ما حد الزاني في كتابهم ؟ قال فأحالوه على رجل منهم فنشده النبي ما حد الزاني في كتابكم ؟ فقال الرجم ولكن ظهر الزنا في أشرافنا فكرهنا أن يترك الشريف ويقام على من دونه فوضعنا هذا عنا ، فأمر به رسول الله فرجم ثم قال اللهم إني أول من أحيا ما أماتوا من كتابك . (صحيح)

4448_ عن البراء بن عازب قال مر على رسول الله بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد الزاني ؟ فقالوا نعم ، فدعا رجلا من علمائهم قال له نشدتك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ فقال اللهم لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم ،

ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه وإذا أخذنا الرجل الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد وتركنا الرجم ، فقال رسول الله اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم ،

فأنزل الله (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) إلى قوله (يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا) إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) في اليهود إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) في اليهود إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) قال هي في الكفار كلها يعني هذه الآية . (صحيح)

4449_ عن ابن عمر قال أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله إلى القف فأتاهم في بيت المدراس فقالوا يا أبا القاسم إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بينهم فوضعوا لرسول الله وسادة فجلس عليها ثم قال بالتوراة فأتي بها فنزع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها ثم قال آمنت بك وبمن أنزلك ثم قال ائتوني بأعلمكم فأتي بفتى شاب ثم ذكر قصة الرجم . (حسن)

4450_ عن أبي هريرة قال زنى رجل من اليهود وامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله قلنا فتيا نبي من أنبيائك ، قال فأتوا النبي وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة زنيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدراسهم ،

فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن ؟ قالوا يحمم ويجبه ويجلد والتجبيه أن يحمل الزانيان على حمار وتقابل أقفيتهما ويطاف بهما ، قال وسكت شاب منهم فلما رآه النبي سكت ألظ به النشدة فقال اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم ، فقال النبي فما أول ما ارتخصتم أمر الله ؟

قال زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا لا يرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم ، فقال النبي فإني أحكم بما في التوراة فأمر بهما فرجما . قال الزهري فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا) كان النبي منهم . (حسن لغيره)

4451_ عن أبي هريرة قال زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين قدم رسول الله المدينة وقد كان الرجم مكتوبا عليهم في التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبيه يضرب مائة بحبل مطلي بقار ويحمل على حمار وجهه مما يلي دبر الحمار فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوما آخرين إلى رسول الله فقالوا سلوه عن حد الزاني وساق الحديث فقال فيه قال ولم يكونوا من أهل دينه فيحكم بينهم فخير في ذلك قال (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) . (حسن لغيره)

(روي البيهقي في السنن الكبري (17125) عن ابن عباس قال آيتان نسختا من هذه السورة يعني المائدة ، آية القلائد وقوله (فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) ، قال فكان رسول الله مخيرا إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم فردهم إلى حكامهم ثم نزلت (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) فأُمِر النبي أن يحكم بينهم بما في كتابنا . (صحيح))

4452-4454_ عن جابر بن عبد الله قال جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا فقال ائتوني بأعلم رجلين منكم فأتوه بابني صوريا فنشدهما كيف تجدان أمر هذين في التوراة ؟ قالا نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما ، قال فما يمنعكما أن ترجموهما ؟ قالا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل ، فدعا رسول الله بالشهود فجاءوا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة فأمر رسول الله برجمهما . (صحيح لغيره)

4455_ عن جابر بن عبد الله قال رجم النبي رجلا من اليهود وامرأة زنيا . (صحيح)

_ باب في الرجل يزني بحريمه

4456_ عن البراء بن عازب قال بينا أنا أطوف على إبل لي ضلت إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء فجعل الأعراب يطيفون بي لمنزلتي من النبي إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه فسألت عنه فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (384) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر))

4457_ عن البراء قال لقيت عمي ومعه راية فقلت له أين تريد ؟ قال بعثني رسول الله إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله . (صحيح)

_ باب في الرجل يزني بجارية امرأته

4458_ عن حبيب بن سالم أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة فقال لأقضين فيك بقضية رسول الله ، إن كانت أحلتها لك جلدتك مائة وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة ، فوجدوه قد أحلتها له فجلده مائة . (صحيح)

4459_ عن النعمان بن بشير عن النبي في الرجل يأتي جارية امرأته قال إن كانت أحلتها له جلد مائة وإن لم تكن أحلتها له رجمته . (حسن)

4460_ عن سلمة بن المحبق أن رسول الله قضى في رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها فإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها . (صحيح)
(وهو منسوخ ليس عليه العمل)

4461_ عن سلمة بن المحبق بنحو الحديث السابق وفيه قال وإن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها . (صحيح)

_ باب فيمن عمل عمل قوم لوط

4462_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (150) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق)

وكتاب رقم (151) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه))

4463_ عن ابن عباس في البكر يؤخذ على اللوطية قال يُرجَم . (صحيح)

_ باب فيمن أتى بهيمة

4464_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه . (صحيح) قال عكرمة قلت له ما شأن البهيمة ؟ قال ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها وقد عمل بها ذلك العمل .

4465_ عن ابن عباس قال ليس على الذي يأتي البهيمة حد . (حسن) قال أبو داود وكذا قال عطاء ، وقال الحكم أرى أن يجلد ولا يبلغ به الحد ، وقال الحسن هو بمنزلة الزاني .

_ باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة

4466_ عن سهل بن سعد عن النبي أن رجلا أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سماها له فبعث رسول الله إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت فجلده الحد وتركها . (صحيح)

4467_ عن ابن عباس أن رجلا من بكر بن ليث أتى النبي فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت كذب والله يا رسول الله فجلده حد الفرية ثمانين . (حسن)

_ باب في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام

4468_ عن ابن مسعود قال جاء رجل إلى النبي فقال إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبت منها ما دون أن أمسها فأنا هذا فأقم عليَّ ما شئت فقال عمر قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك فلم يرد عليه النبي شيئا ، فانطلق الرجل فأتبعه النبي رجلا فدعاه فتلا عليه (وأقم الصلاة

طرفي النهار وزلفا من الليل) إلى آخر الآية ، فقال رجل من القوم يا رسول الله أله خاصة أم للناس كافة ؟ فقال للناس كافة . (صحيح)

_ باب في الأمة تزني ولم تحصن

4469_ عن أبي هريرة وزيد الجهني أن رسول الله سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير . (صحيح) قال ابن شهاب لا أدري في الثالثة أو الرابعة والضفير الحبل .

4470_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا زنت أمة أحدكم فليحدها ولا يعيرها ثلاث مرار فإن عادت في الرابعة فليجلدها وليبعها بضفير أو بحبل من شعر . (صحيح)

4471_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال في كل مرة فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها وقال في الرابعة فإن عادت فليضربها كتاب الله ثم ليبعها ولو بحبل من شعر . (صحيح)

_ باب في إقامة الحد على المريض

4472_ عن أبي أمامة بن سهل أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أضني فعاد جلدة على عظم فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها فوقع عليها فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك وقال استفتوا لي رسول الله فإني قد وقعت على جارية دخلت عليّ ،

فذكروا ذلك لرسول الله وقالوا ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو به ، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ، ما هو إلا جلد على عظم ، فأمر رسول الله أن يأخذوا له مائة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة . (صحيح)

4473_ عن علي بن أبي طالب قال فجرت جارية لآل رسول الله فقال يا علي انطلق فأقم عليها الحد فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع فأتيته فقال يا علي أفرغت ؟ قلت أتيتها ودمها يسيل فقال دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم . (صحيح)

_ باب في حد القذف

4474_ عن عائشة قالت لما نزل عذري قام النبي على المنبر فذكر ذاك وتلا القرآن فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم . (صحيح)

4475_ عن عمرة بنت عبد الرحمن بنحو الحديث السابق وفيه قالت فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة . (حسن لغيره) قال عبد الله النفيلي ويقولون المرأة حمنة بنت جحش .

_ باب الحد في الخمر

4476_ عن ابن عباس أن رسول الله لم يقت في الخمر حدا وقال ابن عباس شرب رجل فسكر فلقي يميل في الفج فانطلق به إلى النبي فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك للنبي فضحك وقال أفعلها ؟ ولم يأمر فيه بشيء . (حسن)

(وذلك منسوخ فقد تواتر حد شارب الخمر)

4477_ عن أبي هريرة أن رسول الله أتي برجل قد شرب فقال اضربوه ، قال أبو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه ، فلما انصرف قال بعض القوم أخزاك الله فقال رسول الله لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان . (صحيح)

(والرجل كان صالحا عدلا غير فاسق وارتكب كبيرة لمما وتاب منها وأقيم عليه حدها . وانظر كتاب رقم (218) (الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث)

وكتاب رقم (291) (الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

كتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

4478_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه بعد الضرب ثم قال رسول الله لأصحابه بكتوه فأقبلوا عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من رسول الله ثم أرسلوه وقال في آخره ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (صحيح)

4479_ عن أنس بن مالك أن النبي جلد في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين فلما ولي عمر دعا الناس فقال لهم إن الناس قد دنوا من القرى والريف فما ترون في حد الخمر ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف نرى أن تجعله كأخف الحدود فجلد فيه ثمانين . (صحيح)

4480_ عن حضين بن المنذر الرقاشي قال شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد أحدهما أنه رآه شربها يعني الخمر وشهد الآخر أنه رآه يتقيأ فقال عثمان إنه لم يتقيأ حتى شربها فقال لعلي أقم عليه الحد ، فقال عليٌّ للحسن أقم عليه الحد ،

فقال الحسن ولِّ حارها من تولى قارها ، فقال علي لعبد الله بن جعفر أقم عليه الحد ، قال فأخذ السوط فجلده وعليٌّ يعد فلما بلغ أربعين قال حسبك ، جلد النبي أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكلٌّ سنة وهذا أحب إليّ . (صحيح)

4481_ عن علي قال جلد رسول الله في الخمر وأبو بكر أربعين وكملها عمر ثمانين وكلٌّ سنة . (صحيح) قال أبو داود وقال الأصمعي ول حارها من تولي قارها ول شديدها من تولى هينها .

_ باب إذا تتابع في شرب الخمر

4482_ عن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ثم إن شربوا فاجلدوهم ثم إن شربوا فاجلدوهم ثم إن شربوا فاقتلوهم . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (146) (الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه))

4483_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال في الخامسة إن شربها فاقتلوه . (ضعيف) (والثابت في حديث ابن عمر من طرق أخري فإن شربها الرابعة فاقتلوه)

4484_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه ثم إن سكر فاجلدوه فإن عاد الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

4485_ عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

قال ابن شهاب الزهري فأتي برجل قد شرب فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ثم أتي به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة . (مرسل صحيح)

4486_ عن علي بن أبي طالب قال لا أدي أو ما كنت لأدي من أقمت عليه حدا إلا شارب الخمر فإن رسول الله لم يسن فيه شيئا إنما هو شيء قلناه نحن . (صحيح)

4487_ عن عبد الرحمن بن أزهر قال كأني أنظر إلى رسول الله الآن وهو في الرحال يلتمس رحل خالد بن الوليد فبينما هو كذلك إذ أتي برجل قد شرب الخمر فقال للناس اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم من ضربه بالعصا ومنهم من ضربه بالميتخة ثم أخذ رسول الله ترابا من الأرض فرمى به في وجهه . (صحيح) قال ابن وهب الميتخة الجريدة الرطبة.

4488_ عن عبد الرحمن بن الأزهر قال أتي النبي بشارب وهو بحنين فحثى في وجهه التراب ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان في أيديهم حتى قال لهم ارفعوا فرفعوا ، فتوفي رسول الله ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين ثم جلد عمر أربعين صدرا من إمارته ثم جلد ثمانين في آخر خلافته ثم جلد عثمان الحدين كليهما ثمانين وأربعين ثم أثبت معاوية الحد ثمانين . (حسن)

4489_ عن عبد الرحمن بن أزهر قال رأيت رسول الله غداة الفتح وأنا غلام شاب يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد فأتي بشارب فأمرهم فضربوه بما في أيديهم فمنهم من ضربه بالسوط ومنهم من ضربه بعصا ومنهم من ضربه بنعله وحثى رسول الله التراب ،

فلما كان أبو بكر أتي بشارب فسألهم عن ضرب النبي الذي ضربه فحزروه أربعين فضرب أبو بكر أربعين ، فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد إن الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا الحد والعقوبة قال هم عندك فسلهم وعنده المهاجرون الأولون فسألهم فأجمعوا على أن يضرب ثمانين ، قال علي بن أبي طالب إن الرجل إذا شرب افترى فأرى أن يجعله كحد الفرية . (صحيح)

_ باب في إقامة الحد في المسجد

4490_ عن حكيم بن حزام قال نهى رسول الله أن يستقاد في المسجد وأن تنشد فيه الأشعار وأن تقام فيه الحدود . (صحيح)

_ باب في التعزير

4491-4491_ عن أبي بردة الأنصاري أن رسول الله كان يقول لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (294) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر))

_ باب في ضرب الوجه في الحد

4493_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه . (صحيح)

__ كتاب الديات

_ باب النفس بالنفس

4494_ عن ابن عباس قال كان قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به وإذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فودي بمائة وسق من تمر فلما بعث النبي قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه إلينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي فأتوه فنزلت (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقسط النفس بالنفس ثم نزلت (أفحكم الجاهلية يبغون) . (صحيح) قال أبو داود قريظة والنضير جميعا من ولد هارون النبي عليه السلام .

_ باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه

4495_ عن أبي رمثة قال انطلقت مع أبي نحو النبي ثم إن رسول الله قال لأبي ابنك هذا ؟ قال إي ورب الكعبة ، قال حقا ؟ قال أشهد به ، قال فتبسم رسول الله ضاحكا من ثبت شبهي في أبي ومن حلف أبي عليَّ ثم قال أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه وقرأ رسول الله (ولا تزر وازرة وزر أخرى) . (صحيح)

_ باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

4496_ عن أبي شريح الخزاعي أن النبي قال من أصيب بقتل أو خبل فإنه يختار إحدى ثلاث إما أن يقتص وإما أن يعفو وإما أن يأخذ الدية فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ومن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم . (حسن)

4497_ عن أنس بن مالك قال ما رأيت النبي رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو . (صحيح)

4498_ عن أبي هريرة قال قتل رجل على عهد النبي فرفع ذلك إلى النبي فدفعه إلى ولي المقتول فقال القاتل يا رسول الله والله ما أردت قتله ، قال فقال رسول الله للولي أما إنه إن كان صادقا ثم قتلته دخلت النار ، قال فخلى سبيله ، قال وكان مكتوفا بنسعة فخرج يجر نسعته فسمي ذا النسعة . (صحيح)

4499-4500_ عن وائل بن حجر قال كنت عند النبي إذ جيء برجل قاتل في عنقه النسعة ، قال فدعا ولي المقتول فقال أتعفو ؟ قال لا ، قال أفتأخذ الدية ؟ قال لا ، قال أفتقتل ؟ قال نعم ، قال اذهب به فلما ولى قال أتعفو ؟ قال لا ، قال أفتأخذ الدية ؟ قال لا ، قال أفتقتل ؟ قال نعم ، قال

اذهب به فلما كان في الرابعة قال أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه وإثم صاحبه ، قال فعفا عنه ، قال فأنا رأيته يجر النسعة . (صحيح)

4501_ عن وائل بن حجر قال جاء رجل إلى النبي بحبشي فقال إن هذا قتل ابن أخي قال كيف قتلته ؟ قال ضربت رأسه بالفأس ولم أرد قتله ، قال هل لك مال تؤدي ديته ؟ قال لا ، قال أفرأيت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته ؟ قال لا ،

قال فمواليك يعطونك ديته ؟ قال لا ، قال للرجل خذه فخرج به ليقتله فقال رسول الله أما إنه إن قتله كان مثله فبلغ به الرجل حيث يسمع قوله فقال هو ذا فمر فيه ما شئت ، فقال رسول الله أرسله وقال دعه يبوء بإثم صاحبه وإثمه فيكون من أصحاب النار ، قال فأرسَلَه . (صحيح لغيره)

4502_ عن أبي أمامة بن سهل قال كنا مع عثمان وهو محصور في الدار وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على البلاط فدخله عثمان فخرج إلينا وهو متغير لونه فقال إنهم ليتواعدونني بالقتل آنفا ، قال قلنا يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين ،

قال ولم يقتلونني ؟ سمعت رسول الله يقول لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، كفر بعد إسلام أو زنا بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس ، فوالله ما زنيت في جاهلية ولا في إسلام قط ولا أحببت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله ولا قتلت نفسا فبم يقتلونني . (صحيح) قال أبو داود عثمان وأبو بكر تركا الخمر في الجاهلية .

4503_ عن سعد وضميرة الضمريين وكانا شهدا مع رسول الله حنينا أن محلم بن جثامة الليثي قتل رجلا من أشجع في الإسلام وذلك أول غير قضى به رسول الله فتكلم عيينة في قتل الأشجعي

لأنه من غطفان وتكلم الأقرع بن حابس دون محلم لأنه من خندف ، فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ،

فقال رسول الله يا عيينة ألا تقبل الغِير ؟ فقال عيينة لا والله حتى أدخل على نسائه من الحرب والحزن ما أدخل على نسائي ، قال ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط فقال رسول الله يا عيينة ألا تقبل الغير ؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضا إلى أن قام رجل من بني ليث يقال له مكيتل عليه شكة وفي يده درقة ،

فقال يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا في غرة الإسلام مثلا إلا غنما وردت فرمي أولها فنفر آخرها اسنن اليوم وغير غدا ، فقال رسول الله خمسون في فورنا هذا وخمسون إذا رجعنا إلى المدينة وذلك في بعض أسفاره ، ومحلم رجل طويل آدم وهو في طرف الناس ، فلم يزالوا حتى تخلص فجلس بين يدي رسول الله وعيناه تدمعان ،

فقال يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك وإني أتوب إلى الله فاستغفر الله لي يا رسول الله ، فقال رسول الله أقتلته بسلاحك في غرة الإسلام اللهم لا تغفر لمحلم بصوت عال ، فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ردائه . قال ابن إسحاق فزعم قومه أن رسول الله استغفر له بعد ذلك . (حسن) قال أبو داود قال النضر بن شميل الغِيرُ الدية .

_ باب ولي العمد يرضى بالدية

4504_ عن أبي شريح الكعبي قال قال رسول الله ألا إنكم يا معشر خزاعة قتلتم هذا القتيل من هذيل وإني عاقله فمن قتل له بعد مقالتي هذه قتيل فأهله بين خيرتين أن يأخذوا العقل أو يقتلوا . (صحيح)

4505_ عن أبي هريرة قال لما فتحت مكة قام رسول الله فقال من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يودى أو يقاد ، فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاة فقال يا رسول الله اكتب لي أو قال اكتبوا لي ، فقال رسول الله اكتبوا لأبي شاة . (صحيح) قال أبو داود اكتبوا لي يعني خطبة النبي .

4506_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال لا يقتل مؤمن بكافر ومن قتل مؤمنا متعمدا دفع إلى أولياء المقتول فإن شاءوا قتلوه وإن شاءوا أخذوا الدية . (صحيح)

_ باب من يقتل بعد أخذ الدية

4507_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله لا أعفي من قتل بعد أخذه الدية . (صحيح)

_ باب فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات أيقاد منه

4508_ عن أنس بن مالك أن امرأة يهودية أتت رسول الله بشاة مسمومة فأكل منها فجيء بها إلى رسول الله فسألها عن ذلك فقالت أردت لأقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك أو قال عليّ ، فقالوا ألا نقتلها ؟ قال لا ، فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله . (صحيح)

(أقول بل ثبت أنه قتلها وانظر كتاب رقم (56) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها)

وكتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر))

4509_ عن أبي هريرة أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي شاة مسمومة قال فما عرض لها النبي . (حسن) قال أبو داود هذه أخت مرحب اليهودية التي سمت النبي .

4510_ عن جابر بن عبد الله أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله فأخذ رسول الله الذراع فأكل منها وأكل رهط من أصحابه معه ثم قال لهم رسول الله ارفعوا أيديكم وأرسل رسول الله إلى اليهودية فدعاها فقال لها أسممت هذه الشاة ؟ قالت اليهودية من أخبرك ؟ قال أخبرتني هذه في يدي للذراع ،

قالت نعم ، قال فما أردت إلى ذلك ؟ قالت قلت إن كان نبيا فلن يضره وإن لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها رسول الله ولم يعاقبها وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة واحتجم رسول الله على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة ، حجمه أبو هند بالقرن والشفرة وهو مولى لبني بياضة من الأنصار . (صحيح)

4511_ عن أبي سلمة أن رسول الله أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري فأرسل إلى اليهودية ما حملك على الذي صنعت فذكر الحديث قال فأمر بها رسول الله فقتلت . (حسن لغيره)

4512_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة فأهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية سمتها فأكل رسول الله منها وأكل القوم فقال ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ،

فأرسل إلى اليهودية ما حملك على الذي صنعت ؟ قالت إن كنت نبيا لم يضرك الذي صنعت وإن كنت ملكا أرحت الناس منك ، فأمر بها رسول الله فقتلت ، ثم قال في وجعه الذي مات فيه مازلت أجد من الأكلة التي أكلت بخيبر فهذا أوان قطعت أبهري . (صحيح)

4514-4513_ عن أم مبشر أنها قالت للنبي في مرضه الذي مات فيه ما يتهم بك يا رسول الله فإني لا أتهم بابني شيئا إلا الشاة المسمومة التي أكل معك بخيبر ، وقال النبي وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك فهذا أوان قطعت أبهري . (صحيح)

_ باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه

4517-4515_ عن سمرة بن جندب أن النبي قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ومن خصي عبده خصيناه . (صحيح) قال قتادة ثم إن الحسن البصري نسي هذا الحديث فكان يقول لا يقتل حر بعبد .

(وانظر كتاب رقم (82) (الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث)

وكتاب رقم (212) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم))

4518_ عن الحسن البصري قال لا يُقَادُ الحر بالعبد . (صحيح)

4519_ عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل مستصرخ إلى النبي فقال جارية له يا رسول الله فقال ويحك ما لك ؟ قال شرا أبصر لسيده جارية له فغار فجبَّ مذاكيره فقال رسول الله عليَّ بالرجل ، فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول الله اذهب فأنت حر ، فقال يا رسول الله على من نصرتي ؟ قال على كل مؤمن أو قال كل مسلم . (حسن)

_ باب القتل بالقسامة

4520_ عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود ، فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه حويصة ومحيصة فأتوا النبي فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم فقال رسول الله الكُبْرَ الكبر أو قال ليبدأ الأكبر ،

فتكلما في أمر صاحبهما فقال رسول الله يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته ، قالوا أمر لم نشهده كيف نحلف ؟ قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم ، قالوا يا رسول الله قوم كفار ، قال فوداه رسول الله من قبله ، قال سهل دخلت مربدا لهم يوما فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها . (صحيح)

4521_ عن أبي ليلي الأنصاري عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتي محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه ، قالوا والله ما قتلناه ،

فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال له رسول الله كبر كبر يريد السن ، فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب ،

فكتب إليهم رسول الله بذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم ؟ قالوا لا ، قال فتحلف لكم يهود ، قالوا ليسوا مسلمين ، فوداه رسول الله من عنده فبعث إليهم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء . (صحيح)

4522_ عن عمرو بن شعيب عن رسول الله أنه قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاء على شط لية البحرة ، قال القاتل والمقتول منهم . (مرسل صحيح)

_ باب في ترك القود بالقسامة

4523_ عن سهل بن أبي حثمة أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا فقالوا ما قتلناه ولا علمنا قاتلا فانطلقنا إلى نبي الله ، فقال لهم تأتوني بالبينة على من قتل هذا ، قالوا ما لنا بينة ، قال فيحلفون لكم ، قالوا لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره نبي الله أن يبطل دمه فوداه مائة من إبل الصدقة . (صحيح)

4524_ عن رافع بن خديج قال أصبح رجل من الأنصار مقتولا بخيبر فانطلق أولياؤه إلى النبي فذكروا ذلك له فقال لكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم ؟ قالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وإنما هم يهود وقد يجترئون على أعظم من هذا ، قال فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم فأبوا فوداه النبي من عنده . (صحيح)

4525_ عن عبد الرحمن بن بجيد قال إن سهلا والله أوهم الحديث إن رسول الله كتب إلى يهود أنه قد وجد بين أظهركم قتيل فدوه فكتبوا يحلفون بالله خمسين يمينا ما قتلناه ولا علمنا قاتلا ، قال فوداه رسول الله من عنده بمائة ناقة . (مرسل صحيح)

4526_ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي قال لليهود وبدأ بهم يحلف منكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار استحقوا قالوا نحلف على الغيب يا رسول الله ؟ فجعلها رسول الله دية على يهود لأنه وجد بين أظهرهم . (صحيح)

_ باب يقاد من القاتل

4527_ عن أنس أن جارية وجدت قد رض رأسها بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف فأمر رسول الله أن يُرَضَّ رأسه بالحجارة . (صحيح)

4528_ عن أنس أن يهوديا قتل جارية من الأنصار على حلي لها ثم ألقاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأتي به النبي فأمر به أن يرجم حتى يموت فرجم حتى مات . (صحيح)

4529_ عن أنس أن جارية كان عليها أوضاح لها فرضخ رأسها يهودي بحجر فدخل عليها رسول الله وبها رمق فقال لها من قتلك ؟ فلان قتلك ؟ فقالت لا برأسها ، قال من قتلك ؟ فلان قتلك ؟ قالت لا برأسها ، قال فلان قتلك ؟ قالت نعم برأسها ، فأمر به رسول الله فقتل بين حجرين . (صحيح)

_ باب أيقاد المسلم بالكافر

4530_ عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والأشتر إلى علي بن أبي طالب فقلنا هل عهد إليك رسول الله شيئا لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال لا إلا ما في كتابي هذا فأخرج كتابا من قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده ، من أحدث حدثا فعلى نفسه ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

4531_ عن عبد الله بن عمرو بنحو الحديث السابق وقال فيه ويجير عليهم أقصاهم ويرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم . (صحيح)

_ باب في من وجد مع أهله رجلا أيقتله

4532_ عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ قال رسول الله لا ، قال سعد بلى والذي أكرمك بالحق ، قال النبي اسمعوا إلى ما يقول سيدكم أو قال اسمعوا إلى ما يقول سعد . (صحيح)

4533_ عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء ؟ قال نعم . (صحيح)

_ باب العامل يصاب على يديه خطأ

4534_ عن عائشة أن النبي بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاجه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فشجه فأتوا النبي فقالوا القود يا رسول الله فقال النبي لكم كذا وكذا فلم يرضوا ، فقال لكم كذا وكذا فلم يرضوا ، فقال لكم كذا وكذا فرضوا ، فقال النبي إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم فقالوا نعم ،

فخطب رسول الله فقال إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم ؟ قالوا لا ، فهم المهاجرون بهم فأمرهم رسول الله أن يكفوا عنهم فكفوا ثم دعاهم فزادهم فقال أرضيتم ؟ فقالوا نعم ، قال إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم ، قالوا نعم ، فخطب النبي فقال أرضيتم ؟ قالوا نعم . (صحيح)

_ باب القود بغير حديد

4535_ عن أنس أن جارية وجدت قد رض رأسها بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف فأمر النبي أن يرض رأسه بالحجارة . (صحيح)

_ باب القود من الضربة وقص الأمير من نفسه

4536_ عن أبي سعيد الخدري قال بينما رسول الله يقسم قسما أقبل رجل فأكب عليه فطعنه رسول الله بعرجون كان معه فجرح بوجهه فقال له رسول الله تعال فاستقد ، فقال بل عفوت يا رسول الله . (صحيح)

4537_ عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب فقال إني لم أبعث عمالي ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ، فمن فعل به ذلك فليرفعه إليَّ أقصه منه ، قال عمرو بن العاص لو أن رجلا أدب بعض رعيته أتقصه منه ؟ قال إي والذي نفسي بيده أقصه وقد رأيت رسول الله أقص من نفسه . (صحيح)

_ باب عفو النساء عن الدم

4538_ عن عائشة عن رسول الله أنه قال على المقتتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة . (حسن) قال أبو داود بلغني أن عفو النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء وبلغني عن أبي عبيد في قوله ينحجزوا يكفوا عن القود .

_ باب من قتل في عميا بين قوم

4539-4540_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من قتل في عميا في رمي يكون بينهم بحجارة أو بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطإ ومن قتل عمدا فهو قود أو قال فهو قود يد ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل منه صرف ولا عدل . (صحيح)

_ باب الدية كم هي

4541_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قضى أن من قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة بني لبون ذكر . (صحيح)

4542_ عن عبد الله بن عمرو قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ثمان مائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين .

قال فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله فقام خطيبا فقال ألا إن الإبل قد غلت ، قال ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية . (صحيح)

4543_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قضى في الدية على أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة . (صحيح)

4545_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله في دية الخطإ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بني مخاض . وهو قول ابن مسعود . (صحيح)

4546_ عن ابن عباس أن رجلا من بني عدي قتل فجعل النبي ديته اثني عشر ألفا . (صحيح)

_ باب في دية الخطإ شبه العمد

4547-4548_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم أو مال تحت قدمي إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ، ثم قال ألا إن دية الخطإ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل منها أربعون في بطون أولادها . (صحيح)

4549_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال خطب رسول الله يوم الفتح أو فتح مكة على درجة البيت أو الكعبة . (حسن)

4550_ عن مجاهد بن جبر قال قضى عمر في شبه العمد ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ما بين ثنية إلى بازل عامها . (حسن لغيره)

4551_ عن علي بن أبي طالب أنه قال في شبه العمد أثلاث ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها وكلها خلفة . (صحيح)

4552_ عن ابن مسعود أنه قال في شبه العمد خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض . (صحيح)

4553_ عن علي بن أبي طالب أنه قال في الخطإ أرباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض . (صحيح)

4554_ عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت في المغلظة أربعون جذعة خلفة وثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وفي الخطإ ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنو لبون ذكور وعشرون بنات مخاض . (صحيح)

4555_ عن زيد بن ثابت في الدية المغلظة فذكر مثله الأثر السابق . (صحيح)

قال أبو داود قال أبو عبيد وغير واحد إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو حق والأنثى حقة لأنه يستحق أن يحمل عليه ويركب ، فإذا دخل في الخامسة فهو جذع وجذعة ، فإذا دخل في السادسة وألقى ثنيته فهو ثني وثنية ، فإذا دخل في السابعة فهو رباع ورباعية ،

فإذا دخل في الثامنة وألقى السن الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس ، فإذا دخل في التاسعة وفطر نابه وطلع فهو بازل ، فإذا دخل في العاشرة فهو مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين إلى ما زاد .

وقال النضر بن شميل ابنة مخاض لسنة وابنة لبون لسنتين وحقة لثلاث وجذعة لأربع وثني لخمس ورباع لست وسديس لسبع وبازل لثمان . قال أبو داود قال أبو حاتم والأصمعي والجذوعة وقت وليس بسن .

قال أبو حاتم قال بعضهم فإذا ألقى رباعيته فهو رباع وإذا ألقى ثنيته فهو ثني . وقال أبو عبيد إذا لقحت فهي خلفة فلا تزال خلفة إلى عشرة أشهر فإذا بلغت عشرة أشهر فهي عشراء . قال أبو حاتم إذا ألقى ثنيته فهو ثني وإذا ألقى رباعيته فهو رباع .

_ باب ديات الأعضاء

4556-4557_ عن أبي موسى عن النبي قال الأصابع سواء عشر عشر من الإبل . (صحيح)

4558_ عن ابن عباس قال قال رسول الله هذه وهذه سواء يعني الإبهام والخنصر . (صحيح)

4559-4560_ عن ابن عباس أن رسول الله قال الأصابع سواء والأسنان سواء الثنية والضرس سواء ، هذه وهذه سواء . (صحيح)

4560_ عن ابن عباس قال قال رسول الله الأسنان سواء والأصابع سواء . (صحيح)

4561_ عن ابن عباس قال جعل رسول الله أصابع اليدين والرجلين سواء . (صحيح)

4562_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة في الأصابع عشر عشر . (صحيح)

4563_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال في الأسنان خمسٌ خمس . (صحيح)

4564_ عن عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله يقوم دية الخطإ على أهل القرى أربع مائة دينار أو عدلها من الورق ويقومها على أثمان الإبل ، فإذا غلت رفع في قيمتها وإذا هاجت رخصا نقص من قيمتها ، وبلغت على عهد رسول الله ما بين أربع مائة دينار إلى ثمان مائة دينار وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم ،

وقضى رسول الله على أهل البقر مائتي بقرة ومن كان دية عقله في الشاء فألفي شاة ، وقال رسول الله إن العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم فما فضل فللعصبة ، قال وقضى رسول الله في الأنف إذا جدع الدية كاملة وإذا جدعت ثندوته فنصف العقل خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق أو مائة بقرة أو ألف شاة ،

وفي اليد إذا قطعت نصف العقل ، وفي الرجل نصف العقل ، وفي المأمومة ثلث العقل ثلاث وثلاثون من الإبل وثلث أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء ، والجائفة مثل ذلك ، وفي الأصابع في كل أصبع عشر من الإبل ، وفي الأسنان في كل سن خمس من الإبل ،

وقضى رسول الله أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئا إلا ما فضل عن ورثتها وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلهم ، وقال رسول الله ليس للقاتل شيء وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل شيئا . (صحيح)

4565_ عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه وذلك أن ينزو الشيطان بين الناس فتكون دماء في عميا في غير ضغينة ولا حمل سلاح . (صحيح)

4566_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال في المواضح خمس . (صحيح)

4567_ عن عبد الله بن عمرو قال قضى رسول الله في العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية . (صحيح)

_ باب دية الجنين

4568_ عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها وجنينها فاختصموا إلى النبي فقال أحد الرجلين كيف ندي من لا صاح ولا أكل ولا شرب ولا استهل ، فقال أسجع كسجع الأعراب ؟ فقضى فيه بغرة وجعله على عاقلة المرأة . (صحيح)

4569_ عن المغيرة بنحو الحديث السابق وقال فيه فجعل النبي دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها . (صحيح)

4570-4571_ عن المسور بن مخرمة أن عمر استشار الناس في إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة شهدت رسول الله قضى فيها بغرة عبد أو أمة ، فقال ائتني بمن يشهد معك ، فأتاه بمحمد

بن مسلمة فشهد له يعني ضرب الرجل بطن امرأته . (صحيح) قال أبو داود بلغني عن أبي عبيد إنما سمي إملاصا لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة وكذلك كل ما زلق من اليد وغيره فقد ملص .

4572_ عن ابن عباس عن عمر أنه سأل عن قضية النبي في ذلك فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله في جنينها بغرة وأن تقتل . (صحيح) قال أبو داود قال النضر بن شميل المسطح هو الصوبج ، وقال أبو عبيد المسطح عود من أعواد الخباء .

4573_ عن طاوس بنحو الحديث السابق وفيه فقال عمر الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا . (حسن لغيره)

4574_ عن ابن عباس في قصة حمل بن مالك قال فأسقطت غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المرأة فقضى على العاقلة الدية ، فقال عمها إنها قد أسقطت يا نبي الله غلاما قد نبت شعره ، فقال أبو القاتلة إنه كاذب إنه والله ما استهل ولا شرب ولا أكل فمثله يطل ، فقال النبي أسجع الجاهلية وكهانتها ، أدِّ في الصبي غرة . قال ابن عباس كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف . (صحيح)

4575_ عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا ؟ فقال رسول الله لا ميراثها لزوجها وولدها . (صحيح)

4576_ عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها فاختصموا إلى رسول الله فقضى رسول الله دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم دية من لا شرب ولا أكل لا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال رسول الله إنما هذا من إخوان الكهان ، من أجل سجعه الذي سجع . (صحيح)

4577_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله بأن ميراثها لبنيها وأن العقل على عصبتها . (صحيح)

4578_ عن بريدة أن امرأة خذفت امرأة فأسقطت فرفع ذلك إلى رسول الله فجعل في ولدها خمس مائة شاة ونهى يومئذ عن الخذف . (صحيح) قال أبو داود كذا الحديث خمس مائة شاة والصواب مائة شاة .

4579_ عن أبي هريرة قال قضى رسول الله في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل . (حسن)

4580_ عن عامر الشعبي قال الغرة خمس مائة درهم . (حسن) قال أبو داود قال ربيعة الغرة خمسون دينارا .

_ باب في دية المكاتب

4581_ عن ابن عباس قال قضى رسول الله في دية المكاتب يقتل يودى ما أدى من مكاتبته دية الحر وما بقي دية المملوك . (صحيح)

4582_ عن ابن عباس أن رسول الله قال إذا أصاب المكاتب حدا أو ورث ميراثا يرث على قدر ما عتق منه . (صحيح)

_ باب في دية الذمي

4583_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال دية المعاهد نصف دية الحر . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (54) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب)

وكتاب رقم (215) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم)

وكتاب رقم (269) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم)

وكتاب رقم (213) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم))

_ باب في الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه

4584_ عن يعلي بن أمية قال قاتل أجير لي رجلا فعض يده فانتزعها فندرت ثنيته فأتى النبي فأهدرها وقال أتريد أن يضع يده في فيك تقضمها كالفحل ؟ . وعن زهير القرشي أن أبا بكر أهدرها وقال بَعِدَتْ سِنُّه . (صحيح)

4585_ عن يعلي بن أمية بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم قال النبي للعاض إن شئت أن تمكنه من يدك فيعضها ثم تنزعها من فيه وأبطل دية أسنانه . (صحيح)

_ باب فيمن تطبب بغير علم فأعنت

4586_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من تطبب ولا يعلم منه طب فهو ضامن . (صحيح)

4587_ عن عبد العزيز بن عمر قال حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي قال قال رسول الله أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب قبل ذلك فأعنت فهو ضامن . (صحيح) قال عبد العزيز أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبط والكي .

_ باب في دية الخطإ شبه العمد

4589-4588_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله خطب يوم الفتح فقال ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية من دم أو مال تذكر وتدعى تحت قدمي إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة البيت ، ثم

قال ألا إن دية الخطإ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها . (صحيح)

_ باب في جناية العبد يكون للفقراء

4590_ عن عمران بن حصين أن غلاما لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء فأتى أهله النبي فقالوا يا رسول الله إنا أناس فقراء فلم يجعل عليه شيئا . (صحيح)

_ باب فيمن قتل في عميا بين قوم

4591_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من قتل في عميا أو رميا يكون بينهم بحجر أو بسوط فعقله عقل خطإ ومن قتل عمدا فقود يديه فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

_ باب في الدابة تنفح برجلها

4592_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال الرجل جبار . (صحيح) قال أبو داود الدابة تضرب برجلها وهو راكب .

(وتكلم بعضهم في هذا الحديث وقالوا سفيان بن حسين ضعيف في الزهري ، أقول وإن كان هذا خطأ أيضا لكن ورد الحديث بإسناد ثان صحيح من غير طريق الزهري وسفيان بن حسين بالكلية كما عند الدارقطني في سننه (3282) وغيره)

_ باب العجماء والمعدن والبئر جُبَار

4593_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفي الركاز الخمس . (صحيح) قال أبو داود العجماء المنفلتة التي لا يكون معها أحد وتكون بالنهار لا تكون بالليل .

_ باب في النار تعدى

4594_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله النار جبار . (صحيح)

_ باب القصاص من السن

4595_ عن أنس بن مالك قال كسرت الربيع أخت أنس بن النضر ثنية امرأة فأتوا النبي فقضى بكتاب الله القصاص فقال أنس بن النضر والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها اليوم ، قال يا أنس كتاب الله القصاص ، فرضوا بأرش أخذوه فعجب نبي الله وقال إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره . (صحيح) قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل قيل له كيف يقتص من السن ؟ قال تُبرَد .

__ كتاب السنة

_ باب شرح السنة

4596_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة . (صحيح)

4597_ عن معاوية بن أبي سفيان قال ألا إن رسول الله قام فينا فقال ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ، ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة ، وإنه سيخرج من أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله . (صحيح)

_ باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن

4598_ عن عائشة قالت قرأ رسول الله هذه الآية (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات) إلى (أولو الألباب) قالت فقال رسول الله فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى الله فاحذروهم . (صحيح)

_ باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم

4599_ عن أبي ذر قال قال رسول الله أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله . (حسن لغيره)

4600_ عن كعب بن مالك وذكر قصة تخلفه عن النبي في غزوة تبوك قال ونهى رسول الله المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة حتى إذا طال علي تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي فسلمت عليه فوالله ما رد عليَّ السلام ثم ساق خبر تنزيل توبته . (صحيح)

_ باب ترك السلام على أهل الأهواء

4601_ عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي فسلمت عليه فلم يرد عليَّ وقال اذهب فاغسل هذا عنك . (صحيح)

4602_ عن عائشة أنه اعتل بعير لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ظهر فقال رسول الله لزينب أعطيها بعيرا فقالت أنا أعطي تلك اليهودية ؟ فغضب رسول الله فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر . (صحيح لغيره)

_ باب النهي عن الجدال في القرآن

4603_ عن أبي هريرة عن النبي قال المِراء في القرآن كفر . (صحيح)

_ باب في لزوم السنة

4604_ عن المقدام بن معدي كرب عن رسول الله أنه قال ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السبع ولا

لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه . (صحيح)

4605_ عن أبي رافع عن النبي قال لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه . (صحيح)

4606_ عن عائشة قالت قال رسول الله من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد . وفي رواية بلفظ من صنع أمرا على غير أمرنا فهو رد . (صحيح)

4607_ عن عبد الرحمن السلمي وحجر الكلاعي قالا أتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزل فيه (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) فسلمنا وقلنا أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين ، فقال العرباض صلى بنا رسول الله ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ،

فقال قائل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا ؟ فقال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة . (صحيح)

4608_ عن ابن مسعود عن النبي قال ألا هلك المتنطعون ثلاث مرات . (صحيح)

_ باب لزوم السنة

4609_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا . (صحيح)

4610_ عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن أمر لم يحرم فحرم على الناس من أجل مسألته . (صحيح)

4611_ عن يزيد بن عميرة وكان من أصحاب معاذ بن جبل قال كان لا يجلس مجلسا للذكر حين يجلس إلا قال الله حكم قسط هلك المرتابون ، فقال معاذ بن جبل يوما إن من ورائكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر ،

فيوشك قائل أن يقول ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ؟ ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره ، فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زيغة الحكيم فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق ،

قال قلت لمعاذ ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق ؟ قال بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ما هذه ولا يثنينك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع ، وتلَقَّ الحق إذا سمعته فإن على الحق نورا . (صحيح)

4612_ عن النضر الباهلي قال كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر فكتب أما بعد ، أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنة نبيه وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفوا مؤنته ، فعليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة ،

ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها فإن السنة ، إنما سنها من قد علم ما في خلافها الخطإ والزلل والحمق والتعمق ، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم ، فإنهم على علم وقفوا وببصر نافذ كفوا وهم على كشف الأمور كانوا أقوى وبفضل ما كانوا فيه أولى ،

فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ، ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي ، فما دونهم من مقصر وما فوقهم من محسر ، وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم ،

كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر فعلى الخبير بإذن الله وقعت ، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة ولا ابتدعوا من بدعة هي أبين أثرا ولا أثبت أمرا من الإقرار بالقدر ، لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم يعزون به أنفسهم على ما فاتهم ، ثم لم يزده الإسلام بعد إلا شدة ،

ولقد ذكره رسول الله في غير حديث ولا حديثين وقد سمعه منه المسلمون فتكلموا به في حياته وبعد وفاته يقينا وتسليما لربهم وتضعيفا لأنفسهم أن يكون شيء لم يحط به علمه ولم يحصه كتابه ولم يمض فيه قدره وإنه مع ذلك لفي محكم كتابه ،

منه اقتبسوه ومنه تعلموه ، ولئن قلتم لم أنزل الله آية كذا لم قال كذا لقد قرءوا منه ما قرأتم وعلموا من تأويله ما جهلتم وقالوا بعد ذلك كله بكتاب وقدر وكتبت الشقاوة وما يقدر يكن وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولا نملك لأنفسنا ضرا ولا نفعا ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا . (صحيح)

4613_ عن نافع قال كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه فكتب إليه عبد الله بن عمر إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر فإياك أن تكتب إليَّ فإني سمعت رسول الله يقول إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر . (صحيح)

4614_ عن خالد الحذاء قال قلت للحسن البصري يا أبا سعيد أخبرني عن آدم أللسماء خلق أم للأرض ؟ قال لا بل للأرض ، قلت أرأيت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة ؟ قال لم يكن له منه بد ، قلت أخبرني عن قوله تعالى (ما أنتم عليه بفاتنين. إلا من هو صال الجحيم) قال إن الشياطين لا يفتنون بضلالتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم . (صحيح)

4615_ عن الحسن البصري في قوله تعالى (ولذلك خلقهم) قال خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء لهذه . (صحيح)

4616_ عن خالد الحذاء قال قلت للحسن البصري (ما أنتم عليه بفاتنين. إلا من هو صال الجحيم) قال إلا من أوجب الله عليه أنه يَصْلَى الجحيم . (صحيح)

4617_ عن حميد كان الحسن البصري يقول لأن يسقط من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يقول الأمر بيدي . (صحيح)

4618_ عن حميد قال قدم علينا الحسن مكة فكلمني فقهاء أهل مكة أن أكلمه في أن يجلس لهم يوما يعظهم فيه فقال نعم فاجتمعوا فخطبهم فما رأيت أخطب منه ، فقال رجل يا أبا سعيد من خلق الشيطان ؟ فقال سبحان الله هل من خالق غير الله ؟ خلق الله الشيطان وخلق الخير وخلق الشر ، قال الرجل قاتلهم الله كيف يكذبون على هذا الشيخ . (صحيح)

4619_ عن الحسن في قوله تعالي (كذلك نسلكه في قلوب المجرمين) قال الشرك . (صحيح)

4620_ عن الحسن في قول الله (وحِيلَ بينهم وبين ما يشتهون) قال بينهم وبين الإيمان . (حسن لغيره)

4621_ عن ابن عون قال كنت أسير بالشام فناداني رجل من خلفي فالتفت فإذا رجاء بن حيوة فقال يا أبا عون ما هذا الذي يذكرون عن الحسن ؟ قال قلت إنهم يكذبون على الحسن كثيرا . (صحيح)

4622_ عن أيوب قال كذب على الحسن ضربان من الناس ، قوم القدر رأيهم وهم يريدون أن ينفِّقُوا بذلك رأيهم ، وقوم له في قلوبهم شنآن وبغض يقولون أليس من قوله كذا ؟ أليس من قوله كذا ؟ . (صحيح)

4623_ عن قرة بن خالد أنه كان يقول لنا يا فتيان لا تُغلَبوا على الحسن فإنه كان رأيه السنة والصواب . (صحيح)

4624_ عن ابن عون قال لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا برجوعه كتابا وأشهدنا عليه شهودا ولكنا قلنا كلمة خرجت لا تُحمَل . (صحيح)

4625_ عن أيوب قال قال لي الحسن ما أنا بعائد إلى شيء منه أبدا . (صحيح)

4626_ عن عثمان البتي قال ما فسر الحسن آية قط إلا علي الإثبات . (صحيح)

_ باب في التفضيل

4627_ عن ابن عمر قال كنا نقول في زمن النبي لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي لا نفاضل بينهم . (صحيح)

4628_ عن ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله حي أفضل أمة النبي بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان أجمعين . (صحيح)

4629_ عن محمد بن علي بن أبي طالب قال قلت لأبي أي الناس خير بعد رسول الله ؟ قال أبو بكر ، قلت ثم من ؟ قال ثم عمر ، قال ثم خشيت أن أقول ثم من فيقول عثمان فقلت ثم أنت يا أبت ؟ قال ما أنا إلا رجل من المسلمين . (صحيح)

4630_ عن سفيان الثوري قال من زعم أن عليا كان أحق بالولاية منهما فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء . (صحيح)

4631_ عن سفيان الثوري قال الخلفاء خمسة ، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز .
(حسن لغيره)

_ باب في الخلفاء

4632-4633_ عن ابن عباس قال كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى إلى رسول الله فقال إني أرى الليلة ظلة ينطف منها السمن والعسل فأرى الناس يتكففون بأيديهم فالمستكثر والمستقل وأرى سببا واصلا من السماء إلى الأرض فأراك يا رسول الله أخذت به فعلوت به ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل فعلا به ،

قال أبو بكر بأبي وأمي لتدعني فلأعبرنها ، فقال اعبرها ، قال أما الظلة فظلة الإسلام وأما ما ينطف من السمن والعسل فهو القرآن لينه وحلاوته ، وأما المستكثر والمستقل فهو المستكثر من القرآن والمستقل منه ، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فهو الحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله ،

ثم يأخذ به بعدك رجل فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع ثم يوصل له فيعلو به ، أي رسول الله لتحدثني أصبت أم أخطأت ، فقال أصبت بعضا وأخطأت بعضا ، فقال أقسمت يا رسول الله لتحدثني ما الذي أخطأت ، فقال النبي لا تقسم ، فأبَي أن يخبره . (صحيح)

4634_ عن أبي بكرة أن النبي قال ذات يوم من رأى منكم رؤيا ؟ فقال رجل أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرأينا الكراهية في وجه رسول الله . (صحيح)

4635_ عن أبي بكرة بنحو الحديث السابق وفيه قال فاستاء لها رسول الله يعني فساءه ذلك فقال خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء . (صحيح)

4636_ عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال أري الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله ونيط عمر بأبي بكر ونيط عثمان بعمر ، قال جابر فلما قمنا من عند رسول الله قلنا أما الرجل الصالح فرسول الله وأما تنوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه . (صحيح)

4637_ عن سمرة بن جندب أن رجلا قال يا رسول الله إني رأيت كأن دلوا دلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربا ضعيفا ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء عليٌّ فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء . (صحيح)

4638_ عن مكحول بن أبي مسلم قال لتمخرن الروم الشام أربعين صباحا لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان . (صحيح)

4639_ عن عبد الرحمن بن سلمان الخولاني قال سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق . (صحيح)

4640_ عن مكحول بن أبي مسلم أن رسول الله قال موضع فسطاط المسلمين في الملاحم أرض يقال لها الغوطة . (حسن لغيره)

4641_ عن جعفر عن عوف قال سمعت الحجاج بن يوسف يخطب وهو يقول إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى ابن مريم ثم قرأ هذه الآية يقرؤها ويفسرها (إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا) يشير إلينا بيده وإلى أهل الشام . (صحيح)

(رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (30618) وغيره وفيه فقال سعيد بن أبي عمران الطائي كفر ورب الكعبة)

4642_ عن الربيع بن خالد قال سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله ؟ فقلت في نفسي لله عليَّ ألا أصلي خلفك صلاة أبدا وإن وجدت قوما يجاهدونك لأجاهدنك معهم ، قال المغيرة فقاتل في الجماجم حتى قتل . (حسن)

4643_ عن عاصم بن أبي النجود قال سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثنوية واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مثنوية لأمير المؤمنين عبد الملك ، والله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من أبواب المسجد فخرجوا من باب آخر لحلت لي دماؤهم وأموالهم ، والله لو أخذت ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلالا ،

ويا عذيري من عبد هذيل يزعم أن قراءته من عند الله والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه ، وعذيري من هذه الحمراء يزعم أحدهم أنه يرمي بالحجر فيقول إلى أن يقع الحجر

قد حدث أمر فوالله لأدعنهم كالأمس الدابر . قال ابن عياش فذكرته للأعمش فقال أنا والله سمعته منه . (صحيح)

4644_ عن الأعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر هذه الحمراء هَبْرٌ هبر أما والله لو قد قرعت عصا بعصا لأذرنهم كالأمس الذاهب يعني الموالي . (صحيح)

4645_ عن الأعمش قال جمعت مع الحجاج فخطب فذكر بنحو الأثر رقم (4643) وقال فيها فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك بن مروان ، قال ولو أخذت ربيعة بمضر . (صحيح)

4646_ عن سفينة القرشي قال قال رسول الله خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك أو ملكه من يشاء . قال سعيد بن جهمان قال لي سفينة أمسك عليك أبا بكر سنتين وعمر عشرا وعثمان اثنتي عشرة وعليٌّ كذا ، قال سعيد قلت لسفينة إن هؤلاء يزعمون أن عليا لم يكن بخليفة ، قال كذبت أستاه بني الزرقاء يعني بني مروان . (صحيح)

4647_ عن سفينة قال قال رسول الله خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء أو ملكه من يشاء . (صحيح)

4648_ عن سعيد بن زيد قال لما قدم فلان إلى الكوفة أقام فلان خطيبا فأخذ بيدي سعيد بن زيد فقال ألا ترى إلى هذا الظالم فأشهد على التسعة إنهم في الجنة ولو شهدت على العاشر لم إيثم - قال ابن إدريس والعرب تقول آثم - ،

قلت ومن التسعة ؟ قال قال رسول الله وهو على حراء اثبت حراء إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ، قلت ومن التسعة ؟ قال رسول الله وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف ، قلت ومن العاشر ؟ فتلكأ هنية ثم قال أنا . (صحيح)

4649_ عن عبد الرحمن بن الأخنس أنه كان في المسجد فذكر رجل علي بن أبي طالب فقام سعيد بن زيد فقال أشهد على رسول الله أني سمعته وهو يقول عشرة في الجنة النبي في الجنة وأبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعليٌّ في الجنة وطلحة في الجنة والزبير بن العوام في الجنة وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ولو شئت لسميت العاشر ، قال فقالوا من هو ؟ فسكت ، فقالوا من هو ؟ فقال هو سعيد بن زيد . (صحيح)

4650_ عن رياح بن الحارث قال كنت قاعدا عند فلان في مسجد الكوفة وعنده أهل الكوفة فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فرحب به وحياه وأقعده عند رجله على السرير فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس بن علقمة فاستقبله فسب وسب ، فقال سعيد من يسب هذا الرجل ؟ قال يسب عليا ،

قال ألا أرى أصحاب رسول الله يسبون عندك ثم لا تنكر ولا تغير ، أنا سمعت رسول الله يقول وإني لغني أن أقول عليه ما لم يقل فيسألني عنه غدا إذا لقيته أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وساق نحو الحديث السابق ، ثم قال لمشهد رجل منهم مع رسول الله يغبر فيه وجهه خير من عمل أحدكم عمره ولو عُمِّرَ عمر نوح . (صحيح)

4651_ عن أنس بن مالك أن نبي الله صعد أحدا فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه نبي الله برجله وقال اثبت أحد نبي وصديق وشهيدان . (صحيح)

4652_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أتاني جبريل فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي فقال أبو بكر يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه ، فقال رسول الله أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي . (حسن لغيره)

4653_ عن جابر عن رسول الله قال لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة . (صحيح)

4654_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله فلعلَّ الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . (صحيح)

4655_ عن المسور بن مخرمة قال خرج النبي زمن الحديبية فذكر الحديث قال فأتاه عروة بن مسعود فجعل يكلم النبي فكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ومعه السيف وعليه المغفر فضرب يده بنعل السيف وقال أَخِّرْ يدك عن لحيته فرفع عروة رأسه فقال من هذا ؟ قالوا المغيرة بن شعبة . (صحيح)

4656_ عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب قال بعثني عمر إلى الأسقف فدعوته فقال له عمر وهل تجدني في الكتاب ؟ قال نعم ، قال كيف تجدني ؟ قال أجدك قرنا فرفع عليه الدرة فقال قرن مه ؟ فقال قرن حديد أمين شديد ، قال كيف تجد الذي يجيء من بعدي ؟ فقال أجده خليفة صالحا غير أنه يؤثر قرابته ،

قال عمر يرحم الله عثمان ثلاثا ، فقال كيف تجد الذي بعده ؟ قال أجده صدأ حديد ، فوضع عمر يده على رأسه فقال يا دفراه يا دفراه ، فقال يا أمير المؤمنين إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف حين يستخلف والسيف مسلول والدم مهراق . (حسن) قال أبو داود الدفر النتن .

_ باب في فضل أصحاب رسول الله

4657_ عن عمران بن حصين قال قال رسول الله خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر قوم يشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويخونون ولا يؤتمنون ويفشو فيهم السمن . (صحيح)

_ باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله

4658_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُدٍ ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَه . (صحيح)

4659_ عن عمرو بن أبي قرة قال كان حذيفة بالمدائن فكان يذكر أشياء قالها رسول الله لأناس من أصحابه في الغضب فينطلق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون له قول حذيفة فيقول سلمان حذيفة أعلم بما يقول ، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك ،

فأتى حذيفة سلمان وهو في مبقلة فقال يا سلمان ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله ؟ فقال سلمان إن رسول الله كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه ويرضى فيقول في

الرضا لناس من أصحابه ، أما تنتهي حتى تورث رجالا حب رجال ورجالا بغض رجال وحتى توقع اختلافا وفرقة ،

ولقد علمت أن رسول الله خطب فقال أيما رجل من أمتي سببته سبة أو لعنته لعنة في غضبي فإنما أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون وإنما بعثني رحمة للعالمين فاجعلها عليهم صلاة يوم القيامة ، والله لتنتهين أو لأكتبن إلى عمر . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (74) (الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي))

_ باب في استخلاف أبي بكر

4660_ عن عبد الله بن زمعة قال لما استعز برسول الله وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة فقال مروا من يصلي للناس فخرج عبد الله بن زمعة فإذا عمر في الناس وكان أبو بكر غائبا فقلت يا عمر قم فصل بالناس ، فتقدم فكبر فلما سمع رسول الله صوته وكان عمر رجلا مجهرا قال فأين أبو بكر ؟ يأبى الله ذلك والمسلمون يأبى الله ذلك والمسلمون ، فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس . (صحيح)

4661_ عن عبد الله بن زمعة بنحو الحديث السابق وفيه قال لما سمع النبي صوت عمر خرج النبي حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال لا لا لا ليصل للناس ابن أبي قحافة يقول ذلك مغضبا . (صحيح)

_ باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة

4662_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله للحسن بن علي إن ابني هذا سيد وإني أرجو أن يصلح الله به بين فئتين من أمتي أو قال ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين . (صحيح)

4663_ عن حذيفة قال ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة فإني سمعت رسول الله يقول لا تضرك الفتنة . (صحيح)

4664-4665_ عن ثعلبة بن ضبيعة قال دخلنا على حذيفة فقال إني لأعرف رجلا لا تضره الفتن شيئا ، قال فخرجنا فإذا فسطاط مضروب فدخلنا فإذا فيه محمد بن مسلمة فسألناه عن ذلك فقال ما أريد أن يشتمل علي شيء من أمصاركم حتى تنجلي عما انجلت . (صحيح)

4666_ عن قيس بن عباد قال قلت لعلي بن أبي طالب أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده إليك رسول الله أم رأي رأيته ؟ فقال ما عهد إليَّ رسول الله بشيء ولكنه رأي رأيته . (صحيح)

4667_ عن أبي سعيد قال قال رسول الله تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى الطائفتين بالحق . (صحيح)

_ باب في التخيير بين الأنبياء

4668_ عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي لا تخيروا بين الأنبياء . (صحيح)

4669_ عن ابن عباس عن النبي قال ما ينبغي لعبد أن يقول إني خير من يونس بن مَتَّى . (صحيح)

4670_ عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله يقول ما ينبغي لنبي أن يقول إني خير من يونس بن متى . (صحيح)

4671_ عن أبي هريرة قال قال رجل من اليهود والذي اصطفى موسى فرفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى رسول الله فأخبره فقال النبي لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش في جانب العرش فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله . (صحيح)

4672_ عن أنس قال قال رجل لرسول الله يا خير البرية فقال رسول الله ذاك إبراهيم . (صحيح)

4673_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أنا سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مُشَفَّع . (صحيح)

4674_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما أدري أتبع لعين هو أم لا وما أدري أعزير نبي هو أم لا . (صحيح)

4675_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي . (صحيح)

_ باب في رد الإرجاء

4676_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال الإيمان بضع وسبعون أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة العظم عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان . (صحيح)

4677_ عن ابن عباس قال إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله أمرهم بالإيمان بالله ، قال أتدرون ما الإيمان بالله ، قالوا الله ورسوله أعلم ، قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم . (صحيح)

4678_ عن جابر قال قال رسول الله بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة . (صحيح)

_ باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه

4679_ عن ابن عمر أن رسول الله قال ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين أغلب لذي لب منكن ، قالت وما نقصان العقل والدين ؟ قال أما نقصان العقل فشهادة امرأتين شهادة رجل وأما نقصان الدين فإن إحداكن تفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلي . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (88) (الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي)

وكتاب رقم (208) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في

المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم)9

4680_ عن ابن عباس قال لما توجه النبي إلى الكعبة قالوا يا رسول الله فكيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله (وما كان الله ليضيع إيمانكم) . (صحيح)

4681_ عن أبي أمامة عن رسول الله قال من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان . (صحيح)

4682_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا . (صحيح)

4683_ عن سعد بن أبي وقاص قال أعطى رسول الله رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئا فقال سعد يا رسول الله أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئا وهو مؤمن فقال النبي أو مسلم ، حتى أعادها سعد ثلاثا والنبي يقول أو مسلم ثم قال النبي إني أعطي رجالا وأدع من هو أحب إليَّ منهم لا أعطيه شيئا مخافة أن يكبوا في النار على وجوههم . (صحيح)

4684_ عن ابن شهاب الزهري (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) قال نرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل . (صحيح)

4685_ عن سعد أن النبي قسم بين المسلمين قسما فقلت أعط فلانا فإنه مؤمن ، قال أو مسلم ، إني لأعطي الرجل العطاء وغيره أحب إليَّ منه مخافة أن يكب على وجهه . (صحيح)

4686_ عن ابن عمر عن النبي قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح)

4687_ عن ابن عمر قال قال رسول الله أيما رجل مسلم أكفر رجلا مسلما فإن كان كافرا وإلا كان هو الكافر . (صحيح)

4688_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أربع من كن فيه فهو منافق خالص ومن كانت فيه خلة منهن كان فيه خلة من نفاق حتى يدعها ، إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فَجَر . (صحيح)

4689_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد . (صحيح)

4690_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة فإذا انقطع رجع إليه الإيمان . (صحيح)

_ باب في القَدَر

4691_ عن ابن عمر عن النبي قال القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (370) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (481) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل))

4692_ عن حذيفة قال قال رسول الله لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ومن مرض منهم فلا تعودوهم وهم شيعة الدجال وحق على الله أن يلحقهم بالدجال . (حسن لغيره)

4693_ عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض جاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب وبين ذلك . (صحيح)

4694_ عن علي عبن أبي طالب قال كنا في جنازة فيها رسول الله ببقيع الغرقد فجاء رسول الله فجلس ومعه مخصرة فجعل ينكت بالمخصرة في الأرض ثم رفع رأسه فقال ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا كتب الله مكانها من النار أو من الجنة إلا قد كتبت شقية أو سعيدة ،

فقال رجل من القوم يا نبي الله أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل فمن كان من أهل السعادة ليكونن إلى السعادة ومن كان من أهل الشقوة ليكونن إلى الشقوة ، قال اعملوا فكلٌّ مُيَسَّرٌ ، أما أهل السعادة فييسرون للسعادة وأما أهل الشقوة فييسرون للشقوة ثم قال نبي الله (فأما من أعطى واتقى ، وصدَّق بالحُسْنَى ، فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى ، وكذَّب بالحسنى ، فسنيسره للعسرى) . (صحيح)

4695_ عن يحيى بن يعمر قال كان أول من تكلم في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوفق الله لنا عبد الله بن عمر داخلا في المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي ،

فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتفقرون العلم يزعمون أن لا قدر والأمر أُنُف ، فقال إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وهم برآء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقَدَر ،

ثم قال حدثني عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا نعرفه حتى جلس إلى النبي فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد أخبرني عن الإسلام ،

فقال رسول الله الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا ، قال صدقت ، فعجبنا له يسأله ويصدقه ،

قال فأخبرني عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره ، قال صدقت ،

قال فأخبرني عن الإحسان ، قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال فأخبرني عن الساعة ، قال ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، قال فأخبرني عن أماراتها ، قال أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ، قال ثم انطلق فلبثت ثلاثا ثم قال يا عمر هل تدري من السائل ؟ قلت الله ورسوله أعلم ، قال فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم . (صحيح)

4696_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال وسأله رجل من مزينة أو جهينة فقال يا رسول الله فيما نعمل أفي شيء قد خلا أو مضى أو في شيء يستأنف الآن ؟ قال في شيء قد خلا ومضى ، فقال الرجل أو بعض القوم ففيم العمل ؟ قال إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار . (صحيح)

4697_ عن ابن عمر بنحو الحديث السابق وفيه قال فما الإسلام ؟ قال إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة . (صحيح)

4698_ عن أبي ذر وأبي هريرة قالا كان رسول الله يجلس بين ظهري أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل فطلبنا إلى رسول الله أن نجعل له مجلسا يعرفه الغريب إذا أتاه ، قال فبنينا له دكانا من طين فجلس عليه وكنا نجلس بجنبتيه وذكر نحو الحديث السابق وفيه قال فأقبل رجل فذكر هيئته حتى سلم من طرف السماط فقال السلام عليك يا محمد ، قال فرد عليه النبي . (صحيح)

4699_ عن ابن الديلمي قال أتيت أبي بن كعب فقلت له وقع في نفسي شيء من القدر فحدثني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي ، قال لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ،

ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار ، قال ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك ، قال ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ، قال ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي مثل ذلك . (صحيح)

4700_ عن أبي حفصة قال قال عبادة بن الصامت لابنه يا بني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله يقول إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب ، قال رب وماذا أكتب ؟ قال اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة ، يا بني إني سمعت رسول الله يقول من مات على غير هذا فليس مني . (صحيح)

4701_ عن أبي هريرة عن النبي قال احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، فقال آدم أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على أمر قدره عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحجَّ آدم موسى . (صحيح)

4702_ عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله إن موسى قال يا رب أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة فأراه الله آدم ، فقال أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم نعم ، قال أنت الذي نفخ الله فيك

من روحه وعلمك الأسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال نعم ، قال فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال له آدم ومن أنت ؟ قال أنا موسى ،

قال أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء الحجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه ؟ قال نعم ، قال أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق ؟ قال نعم ، قال فيم تلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبلي ؟ قال رسول الله عند ذلك فحج آدم موسى فحج آدم موسى . (صحيح لغيره)

4703-4704_ عن عن مسلم بن يسار أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم) الآية فقال عمر سمعت رسول الله سئل عنها فقال رسول الله إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ،

فقال رجل يا رسول الله ففيم العمل ؟ فقال رسول الله إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار . (صحيح)

4705_ عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال قال رسول الله الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا ولو عاش لأرهق أبويه طغيانا وكفرا . (صحيح)

4706_ عن ابن عباس قال حدثنا أبي بن كعب قال سمعت رسول الله يقول في قوله (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) وكان طبع يوم طبع كافرا . (صحيح)

4707_ عن ابن عباس قال حدثني أبي بن كعب عن رسول الله قال أبصر الخضر غلاما يلعب مع الصبيان فتناول رأسه فقلعه فقال موسى (أقتلت نفسا زكية) الآية . (صحيح)

4708_ عن ابن مسعود قال حدثنا رسول الله وهو الصادق المصدوق إن خلق أحدكم يُجمَع في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث إليه ملك فيؤمر بأربع كلمات ، فيكتب رزقه وأجله وعمله ثم يكتب شقي أو سعيد ،

ثم ينفخ فيه الروح فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها . (صحيح)

(ولعل المراد من يكون مسلما صالحا ثم يرتكب كبيرة ويموت فيعذبه الله عليها ، ومن يكون كافرا فيسلم ويموت فيعفو الله عن شِركه وبعض ما ارتكبه فيه .

وانظر كتاب رقم (183) (الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث)

وكتاب رقم (481) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل))

4709_ عن عمران بن حصين قال قيل لرسول الله يا رسول الله أعلم أهل الجنة من أهل النار ؟ قال نعم ، قال ففيم يعمل العاملون ؟ قال كلٌّ مُيَسَّرٌ لما خلق له . (صحيح)

4710_ عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب عن النبي قال لا تجالسوا أهل القَدَر ولا تفاتحوهم . (صحيح لغيره)

_ باب في ذراري المشركين

4711_ عن ابن عباس أن النبي سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

4712_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين ؟ فقال هم من آبائهم ، فقلت يا رسول الله بلا عمل ؟ قال الله أعلم بما كانوا عاملين ، قلت يا رسول الله فذراري المشركين ؟ قال من آبائهم ، قلت بلا عمل ؟ قال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

4713_ عن عائشة أم المؤمنين قالت أتي النبي بصبي من الأنصار يصلي عليه ، قالت قلت يا رسول الله طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يدر به ، فقال أو غير ذلك يا عائشة ، إن الله خلق الجنة وخلق لها

أهلا وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم . (صحيح)

4714_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء ، قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ قال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

4715_ عن ابن وهب قال سمعت مالكا وقيل له إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث ، قال مالك احتج عليهم بآخره قالوا أرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين . (صحيح)

4716_ عن حجاج بن المنهال قال سمعت حماد بن سلمة يفسر حديث كل مولود يولد على الفطرة قال هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في أصلاب آبائهم حيث قال (ألست بربكم قالوا بلى) . (صحيح)

4717_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله الوائدة والموءودة في النار . (صحيح)

4718_ عن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي ؟ قال أبوك في النار ، فلما قفى قال إن أبي وأباك في النار . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (66) (الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين)

وكتاب رقم (397) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء))

4719_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم . (صحيح)

4720_ عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم . (صحيح لغيره)

_ باب في الجهمية

4721_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله . (صحيح)

4722_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول فذكر نحوه قال فإذا قالوا ذلك فقولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ من الشيطان . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (277) (الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث))

4723-4725_ عن العباس بن عبد المطلب قال كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله فمرت بهم سحابة فنظر إليها فقال ما تسمون هذه ؟ قالوا السحاب ، قال والمُزْن ، قالوا والمزن ، قال والعنان ، قالوا والعنان ، قال هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض ؟ قالوا لا ندري ، قال إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ،

ثم السماء فوقها كذلك حتى عد سبع سماوات ، ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرش ما بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ثم الله فوق ذلك . (حسن)

(والحديث حسّنه واحتج به كثير من الأئمة منهم الترمذي والدارمي وابن خزيمة والآجري والحاكم وابن مندة وابن أبي عاصم واللالكائي والبغوي والضياء المقدسي وغيرهم .

وانظر كتاب رقم (408) (الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث)

وكتاب رقم (371) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحل الجديد من ثِقله من خمس طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به))

4726_ عن جبير بن مطعم قال أتى رسول الله أعرابي فقال يا رسول الله جهدت الأنفس وضاعت العيال ونهكت الأموال وهلكت الأنعام فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك ، قال رسول الله ويحك أتدري ما تقول ؟ وسبح رسول الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ،

ثم قال ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ، ويحك أتدري ما الله ، إن عرشه على سماواته لهكذا وقال بأصابعه مثل القبة عليه وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب . وفي رواية بلفظ إن الله فوق عرشه وعرشه فوق سماواته وساق الحديث . (صحيح)

4727_ عن جابر بن عبد الله عن النبي قال أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش إن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبع مائة عام . (صحيح)

4728_ عن سليم بن جبير قال سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) إلى قوله تعالى (سميعا بصيرا) قال رأيت رسول الله يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه ، قال أبو هريرة رأيت رسول الله يقرؤها ويضع إصبعيه . (صحيح) قال عبد الله بن يزيد يعني إن الله سميع بصير يعني أن لله سمعا وبصرا . قال أبو داود وهذا رد على الجهمية .

_ باب في الرؤية

4729_ عن جرير بن عبد الله قال كنا مع رسول الله جلوسا فنظر إلى القمر ليلة البدر ليلة أربع عشرة فقال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تُغلَبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ هذه الآية (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) . (صحيح)

4730_ عن أبي هريرة قال قال ناس يا رسول الله أنرى ربنا يوم القيامة ؟ قال هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة ؟ قالوا لا ، قال هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة ؟ قالوا لا ، قال والذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته إلا كما تضارون في رؤية أحدهما . (صحيح)

4731_ عن أبي رزين قال قلت يا رسول الله أكلنا يرى ربه مخليا به يوم القيامة وما آية ذلك في خلقه ؟ قال يا أبا رزين أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخليا به ؟ قلت بلى قال فالله أعظم ، وقال فإنما هو خلق من خلق الله فالله أجلُّ وأعظم . (صحيح لغيره)

_ باب في الرد على الجهمية

4732_ عن ابن عمر قال قال رسول الله يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين ثم يأخذهن بيده الأخرى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ . (صحيح)

4733_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ . (صحيح)

_ باب في القرآن

4734_ عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله يعرض نفسه على الناس في الموقف فقال ألا رجل يحملني إلى قومه فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي . (صحيح)

4735_ عن عائشة قالت ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فيَّ بأمرٍ يُتلَى . (صحيح) (يعني في حديث الإفك وذكر أبو داود الجزء المراد منه في هذا الموضع)

4736_ عن عامر بن شهر قال كنت عند النجاشي فقرأ ابن له آية من الإنجيل فضحكت فقال أتضحك من كلام الله . (صحيح)

4737_ عن ابن عباس قال كان النبي يعوذ الحسن والحسين أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق . (صحيح) قال أبو داود هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق .

4738_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل حتى إذا جاءهم جبريل

فزع عن قلوبهم ، قال فيقولون يا جبريل ماذا قال ربك ؟ فيقول الحق ، فيقولون الحق الحق . (صحيح)

_ باب في الشفاعة

4739_ عن أنس بن مالك عن النبي قال شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي . (صحيح)

4740_ عن عمران بن حصين عن النبي قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (310) (الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث)

وكتاب رقم (306) (الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم))

4741_ عن جابر قال سمعت النبي يقول إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون . (صحيح)

_ باب في ذكر البعث والصُّور

4742_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال الصور قرن يُنفَخ فيه . (صحيح)

4743_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال كل ابن آدم تأكل الأرض إلا عجب الذَّنَب ، منه خُلِقَ وفيه يُركَّب . (صحيح)

_ باب في خلق الجنة والنار

4744_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لما خلق الله الجنة قال لجبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها ، ثم حفها بالمكاره ثم قال يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد ،

قال فلما خلق الله النار قال يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها ، فحفها بالشهوات ثم قال يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها . (صحيح)

_ باب في الحوض

4745_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن أمامكم حوضا ما بين ناحيتيه كما بين جرباء وأذرح . (صحيح)

4746_ عن زيد بن أرقم قال كنا مع رسول الله فنزلنا منزلا فقال ما أنتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد علي الحوض . قال طلحة بن يزيد قلت كم كنتم يومئذ ؟ قال سبع مائة أو ثمان مائة . (صحيح)

4747_ عن أنس بن مالك قال أغفى رسول الله إغفاءة فرفع رأسه متبسما فإما قال لهم وإما قالوا له يا رسول الله لم ضحكت ؟ فقال إنه أنزلت عليَّ آنفا سورة فقرأ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إنا أعطيناك الكوثر حتى ختمها فلما قرأها قال هل تدرون ما الكوثر ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة وعليه خير كثير عليه حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة ، آنيته عدد الكواكب . (صحيح)

4748_ عن أنس بن مالك قال لما عرج بنبي الله في الجنة أو كما قال عرض له نهر حافتاه الياقوت المُجيَّب أو قال المجوف فضرب الملك الذي معه يده فاستخرج مسكا فقال محمد للملك الذي معه ما هذا ؟ قال الكوثر الذي أعطاك الله . (صحيح)

4749_ عن أبي طالوت قال شهدت أبا برزة دخل على عبيد الله بن زياد فحدثني فلان وكان في السماط فلما رآه عبيد الله قال إن محمديكم هذا الدحداح ففهمها الشيخ فقال ما كنت أحسب أني أبقى في قوم يعيروني بصحبة محمد ،

فقال له عبيد الله إن صحبة محمد لك زين غير شين ، قال إنما بعثت إليك لأسألك عن الحوض سمعت رسول الله يذكر فيه شيئا ؟ فقال له أبو برزة نعم لا مرة ولا ثنتين ولا ثلاثا ولا أربعا ولا خمسا فمن كذب به فلا سقاه الله منه ، ثم خرج مغضبا . (صحيح)

_ باب في المسألة في القبر وعذاب القبر

4750_ عن البراء بن عازب أن رسول الله قال إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قول الله (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) . (صحيح)

4751_ عن أنس بن مالك قال إن نبي الله دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور ؟ قالوا يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية ، فقال تعوذوا بالله من عذاب النار ومن فتنة الدجال ، قالوا ومم ذاك يا رسول الله ؟ قال إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك فيقول له ما كنت تعبد ؟ فإنْ الله هداه قال كنت أعبد الله ،

فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول هو عبد الله ورسوله ، فما يسأل عن شيء غيرها فينطلق به إلى بيت كان له في النار فيقال له هذا بيتك كان لك في النار ولكن الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتا في الجنة ، فيقول دعوني حتى أذهب فأبشر أهلي فيقال له اسكن ،

وإن الكافر إذا وضع في قبره أتاه ملك فينتهره فيقول له ما كنت تعبد ؟ فيقول لا أدري ، فيقال له لا دريت ولا تليت ، فيقال له فما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول كنت أقول ما يقول الناس فيضربه بمطراق من حديد بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين . (صحيح)

4752_ عن أنس عن النبي قال قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم فيأتيه ملكان فيقولان له فذكر نحو الحديث السابق وقال فيه وأما الكافر والمنافق فيقولان له فذكر نحو الحديث السابق وقال في آخره يسمعها من وليه غير الثقلين . (صحيح)

4753-4754_ عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله وجلسنا حوله كأنما على رءوسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الأرض فرفع رأسه فقال استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثا ،

وقال وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال له يا هذا من ربك وما دينك ومن نبيك ؟ ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك ؟ فيقول ربي الله ، فيقولان له ما دينك ؟ فيقول ديني الإسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول هو رسول الله ، فيقولان وما يدريك ؟ فيقول قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت ،

فذلك قول الله (يثبت الله الذين آمنوا) الآية ، قال فينادي مناد من السماء أن قد صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وافتحوا له بابا إلى الجنة وألبسوه من الجنة ، قال فيأتيه من روحها وطيبها ويفتح له فيها مد بصره ،

قال وإن الكافر فذكر موته قال وتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك ؟ فيقول هاه هاه هاه لا أدري ، فيقولان له ما دينك ؟ فيقول هاه هاه لا أدري ، فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول هاه هاه لا أدري ، فينادي مناد من السماء أن كذب فأفرشوه من النار وألبسوه من النار وافتحوا له بابا إلى النار ،

قال فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه ، ثم يقيض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين فيصير ترابا ثم تعاد فيه الروح . (صحيح)

_ باب في ذكر الميزان

4755_ عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله ما يبكيك ؟ قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ فقال رسول الله أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا ، عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أو يثقل وعند الكتاب حين يقال (هاؤم اقرءوا كتابيه) حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله أم من وراء ظهره وعند الصراط إذا وضع بين ظهري جهنم . (صحيح)

_ باب في الدجال

4756_ عن أبي عبيدة بن الجراح قال سمعت النبي يقول إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر الدجال قومه وإني أنذركموه فوصفه لنا رسول الله وقال لعله سيدركه من قد رآني وسمع كلامي ، قالوا يا رسول الله كيف قلوبنا يومئذ أمثلها اليوم ؟ قال أو خير . (صحيح)

4757_ عن ابن عمر قال قام النبي في الناس فأثنى على الله بما هو أهله فذكر الدجال فقال إني لأنذركموه وما من نبي إلا قد أنذره قومه لقد أنذره نوح قومه ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه ، تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور . (صحيح)

_ باب في قتل الخوارج

4758_ عن أبي ذر قال قال رسول الله من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه . (صحيح)

4759_ عن أبي ذر قال قال رسول الله كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء ؟ قلت إذن والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي ثم أضرب به حتى ألقاك أو ألحقك ، قال أولا أدلك على خير من ذلك ، تصبر حتى تلقاني . (صحيح لغيره)

4760_ عن أم سلمة قالت قال رسول الله ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم وتنكرون فمن أنكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم ولكن من رضي وتابع ، فقيل يا رسول الله أفلا نقتلهم أو أفلا نقاتلهم ؟ قال لا ما صَلَّوا . (صحيح)

4761_ عن أم سلمة عن النبي بنحو الحديث السابق وفيه قال فمن كره فقد برئ ومن أنكر فقد سلم . (صحيح) قال قتادة يعني من أنكر بقلبه ومن كره بقلبه .

4762_ عن عرفجة الأشجعي قال سمعت رسول الله يقول ستكون في أمتي هنات وهنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان . (صحيح)

_ باب في قتال الخوارج

4763_ عن عبيدة أن علي بن أبي طالب ذكر أهل النهروان فقال فيهم رجل مودن اليد أو مخدج اليد أو مثدون اليد ، لولا أن تبطروا لنبأتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد . (صحيح)

4764_ عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي بن أبي طالب إلى النبي بذهيبة في تربتها فقسمها بين أربعة بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نبهان وبين علقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب ، قال فغضبت قريش والأنصار وقالت يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا ، فقال إنما أتألفهم ،

قال فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كث اللحية محلوق قال اتق الله يا محمد ، فقال من يطيع الله إذا عصيته ، أيأمنني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني ، قال فسأل رجل قتله أحسبه خالد بن الوليد فمنعه ، قال فلما ولى قال إن من ضئضئ هذا أو في عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ، لئن أنا أدركتهم قتلتهم قتل عاد . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (185) (الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث)

وكتاب رقم (263) (الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث)

وكتاب رقم (178) (الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن)

وكتاب رقم (179) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة))

4765_ عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك عن رسول الله قال سيكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يرتد على فوقه ، هم شر الخلق والخليقة ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه ، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء ، من قاتلهم كان أولى بالله منهم ، قالوا يا رسول الله ما سيماهم ؟ قال التحليق . (صحيح)

4766_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه سيماهم التحليق والتسبيد فإذا رأيتموهم فأنيموهم . (صحيح) قال أبو داود التسبيد استئصال الشعر .

4767_ عن علي بن أبي طالب قال إذا حدثتكم عن رسول الله حديثا فلأن أخر من السماء أحب إليَّ من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإنما الحرب خدعة ، سمعت رسول الله يقول يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من قول خير البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة . (صحيح)

4768_ عن سلمة بن كهيل قال أخبرني زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي بن أبي طالب الذين ساروا إلى الخوارج فقال علي أيها الناس إني سمعت رسول الله يقول يخرج قوم من أمتي يقرءون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئا ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئا ولا صيامكم إلى صيامهم شيئا يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ،

لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم لنكلوا عن العمل ، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليست له ذراع على عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض ،

أفتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم ؟ والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم فإنهم قد سفكوا الدم الحرام وأغاروا في سرح الناس فسيروا على اسم الله ، قال سلمة بن كهيل فنزلني زيد بن وهب منزلا منزلا حتى مر بنا على قنطرة ، قال فلما التقينا وعلى الخوارج عبد الله بن وهب الراسبي ،

فقال لهم ألقوا الرماح وسلوا السيوف من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء ، قال فوحشوا برماحهم واستلوا السيوف وشجرهم الناس برماحهم ، قال وقتلوا بعضهم على بعضهم ، قال وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان فقال عليٌّ التمسوا فيهم المخدج ،

فلم يجدوا ، قال فقام علي بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض فقال أخرجوهم فوجدوه مما يلي الأرض فكبر وقال صدق الله وبلغ رسوله ، فقام إليه عبيدة السلماني فقال يا أمير المؤمنين والله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله ؟ فقال إي والله الذي لا إله إلا هو حتى استحلفه ثلاثا وهو يحلف . (صحيح)

4769_ عن أبي الوضئ بنحو الحديث السابق وفيه قال علي بن أبي طالب اطلبوا المخدج ، وفيه فاستخرجوه من تحت القتلى في طين ، قال أبو الوضيء فكأني أنظر إليه حبشي عليه قريطق له إحدى يدين مثل ثدي المرأة عليها شعيرات مثل شعيرات التي تكون على ذنب اليربوع . (صحيح)

4770_ عن أبي مريم قال إن كان ذلك المخدج لمعنا يومئذ في المسجد نجالسه بالليل والنهار وكان فقيرا ورأيته مع المساكين يشهد طعام علي بن أبي طالب مع الناس وقد كسوته برنسا لي ، قال أبو مريم وكان المخدج يسمى نافعا ذا الثدية وكان في يده مثل ثدي المرأة على رأسه حلمة مثل حلمة الثدي عليه شعيرات مثل سبالة السنور . (صحيح) قال أبو داود وهو عند الناس اسمه حرقوص .

_ باب في قتال اللصوص

4771_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من أريد ماله بغير حق فقاتل فقُتِل فهو شهيد . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (381) (الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي))

4772_ عن سعيد بن زيد عن النبي قال من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد . (صحيح)

__ كتاب الأدب

_ باب في الحِلم وأخلاق النبي

4773_ عن أنس قال كان رسول الله من أحسن الناس خلقا فأرسلني يوما لحاجة فقلت والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله ، قال فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق فإذا رسول الله قابض بقفاي من ورائي فنظرت إليه وهو يضحك فقال يا أنيس اذهب حيث أمرتك ؟ قلت نعم أنا أذهب يا رسول الله ، قال أنس والله لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما علمت قال لشيء صنعت لم فعلت كذا وكذا ولا لشيء تركت هلا فعلت كذا وكذا . (صحيح)

4774_ عن أنس قال خدمت النبي عشر سنين بالمدينة وأنا غلام ليس كل أمري كما يشتهي صاحبي أن أكون عليه ما قال لي فيها أف قط وما قال لي لم فعلت هذا أو ألا فعلت هذا .(صحيح)

4775_ عن أبي هريرة قال كان النبي يجلس معنا في المجلس يحدثنا فإذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه فحدثنا يوما فقمنا حين قام فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فجبذه بردائه فحمر رقبته ، قال أبو هريرة وكان رداء خشنا فالتفت فقال له الأعرابي احمل لي على بعيري هذين فإنك لا تحمل لي من مالك ولا من مال أبيك ،

فقال النبي لا وأستغفر الله لا وأستغفر الله لا وأستغفر الله لا أحمل لك حتى تقيدني من جبذتك التي جبذتني ، فكل ذلك يقول له الأعرابي والله لا أقيدكها ، فذكر الحديث قال ثم دعا رجلا فقال له احمل له على بعيريه هذين على بعير شعيرا وعلى الآخر تمرا ثم التفت إلينا فقال انصرفوا على بركة الله . (صحيح)

_ باب في الوقار

4776_ عن ابن عباس أن نبي الله قال إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة . (صحيح لغيره)

_ باب من كظم غيظا

4777_ عن معاذ بن أنس أن رسول الله قال من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رءوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور العين ما شاء . (حسن)

4778_ عن سويد بن وهب عن رجل من أبناء أصحاب النبي عن أبيه قال قال رسول الله فذكر نحو الحديث السابق وفيه قال ملأه الله أمنا وإيمانا ، وقال زاد ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعا كساه الله حلة الكرامة ومن زوج لله توجه الله تاج الملك . (حسن لغيره)

4779_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله ما تعدون الصرعة فيكم ؟ قالوا الذي لا يصرعه الرجال ، قال لا ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب . (صحيح)

_ باب ما يقال عند الغضب

4780_ عن معاذ بن جبل قال استب رجلان عند النبي فغضب أحدهما غضبا شديدا حتى خيل إليَّ أن أنفه يتمزع من شدة غضبه فقال النبي إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجده من الغضب ، فقال ما هي يا رسول الله ؟ قال يقول اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، قال فجعل معاذ يأمره فأبَى ومحك وجعل يزداد غضبا . (صحيح)

4781_ عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه فقال رسول الله إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي يجد ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقال الرجل هل ترى بي من جنون ؟ . (صحيح)

4782-4783_ عن أبي ذر قال إن رسول الله قال لنا إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع . (صحيح)

4784_ عن أبي وائل المرادي قال دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلمه رجل فأغضبه فقام فتوضأ ثم رجع وقد توضأ فقال حدثني أبي عن جدي عطية قال قال رسول الله إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ . (صحيح)

_ باب في التجاوز في الأمر

4785_ عن عائشة قالت ما خُيِّرَ رسول الله في أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها .(صحيح)

4786_ عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله خادما ولا امرأة قط . (صحيح)

4787_ عن عبد الله بن الزبير في قوله تعالي (خذ العفو) قال أُمِرَ نبي الله أن يأخذ العفو من أخلاق الناس . (صحيح)

_ باب في حسن العشرة

4788_ عن عائشة قالت كان النبي إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ولكن يقول ما بال أقوام يقولون كذا وكذا . (صحيح)

(وفي ذلك الحديث لفتة لابد من التنبه لها وهي التفريق بين العتاب في أمور الدنيا والكلام في الحلال والحرام والفرائض والكبائر .

وروي البخاري في صحيحه (6126) عن عائشة قالت ما خُيِّرَ رسول الله بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله لنفسه في شيء قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها لله . (صحيح)

وانظر للمزيد في ذلك كتاب رقم (71) (الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث)

وكتاب رقم (72) (الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / 50 حديث)

وكتاب رقم (73) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي)

وكتاب رقم (146) (الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه)

وكتاب رقم (294) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (211) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتَل وقال الباقون يُحبَس ويُضرَب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم)

وكتاب رقم (218) (الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر)

وكتاب رقم (296) (الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث)

وكتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (299) (الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث)

وكتاب رقم (300) (الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث)

وكتاب رقم (301) (الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث)

وكتاب رقم (322) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر)

وكتاب رقم (328) (الكامل في تفصيل آية (فقولا له قولا لينا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (405) (الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (430) (الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (440) (الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي))

4789_ عن أنس أن رجلا دخل على رسول الله وعليه أثر صفرة وكان رسول الله قلما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه فلما خرج قال لو أمرتم هذا أن يغسل ذا عنه . (حسن)

4790_ عن أبي هريرة عن النبي قال قال رسول الله المؤمن غِرٌّ كريم والفاجر خِبٌّ لئيم . (صحيح لغيره)

4791_ عن عائشة قالت استأذن رجل على النبي فقال بئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة ثم قال ائذنوا له فلما دخل ألان له القول ، فقالت عائشة يا رسول الله ألنت له القول وقد قلت له ما قلت ، قال إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس لاتقاء فُحشِه . (صحيح)

4792_ عن عائشة أن رجلا استأذن على النبي فقال النبي بئس أخو العشيرة فلما دخل انبسط إليه رسول الله وكلمه ، فلما خرج قلت يا رسول الله لما استأذن قلت بئس أخو العشيرة فلما دخل انبسطت إليه ، فقال يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش . (صحيح)

4793_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قال النبي يا عائشة إن من شرار الناس الذين يُكرَمون اتقاء ألسنتهم . (صحيح)

4794_ عن أنس قال ما رأيت رجلا التقم أذن رسول الله فينحي رأسه حتى يكون الرجل هو الذي ينحي رأسه وما رأيت رجلا أخذ بيده فترك يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده . (صحيح)

_ باب في الحياء

4795_ عن ابن عمر أن النبي مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله دعه فإن الحياء من الإيمان . (صحيح)

4796_ عن أبي قتادة قال كنا مع عمران بن حصين وثم بشير بن كعب فحدث عمران بن حصين قال قال رسول الله الحياء خير كله أو قال الحياء كله خير ، فقال بشير بن كعب إنا نجد في بعض الكتب أن منه سكينة ووقارا ومنه ضعفا ، فأعاد عمران الحديث وأعاد بشير الكلام ، قال فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال ألا أراني أحدثك عن رسول الله وتحدثني عن كتبك ، قال قلنا يا أبا نجيد إنه إنه . (صحيح)

4797_ عن أبي مسعود قال قال رسول الله إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فافعل ما شئت . (صحيح)

_ باب في حسن الخلق

4798_ عن عائشة قالت سمعت رسول الله يقول إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم . (صحيح)

4799_ عن أبي الدرداء عن النبي قال ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق . (صحيح)

4800_ عن أبي أمامة قال قال رسول الله أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث))

4801_ عن حارثة ابن وهب قال قال رسول الله لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري . (صحيح) والجواظ الغليظ الفظ .

_ باب في كراهية الرفعة في الأمور

4802_ عن أنس قال كانت العضباء لا تُسبَق فجاء أعرابي على قعود له فسابقها فسبقها الأعرابي فكأن ذلك شق على أصحاب رسول الله فقال حق على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه . (صحيح)

4803_ عن أنس بنحو الحديث السابق وفيه قال النبي قال إن حقا على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه . (صحيح)

_ باب في كراهية التمادح

4804_ عن همام قال جاء رجل فأثنى على عثمان في وجهه فأخذ المقداد بن الأسود ترابا فحثا في وجهه وقال قال رسول الله إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب . (صحيح)

4805_ عن أبي بكرة أن رجلا أثنى على رجل عند النبي فقال له قطعت عنق صاحبك ثلاث مرات ثم قال إذا مدح أحدكم صاحبه لا محالة فليقل إني أحسبه كما يريد أن يقول ولا أزكيه على الله . (صحيح)

4806_ عن مطرف بن عبد الله قال قال أبي انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله فقلنا أنت سيدنا فقال السيد الله ، قلنا وأفضلنا فضلا وأعظمنا طولا ، فقال قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان . (صحيح)

_ باب في الرفق

4807_ عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله قال إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف . (صحيح)

4808_ عن شريح قال سألت عائشة عن البداوة فقالت كان رسول الله يبدو إلى هذه التلاع وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إليَّ ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لي يا عائشة ارفقي فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ولا نزع من شيء قط إلا شانه . (صحيح) قال ابن الصباح محرمة يعني لم تُركَب .

4809_ عن جرير قال قال رسول الله من يُحرَم الرفق يُحرَم الخير كلَّه . (صحيح)

4810_ عن سعد بن أبي وقاص عن النبي قال التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة . (صحيح)

_ باب في شكر المعروف

4811_ عن أبي هريرة عن النبي قال لا يشكر الله من لا يشكر الناس . (صحيح)

4812_ عن أنس أن المهاجرين قالوا يا رسول الله ذهبت الأنصار بالأجر كله ، قال لا ما دعوتم الله لهم وأثنيتم عليهم . (صحيح)

4813_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله من أعطي عطاء فوجد فليجز به فإن لم يجد فليثن به فمن أثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره . (حسن لغيره)

4814_ عن جابر عن النبي قال من أبلي بلاء فذكره فقد شكره وإن كتمه فقد كفره . (صحيح)

_ باب في الجلوس في الطرقات

4815_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إياكم والجلوس بالطرقات ، قالوا يا رسول الله ما بد لنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه ، قالوا وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . (صحيح)

4816_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق قال فيه وإرشاد السبيل . (صحيح)

4817_ عن عمر بن الخطاب بنحو الحديث السابق وقال فيه وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال . (حسن لغيره)

4818_ عن أنس قال جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إن لي إليك حاجة فقال لها يا أم فلان اجلسي في أي نواحي السكك شئت حتى أجلس إليك ، قال فجلست فجلس النبي إليها حتى قضت حاجتها . (صحيح)

4819_ عن أنس أن امرأة كان في عقلها شيء فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب في سعة المجلس

4820_ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول خير المجالس أوسعها . (صحيح)

_ باب في الجلوس بين الظل والشمس

4821_ عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم إذا كان أحدكم في الشمس أو قال في الفيء فقلص عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم . (صحيح)

4822_ عن الحصين بن عوف أنه جاء ورسول الله يخطب فقام في الشمس فأمر به فحُوِّلَ إلى الظل . (صحيح)

_ باب في التحلق

4823-4824_ عن جابر بن سمرة قال دخل رسول الله المسجد وهم حلق فقال مالي أراكم عِزِين . (صحيح) قال الأعمش كأنه يحب الجماعة .

4825_ عن جابر بن سمرة قال كنا إذا أتينا النبي جلس أحدنا حيث ينتهي . (صحيح)

_ باب في الجلوس وسط الحلقة

4826_ عن حذيفة أن رسول الله لعن من جلس وسط الحلقة . (صحيح)

_ باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه

4827_ عن سعيد بن يسار قال جاءنا أبو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فأبى أن يجلس فيه وقال إن النبي نهى عن ذا ونهى النبي أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه . (حسن)

4828_ عن ابن عمر قال جاء رجل إلى رسول الله فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله . (حسن)

_ باب من يؤمر أن يجالس

4829-4831_ عن أنس قال قال رسول الله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مُرّ ،

ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ، ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه ، ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك من سواده أصابك من دخانه . (صحيح)

4832_ عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي . (صحيح)

4833_ عن أبي هريرة أن النبي قال الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل . (صحيح)

4834_ عن أبي هريرة عن النبي قال الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف . (صحيح)

_ باب في كراهية المِراء

4835_ عن أبي موسى قال كان رسول الله إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم))

4836_ عن السائب قال أتيت النبي فجعلوا يثنون علي ويذكروني فقال رسول الله أنا أعلمكم به ، قلت صدقت بأبي أنت وأمي كنت شريكي فنِعمَ الشريك كنتَ لا تداري ولا تماري . (حسن لغيره)

_ باب الهدي في الكلام

4837_ عن عبد الله بن سلام قال كان رسول الله إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء . (صحيح)

4838_ عن جابر بن عبد الله قال كان في كلام رسول الله ترتيل أو ترسيل . (صحيح)

4839_ عن عائشة قالت كان كلام رسول الله كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه . (صحيح)

4840_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم . (صحيح لغيره)

_ باب في الخطبة

4841_ عن أبي هريرة عن النبي قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء . (صحيح)

_ باب في تنزيل الناس منازلهم

4842_ عن ميمون بن أبي شبيب أن عائشة مر بها سائل فأعطته كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله أنزلوا الناس منازلهم . (صحيح)

4843_ عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط . (حسن لغيره)

_ باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما

4844_ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال لا يُجلَس بين رجلين إلا بإذنهما . (صحيح)

4845_ عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله قال لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما . (صحيح)

_ باب في جلوس الرجل

4846_ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله كان إذا جلس احتبى بيده . (حسن)

4847_ عن قيلة بنت مخرمة أنها رأت النبي وهو قاعد القرفصاء فلما رأيت رسول الله المختشع أو المتخشع في الجلسة أرعدت من الفرق . (صحيح لغيره)

_ باب في الجلسة المكروهة

4848_ عن الشريد بن سويد قال مر بي رسول الله وأنا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي فقال أتقعد قعدة المغضوب عليهم . (صحيح)

_ باب النهي عن السمر بعد العشاء

4849_ عن أبي برزة قال كان رسول الله ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها . (صحيح)

_ باب في الرجل يجلس متربعا

4850_ عن جابر بن سمرة قال كان النبي إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء . (صحيح)

_ باب في التناجي

4851_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا ينتجي اثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه .(صحيح)

4852_ عن ابن عمر عن النبي بمثل الحديث السابق . قال أبو صالح فقلت لابن عمر فأربعة ؟ قال لا يضرك . (صحيح)

_ باب إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع

4853_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به .(صحيح)

4854_ عن أبي الدرداء قال كان رسول الله إذا جلس وجلسنا حوله فقام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون . (صحيح)

_ باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله

4855_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة . (صحيح)

4856_ عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَةٌ ومن اضطجع مضجعا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة . (صحيح)

_ باب في كفارة المجلس

4857_ عن عبد الله بن عمرو كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات إلا كفر بهن عنه ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم له بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة ، سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك . (صحيح)

4858_ عن أبي هريرة عن النبي بمثل الحديث السابق . (صحيح)

4859_ عن أبي برزة الأسلمي قال كان رسول الله يقول بأخرة إذا أراد أن يقوم من المجلس سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، فقال رجل يا رسول الله إنك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى ، فقال كفارة لما يكون في المجلس . (صحيح)

_ باب في رفع الحديث من المجلس

4860_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئا فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر . (حسن)

_ باب في الحذر من الناس

4861_ عن عمرو بن الفغواء قال دعاني رسول الله وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا ، قال فجاءني عمرو بن أمية الضمري فقال بلغني أنك تريد الخروج وتلتمس صاحبا ، قال قلت أجل قال فأنا لك صاحب ،

قال فجئت رسول الله قلت قد وجدت صاحبا ، فقال من ؟ قلت عمرو بن أمية الضمري ، قال إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فإنه قد قال القائل أخوك البكري ولا تأمنه ، فخرجنا حتى إذا كنت بالأبواء قال إني أريد حاجة إلى قومي بودان فتلبث لي قلت راشدا ،

فلما ولى ذكرت قول النبي فشددت على بعيري حتى خرجت أوضعه حتى إذا كنت بالأصافر إذا هو يعارضني في رهط ، قال وأوضعت فسبقته فلما رآني قد فته انصرفوا وجاءني فقال كانت لي إلى قومي حاجة ، قلت أجل ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان . (صحيح)

4862_ عن أبي هريرة عن النبي أنه قال لا يُلدَغ المؤمن من جحر واحد مرتين . (صحيح)

_ باب في هدي الرجل

4863_ عن أنس قال كان النبي إذا مشى كأنه يتوكّأ . (صحيح)

4864_ عن سعيد الجريري عن أبي الطفيل قال رأيت رسول الله ، قلت كيف رأيته ؟ قال كان أبيض مليحا إذا مشى كأنما يهوي في صبوب . (صحيح)

_ باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى

4865_ عن جابر قال نهى رسول الله أن يضع أو يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره . (صحيح)

(قال الإمام ابن حبان في صحيحه (12 / 361) بعد هذا الحديث هذا الفعل الذي زجر عنه هو أن يستلقي المرء على قفاه ثم يشيل إحدى رجليه ويضعها على الأخرى وذاك أن القوم كانوا أصحاب ميازر وإذا استعمل ما وصفت من عليه المئزر دون السراويل ربما تكشف عورته فمن أجله ما نهى عنه صلي الله عليه وسلم)

4866-4867_ عن عبد الله بن زيد أنه رأى رسول الله مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى . وعن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك . (صحيح)

_ باب في نقل الحديث

4868_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة . (صحيح)

4869_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس ، سفك دم حرام أو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير حق . (حسن لغيره)

4870_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إن أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها . (صحيح لغيره)

_ باب في القتات

4871_ عن حذيفة قال قال رسول الله لا يدخل الجنة قتَّات . (صحيح)

_ باب في ذي الوجهين

4872_ عن أبي هريرة أن النبي قال من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه . (صحيح)

4873_ عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار . (صحيح)

_ باب في الغيبة

4874_ عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ما الغيبة ؟ قال ذكرك أخاك بما يكره ، قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتَّه . (صحيح)

4875_ عن عائشة قالت قلت للنبي حسبك من صفية كذا وكذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته ، قالت وحكيت له إنسانا فقال ما أحب أني حكيت إنسانا وأن لي كذا وكذا . (صحيح)

4876_ عن سعيد بن زيد عن النبي قال إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق . (صحيح)

4877_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان بالسبة . (حسن)

4879-4878_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل ؟ قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم . (صحيح)

4880_ عن أبي برزة الأسلمي قال قال رسول الله يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته . (صحيح)

4881_ عن المستورد بن شداد أن النبي قال من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم ومن كسي ثوبا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة . (صحيح)

4882_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه ، حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (405) (الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر)

وكتاب رقم (73) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي)

وكتاب رقم (307) (الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث))

_ باب من رد عن مسلم غيبة

4883_ عن معاذ بن أنس عن النبي قال من حمى مؤمنا من منافق بعث الله ملكا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم ومن رمى مسلما بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال . (حسن)

4884_ عن جابر بن عبد الله وأبي طلحة بن سهل قالا قال رسول الله ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته ، وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في موطن يحب نصرته . (صحيح)

_ باب من ليست له غيبة

4885_ عن جندب قال جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله فلما سلم رسول الله أتى راحلته فأطلقها ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في

رحمتنا أحدا ، فقال رسول الله أتقولون هو أضل أم بعيره ألم تسمعوا إلى ما قال ؟ قالوا بلى . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في الرجل يحل الرجل قد اغتابه

4886_ عن قتادة بن دعامة قال أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم ، كان إذا أصبح قال اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك . (صحيح)

4887_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم ؟ قالوا ومن أبو ضمضم ؟ قال رجل فيمن كان من قبلكم كان إذا أصبح قال اللهم إني قد تصدقت بعرضي لمن شتمني . (صحيح لغيره)

_ باب في النهي عن التجسس

4888_ عن معاوية قال سمعت رسول الله يقول إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم . فقال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله نفعه الله بها . (صحيح)

4889_ عن شريح بن عبيد عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معدي كرب وأبي أمامة عن النبي قال إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم . (صحيح)

4890_ عن زيد بن وهب قال أتي ابن مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (294) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم)

ومن المسائل التي اشتهر الكلام فيها عند عوام الناس أن الحدود ليس فيها تجسس ولا ينبغي التجسس علي الناس ويتمحكون في ذلك بآثار واهية . وقد اختلف الأئمة في مسألة التجسس علي نوعين .

_1_ النوع الأول : التجسس المحض بدون ظهور بينة أو ظن أو ريبة ، كأن يكون أحدهم معلوم الصلاح وعليه الستر ثم يتعمد أحدهم التجسس عليه تعمدا محضا بلا أدني ريبة . فهذا يتفق الأئمة مجملا علي أن التجسس فيه حرام .

_2_ النوع الثاني : التجسس المبني علي داع مباشر أو علي غلبة ظن أو علي بعض ريبة ونحو ذلك ، إما من شخص بعينه وإما من مكان بذاته ، فها هنا يتفق الأئمة علي أن التجسس ها هنا واجب لمن يستطيع أن يمنع المعصية أو الظلم المتوقع .

كمن يظن بريبة في فلان أنه يتربص بعلان ليسرقه أو يتربص بعلانة ليغتصبها أو أنه خلا مع علانة ليزني معها ، ونحو ذلك من أمور ، فلم ينطق ناطق من صحابي أو إمام أن التجسس ها هنا ممنوع . أما جهالات الحدثاء كالعادة فحدث ولا حرج .

ومن أمثلة أقوال الأئمة في ذلك قول الأئمة الماوردي وابن الفراء وابن النحاس والنويري وابن رجب وابن حامد والهيتمي وكثيرون غيرهم (.. أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلا خلا بامرأة ليزني بها أو برجل ليقتله ،

فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث ، حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم وارتكاب المحظورات ، جاز لهم الإقدام على الكشف والبحث في ذلك والإنكار)

(الأحكام السلطانية للماودي / 1 / 264 ، الأحكام السلطانية لابن الفراء / 296 / نهاية الأرب للنويري / 6 / 307 ، جامع العلوم لابن رجب / 3 / 961 ، تنبيع الغافلين لابن النحاس / 41 ، وغيرها) ، وأقوال الأئمة في ذلك كثيرة علي اختلاف عباراتهم ، ولبسط ذلك مكان آخر)

_ باب في الستر على المسلم

4891_ عن عقبة بن عامر عن النبي قال من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موءودة . (صحيح لغيره)

4892_ عن دخين كاتب عقبة بن عامر قال كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة بن عامر إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإني نهيتهم فلم ينتهوا فأنا داع لهم الشرط فقال دعهم ، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت إن جيراننا قد أبوا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشرط ، قال ويحك دعهم فإني سمعت رسول الله فذكر بنحو الحديث السابق . وفي رواية قال قال لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم . (حسن)

(والفرق شديد بين من يرتكب كبيرة لمما ويستتر ولا يكون فيها ضرر علي غيره ، وبين من يصر أو يجاهر أو يضر غيره .

وانظر كتاب رقم (294) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (71) (الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر))

_ باب المؤاخاة

4893_ عن ابن عمر عن النبي قال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه فإن الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة . (صحيح)

_ باب المستبان

4894_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال المستبان ما قالا فعلى البادي منهما ما لم يَعتدِ المظلوم .
(صحيح)

_ باب في التواضع

4895_ عن عياض بن حمار قال قال رسول الله إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد . (صحيح)

_ باب في الانتصار

4896_ عن سعيد بن المسيب أنه قال بينما رسول الله جالس ومعه أصحابه وقع رجل بأبي بكر فآذاه فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثانية فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثالثة فانتصر منه أبو بكر فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر فقال أبو بكر أوجدت عليَّ يا رسول الله ؟ فقال رسول الله نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك فلما انتصرت وقع الشيطان فلم أكن لأجلس إذ وقع الشيطان .
(صحيح لغيره)

4897_ عن أبي هريرة أن رجلا كان يسب أبا بكر فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

4898_ عن ابن عون قال كنت أسأل عن الانتصار (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) فحدثني علي بن زيد بن جدعان عن أم محمد امرأة أبيه وزعموا أنها كانت تدخل على أم

المؤمنين قالت قالت أم المؤمنين دخل عليَّ رسول الله وعندنا زينب بنت جحش فجعل يصنع شيئا بيده فقلت بيده حتى فطنته لها فأمسك ،

وأقبلت زينب تقحم لعائشة فنهاها فأبت أن تنتهي فقال لعائشة سبيها فسبتها فغلبتها فانطلقت زينب إلى علي بن أبي طالب فقالت إن عائشة وقعت بكم وفعلت ، فجاءت فاطمة فقال لها إنها حبة أبيك ورب الكعبة فانصرفت فقالت لهم أني قلت له كذا وكذا فقال لي كذا وكذا ، قال وجاء عليٌّ إلى النبي فكلمه في ذلك . (ضعيف)

_ باب في النهي عن سب الموتى

4899_ عن عائشة قالت قال رسول الله إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه . (صحيح)

4900_ عن ابن عمر قال قال رسول الله اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم . (صحيح لغيره)

(وذلك إن كانوا مستترين أو لم تكن لهم أمور تركوها بعدهم من كبائر وضلالات تستمر من بعدهم . وكذلك ممن يكون لهم أحياء صالحون يتأذون بذكرهم .

وانظر كتاب رقم (299) (الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث)

وكتاب رقم (300) (الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث)

وكتاب رقم (301) (الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث)

وكتاب رقم (73) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي)

وكتاب رقم (401) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث))

_ باب في النهي عن البغي

4901_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول أقصر فوجده يوما على ذنب فقال له أقصر فقال خلني وربي أبعثت عليَّ رقيبا ؟ فقال والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الله الجنة ،

فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد أكنت بي عالما أو كنت على ما في يدي قادرا ؟ وقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتي وقال للآخر اذهبوا به إلى النار . قال أبو هريرة والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته . (صحيح)

(وكلاهما كان صالحا إلا أن أحدهما كان مكثرا من الصغائر وتلك تكفرها الصلاة والصيام وغير ذلك من الواجبات والمستحبات ، وقوله اذهبوا به إلي النار أي هذا حكمه علي فعله هذا إلا أن تكون له أعمال أخري تنفعه فيعفو عنه .

وانظر كتاب رقم (70) (الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث)

وكتاب رقم (439) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (65) (الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (386) (الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث)

وكتاب رقم (405) (الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر))

4902_ عن أبي بكرة قال قال رسول الله ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة مثل البغي وقطيعة الرحم . (صحيح)

_ باب في الحسد

4903_ عن أبي هريرة أن النبي قال إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال العشب . (حسن لغيره)

4904_ عن سهل بن أبي أمامة أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة في زمان عمر بن عبد العزيز وهو أمير المدينة فإذا هو يصلي صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريبا منها فلما سلم قال أبي يرحمك الله أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أو شيء تنفلته ؟ قال إنها المكتوبة وإنها لصلاة رسول الله ما أخطأت إلا شيئا سهوت عنه ،

فقال إن رسول الله كان يقول لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) ، ثم غدا من الغد فقال ألا تركب لتنظر ولتعتبر ؟ قال نعم فركبوا جميعا فإذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وفنوا خاوية على عروشها ،

فقال أتعرف هذه الديار ؟ فقلت ما أعرفني بها وبأهلها هذه ديار قوم أهلكهم البغي والحسد ، إن الحسد يطفئ نور الحسنات والبغي يصدق ذلك أو يكذبه والعين تزني والكف والقدم والجسد واللسان والفرج يصدق ذلك أو يكذبه . (صحيح)

_ باب في اللعن

4905_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله إن العبد إذا لعن شيئا صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فإذا لم تجد مساغا رجعت إلى الذي لعن فإن كان لذلك أهلا وإلا رجعت إلى قائلها . (صحيح)

4906_ عن سمرة بن جندب عن النبي قال لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار . (صحيح)

4907_ عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله يقول لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء . (صحيح)

4908_ عن ابن عباس أن رجلا نازعته الريح رداءه على عهد النبي فلعنها فقال النبي لا تلعنها فإنها مأمورة وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه . (صحيح)

_ باب فيمن دعا على من ظلمه

4909_ عن عائشة قالت سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه فقال لها رسول الله لا تسبخي عنه . (صحيح)

_ باب فيمن يهجر أخاه المسلم

4910_ عن أنس بن مالك أن النبي قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال . (صحيح)

4911_ عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله قال لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام . (صحيح)

4912_ عن أبي هريرة أن النبي قال لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث فإن مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجرة . (صحيح)

4913_ عن عائشة أن رسول الله قال لا يكون لمسلم أن يهجر مسلما فوق ثلاثة فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرار كل ذلك لا يرد عليه فقد باء بإثمه . (صحيح)

4914_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار . (صحيح)

4915_ عن أبي خراش السلمي أنه سمع رسول الله يقول من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه . (صحيح)

4916_ عن أبي هريرة عن النبي قال تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس فيغفر في ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا من بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظِرُوا هذين حتى يصطلحا . (صحيح)

قال أبو داود النبي هجر بعض نسائه أربعين يوما ، وابن عمر هجر ابنا له إلى أن مات . قال أبو داود إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء وإن عمر بن عبد العزيز غطى وجهه عن رجل .

_ باب في الظن

4917_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا . (صحيح)

_ باب في النصيحة والحياطة

4918_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه . (صحيح لغيره)

_ باب في إصلاح ذات البين

4919_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالقة . (صحيح)

4920_ عن أم كلثوم بنت عقبة أن النبي قال لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح . وفي رواية بلفظ ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نمى خيرا . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (219) (الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث)

وكتاب رقم (374) (الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل)

وكتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر))

4921_ عن أم كلثوم بنت عقبة قالت ما سمعت رسول الله يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث كان رسول الله يقول لا أعده كاذبا ، الرجل يصلح بين الناس يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح والرجل يقول في الحرب والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها . (صحيح)

_ باب في النهي عن الغناء

4922_ عن الربيع بنت معوذ قالت جاء رسول الله فدخل عليَّ صبيحة بني بي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات يضربن بدف لهن ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر إلى أن قالت إحداهن وفينا نبي يعلم ما في الغد فقال دعي هذه وقولي الذي كنت تقولين . (صحيح)

(وكان ذلك في أول الهجرة قبل نزول أكثر الأحكام . وانظر كتاب رقم (436) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي))

4923_ عن أنس قال لما قدم رسول الله المدينة لعبت الحبشة لقدومه فرحا بذلك لعبوا بحرابهم . (صحيح)

_ باب كراهية الغناء والزمر

4924_ عن نافع قال سمع ابن عمر مزمارا قال فوضع إصبعيه على أذنيه ونأى عن الطريق وقال لي يا نافع هل تسمع شيئا ؟ قال فقلت لا ، قال فرفع إصبعيه من أذنيه وقال كنت مع النبي فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا . (صحيح)

4925_ عن نافع قال كنت ردف ابن عمر إذ مر براع يزمر فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

4926_ عن نافع قال كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر فذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

4927_ عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله يقول الغناء ينبت النفاق في القلب . (حسن لغيره)

_ باب في الحكم في المخنثين

4928_ عن أبي هريرة أن النبي أتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال النبي ما بال هذا ؟ فقيل يا رسول الله يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى النقيع ، فقالوا يا رسول الله ألا نقتله ؟ فقال إني نهيت عن قتل المصلين . (حسن لغيره) قال أبو أسامة والنقيع ناحية عن المدينة وليس بالبقيع .

4929_ عن أم سلمة أن النبي دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها إن يفتح الله الطائف غدا دللتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال النبي أخرجوهم من بيوتكم . (صحيح) قال أبو داود المرأة كان لها أربع عكن في بطنها .

4930_ عن ابن عباس أن النبي لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرَجُوا فلانا وفلانا يعني المخنثين . (صحيح)

_ باب في اللعب بالبنات

4931_ عن عائشة قالت كنت ألعب بالبنات فربما دخل عليَّ رسول الله وعندي الجواري فإذا دخل خرجن وإذا خرج دخلن . (صحيح)

4932_ عن عائشة قالت قدم رسول الله من غزوة تبوك أو خيبر وفي سهوتها ستر فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال ما هذا يا عائشة ؟ قالت بناتي ، ورأى بينهن فرسا له جناحان من رقاع فقال ما هذا الذي أرى وسطهن ؟ قالت فرس قال وما هذا الذي عليه ؟ قالت جناحان ، قال فرس له جناحان ؟ قالت أما سمعت أن لسليمان خيلا لها أجنحة ؟ قالت فضحك حتى رأيت نواجذه . (صحيح)

_ باب في الأرجوحة

4933_ عن عائشة قالت إن رسول الله تزوجني وأنا بنت سبع أو ست فلما قدمنا المدينة أتين نسوة وقال بشر فأتتني أم رومان وأنا على أرجوحة فذهبن بي وهيأنني وصنعنني فأتي بي رسول الله فبنى بي وأنا ابنة تسع فوقفت بي على الباب فقلت هيه هيه - قال أبو داود أي تنفست - فأدخلت بيتا فإذا فيه نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة . (صحيح)

4934_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت فقلن علي الخير والبركة وعلى خير طائر فسلمتني إليهن فغسلن رأسي وأصلحنني فلم يرعني إلا رسول الله ضُحَى فأسلمنني إليه . (صحيح)

4935_ عن عائشة قالت فلما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على أرجوحة وأنا مجممة فذهبن بي فهيأنني وصنعنني ثم أتين بي رسول الله فبنى بي وأنا ابنة تسع سنين . (صحيح)

4936_ عن عائشة بنحو الحديث السابق وفيه قالت وأنا على الأرجوحة ومعي صواحباتي فأدخلنني بيتا فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة . (صحيح)

4937_ عن عائشة قالت فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج ، قالت فوالله إني لعلى أرجوحة بين عذقين فجاءتني أمي فأنزلتني ولي جميمة وساق الحديث . (صحيح)

_ باب في النهي عن اللعب بالنرد

4938_ عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله . (صحيح)

4939_ عن بريدة بن الحصيب عن النبي قال من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه . (صحيح)

_ باب في اللعب بالحمام

4940_ عن أبي هريرة أن رسول الله رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة . (صحيح)

_ باب في الرحمة

4941_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء . (صحيح)

4942_ عن أبي هريرة قال سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق صاحب هذه الحجرة يقول لا تُنزَع الرحمة إلا من شقي . (صحيح)

4943_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا . (صحيح)

_ باب في النصيحة

4944_ عن تميم الداري قال قال رسول الله إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة ، قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم أو أئمة المسلمين وعامتهم . (صحيح)

4945_ عن جرير قال بايعت رسول الله على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم . قال أبو زرعة البجلي وكان جرير إذا باع الشيء أو اشتراه قال أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاختر . (صحيح)

_ باب في المعونة للمسلم

4946_ عن أبي هريرة عن النبي قال من نفَّسَ عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسَّرَ على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (321) (الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث))

4947_ عن حذيفة قال قال نبيكم كلُّ معروفٍ صدقة . (صحيح)

_ باب في تغيير الأسماء

4948_ عن أبي الدرداء قال قال رسول الله إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم . (صحيح)

4949_ عن ابن عمر قال قال رسول الله أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن . (صحيح)

4950_ عن أبي وهب الجشمي قال قال رسول الله تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومُرَّة . (حسن)

4951_ عن أنس قال ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى النبي حين ولد والنبي في عباءة يهنأ بعيرا له قال هل معك تمر ؟ قلت نعم ، قال فناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكهن ثم فغر فاه فأوجرهن إياه فجعل الصبي يتلمظ فقال النبي حب الأنصار التمر وسماه عبد الله . (صحيح)

_ باب في تغيير الاسم القبيح

4952_ عن ابن عمر أن رسول الله غيَّرَ اسم عاصية وقال أنت جميلة . (صحيح)

4953_ عن محمد بن عمرو بن عطاء أن زينب بنت أبي سلمة سألته ما سميت ابنتك ؟ قال سميتها بَرَّة ، فقالت إن رسول الله نهى عن هذا الاسم ، سُمِّيتُ برة فقال النبي لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم ، فقال ما نسميها ؟ قال سموها زينب . (صحيح)

4954_ عن أسامة بن أخدري أن رجلا يقال له أصرم كان في النفر الذين أتوا رسول الله فقال رسول الله ما اسمك ؟ قال أنا أصرم ، قال بل أنت زرعة . (صحيح)

4955_ عن هانئ بن يزيد أنه لما وفد إلى رسول الله مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم فدعاه رسول الله فقال إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكنى أبا الحكم ؟ فقال إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين ،

فقال رسول الله ما أحسن هذا فما لك من الولد ؟ قال لي شريح ومسلم وعبد الله ، قال فمن أكبرهم ؟ قلت شريح ، قال فأنت أبو شريح . (صحيح) قال أبو داود شريح هذا هو الذي كسر السلسلة وهو ممن دخل تستر . قال أبو داود وبلغني أن شريحا كسر باب تستر وذلك أنه دخل من السَّرَب .

4956_ عن حزن بن أبي وهب أن النبي قال له ما اسمك ؟ قال حزن ، قال أنت سهل ، قال لا السهل يُوطَأ ويُمتَهن . قال سعيد بن المسيب فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة . (صحيح)

قال أبو داود وغير النبي اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما وسمى حربا سلما وسمى المضطجع المنبعث وأرضا تسمى عفرة سماها خضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهدى وبنو الزنية سماهم بني الرشدة وسمى بني مغوية بني رشدة . قال أبو داود تركت أسانيدها للاختصار .

4957_ عن مسروق قال لقيت عمر بن الخطاب فقال من أنت ؟ قلت مسروق بن الأجدع ، فقال عمر سمعت رسول الله يقول الأجدع شيطان . (حسن)

4958_ عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله لا تسميَنَّ غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا أفلح فإنك تقول أثَمَّ هو ؟ فيقول لا إ، نما هن أربع فلا تزيدن عليّ . (صحيح)

4959_ عن سمرة قال نهى رسول الله أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء أفلح ويسارا ونافعا ورباحا . (صحيح)

4960_ عن جابر قال قال رسول الله إن عشت إن شاء الله أنهى أمتي أن يسموا نافعا وأفلح وبركة فإن الرجل يقول إذا جاء أثم بركة فيقولون لا . (صحيح)

4961_ عن أبي هريرة عن النبي قال أخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك . (صحيح)

_ باب في الألقاب

4962_ عن أبي جبيرة بن الضحاك قال فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة (ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان) قال قدم علينا رسول الله وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة فجعل النبي يقول يا فلان فيقولون مه يا رسول الله إنه يغضب من هذا الاسم فأنزلت هذه الآية (ولا تنابزوا بالألقاب) . (صحيح)

_ باب فيمن يتكنى بأبي عيسى

4963_ عن أسلم العدوي أن عمر بن الخطاب ضرب ابنا له تكنى أبا عيسى وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله ؟ فقال إن رسول الله كناني ، فقال إن رسول الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإنا في جلجتنا فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول لابن غيره يا بني

4964_ عن أنس بن مالك أن النبي قال له يا بني . (صحيح)

_ باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم

4965_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (248) (الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث))

_ باب من رأى أن لا يجمع بينهما

4966_ عن جابر أن النبي قال من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي . (صحيح)

_ باب في الرخصة في الجمع بينهما

4967_ عن علي بن أبي طالب قال قلت يا رسول الله إن ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك ؟ قال نعم . (صحيح)

4968_ عن عائشة قالت جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله إني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا القاسم فذكر لي أنك تكره ذلك ، فقال ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي . (صحيح لغيره)

_ باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد

4969_ عن أنس بن مالك قال كان رسول الله يدخل علينا ولي أخ صغير يكنى أبا عمير وكان له نغر يلعب به فمات فدخل عليه النبي ذات يوم فرآه حزينا فقال ما شأنه ؟ قالوا مات نغره ، فقال يا أبا عمير ما فعل النغير ؟ . (صحيح)

_ باب في المرأة تُكَنَّى

4970_ عن عائشة أنها قالت يا رسول الله كل صواحبي لهن كنى ، قال فاكتني بابنك عبد الله يعني ابن اختها عبد الله بن الزبير ، فكانت تكنى بأم عبد الله . (صحيح)

_ باب في المعاريض

4971_ عن سفيان بن أسيد قال سمعت رسول الله يقول كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثا هو لك به مصدق وأنت له به كاذب . (صحيح لغيره)

_ باب في قول الرجل زعموا

4972_ عن حذيفة قال سمعت رسول الله يقول بئس مطية الرجل زعموا . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول في خطبته أما بعد

4973_ عن زيد بن أرقم أن النبي خطبهم فقال أما بعد . (صحيح)

_ باب في الكرم وحفظ المنطق

4974_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال لا يقولن أحدكم الكرم فإن الكرم الرجل المسلم ولكن قولوا حدائق الأعناب . (صحيح)

_ باب لا يقول المملوك ربي وربتي

4975_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي ولا يقولن المملوك ربي وربتي وليقل المالك فتاي وفتاتي وليقل المملوك سيدي وسيدتي فإنكم المملوكون والرب الله . (صحيح)

4976_ عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق وفيه قال وليقل سيدي ومولاي . (صحيح)

4977_ عن بريدة قال قال رسول الله لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن يك سيدا فقد أسخطتم ربكم . (صحيح)

_ باب لا يقال خَبُثْتْ نفسي

4978_ عن سهل بن حنيف أن رسول الله قال لا يقولن أحدكم خبثت نفسي وليقل لَقِسَتْ نفسي . (صحيح)

4979_ عن عائشة عن النبي قال لا يقولن أحدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي . (صحيح)

4980_ عن حذيفة عن النبي قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان . (صحيح)

4981_ عن عدي بن حاتم أن خطيبا خطب عند النبي فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقال قم أو قال اذهب فبِئسَ الخطيب أنت . (صحيح)

4982_ عن أبي المليح عن رجل قال كنت رديف النبي فعثرت دابة فقلت تعس الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك تعاظم حتى يكون مثل البيت ويقول بقوتي ولكن قل بسم الله فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب . (صحيح)

4983_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا سمعت وقال موسى إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم . (صحيح)

قال أبو داود قال مالك إذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في أمر دينهم فلا أرى به بأسا وإذا قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه .

(وانظر كتاب رقم (405) (الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر))

_ باب في صلاة العتمة

4984_ عن ابن عمر عن النبي قال لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ولكنهم يعتمون بالإبل . (صحيح)

4985_ عن سالم بن أبي الجعد قال قال رجل من خزاعة ليتني صليت فاسترحت فكأنهم عابوا عليه ذلك فقال سمعت رسول الله يقول يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها . (صحيح)

4986_ عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية قال انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده فحضرت الصلاة فقال لبعض أهله يا جارية ائتوني بوضوء لعلي أصلي فأستريح ، قال فأنكرنا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله يقول قم يا بلال فأرحنا بالصلاة . (صحيح)

4987_ عن عائشة قالت ما سمعت رسول الله ينسب أحدا إلا إلى الدِّين . (صحيح)

_ باب ما روي في الرخصة في ذلك

4988_ عن أنس قال كان فزع بالمدينة فركب رسول الله فرسا لأبي طلحة فقال ما رأينا شيئا أو ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبَحرا . (صحيح)

_ باب في التشديد في الكذب

4989_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وعليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا . (صحيح)

4990_ عن معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله يقول ويلٌ للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له . (صحيح)

4991_ عن عن عبد الله بن عامر قال دعتني أمي يوما ورسول الله قاعد في بيتنا فقالت ها تعال أعطيك ، فقال لها رسول الله وما أردت أن تعطيه ؟ قالت أعطيه تمرا ، فقال لها رسول الله أما إنك لو لم تعطه شيئا كتبت عليك كذبة . (حسن لغيره)

4992_ عن أبي هريرة أن النبي قال كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع . (صحيح)

_ باب في حسن الظن

4993_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال حسن الظن من حسن العبادة . (حسن)

4994_ عن صفية قالت كان رسول الله معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته وقمت فانقلبت فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي أسرعا فقال النبي على رسلكما إنها صفية بنت حيي ، قالا سبحان الله يا رسول الله ، قال إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا أو قال شرا . (صحيح)

_ باب في العِدَة

4995_ عن زيد بن أرقم عن النبي قال إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يف ولم يجئ للميعاد فلا إثم عليه . (حسن لغيره)

4996_ عن عبد الله بن أبي الحمساء قال بايعت النبي ببيع قبل أن يبعث وبقيت له بقية فوعدته أن آتيه بها في مكانه فنسيت ثم ذكرت بعد ثلاث فجئت فإذا هو في مكانه فقال يا فتى لقد شققت عليَّ أنا ها هنا منذ ثلاث أنتظرك . (حسن)

_ باب في المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ

4997_ عن أسماء بنت أبي بكر أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي جارة تعني ضرة هل عليَّ جناح إن تشبعت لها بما لم يُعطِ زوجي ؟ قال المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبيْ زُور . (صحيح)

_ باب ما جاء في المزاح

4998_ عن أنس أن رجلا أتى النبي فقال يا رسول الله احملني ، قال النبي إنا حاملوك على ولد ناقة ، قال وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبي وهل تلد الإبل إلا النوق . (صحيح)

4999_ عن النعمان بن بشير قال استأذن أبو بكر على النبي فسمع صوت عائشة عاليا فلما دخل تناولها ليلطمها وقال ألا أراك ترفعين صوتك على رسول الله فجعل النبي يحجزه وخرج أبو بكر مغضبا فقال النبي حين خرج أبو بكر كيف رأيتني أنقذتك من الرجل ؟ قال فمكث أبو بكر أياما ثم استأذن على رسول الله فوجدهما قد اصطلحا فقال لهما أدخلاني في سلمكما كما أدخلتماني في حربكما ، فقال النبي قد فعلنا قد فعلنا . (صحيح)

5000-5001_ عن عوف بن مالك قال أتيت رسول الله في غزوة تبوك وهو في قبة من أدم فسلمت فرد وقال ادخل ، فقلت أكلّي يا رسول الله ؟ قال كلك ، فدخلت . (صحيح) قال عثمان بن أبي العاتكة إنما قال أدخل كلي من صغر القبة .

5002_ عن أنس قال قال لي رسول الله يا ذا الأذنين . (صحيح)

_ باب من يأخذ الشيء على المزاح

5003_ عن يزيد بن سعيد أنه سمع رسول الله يقول لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبا ولا جادا أو قال لعبا ولا جدا ، ومن أخذ عصا أخيه فليردها . (صحيح)

5004_ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد أنهم كانوا يسيرون مع النبي فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزع فقال رسول الله لا يحل لمسلم أن يروع مسلما . (صحيح)

_ باب ما جاء في المتشدق في الكلام

5005_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها . (صحيح)

5006_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب الرجال أو الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا . (حسن)

5007_ عن ابن عمر قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس يعني لبيانهما فقال رسول الله إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان لسحر . (صحيح)

5008_ عن أبي ظبية أن عمرو ابن العاص قال يوما وقام رجل فأكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله لكان خيرا له ، سمعت رسول الله يقول لقد رأيت أو أمرت أن أتجوز في القول فإن الجواز هو خير . (صحيح)

_ باب ما جاء في الشِّعْر

5009_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا . (صحيح)

قال أبو علي بلغني عن أبي عبيد أنه قال وجهه أن يمتلئ قلبه حتى يشغله عن القرآن وذكر الله فإذا كان القرآن والعلم الغالب فليس جوف هذا عندنا ممتلئا من الشعر ، وإن من البيان لسحرا قال كأن المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدح الإنسان فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله الآخر فكأنه سحر السامعين بذلك .

(وانظر كتاب رقم (249) (الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله))

5010_ عن أبي بن كعب أن النبي قال إن من الشعر حكمة . (صحيح)

5011_ عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي فجعل يتكلم بكلام فقال رسول الله إن من البيان سحرا وإن من الشعر حُكْمًا . (صحيح)

5012_ عن بريدة قال سمعت رسول الله يقول إن من البيان سحرا وإن من العلم جهلا وإن من الشعر حكما وإن من القول عيالا . (حسن لغيره)

قال صعصعة بن صوحان صدق نبي الله ، أما قوله إن من البيان سحرا فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ،

وأما قوله إن من العلم جهلا فيتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهله ذلك ، وأما قوله إن من الشعر حكما فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس ، وأما قوله إن من القول عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده .

5013_ عن سعيد بن المسيب قال مر عمر بحسان وهو ينشد في المسجد فلحظ إليه فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك . (صحيح)

5014_ عن سعيد بن المسيب بنحو الحديث السابق وقال فيه فخشي أن يرميه برسول الله فأجازه . (صحيح)

5015_ عن عائشة قالت كان رسول الله يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله فقال رسول الله إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله . (صحيح)

5016_ عن ابن عباس قال (والشعراء يتبعهم الغاوون) فنسخ من ذلك واستثنى فقال (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا) . (صحيح)

_ باب ما جاء في الرؤيا

5017_ عن أبي هريرة أن رسول الله كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا ويقول إنه ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة . (صحيح)

5018_ عن عبادة بن الصامت عن النبي قال رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة . (صحيح)

5019_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن أن تكذب وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا والرؤيا ثلاث ، فالرؤيا الصالحة بشرى من الله والرؤيا تحزين من الشيطان ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس ، قال وأحب القيد وأكره الغل والقيد ثبات في الدين . (صحيح) قال أبو داود إذا اقترب الزمان يعني إذا اقترب الليل والنهار يعني يستويان .

5020_ عن أبي رزين قال قال رسول الله الرؤيا على رجل طائر ما لم تُعَبَّر ، فإذا عُبِّرَتْ وقعت ، وقال ولا تقصها إلا على وادٍّ أو ذي رأي . (صحيح لغيره)

5021_ عن أبي قتادة قال سمعت رسول الله يقول الرؤيا من الله والحُلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات ثم ليتعوذ من شرها فإنها لا تضره . (صحيح)

5022_ عن جابر عن رسول الله أنه قال إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان ثلاثا ويتحول عن جنبه الذي كان عليه . (صحيح)

5023_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو لكأنما رآني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (284) (الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث))

5024_ عن ابن عباس أن النبي قال من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها وليس بنافخ ومن تحلم كلف أن يعقد شعيرة ومن استمع إلى حديث قوم يفرون به منه صب في أذنه الآنك يوم القيامة . (صحيح)

5025_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال رأيت الليلة كأنا في دار عقبة بن رافع وأتينا برطب من رطب ابن طاب فأولت أن الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وأن ديننا قد طاب . (صحيح)

_ باب ما جاء في التثاؤب

5026_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إذا تثاءب أحدكم فليمسك على فِيهِ فإن الشيطان يدخل . (صحيح)

5027_ عن أبي سعيد عن النبي قال إذا تثائب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع . (صحيح)

5028_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع ولا يقل هاه هاه فإنما ذلكم من الشيطان يضحك منه . (صحيح)

_ باب في العطاس

5029_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض بها صوته . (صحيح)

5030_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله خمس تجب للمسلم على أخيه ، رد السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنازة . (صحيح)

_ باب ما جاء في تشميت العاطس

5031-5032_ عن هلال بن يساف قال كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم ، فقال سالم وعليك وعلى أمك ثم قال بعد لعلك وجدت مما قلت لك ، قال لوددت أنك لم تذكر أمي بخير ولا بشر ، قال إنما قلت لك كما قال رسول الله ، إنا بينا نحن عند رسول الله إذ

عطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال رسول الله وعليك وعلى أمك ، ثم قال إذا عطس أحدكم فليحمد الله وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد عليهم يغفر الله لنا ولكم . (صحيح)

5033_ عن أبي هريرة عن النبي قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل أخوه أو صاحبه يرحمك الله ويقول هو يهديكم الله ويصلح بالكم . (صحيح)

_ باب كم مرة يشمت العاطس

5305-5034_ عن أبي هريرة عن النبي قال شمت أخاك ثلاثا فما زاد فهو زكام . (صحيح)

5036_ عن عبيد بن رفاعة عن النبي قال تشمت العاطس ثلاثا فإن شئت أن تشمته فشمته وإن شئت فكف . (حسن لغيره)

5037_ عن سلمة بن الأكوع أن رجلا عطس عند النبي فقال له يرحمك الله ثم عطس فقال النبي الرجل مزكوم . (صحيح)

_ باب كيف يشمت الذمي

5038_ عن أبي موسيقال كانت اليهود تعاطس عند النبي رجاء أن يقول لها يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم . (صحيح)

_ باب فيمن يعطس ولا يحمد الله

5039_ عن أنس قال عطس رجلان عند النبي فشمت أحدهما وترك الآخر فقيل يا رسول الله رجلان عطسا فشمت أحدهما وتركت الآخر فقال إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله . (صحيح)

_ أبواب النوم

_ باب في الرجل ينبطح على بطنه

5040_ عن يعيش بن طخفة بن قيس قال كان أبي من أصحاب الصفة فقال رسول الله انطلقوا بنا إلى بيت عائشة فانطلقنا فقال يا عائشة أطعمينا فجاءت بحشيشة فأكلنا ثم قال يا عائشة أطعمينا فجاءت بحيسة مثل القطاة فأكلنا ، ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بعس من لبن فشربنا ،

ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بقدح صغير فشربنا ، ثم قال إن شئتم بتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد ، قال فبينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على بطني إذا رجل يحركني برجله فقال إن هذه ضجعة يبغضها الله ، قال فنظرت فإذا رسول الله . (صحيح)

_ باب في النوم علي سطح غير مُحَجَّر

5041_ عن علي بن شيبان قال قال رسول الله من بات على ظهر بيت ليس له حجار فقد برئت منه الذمة . (صحيح لغيره)

_ باب في النوم على طهارة

5042_ عن معاذ بن جبل عن النبي قال ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا فيتعار من الليل فيسأل الله خيرا من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه . (صحيح)

5043_ عن ابن عباس أن رسول الله قام من الليل فقضى حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام . (صحيح) قال أبو داود يعني بال .

_ باب كيف يتوجه

5044_ عن أبي قلابة عن بعض آل أم سلمة كان فراش النبي نحوا مما يوضع الإنسان في قبره وكان المسجد عند رأسه . (حسن لغيره)

_ باب ما يقال عند النوم

5045_ عن حفصة زوج النبي أن رسول الله كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرار . (صحيح لغيره)

5046_ عن البراء بن عازب قال قال لي رسول الله إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رهبة ورغبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي

أرسلت ، قال فإن مت مت على الفطرة ، واجعلهن آخر ما تقول ، قال البراء فقلت أستذكرهن فقلت وبرسولك الذي أرسلت ، قال لا ونبيك الذي أرسلت . (صحيح)

5047_ عن البراء بن عازب قال قال لي رسول الله إذا أويت إلى فراشك وأنت طاهر فتوسد يمينك ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

5048_ عن البراء بنحو الحديث السابق بلفظ إذا أتيت فراشك طاهرا وذكر الحديث . (صحيح)

5049_ عن حذيفة قال كان النبي إذا نام قال اللهم باسمك أحيا وأموت وإذا استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا وإليه النشور . (صحيح)

5050_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره فإنه لا يدري ما خلفه عليه ثم ليضطجع على شقه الأيمن ثم ليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين . (صحيح)

5051_ عن أبي هريرة عن النبي أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه اللهم رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته ، أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عني الدَّيْنَ وأغنِني من الفقر . (صحيح)

5052_ عن علي بن أبي طالب عن رسول الله أنه كان يقول عند مضجعه اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر ما أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المغرم والمأثم ، اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك وبحمدك . (صحيح)

5053_ عن أنس أن رسول الله كان إذا أوى إلى فراشه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مُؤوِي . (صحيح)

5054_ عن أبي زهير الأنماري أن رسول الله كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي وأخسئ شيطاني وفك رهاني واجعلني في النديِّ الأعلى . (صحيح)

5055_ عن نوفل الأشجعي أن النبي قال لنوفل اقرأ قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمتها فإنها براءة من الشرك . (صحيح)

5056_ عن عائشة أن النبي كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات . (صحيح)

5057_ عن العرباض بن سارية أن رسول الله كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد وقال إن فيهن آية أفضل من ألف آية . (صحيح)

5058_ عن ابن عمر أن رسول الله كان يقول إذا أخذ مضجعه الحمد لله الذي كفاني وآواني وأطعمني وسقاني والذي من عليَّ فأفضل والذي أعطاني فأجزل ، الحمد لله على كل حال ، اللهم رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء أعوذ بك من النار . (صحيح)

5059_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من اضطجع مضجعا لم يذكر الله فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة ومن قعد مقعدا لم يذكر الله فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل

5060_ عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم دعا رب اغفر لي أو قال دعا استجيب له فإن قام فتوضأ ثم صلى قُبِلت صلاته . (صحيح)

5061_ عن عائشة أن رسول الله كان إذا استيقظ من الليل قال لا إله إلا أنت سبحانك اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب . (حسن)

_ باب في التسبيح عند النوم

5062_ عن علي بن أبي طالب قال شكت فاطمة إلى النبي ما تلقى في يدها من الرحى فأتي بسبي فأتته تسأله فلم تره فأخبرت بذلك عائشة فلما جاء النبي أخبرته فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا

لنقوم فقال عَلَى مكانكما فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال ألا أدلكما على خير مما سألتما ، إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا أربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم . (صحيح)

5063_ عن أبي الورد بن ثمامة قال قال علي بن أبي طالب لابن أعبد ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله وكانت أحب أهله إليه وكانت عندي فجرت بالرحى حتى أثرت بيدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها وأصابها من ذلك ضر ،

فسمعنا أن رقيقا أتي بهم إلى النبي فقلت لو أتيت أباك فسألتيه خادما يكفيك فأتته فوجدت عنده حداثا فاستحيت فرجعت فغدا علينا ونحن في لفاعنا فجلس عند رأسها فأدخلت رأسها في اللفاع حياء من أبيها ، فقال ما كان حاجتك أمس إلى آل محمد ؟ فسكتت مرتين ،

فقلت أنا والله أحدثك يا رسول الله ، إن هذه جرت عندي بالرحى حتى أثرت في يدها واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها وبلغنا أنه قد أتاك رقيق أو خدم فقلت لها سليه خادما فذكر نحو الحديث السابق . (حسن)

وعن علي زين العابدين بمثل ذلك وفيه قال ولم يُخدِمها . (حسن لغيره)

5064_ عن علي بمثل الحديث السابق فيه قال علي بن أبي طالب فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله إلا ليلة صفين فإني ذكرتها من آخر الليل فقلتها . (حسن)

5065_ عن عبد الله بن عمرو عن النبي قال خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة ، هما يسير ومن يعمل بهما قليل ، يسبح في دبر كل صلاة عشرا ويحمد عشرا ويكبر عشرا ، فذلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمس مائة في الميزان ،

ويكبر أربعا وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين ، فذلك مائة باللسان وألف في الميزان ، فلقد رأيت رسول الله يعقدها بيده ، قالوا يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل ؟ قال يأتي أحدَكُم الشيطان في منامه فينومه قبل أن يقوله ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها . (صحيح)

5066_ عن أم الحكم بنت الزبير قالت أصاب رسول الله سبيا فذهبت أنا وأختي فاطمة بنت النبي إلى النبي فشكونا إليه ما نحن فيه وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبي فقال رسول الله سبقكن يتامى بدر ثم ذكر قصة التسبيح أثر كل صلاة . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا أصبح

5067_ عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق قال يا رسول الله مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت ، قال قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه ، قال قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك . (صحيح)

5068_ عن أبي هريرة عن النبي أنه كان يقول إذا أصبح اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور ، وإذا أمسى قال اللهم بك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور . (صحيح)

5069_ عن أنس بن مالك أن رسول الله قال من قال حين يصبح أو يمسي اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وأن محمدا عبدك ورسولك أعتق الله ربعه من النار ، فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه ومن قالها ثلاثا أعتق الله ثلاثة أرباعه فإن قالها أربعا أعتقه الله من النار . (حسن)

5070_ عن بريدة عن النبي قال من قال حين يصبح أو حين يمسي اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء بنعمتك وأبوء بذنبي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة . (صحيح)

5071_ عن ابن مسعود أن النبي كان يقول إذا أمسى أمسينا وأمسى الملك لله لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، رب أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها ، رب أعوذ بك من الكسل ومن سوء الكبر أو الكفر ، رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر ، وإذا أصبح قال ذلك أيضا أصبحنا وأصبح الملك لله . (صحيح)

5072_ عن أبي سلام أنه كان في مسجد حمص فمر به رجل فقالوا هذا خدم النبي فقام إليه فقال حدثني بحديث سمعته من رسول الله لم يتداوله بينك وبينه الرجال ، قال سمعت رسول الله

يقول من قال إذا أصبح وإذا أمسى رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا إلا كان حقا على الله أن يرضيه . (صحيح لغيره)

5073_ عن عبد الله بن غنام أن رسول الله قال من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته . (حسن)

5074_ عن ابن عمر قال لم يكن رسول الله يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عورتي أو قال عوراتي وآمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي . (صحيح) قال أبو داود قال وكيع في قوله أغتال من تحتي يعني الخسف .

5075_ عن فاطمة الكبري أن النبي كان يعلمها فيقول قولي حين تصبحين سبحان الله وبحمده لا قوة إلا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإنه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسي ومن قالهن حين يمسي حفظ حتى يصبح . (حسن)

5076_ عن ابن عباس عن رسول الله أنه قال من قال حين يصبح (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ، وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تُظهِرُون ، يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تُخرَجون) أدرك ما فاته في يومه ذلك ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته . (ضعيف)

5077_ عن أبي عياش الزرقي أن رسول الله قال من قال إذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل رقبة من ولد إسماعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يصبح . (صحيح)

5078_ عن أنس بن مالك قال قال رسول الله من قال حين يصبح اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك إلا غفر له ما أصاب في يومه ذلك من ذنب وإن قالها حين يمسي غفر له ما أصاب تلك الليلة . (حسن)

5079_ عن مسلم بن الحارث عن رسول الله أنه أسر إليه فقال إذا انصرفت من صلاة المغرب فقل اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جوار منها وإذا صليت الصبح فقل كذلك فإنك إن مت في يومك كتب لك جوار منها . (صحيح) قال أبو سعيد عن الحارث أسرَّهَا إلينا رسول الله فنحن نخص بها إخواننا .

5080_ عن مسلم بن الحارث بنحو الحديث السابق وقال فيه من صلاة المغرب قبل أن يكلم أحدا . (صحيح)

وعنه قال بعثنا رسول الله في سرية فلما بلغنا المغار استحثثت فرسي فسبقت أصحابي وتلقاني الحي بالرنين فقلت لهم قولوا لا إله إلا الله وحده تحرزوا فقالوها فلامني أصحابي وقالوا حرمتنا الغنيمة ، فلما قدمنا على رسول الله أخبروه بالذي صنعت ،

فدعاني فحسَّنَ لي ما صنعت وقال أما إن الله قد كتب لك من كل إنسان منهم كذا وكذا ثم قال رسول الله أما إني سأكتب لك بالوصاة بعدي ، قال ففعل وختم عليه فدفعه إليَّ وقال لي ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

5081_ عن أبي الدرداء قال من قال إذا أصبح وإذا أمسى حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات كفاه الله ما أهمه صادقا كان بها أو كاذبا . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه))

5082_ عن عبد الله بن خبيب أنه قال خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله ليصلي لنا فأدركناه فقال أصليتم ؟ فلم أقل شيئا ، فقال قل فلم أقل شيئا ، ثم قال قل فلم أقل شيئا ، ثم قال قل فقلت يا رسول الله ما أقول ؟ قال قل قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء . (صحيح)

5083_ عن أبي مالك الأشعري قال قالوا يا رسول الله حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا فأمرهم أن يقولوا اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت رب كل شيء والملائكة يشهدون أنك لا إله إلا أنت فإنا نعوذ بك من شر أنفسنا ومن شر الشيطان الرجيم وشركه وأن نقترف سوءا على أنفسنا أو نجره إلى مسلم . (صحيح لغيره)

5084_ عن أبي مالك أن رسول الله قال إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك . (صحيح لغيره)

5085_ عن شريق الهوزني قال دخلت على عائشة فسألتها بم كان رسول الله يفتتح إذا هب من الليل ؟ فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك كان إذا هب من الليل كبر عشرا وحمد عشرا وقال سبحان الله وبحمده عشرا وقال سبحان الملك القدوس عشرا واستغفر عشرا وهلل عشرا ثم قال اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة عشرا ثم يفتتح الصلاة . (حسن)

5086_ عن أبي هريرة قال كان رسول الله إذا كان في سفر فأسحر يقول سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا اللهم صاحبنا فأفضل علينا عائذا بالله من النار . (صحيح)

5087_ عن القاسم الهذلي قال كان أبو ذر يقول من قال حين يصبح اللهم ما حلفت من حلف أو قلت من قول أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يدي ذلك كله ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن ، اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه اللهم فمن صليت عليه فعليه صلاتي ومن لعنت فعليه لعنتي كان في استثناء يومه ذلك أو قال ذلك اليوم . (حسن لغيره)

5088-5089_ عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله يقول من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يصبح ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يمسي . (صحيح)

وفأصاب أبان بن عثمان الفالج فجعل الرجل الذي سمع منه الحديث ينظر إليه فقال له ما لك تنظر إلي ؟ فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على النبي ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني غضبت فنسيت أن أقولها . (حسن لغيره)

5090_ عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لأبيه يا أبت إني أسمعك تدعو كل غداة اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري لا إله إلا أنت تعيدها ثلاثا حين تصبح وثلاثا حين تمسي ، فقال إني سمعت رسول الله يدعو بهن فأنا أحب أن أستن بسنته .

قال عباس فيه وتقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لا إله إلا أنت تعيدها ثلاثا حين تصبح وثلاثا حين تمسي فتدعو بهن فأحب أن أستن بسنته ، قال وقال رسول الله دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت . (صحيح)

5091_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قال حين يصبح سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة وإذا أمسى كذلك لم يوافِ أحد من الخلائق بمثل ما وافَى . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال

5092_ عن قتادة بن دعامة أنه بلغه أن النبي كان إذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك ثلاث مرات ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا . (حسن لغيره)

5093_ عن قتادة أن رسول الله كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه . (مرسل صحيح)

_ باب ما يقول إذا خرج من بيته

5094_ عن أم سلمة قالت ما خرج النبي من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال اللهم أعوذ بك أن أضل أو أُضَل أو أزل أو أُزَل أو أظلم أو أُظلَم أو أجهل أو يُجهَل عليّ . (صحيح)

5095_ عن أنس بن مالك أن النبي قال إذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال حينئذ هديت وكفيت ووقيت فتتنحى له الشياطين فيقول له شيطان آخر كيف لك برجل قد هُدِي وكُفِي ووُقِي . (صحيح)

_ باب ما يقول الرجل إذا دخل بيته

5096_ عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على أهله . (صحيح)

_ باب ما يقول إذا هاجت الريح

5097_ عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول الريح من روح الله قال سلمة فروح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تسبوها وسلوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها . (صحيح)

5098_ عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله قط مستجمعا ضاحكا حتى أرى منه لهواته إنما كان يتبسم وكان إذا رأى غيما أو ريحا عرف ذلك في وجهه ، فقلت يا رسول الله الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية ، فقال يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب ؟ قد عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارِضٌ مُمطِرُنَا . (صحيح)

5099_ عن عائشة أن النبي كان إذا رأى ناشئا في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة ثم يقول اللهم إني أعوذ بك من شرها فإن مطر قال اللهم صيِّباً هنيئا . (صحيح)

_ باب ما جاء في المطر

5100_ عن أنس قال أصابنا ونحن مع رسول الله مطر فخرج رسول الله فحسر ثوبه عنه حتى أصابه فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا ؟ قال لأنه حديث عهد بربه . (صحيح)

_ باب ما جاء في الديك والبهائم

5101_ عن زيد بن خالد قال قال رسول الله لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة . (صحيح)

5102_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فإنها رأت ملكا وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا . (صحيح)

5103_ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمر بالليل فتعوذوا بالله فإنهن يرين ما لا ترون . (صحيح)

5104_ عن جابر بن عبد الله وشرحبيل بن سعد وعلي بن عمر أن رسول الله أَقِلُّوا الخروج بعد هدأة الرجل فإن لله دواب أو قال خَلقا يبثهن في الأرض في تلك الساعة ، ثم ذكر نباح الكلب والحمير نحوه . (صحيح لغيره)

_ باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه

5105_ عن أبي رافع قال رأيت رسول الله أَذَّنَ في أُذُنِ الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة . (صحيح لغيره)

5106_ عن عائشة قالت كان رسول الله يؤتى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة ويحنكهم . (صحيح)

5107_ عن عائشة قالت قال لي رسول الله هل رئي فيكم المُغَرِّبُون ؟ قلت وما المغربون ؟ قال الذين يشترك فيهم الجن . (ضعيف)

_ باب في الرجل يستعيذ من الرجل

5108_ عن ابن عباس أن رسول الله قال من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بوجه الله فأعطوه . وفي رواية بلفظ من سألكم بالله فأعطوه . (صحيح)

5109_ عن ابن عمر قال قال رسول الله من استعاذكم بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن آتى إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا الله له حتى تعلموا أن قد كافأتموه . (صحيح)

_ باب في رد الوسوسة

5110_ عن أبي زميل قال سألت ابن عباس فقلت ما شيء أجده في صدري ؟ قال ما هو ؟ قلت والله ما أتكلم به ، قال فقال لي أشيء من شك ؟ قال وضحك ، قال ما نجا من ذلك أحد ، قال حتى أنزل الله (فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك) الآية ، فقال لي إذا وجدت في نفسك شيئا فقل (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم) . (صحيح)

5111_ عن أبي هريرة قال جاءه ناس من أصحابه فقالوا يا رسول الله نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن نتكلم به أو الكلام به ما نحب أن لنا وأنا تكلمنا به ، قال أوَقَد وجدتموه ؟ قالوا نعم ، قال ذاك صريح الإيمان . (صحيح)

5112_ عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إن أحدنا يجد في نفسه يعرض بالشيء لأن يكون حممة أحب إليه من أن يتكلم به ، فقال الله أكبر الله أكبر الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة أو قال رد أمره إلي الوسوسة . (صحيح)

_ باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه

5113_ عن سعد بن مالك قال سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد أنه قال من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام .

قال أبو عثمان النهدي فلقيت أبا بكرة فذكرت ذلك له فقال سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد ، قال عاصم فقلت يا أبا عثمان لقد شهد عندك رجلان أيما رجلين ، فقال أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله أو في الإسلام يعني سعد بن مالك ، والآخر قدم من الطائف في بضعة وعشرين رجلا على أقدامهم فذكر فضلا . (صحيح)

5114_ عن أبي هريرة عن النبي قال من تولى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف . (صحيح)

5115_ عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله يقول من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة . (صحيح)

_ باب في التفاخر بالأحساب

5116_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن تقي وفاجر شقي ، أنتم بنو آدم وآدم من تراب ، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن . (صحيح)

_ باب في العصبية

5117_عن ابن مسعود قال من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردِيَ فهو ينزع بذَنَبِه . (صحيح)

5118_ عن ابن مسعود قال انتهيت إلى النبي وهو في قبة من أدم فقال من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذَنَبه . (صحيح)

5119_ عن واثلة بن الأسقع قال قلت يا رسول الله ما العصبية ؟ قال أن تعين قومك على الظلم . (صحيح لغيره)

5120_ عن سراقة بن مالك قال خطبنا رسول الله فقال خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم . (صحيح لغيره)

5121_ عن جبير بن مطعم أن رسول الله قال ليس منا من دعا إلى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية . (صحيح لغيره)

5122_ عن أبي موسى قال قال رسول الله ابن أخت القوم منهم . (صحيح)

5123_ عن أبي عقبة الفارسي قال شهدت مع رسول الله أحدا فضربت رجلا من المشركين فقلت خذها مني وأنا الغلام الفارسي فالتفت إليَّ رسول الله فقال فهلا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري . (حسن)

_ باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه

5124_ عن المقدام بن معدي كرب عن النبي قال إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه . (صحيح)

5125_ عن أنس بن مالك أن رجلا كان عند النبي فمر به رجل فقال يا رسول الله إني لأحب هذا فقال له النبي أعلمته ؟ قال لا ، قال أعلمه ، قال فلحقه فقال إني أحبك في الله فقال أحبك الذي أحببتني له . (صحيح)

5126_ عن أبي ذر أنه قال يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل كعملهم ، قال أنت يا أبا ذر مع من أحببت ، قال فإني أحب الله ورسوله ، قال فإنك مع من أحببت ، فأعادها أبو ذر فأعادها رسول الله . (صحيح)

5127_ عن أنس بن مالك قال رأيت أصحاب رسول الله فرحوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه ، قال رجل يا رسول الله الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله فقال رسول الله المرء مع من أحب . (صحيح)

_ باب في المشورة

5128_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله المستشار مؤتمن . (صحيح)

_ باب في الدال علي الخير

5129_ عن أبي مسعود الأنصاري قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله إني أبدع بي فاحملني ، قال لا أجد ما أحملك عليه ولكن ائت فلانا فلعله أن يحملك ، فأتاه فحمله فأتى رسول الله فأخبره فقال رسول الله من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله . (صحيح)

_ باب في الهوى

5130_ عن أبي الدرداء عن النبي قال حبك الشيء يُعمِي ويُصِمّ . (حسن لغيره)

_ باب في الشفاعة

5131_ عن أبي موسى قال قال رسول الله اشفعوا إليَّ لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء . (صحيح)

5132_ عن معاوية بن أبي سفيان قال اشفعوا تؤجروا فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا فإن رسول الله قال اشفعوا تؤجروا . (صحيح)

5133_ عن أبي موسى عن النبي قال اشفعوا تؤجروا . (صحيح)

_ باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب

5134_ عن العلاء بن الحضرمي أنه كان عامل النبي على البحرين فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه . (حسن لغيره)

5135_ عن العلاء بن الحضرمي أنه كتب إلى النبي فبدأ باسمه . (حسن لغيره)

_ باب كيف يكتب إلى الذمي

5136_ عن ابن عباس أن النبي كتب إلى هرقل من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى .

وعن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره قال فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه ثم دعا بكتاب رسول الله فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد . (صحيح)

_ باب في بر الوالدين

5137_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه . (صحيح)

5138_ عن ابن عمر قال كانت تحتي امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرهها فقال لي طلقها فأبيت فأتى عمر النبي فذكر ذلك له فقال النبي طلقها . (صحيح)

5139_ عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله من أبر ؟ قال أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب ، وقال رسول الله لا يسأل رجل مولاه من فضل هو عنده فيمنعه إياه إلا دعي له

يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعا أقرع . (صحيح) قال أبو داود الأقرع الذي ذهب شعر رأسه من السم .

5140_ عن كليب الحنفي أنه أتى النبي فقال يا رسول الله من أبر ؟ قال أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ، ذاك حق واجب ورحم موصولة . (صحيح)

5141_ عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قيل يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال يلعن أبا الرجل فيلعن أباه ويلعن أمه فيلعن أمه . (صحيح)

5142_ عن أبي أسيد قال بينا نحن عند رسول الله إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما . (حسن)

5143_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يُوَلِّي .(صحيح)

5144_ عن أبي الطفيل قال رأيت النبي يقسم لحما بالجعرانة ، قال أبو الطفيل وأنا يومئذ غلام أحمل عظم الجزور إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت من هي ؟ فقالوا هذه أمه التي أرضعته . (صحيح لغيره)

5145_ عن عمر بن السائب أنه بلغه أن رسول الله كان جالسا فأقبل أبوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه ثم أقبلت أمه من الرضاعة فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر فجلست عليه ثم أقبل أخوه من الرضاعة فقام له رسول الله فأجلسه بين يديه . (مرسل صحيح)

_ باب في فضل من عال يتيما

5146_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها يعني الذكور أدخله الله الجنة . (حسن لغيره)

5147_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة . (صحيح لغيره)

5148_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه ثلاث أخوات أو ثلاث بنات أو بنتان أو أختان . (صحيح لغيره)

5149_ عن عوف بن مالك قال قال رسول الله أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة وأومأ بالوسطى والسبابة ، امرأة آمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا . (صحيح لغيره)

_ باب في من ضم اليتيم

5150_ عن سهل الساعدي أن النبي قال أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وقرن بين أصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام . (صحيح)

_ باب في حق الجوار

5151_ عن عائشة أن النبي قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى قلت ليورثنه . (صحيح)

5152_ عن عبد الله بن عمرو أنه ذبح شاة فقال أهديتم لجاري اليهودي فإني سمعت رسول الله يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه . (صحيح)

5153_ عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي يشكو جاره فقال اذهب فاصبر فأتاه مرتين أو ثلاثا فقال اذهب فاطرح متاعك في الطريق ، فطرح متاعه في الطريق فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره فجعل الناس يلعنونه فعل الله به وفعل وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه . (صحيح)

5154_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت . (صحيح)

5155_ عن عائشة قالت قلت يا رسول الله إن لي جارين بأيهما أبدأ ؟ قال بأدناهما بابا . (صحيح)

_ باب في حق المملوك

5156_ عن علي بن أبي طالب قال كان آخر كلام رسول الله الصلاة الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم . (صحيح)

5157_ عن المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله فقال القوم يا أبا ذر لو كنت أخذت الذي على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوبا غيره ، فقال أبو ذر إني كنت ساببت رجلا وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه فشكاني إلى رسول الله فقال يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية ، قال إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله . (صحيح)

5158_ عن المعرور بن سويد قال دخلنا على أبي ذر بالربذة فإذا عليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا أبا ذر لو أخذت برد غلامك إلى بردك فكانت حلة وكسوته ثوبا غيره ، قال سمعت رسول الله يقول إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليكسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعِنْه . (صحيح)

5159_ عن أبي مسعود الأنصاري قال كنت أضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم أبا مسعود مرتين لله أقدر عليك منك عليه ، فالتفت فإذا هو النبي فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله ، قال أما إنك لو لم تفعل للفعتك النار أو لمستك النار . (صحيح)

5160_ عن أبي مسعود بنحو الحديث السابق بلفظ كنت أضرب غلاما لي أسود بالسوط . (صحيح)

5161_ عن أبي ذر قال قال رسول الله من لاءمكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون واكسوه مما تلبسون ومن لم يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله . (صحيح)

5162-5163_ عن رافع بن مكيث وكان ممن شهد الحديبية مع النبي أن النبي قال حُسْنُ المَلَكَةِ يُمْنٌ وسوء الخُلُقِ شُؤم . (حسن)

5164_ عن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم ؟ فصمت ثم أعاد عليه الكلام فصمت فلما كان في الثالثة قال اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة . (صحيح)

5165_ عن أبي هريرة قال حدثني أبو القاسم نبي التوبة قال من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد له يوم القيامة حدا . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (82) (الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث)

وكتاب رقم (212) (الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم))

5166_ عن هلال بن يساف قال كنا نزولا في دار سويد بن مقرن وفينا شيخ فيه حدة ومعه جارية له فلطم وجهها فما رأيت سويدا أشد غضبا منه ذاك اليوم قال عجز عليك إلا حُرُّ وجهها ؟ لقد

رأيتنا سابع سبعة من ولد مقرن وما لنا إلا خادم فلطم أصغرنا وجهها فأمرنا النبي بعتقها . (صحيح)

5167_ عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فدعاه أبي ودعاني فقال اقتص منه فإنا معشر بني مقرن كنا سبعة على عهد النبي وليس لنا إلا خادم فلطمها رجل منا فقال رسول الله أعتقوها ، قالوا إنه ليس لنا خادم غيرها ، قال فلتخدمهم حتى يستغنوا فإذا استغنوا فليعتقوها . (صحيح)

5168_ عن زاذان الكندي قال أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا له فأخذ من الأرض عودا أو شيئا فقال ما لي فيه من الأجر ما يسوى هذا ، سمعت رسول الله يقول من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه . (صحيح)

_ باب ما جاء في المملوك إذا نصح

5169_ عن ابن عمر عمر أن رسول الله قال إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين . (صحيح)

_ باب فيمن خبَّبَ مملوكا على مولاه

5170_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من خبب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا . (صحيح)

_ باب في الاستئذان

5171_ عن أنس بن مالك أن رجلا اطلع من بعض حجر النبي فقام إليه رسول الله بمشقص أو مشاقص ، قال فكأني أنظر إلى رسول الله يختله ليطعنه . (صحيح)

5172_ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله يقول من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه فقد هدرت عينه . (صحيح)

5173_ عن أبي هريرة أن النبي قال إذا دخل البصر فلا إذن . (صحيح لغيره)

5174-5175_ عن سعد بن أبي وقاص أنه جاء فوقف على باب النبي يستأذن فقام على الباب أو مستقبل الباب فقال له النبي هكذا عنك أو هكذا فإنما الاستئذان من النظر . (صحيح)

_ باب كيف الاستئذان

5176_ عن كلدة بن حنبل أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله بلبن وجداية وضغابيس والنبي بأعلى مكة فدخلت ولم أسلم فقال ارجع فقل السلام عليكم وذلك بعدما أسلم صفوان بن أمية . (صحيح)

5177-5179_ عن ربعي بن حراش قال حدثنا رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي وهو في بيت فقال ألِج ؟ فقال النبي لخادمه اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل ؟ فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أأدخل ؟ فأذن له النبي فدخل . (صحيح)

_ باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

5180_ عن أبي سعيد الخدري قال كنت جالسا في مجلس من مجالس الأنصار فجاء أبو موسى فزعا فقلنا له ما أفزعك ؟ قال أمرني عمر أن آتيه فأتيته فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت فقال ما منعك أن تأتيني ؟ قلت قد جئت فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي وقد قال رسول الله إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ، قال لتأتين على هذا بالبينة ، فقال أبو سعيد لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فقام أبو سعيد معه فشهد له . (صحيح)

5181_ عن أبي موسى أنه أتى عمر فاستأذن ثلاثا فقال يستأذن أبو موسى يستأذن الأشعري يستأذن عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فرجع فبعث إليه عمر ما ردك ؟ قال قال رسول الله يستأذن أحدكم ثلاثا فإن أذن له وإلا فليرجع ، قال ائتني ببينة على هذا ، فذهب ثم رجع فقال هذا أبي بن كعب فقال أبيٌّ يا عمر لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله ، فقال عمر لا أكون عذابا على أصحاب رسول الله . (صحيح)

5182_ عن أبي موسى بنحو الحديث السابق وفيه فقال عمر أخفي عليَّ هذا من أمر رسول الله ؟ ألهاني السفق بالأسواق ، ولكن سلِّمْ ما شئتَ ولا تستأذن . (صحيح)

5183_ عن أبي موسي بنحو الحديث السابق وفيه فقال عمر لأبي موسى إني لم أتهمك ولكن الحديث عن رسول الله شديد . (صحيح)

5184_ عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن وعن غير واحد من علمائهم بنحو الحديث السابق وفيه فقال عمر لأبي موسى أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقوَّلَ الناس على رسول الله . (حسن لغيره)

5185_ عن قيس بن سعد قال زارنا رسول الله في منزلنا فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ، قال قيس فقلت ألا تأذن لرسول الله فقال ذره يكثر علينا من السلام ، فقال رسول الله السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله ،

واتبعه سعد فقال يا رسول الله إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام ، فانصرف معه رسول الله فأمر له سعد بغسل فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها ثم رفع رسول الله يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ،

قال ثم أصاب رسول الله من الطعام فلما أراد الانصراف قرب له سعد حمارا قد وطأ عليه بقطيفة فركب رسول الله فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله ، قال قيس فقال لي رسول الله اركب فأبيت ثم قال إما أن تركب وإما أن تنصرف ، قال فانصرفت . (صحيح)

5186_ عن عبد الله بن بسر قال كان رسول الله إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور . (صحيح)

_ باب الرجل يستأذن بالدق

5187_ عن جابر أنه ذهب إلى النبي في دين أبيه فدققت الباب فقال من هذا ؟ قلت أنا ، قال أنا أنا كأنه كرهه . (صحيح)

5188_ عن نافع بن عبد الحارث قال خرجت مع رسول الله حتى دخلت حائطا فقال لي أمسك الباب فضرب الباب فقلت من هذا ؟ وساق الحديث . (صحيح) قال أبو داود يعني حديث أبي موسي الأشعري قال فيه فدق الباب .

_ باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه

5189_ عن أبي هريرة أن النبي قال رسول الرجل إلى الرجل إذنُه . (صحيح)

5190_ عن أبي هريرة أن رسول الله قال إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن . (صحيح)

_ باب الاستئذان في العورات الثلاث

5191_ عن ابن عباس قال لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن وإني لآمر جاريتي هذه تستأذن عليّ . (صحيح)

5192_ عن عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا يا ابن عباس كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد ؟ قول الله (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد

صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم علي بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم) ،

قال ابن عباس إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات فجاءهم الله بالستور والخير فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد . (صحيح)

_ باب في إفشاء السلام

5193_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أفلا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم . (صحيح)

5194_ عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله أي الإسلام خير ؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف . (صحيح)

_ باب كيف السلام

5195_ عن عمران بن حصين قال جاء رجل إلى النبي فقال السلام عليكم فرد عليه السلام ثم جلس فقال النبي عشر ، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلاثون . (صحيح)

5196_ عن معاذ بن أنس بنحو الحديث السابق وقال فيه ثم أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال أربعون قال هكذا تكون الفضائل . (حسن)

_ باب في فضل من بدأ السلام

5197_ عن أبي أمامة قال قال رسول الله إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام . (صحيح)

_ باب من أولى بالسلام

5198_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير . (صحيح)

5199_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله يسلم الراكب على الماشي ثم ذكر نحو الحديث السابق . (صحيح)

_ باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه

5200_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه . (صحيح)

5201_ عن ابن عباس عن عمر أنه أتى النبي وهو في مشربة له فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليكم أيدخل عمر ؟ . (صحيح)

_ باب في السلام علي الصبيان

5202_ عن أنس قال أتى رسول الله على غلمان يلعبون فسلم عليهم . (صحيح)

5203_ عن أنس قال انتهى إلينا رسول الله وأنا غلام في الغلمان فسلم علينا ثم أخذ بيدي فأرسلني برسالة وقعد في ظل جدار أو قال إلى جدار حتى رجعت إليه . (صحيح)

_ باب في السلام على النساء

5204_ عن أسماء بنت يزيد قالت مرَّ علينا النبي في نسوة فسلم علينا . (صحيح)

_ باب في السلام على أهل الذمة

5205_ عن سهيل بن أبي صالح قال خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم فقال أبي لا تبدءوهم بالسلام فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله قال لا تبدءوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق . (صحيح)

(وانظر كتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم))

5206_ عن ابن عمر قال قال رسول الله إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام عليكم فقولوا وعليكم . (صحيح)

5207_ عن أنس أن أصحاب النبي قالوا للنبي إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم ؟ قال قولوا وعليكم . (صحيح)

_ باب في السلام إذا قام من المجلس

5208_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا أراد أن يقوم فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة . (صحيح)

_ باب كراهية أن يقول عليك السلام

5209_ عن أبي جري الهجيمي قال أتيت النبي فقلت عليك السلام يا رسول الله ، قال لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى . (صحيح)

_ باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة

5210_ عن علي بن أبي طالب عن النبي قال يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم . (حسن)

_ باب في المصافحة

5211_ عن البراء بن عازب قال قال رسول الله إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما . (صحيح لغيره)

5212_ عن البراء قال قال رسول الله ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا . (صحيح)

5213_ عن أنس بن مالك قال لما جاء أهل اليمن قال رسول الله قد جاءكم أهل اليمن . قال أنس وهم أول من جاء بالمصافحة . (صحيح)

_ باب في المعانقة

5214_ عن أيوب بن بشير عن رجل من عنزة أنه قال لأبي ذر حيث سير من الشام إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله ، قال إذاً أخبرك به إلا أن يكون سرا ، قلت إنه ليس بسر هل كان رسول الله يصافحكم إذا لقيتموه ؟ قال ما لقيته قط إلا صافحني وبعث إليَّ ذات يوم ولم أكن في أهلي فلما جئت أخبرت أنه أرسل لي فأتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت تلك أجود وأجود . (حسن لغيره)

_ باب ما جاء في القيام

5215_ عن أبي سعيد الخدري أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد أرسل إليه النبي فجاء على حمار أقمر فقال النبي قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فجاء حتى قعد إلى رسول الله . (صحيح)

5216_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وفيه قال فلما كان قريبا من المسجد قال للأنصار قوموا إلى سيدكم . (صحيح)

5217_ عن عائشة قالت ما رأيت أحدا كان أشبه سمتا وهديا ودلّاً برسول الله من فاطمة ، كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وقبلها وأجلسها في مجلسه وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها . وفي رواية بلفظ ما رأيت أحدا أشبه حديثا وكلاما . (صحيح)

_ باب في قُبلة الرجل ولده

5218_ عن أبي هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبي وهو يقبل حسينا فقال إن لي عشرة من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم فقال رسول الله من لا يَرحَم لا يُرحَم . (صحيح)

5219_ عن عروة أن عائشة قالت ثم قال النبي أبشري يا عائشة فإن الله قد أنزل عذرك وقرأ عليها القرآن فقال أبواي قومي فقبِّلِي رأس رسول الله فقلت أحمد الله لا إياكما . (صحيح)
(يعني في حديث الإفك)

_ باب في قبلة ما بين العينين

5220_ عن عامر الشعبي أن النبي تلَقَّى جعفر بن أبي طالب فالتزمه وقبَّلَ ما بين عينيه . (حسن لغيره)

_ باب في قبلة الخد

5221_ عن إياس بن دغفل قال رأيت أبا نضرة قبَّلَ خد الحسن بن علي . (صحيح)

5222_ عن البراء قال دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها حمى فأتاها أبو بكر فقال لها كيف أنت يا بنية ؟ وقبَّلَ خدها . (صحيح)

_ باب في قبلة اليد

5223_ عن ابن عمر وذكر قصة قال فدنونا من النبي فقبلنا يده . (صحيح لغيره)

(وانظر كتاب رقم (197) (الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث))

_ باب في قبلة الجسد

5224_ عن أسيد بن حضير بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا يضحكهم فطعنه النبي في خاصرته بعود فقال أصبرني فقال اصطبر ، قال إن عليك قميصا وليس عليَّ قميص ، فرفع النبي عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه قال إنما أردت هذا يا رسول الله . (صحيح)

_ باب في قبلة الرِّجْل

5225_ عن زارع العبدي وكان في وفد عبد القيس قال لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ورِجلَه ، قال وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عيبته فلبس ثوبيه ثم أتى النبي فقال له إن فيك خلتين يحبهما الله ، الحِلم والأناة ، قال يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلني عليهما ؟ قال بل الله جبلك عليهما ، قال الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله ورسوله .(صحيح)

_ باب في الرجل يقول جعلني الله فداك

5226_ عن أبي ذر قال قال النبي يا أبا ذر فقلت لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداؤك . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول أنعَم الله بك عينا

5227_ عن عمران بن حصين قال كنا نقول في الجاهلية أنعم الله بك عينا وأنعم صباحا فلما كان الإسلام نهينا عن ذلك . (ضعيف) قال عبد الرزاق قال معمر يكره أن يقول الرجل أنعم الله بك عينا ولا بأس أن يقول أنعم الله عينك .

_ باب في الرجل يقول للرجل حفظك الله

5228_ عن أبي قتادة أن النبي كان في سفر له فعطشوا فانطلق سرعان الناس فلزمت رسول الله تلك الليلة فقال حفظك الله بما حفظت به نبيه . (صحيح)

_ باب في قيام الرجل للرجل

5229_ عن أبي مجلز قال خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس فإني سمعت رسول الله يقول من أحب أن يمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار . (صحيح)

5230_ عن أبي أمامة قال خرج علينا رسول الله متوكئا على عصا فقمنا إليه فقال لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا . (حسن لغيره)

_ باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام

5231_ عن غالب الراسبي قال إنا لجلوس بباب الحسن إذ جاء رجل فقال حدثني أبي عن جدي قال بعثني أبي إلى رسول الله فقال ائته فأقرئه السلام ، قال فأتيته فقلت إن أبي يقرئك السلام ، فقال عليك السلام وعلى أبيك السلام . (حسن لغيره)

5232_ عن عائشة أن النبي قال لها إن جبريل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله . (صحيح)

_ باب في الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك

5233_ عن أبي عبد الرحمن الفهري قال شهدت مع رسول الله حنينا فسرنا في يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظل الشجرة فلما زالت الشمس لبست لأمتي وركبت فرسي فأتيت رسول الله وهو في فسطاطه فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته قد حان الرواح ،

قال أجل ثم قال يا بلال قم ، فثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر فقال لبيك وسعديك وأنا فداؤك ، فقال أسرج لي الفرس ، فأخرج سرجا دفتاه من ليف ليس فيه أشر ولا بطر فركب وركبنا وساق الحديث . (صحيح)

_ باب في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك

5234_ عن العباس بن مرداس قال ضحك رسول الله فقال له أبو بكر أو عمر أضحك الله سنك وساق الحديث . (حسن)

_ باب ما جاء في البناء

5235_ عن عبد الله بن عمرو قال مرَّ بي رسول الله وأنا أطين حائطا لي أنا وأمي فقال ما هذا يا عبد الله ؟ فقلت يا رسول الله شيء أصلحه ، فقال الأمر أسرع من ذلك . (صحيح)

5236_ عن عبد الله بن عمرو قال مر عليَّ رسول الله ونحن نعالج خصا لنا وهى فقال ما هذا ؟ فقلنا خص لنا وهى فنحن نصلحه ، فقال رسول الله ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك . (صحيح)

5237_ عن أنس بن مالك أن رسول الله خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه ؟ قال له أصحابه هذه لفلان رجل من الأنصار ، قال فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها رسول الله يسلم عليه في الناس أعرض عنه ، صنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه ،

فشكا ذلك إلى أصحابه فقال والله إني لأنكر رسول الله ، قالوا خرج فرأى قبتك ، فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها بالأرض ، فخرج رسول الله ذات يوم فلم يرها ، قال ما فعلت القبة ؟ قالوا شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه فأخبرناه فهدمها ، فقال أما إن كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لا إلا ما لا يعني ما لا بد منه . (صحيح لغيره)

_ باب في اتخاذ الغُرَف

5238_ عن قيس عن دكين قال أتينا النبي فسألناه الطعام فقال يا عمر اذهب فأعطهم ، فارتقى بنا إلى علية فأخذ المفتاح من حجرته ففتح . (صحيح)

_ باب في قطع السِّدر

5239-5240_ عن عبد الله بن حبشي وعروة بن الزبير أن رسول الله قال من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار . (صحيح)

سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال هذا الحديث مختصر يعني من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار .

5241_ عن حسان بن إبراهيم قال سألت هشام بن عروة عن قطع السدر وهو مستند إلى قصر عروة فقال أترى هذه الأبواب والمصاريع إنما هي من سدر عروة ، كان عروة يقطعه من أرضه وقال لا بأس به ، فقال هِيْ يا عراقي جئتني ببدعة ، قال قلت إنما البدعة من قبلكم ، سمعت من يقول بمكة لعن رسول الله من قطع السدر . (حسن لغيره)

_ باب في إماطة الأذى عن الطريق

5242_ عن بريدة قال سمعت رسول الله يقول في الإنسان ثلاث مائة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة ، قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله ؟ قال النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تنحيه عن الطريق فإن لم تجد فركعتا الضحى تجزئك . (صحيح لغيره)

5243-5244_ عن أبي ذر عن النبي قال يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة ، تسليمه على من لقي صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطته الأذى عن الطريق صدقة وبضعته أهله صدقة ، قالوا يا رسول الله يأتي شهوة وتكون له صدقة ؟ قال أرأيت لو وضعها في غير حقها أكان يأثم ؟ قال ويجزئ من ذلك كله ركعتان من الضحى . (صحيح)

5245_ عن أبي هريرة عن رسول الله قال نزع رجل لم يعمل خيرا قط غصن شوك عن الطريق إما كان في شجرة فقطعه وألقاه وإما كان موضوعا فأماطه فشكر الله له بها فأدخله الجنة . (صحيح)

_ باب في إطفاء النار بالليل

5246_ عن ابن عمر عن النبي لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون . (صحيح)

5247_ عن ابن عباس قال جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله على الخُمرَة التي كان قاعدا عليها فأحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم . (صحيح لغيره)

_ باب في قتل الحيات

5248_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ما سالمناهن منذ حاربناه ن ومن ترك شيئا منهن خِيفةً فليس مِنَّا . (صحيح)

5249_ عن ابن مسعود قال قال رسول الله اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس مِنِّي . (صحيح)

5250_ عن ابن عباس قال قال رسول الله من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا ، ما سالمناهن منذ حاربناهن . (صحيح)

5251_ عن العباس بن عبد المطلب أنه قال لرسول الله إنا نريد أن نكنس زمزم وإن فيها من هذه الجِنَان يعني الحيات الصغار فأمر النبي بقتلهن . (ضعيف)

5252_ عن ابن عمر أن رسول الله قال اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان البصر ويسقطان الحبل . وكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فأبصره أبو لبابة أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حية فقال إنه قد نُهِيَ عن ذوات البيوت . (صحيح)

5253_ عن أبي لبابة أن رسول الله نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت إلا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء . (صحيح)

5254_ عن نافع أن ابن عمر وجد بعد ذلك يعني بعد ما حدثه أبو لبابة حية في داره فأمر بها فأخرجت إلى البقيع . (صحيح)

5255_ عن نافع بنحو الحديث السابق وفيه قال نافع ثم رأيتها بعد في بيته . (صحيح)

5256_ عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله إن الهوام من الجن فمن رأى في بيته شيئا فليُحَرِّجْ عليه ثلاث مرات فإن عاد فليقتله فإنه شيطان . (صحيح لغيره)

5257_ عن أبي السائب قال أتيت أبا سعيد الخدري فبينا أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريك شيء فنظرت فإذا حية فقمت فقال أبو سعيد ما لك ؟ قلت حية ها هنا ، قال فتريد ماذا ؟ قلت أقتلها ، فأشار إلى بيت في داره تلقاء بيته فقال إن ابن عم لي كان في هذا البيت فلما كان يوم الأحزاب استأذن إلى أهله وكان حديث عهد بعرس ،

فأذن له رسول الله وأمره أن يذهب بسلاحه ، فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت فأشار إليها بالرمح ، فقالت لا تعجل حتى تنظر ما أخرجني ، فدخل البيت فإذا حية منكرة فطعنها بالرمح ثم خرج بها في الرمح ترتكض ، قال فلا أدري أيهما كان أسرع موتا الرجل أو الحية ،

فأتى قومه رسول الله فقالوا ادع الله أن يرد صاحبنا ، فقال استغفروا لصاحبكم ، ثم قال إن نفرا من الجن أسلموا بالمدينة فإذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم إن بدا لكم بعد أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثلاث . (صحيح)

5258_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه فليؤذنه ثلاثا فإن بدا له بعد فليقتله فإنه شيطان . (صحيح)

5259_ عن أبي سعيد بنحو الحديث السابق وقال فيه فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان . (صحيح)

5260_ عن بلال بن بحينة أن رسول الله سئل عن حيات البيوت فقال إذا رأيتم منهن شيئا في مساكنكم فقولوا أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن سليمان أن لا تؤذونا فإن عدن فاقتلوهن . (صحيح لغيره)

5261_ عن ابن مسعود قال اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه قضيب فضة . (صحيح) قال أبو داود فقال لي إنسان إن الجان لا ينعرج في مشيته فإذا كان هذا صحيحا كانت علامة فيه إن شاء الله .

_ باب في قتل الأوزاغ

5262_ عن سعد بن أبي وقاص قال أمر رسول الله بقتل الوزغ وسماه فويسقا . (صحيح)

5263-5264_ عن أبي هريرة قال قال رسول الله من قتل وزغة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة أدنى من الأولى ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة أدنى من الثانية . وعن أبي هريرة عن النبي أنه قال في أول ضربة سبعين حسنة . (صحيح)

_ باب في قتل الذَّرّ

5265_ عن أبي هريرة أن النبي قال نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحتها ثم أمر بها فأحرقت فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة . (صحيح)

5266_ عن أبي هريرة عن رسول الله أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أفي أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح . (صحيح)

5267_ عن ابن عباس قال أن النبي نهى عن قتل أربع من الدواب ، النملة والنحلة والهدهد والصُّرْد . (صحيح)

5268_ عن ابن مسعود قال كنا مع رسول الله في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش فجاء النبي فقال من فجع هذه بولدها ؟ ردوا ولدها

إليها ، ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه ؟ قلنا نحن ، قال إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا ربُّ النار . (صحيح)

_ باب في قتل الضفدع

5269_ عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيبا سأل النبي عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي عن قتلها . (صحيح)

_ باب في الخَذْف

5270_ عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله عن الخذف ، قال إنه لا يصيد صيدا ولا ينكأ عدوا وإنما يفقأ العين ويكسر السن . (صحيح)

_ باب في الختان

5271_ عن أم عطية الأنصارية أن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل . (صحيح لغيره)

_ باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق

5272_ عن أسيد الأنصاري أنه سمع رسول الله يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله للنساء استأخِرْنَ فإنه ليس لكن أن تَحْقُقْنَ الطريق ، عليكن

بحافات الطريق ، فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به . (صحيح)

5273_ عن ابن عمر أن النبي نهى أن يمشي يعني الرجل بين المرأتين . (حسن)

_ باب في الرجل يسبُّ الدهر

5274_ عن أبي هريرة عن النبي قال يقول الله يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار . (صحيح)

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار الخامس

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث
25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُرفع لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من (20) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشرِّ الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبَيَ الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبَيَ الجزية والخَرَاج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العِيرَين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلي النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث
97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفِّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلي النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغنِّي والمغنَّي له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمَة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و(إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر (120) صحابي وإمام منهم و(280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورِع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذِكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمَة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلي النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نارا لأنهم شغلونها عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذِكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر (10) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين (60) إماما ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلي الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلي النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث

262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر (180) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذِكر (20) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمَة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولا واسما وبيان أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

289_ الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصِّدِّيق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهمَّ بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذِكر (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلي النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث

304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث

305_ الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك

306_ الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث

308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نَسخه / 80 حديث

309_ الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات

310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث

311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد

315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي وذم ووعيد / 20 حديث

317_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

318_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُعِثتُ بهدم المزمار والطبل من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه

319_ الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقيها من ستة عشر (16) طريقا مختلفا إلي النبي

320_ الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث

321_ الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث

322_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر

323_ الكامل في أحاديث يهدم الإسلام زلة عالِم وأشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالِم وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 20 حديث

324_ الكامل في أحاديث بكاء النبي من خشية الله وما ورد في البكاء من خشية الله من أمر وفضل ووعد والإنكار علي المنافقين الطاعنين في البكّائين من خشية الله / 170 حديث

325_ الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث

326_ الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط

327_ الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات

328_ الكامل في تفصيل آية (فقولا له قولا لينا) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر

329_ الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر وما ورد في التكبر من نهي وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث

330_ الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

331_ الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث

332_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خَمر من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

333_ الكامل في تواتر حديث نظر المؤمنين إلي الله في الجنة من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلي النبي

334_ الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما

335_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن لله عبادا يضن بهم عن البلايا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية من ثمانية (8) طرق عن النبي

336_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم

337_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ألم الموت أشد من ثلاث مائة ضربة بالسيف من خمس طرق عن النبي

338_ الكامل في أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وما ورد في تبشير النبي لهم بالخلافة من بعده / 80 حديث

339_ الكامل في أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال وهم أعظم الناس فتنة علي أمتي وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 30 حديث

340_ الكامل في أحاديث لا تزال طائفة من أمتي قائلة بأمر الله ظاهرة في الناس حتي تقوم الساعة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 85 حديث

341_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر (10) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه

342_ الكامل في أحاديث احترسوا من الناس بسوء الظن وإن من الحزم سوء الظن بالناس وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان ما لها من تأويل واعتبار / 20 حديث

343_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث

344_ الكامل في الآيات والأحاديث التي أدخلها بعضهم في الإعجاز العلمي ودلائل النبوة بالظن والخطأ والجهل مع تفصيل كل منها وبيان أسباب إخراجه من باب الإعجاز والدلائل / 1200 آية وحديث

345_ الكامل في أحاديث لا يمس المصحف إلا متوضئ ولا يقرأ الجُنُب شيئا من القرآن وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم / 20 حديث و100 أثر

346_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي (غير المغضوب ولا الضالين) يعني اليهود والنصاري وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن الآية لم تحصر الغضب والضلال فيهم

347_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن (تخافون نشوزهن) و(يوطِئن فُرُشكم) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر (90) صحابيا وإماما منهم

348_ الكامل في أحاديث من الفطرة الختان وتقليم الأظافر ونتف الإبط وإعفاء اللحية وقص الشارب وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد / 140 حديث

349_ الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث

350_ الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

351_ الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث

352_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي

353_ الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث

354_ الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث

355_ الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشراط الساعة / 700 حديث

356_ الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعبادتهم / 1000 حديث

357_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي

358_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثر من يتبع الدجال النساء من سبع (7) طرق عن النبي

359_ الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله

360_ الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ

361_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث

362_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست (6) طرق عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك

363_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة

364_ الكامل في تقريب كتاب (فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله) لابن شاهين وكتاب (فضائل سورة الإخلاص) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث

365_ الكامل في تقريب كتاب (البدع لابن وضاح) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر

366_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اثنان فما فوقهما جماعة من (12) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن احتجوا به

367_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بوليّ مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

368_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه

369_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر

370_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي

371_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحل الجديد من ثِقله من خمس طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

372_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يتزاورون فيها في قبورهم من سبع (7) طرق عن النبي

373_ الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتيمم والمسح علي الخفين / 100 مسألة

374_ الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل

375_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تأويله

376_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه

377_ الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

378_ الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به

379_ الكامل في بيان كذب نسبة كتاب (نواضر الإيك) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير

380_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من ثلاث طرق عن النبي

381_ الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي

382_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من (16) طريقا عن النبي

383_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك

384_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر

385_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي (اللائي لم يحِضن) يعني الصغيرات مع ذِكر (180) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين

386_ الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث

387_ الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر

388_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي

389_ الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث

390_ الكامل في إثبات أن حديث انشقاق القمر لا يرويه إلا صحابي واحد فقط وبيان الخلاف في آية (انشق القمر) وبيان أثر ذلك علي إخراج انشقاق القمر من مسائل الإعجاز

391_ الكامل في تفاصيل حديث علي كل سُلامي من الإنسان صدقة وبيان الاختلاف الشديد الوارد في ألفاظه بين عظم ومفصل وعضو ومنسم ومِيسم وبيان أثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز

392_ الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعملِيه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب

393_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات

394_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي

395_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي

396_ الكامل في تفصيل قوله تعالي عن فرعون (ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية) وبيان أن المراد بها نخرجك من البحر ليري موتك بنو إسرائيل مع ذِكر (50) صحابيا وإماما قالوا بذلك وأن الآية لا تدخل في مسائل الإعجاز

397_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (وتقلبك في الساجدين) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء

398_ الكامل في تقريب (تفسير عبد الرزاق الصنعاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر

399_ الكامل في بيان اختلاف الصحابة والأئمة في معني فواتح السور (الم حم عسق ص ق المص المر كهيعص طه يس طس طسم ن) علي عشرين (20) قولا وبيان أثر ذلك علي إخراجها من مسائل الإعجاز والدلائل

400_ الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث

401_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (لستَ عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر (270) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر

402_ الكامل في تفصيل آية (فأغشيناهم فهم لا يبصرون) وأن المراد بها صرفهم عن الإسلام وأن لا علاقة لها بالهجرة وأن الحديث الوارد بذلك حديث آحاد مختلف فيه بين حسن وضعيف / 50 أثر

403_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا قصاص علي الأب الذي يقتل ابنه متعمدا من ثمانية طرق عن النبي وبيان أن جمهور الصحابة والأئمة علي العمل بهذا الحديث

404_ الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف

405_ الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر

406_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرقدة علي البطن ضجعة جهنمية يبغضها الله من سبع طرق عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

407_ الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع

408_ الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث

409_ الكامل في مراسيل الحسن البصري / جمع لمرسلات الحسن البصري مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 700 حديث

410_ الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث

411_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد

412_ الكامل في تقريب كتاب (التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر

413_ الكامل في تقريب كتاب (الصفات للدارقطني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر

414_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتاني ربي في أحسن صورة فوضع كفه علي كتفي فوجدت برد أنامله بين ثديَّ من (18) طريقا عن النبي وذِكر (25) إماما ممن صححوه منهم البخاري وابن حنبل والترمذي

415_ الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث

416_ الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد

417_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمَة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالِك أمِّهم وإن كان أبوهم حرا مع ذِكر (120) صحابيا وإماما منهم

418_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر

419_ الكامل في رواة الحديث النبوي من بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الأول / عشرة آلاف (10,000) راوي

420_ الكامل في آثار الصحابة والأئمة الدالة علي جواز الاستمناء وعلي وجوبه عند خوف الزنا وبيان اتفاق القائلين بمنعه أنه من الصغائر / 40 أثر

421_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر (150) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين

422_ الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث

423_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر

424_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم

425_ الكامل في اتفاق أكثر الأئمة أن الشيطان ألقي علي لسان النبي تلك الغَرانِيق العُلَي شفاعتهن تُرتَجي ثم أحكم الله آياته وذِكر (60) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وبيان عادة المتعنتين في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

426_ الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر

427_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

428_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل

429_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها

430_ الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث

431_ الكامل في أقوال الصحابة والأئمة في آية (ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب) ومخالفة ذلك للمقطوع به طبيا أنه لا يخرج من الظهر والرقبة وبيان تأويل الآية وأثر ذلك علي مزاعم الإعجاز العلمي / 120 أثر

432_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نسج العنكبوت علي باب الغار من ست طرق وبيان اختلاف الأئمة فيه بين حسن وضعيف وأثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز والدلائل

433_ الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه

434_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني عشرون ألف (20,000) راوي

435_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

436_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر (230) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك

437_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة

438_ الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث

439_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر

440_ الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام

441_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر

442_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

443_ الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر

444_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك

445_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك

446_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم

447_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك

448_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم

449_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي

450_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من (15) طريقا عن النبي وذِكر (60) إماما ممن صححوه واحتجوا به

451_ الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث

452_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ويلٌ للأعقاب من النار من (22) طريقا عن النبي وذِكر (100) إمام ممن صححوه واحتجوا به

453_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُر غِبّاً تزدد حُباً من (20) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

454_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي الثالث ولا يملأ جوفه إلا التراب من (35) طريقا عن النبي

455_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقا عن النبي وبيان معناه

456_ الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث

457_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف

458_ الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

459_ الكامل في تقريب كتاب (السنة لابن أبي عاصم) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث

460_ الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ

461_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كنتُ متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا من (29) طريقا عن النبي وذِكر (80) إماما ممن صححوه واحتجوا به

462_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من (39) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم اسطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة

463_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر (130) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين

464_ الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنِبين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث

465_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا وعلي بن أبي طالب من شجرة واحدة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

466_ الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

467_ الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

468_ الكامل في تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك

469_ الكامل في ذِكر (300) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر

470_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

471_ الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

472_ الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

473_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب

474_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

475_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم

476_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر

477_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من اثنتين وثلاثين (32) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ

478_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتي كاهنا أو عرَّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبَل له صلاة أربعين ليلة من (17) طريقا عن النبي وذِكر خمسين (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به

479_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي

480_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتني هود وأخواتها من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف

481_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل

سلسلة الكامل / كتاب رقم 482 /

الكامل في تقريب (سنن أبي داود) بحذف الأسانيد

مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر /

مع بيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن

الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة (99.5 %)

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني